موسوعة
الرسول المصطفى (ص)
باهتمام: محسن أحمد الهاشمي

دراسة

# في طب الرسول المصطفى صلى الله عليه وآله

## العلاج العام

عباس تبريزيان

موسوعة
الرسول المصطفى (ص)

دراسة في طب الرسول المصطفى (ص)

٢

العلاج العام

عباس تبريزيان

شبكة الفكر
alfeker.net

دراسة

# في طب الرسول المصطفى صلى الله عليه وآله

## العلاج العام

تبریزیان، عباس، ۱۳۴۳.
دراسة في طب الرسول المصطفى صلى الله علیه و آله:العلاج/
عباس تبریزیان.-مشهد: سنبله، ۱۳۸۵
۶۰۰ ص.
ISBN:978-964-392-622-9
۱.محمد(ص)، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ق - کلمات
قصار ۲.محمد(ص)، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ق -
نظریه درباره پزشکی۳. پزشکی اسلامی-متون قدیمی تا قرن
۱۴ الف. عنوان
BP ۱۴۲ / ۵ت۲د۴ ۲۹۷/۲۱۸

نشر سنبله

# دراسة في طب الرسول المصطفى صلى الله عليه وآله (العلاج)

عباس تبریزیان
ناشر : سنبله
شمارگان : ۱۰۰۰ نسخه
نوبت چاپ : پنجم ۱۳۹۵
تعداد صفحات : ۶۰۰ ص وزیری
چاپ : کامیاب
شابک : ۹ - ۶۲۲ - ۳۹۲ - ۹۶۴ - ۹۷۸
قیمت : ۲۶۰۰۰۰ ریال

دراسة

# في طب

# الرسول المصطفى صلى الله عليه وآله

## العلاج العام

عباس تبريزيان

# موسوعة الرسول المصطفى ص

## (٨)


العنوان البريدي في لبنان:
بيروت- الغبيري ص. ب. ٢٥/١٣٨

العنوان البريدي في إيران:
مشهد - ص. ب. ٩١٣٧٥/٤٤٣٦

الفاكس: ٣٢٢٢٢٤٨٣ (٥١ - ٠٠٩٨)

الموقع في الإنترنت:
www.al-mawsouah.org



مركز التوزيع و النشر في لبنان:
دارالأثر- بيروت- بئر العبد- شارع دكاش- بناية شحرور- هاتف: ٢٧٠٥٧٤ (١- ٠٠٩٦١)
٣٤٩٢٣٧ (٣- ٠٠٩٦١)

مركز التوزيع و النشر في ايران: انتشارات سنبله
مشهد- خيابان سعدي- پاساژ مهتاب- طبقه منهاي يك- هاتف: ٣٢٢١٦٧٥٣ (٥١-٠٠٩٨)



كافة الحقوق محفوظة و مسجلة للناشر



الطبعة الأولى: بيروت ١٤٢٧ ـ ٢٠٠٦
الطبعة الثانية: مشهد ١٤٢٧ـ ٢٠٠٦
الطبعة الثالثة : مشهد ١٤٣٤ - ٢٠١٣
الطبعة الرابعة : مشهد ١٤٣٦ - ٢٠١٥
الطبعة الخامسة : مشهد ١٤٣٧ - ٢٠١٦
الطبعة السادسة : مشهد ١٤٣٨ - ٢٠١٧

بسم الله الرحمن الرحيم

لا شك أن الإنسان يمرض وتصيبه الآلام والأوجاع بين الفترة والأُخرى أو حتى على الدوام وقد لا يمرض البعض أبداً، ولكنه نادر وقليل.

ومن يمرض لا يبقى مريضاً إلى الأبد في الغالب ولا بد من وجود وسيلة لشفائه من مرضه في أكثر الأمراض وفي مختلف العصور ما خلا بعض الأمراض الدائمية التي تدوم وتحتاج إلى رعاية ووقاية مستمرة ولا ينفع فيها دواء على فرض وجود هكذا مرض.

وهذا الحال جارٍ قبل النهضة العلمية الأخيرة وبعدها، ولم تأتِ النهضة العلمية الأخيرة ولا غيرها بما يدرأ الموت ولا زادت في عمر الإنسان ولا حالت دون مرضه، وأساساً فإن هذا التفكر واعتقاد درء الأطباء للموت خاطئ، لأن الأعمار بيد الله سبحانه وتعالى وقد بينا في كتاب الأمراض أن المرض سنخان، واحد منهما ما يسمى بمرض السام الذي هو مرض الموت لا ينفع فيه دواء ولا علاج، ولا تنفع معه مهارة الطبيب وحنكته ولا أي شيء آخر.

وإذا كان الناس يموتون بمرض السل وقد تم اكتشاف دوائه ولا يموت به أحد كما هو المتصور فاليوم يموت الناس بالسكتة القلبية والسرطان وما شابه ذلك، ولو تم كشف دوائهما مات الناس بشيء آخر، فلا ارتباط للموت بالمرض كما هو مألوف في أذهان الناس، بل لا بد من الموت بالأجل المكتوب والمحتوم، إنما الأمراض وغيرها مجرد ذرائع، ولولا ذلك لطال عمر الإنسان كلما تقدم علم الطب، ولكن هيهات.

نعم هناك نوع آخر للمرض وهو الذي ينفع فيه الدواء والعلاج ولا يجر إلى الموت، وهو الذي تنفع فيه محاولات الأطباء ويدور عليه جميع الجهود

التي بذلها البشر في مجال اكتساب العلم من الأنبياء والعلماء أو في مجال التجربة والاختبار وأخذ النتائج وهو المرض المصاحب للألم أو المؤدي إلى حصول قصور في فعالية الإنسان وما يوجد له محدودية في إطار التحرك ومزاولة أعماله اليومية، وما يوجد فيه بعض النقائص والعاهات فقط ولا يؤدي إلى الموت، فهذا هو الذي تأسست له الجامعات و المراكز العلمية وأُقيمت الدراسات المضنية الطويلة التي قد تستغرق عمر الإنسان من دون أن يصل إلى نهايتها.

ويمكن تلخيص العمل الطبي بعامته في أنه تقليل الألم الجسدي والروحي، فالأول بواسطة المسكنات الرافعة للألم أو العلاجات التي تقمع المرض الموجب للألم وإن كان لنا فيها وقفة تأمل لما تقتضيه هذه العلاجات من تشديد الحاجة إلى الدواء وتنويعه فهو داء آخر يعيه علماء الطب لا الأطباء.

فقد تكون النتيجة عند من يصبر على الألم ولا يكافحه أوفق وإن كان الأوفق بالنسبة للمرض هو استخدام العلاج الحاسم بعد مماشاته برهة من الزمن ما لم يؤد إلى الخلود إلى الفراش، وغلبة المرض على الصحة.

يجب أن نستوعب العملية بشكل واضح وصحيح ونتعرف على ما يجري على البشر عند ما يمرض أحدهم وما سيكون مصيره إذا لم يعالج نفسه وماذا سيكون إذا عالج نفسه، وما هو الفرق بين الحالين وما هو السبيل الصحيح.

فإذا أصاب الإنسان الرمد مثلاً أو الحمى أو السعال فما هي الحقيقة التي يجب الجزم والاعتقاد بها؟ هل إن ترك العلاج سيؤدي في هذه الأحوال إلى تشديد المرض واستوخامه وبالتالي الموت، أو يؤدي فقط إلى تأخر البرء والشفاء أو يؤدي إلى حصول النقص والعيب في البدن وليس مجرد تأخر البرء، أو لا يؤدي إلى شيء من ذلك؟

فإن الاستقراء يوصلنا إلى أن أكثر الأمراض لا يؤدي إلى الموت، وأن النفس الإنسانية أقوى من أن تزول بأكثر الأمراض المعروفة ما لم يبلغ أجل المرء فيكون كما قال أمير المؤمنين عليه السلام: «نعم الدواء الأجل»[١] نظير قوله عليه السلام: «حرس امرء أجله»[٢].

وإذا كان الناس يموتون بالمرض فاليوم أيضاً يموتون بالمرض، وإن كان نوع المرض الذي يموت به الناس قد يختلف فليس بمهم لأن النتيجة واحدة.

والسؤال الذي يمكن طرحه هو صحة القول بأن الطبيب قد أنقذ المريض من الموت المحتم، أو لا دخل للطبيب في الأجل والموت، وإنما يشفي من المرض ويخلص الشخص من المعاناة والألم، ولا يتحكم بأجل أحد ولا يزيد في عمر أحد ولا ينقصه؟

وهل نستطيع أن نقول إن عمل الطبيب من القَدَر، بمعنى أنه إذا قدّر الله شفاءَ شخصٍ وتخليصه من الموت يوفقه للوصول إلى الطبيب الحاذق الذي يعرف المرض ويعرف الدواء فينجو من الموت، وإذا لم يرد ذلك حال دونه ودون وصوله إلى الطبيب، فيموت جراء ذلك؟

وهل إن هذه الخصوصية موجودة لنفس الدواء والعلاج حتى تنسب للطبيب العارف بالدواء والعلاج أو إن هذه الخصوصية يفقدها نفس الدواء ولا تصل النوبة إلى الطبيب أبداً؟

---

(١) غرر الحكم: ٢٨٤٥، ١٠٦٤٨، ٢٩٢٠، ٩٩٠٥.

(٢) الكافي ٢: ٥٨ ح٥.

فهل الدواء والعلاج مثل الماء والهواء إذا لم يحصل عليه الشخص لمدة معينة يموت لا محالة، أو أن الدواء يعالج المرض فقط، والمرض لا يؤدي إلى الموت، وليس هو كعدم شرب الماء وعدم التنفس؟

ولا شك في صعوبة الجواب على هذا السؤال مع وجود القرائن والشواهد من الطرفين، فكم من صحيح مات من غير علة، وكم من عليل عاش من دهر إلى دهر.

﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ (١).

ومن خلال السؤال الأخير المار قد نعرف أن الموت بالأجل لا ينافي علية المرض للموت من جهة أن الله سبحانه وتعالى جعل لكل شيء سبباً وجعل المرض أحد الأسباب، وإذا أراد أن يميت إنساناً أمرضه فيموت، ولكن السؤال المطروح هو قدرة الطبيب والحال هذه على الحيلولة دون الموت، فيكون موته إذا مات لعدم وصول الطبيب أو ليس له هذه القدرة باعتبار أن هذا السنخ من المرض يختلف عن المرض القابل للعلاج كما بينا سابقاً، فهذا هو السام وهو مرض الموت الذي لا يؤثر فيه الدواء.

فإن أكثر الأدلة والروايات الذاكرة للدواء والعلاج تستثني السام ومرض الموت وفي بعضها استثناء المرض الذي قُضي أن يموت فيه، وهذا أمر مشهود، فإن من يموت بالمرض فالملاحظ أن الدواء لا ينفع فيه ولا يؤثر، بل لا يزيد الطين إلا بلة، وكم من المرضى يموتون بالعلاج والدواء كالعمليات الجراحية.

---

(١) الأعراف : ٣٤ .

ومع ذلك فهناك بعض النقل الذي يوحي إلى درء العلاج والوقاية للموت، منها بعض روايات الحجامة التي مضمونها: «إذا ضار بأحدكم الدم فليحتجم لا يتبيغ به فيقتله»[١] أو «إذا تبيغ بأحدكم الدم فليحتجم لا يقتله»[٢] فهي تدل على أن العلاج بالحجامة وعمل الحاجم يدفع الموت.

ومنها الرواية القائلة: «إن عامة هذه الأرواح من المرة الغالبة أو دم محترق أو بلغم غالب فليشتغل الرجل بمراعاة نفسه قبل أن يغلب عليه شيء من هذه الطبائع فيهلكه»[٣].

وهناك روايات تدل على أن ترك توصيات الأطباء بصورة عامة قد يؤدي إلى الهلاك، منها روايات المجدور أو الجريح الذي أصابته جنابة فغسلوه فكز فمات، فقال الرسول ﷺ أو الإمام: «قتلوه، ألا سألوا ألا يمموه»[٤] فمن الواضح أن توصية الطبيب وكل عارف بالطب عدم صحة غسل المريض في هذا الحال، ويؤيد جميع ذلك الروايات الكثيرة الدالة على أن لكل داء دواء.

ولكن جمع ذلك مع الروايات الدالة على أن الطبيب إنما يطيب نفوس المرضى وإنما الداء والدواء من الله سبحانه وتعالى، ومثل ما ورد من أن الحجامة لا تعالج مرض الموت مثل «الحجامة في الرأس شفاء من كل داء إلا السام»[٥] فكيف تُجمع مع الروايات السابقة الدالة على أن الحجامة تدرأ الموت.

---

(١) مكارم الأخلاق : ٧٥ .

(٢) طب الأئمة : ٥٦ .

(٣) طب الأئمة : ١١٠.

(٤) الكافي ٣: ٦٨ ح٤ عن النبي ﷺ وح٥، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن مسكين وغيره عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٥) طب الأئمة : ٥٧.

وهناك رواية أخرى يجب ملاحظتها يرويها الكليني بسنده عن حمدان بن إسحاق قال كان لي ابن وكانت تصيبه الحصاة فقيل لي: ليس له علاج إلا أن تبطّه، فبططته فمات، فقالت الشيعة: شركت في دم ابنك، قال: فكتبت إلى أبي الحسن صاحب العسكر، فوقع صلوات الله عليه: «يا أحمد، ليس عليك فيما فعلت شيء، إنما التمست الدواء وكان أجله فيما فعلت»[١].

حيث دلت على أن علاج الطبيب هو سبب الموت وكان أجله فيما فعله الطبيب من العملية الجراحية.

والحلول المطروحة لهذه المعضلة إما بالتزام وجود أجلين أحدهما محتوم والآخر غير محتوم، وغير المحتوم يتحقق بالانتحار والقتل وميتة السوء وترك العلاج من الأمراض، فلو لم ينتحر لم يمت ولو لم يقتل لم يمت ولو عالج المريض نفسه لم يمت، وإذا لم يعالجها مات، فالمرض أحد أسباب الموت.

أو نلتزم بأن معالجة الأطباء تنفع في درء المرض مما عدا مرض السام والالتزام بلختلاف سنخي المرض كما بينا في كتاب الأمراض، فالطبيب يعالج المرض الذي لا يجر إلى الموت أبداً، ولا يعالج ما كان سنخه ينجر إلى الموت مهما كان حاذقاً.

فإن هذه الحقيقة تقضي بعدم التخوف من المرض والهرع إلى الطبيب عند حصوله؛ لأنه إن كان من سنخ ما يداوى فلا يجر إلى الموت، وما كان من سنخ ما لا يداوى فلا ينفع فيه الدواء، وعلى هذا التفكر ترك الكثير من المعمّرين التداوي بالمرة، واعتمدوا على الحمية والدعاء والقرآن وما شابه ذلك.

غير أنا نجد هرع الناس إلى الطبيب وحصول الخوف من جراء عدم المعالجة من جهة تشابه سنخي المرضين بالعلائم، فإذا مات إنسان بمرض تخوّف كل من أصيب بذلك المرض وظن أنه إذا لم يتداو كان مصيره مصير من مات

---

(١) الكافي ٦: ٥٣ ح٦.

بذلك المرض والحال أن سنخي المرض يختلفان اختلافاً جوهرياً ولا ارتباط لذلك المرض مآلاً وعاقبة بهذا المرض وإن تشابها بالأعراض.

ولست بصدد أخذ نتيجة نهائية وحاسمة في هذا المجال إذ يكفيني حصول الترديد في أصل عمل الأطباء بكل أنواعهم، وإرجاع الأمر كله إلى الله سبحانه وتعالى كي نتمكن من فهم العلاج الإسلامي بشكل أفضل، ومن أجل استقبال التداوي بمثل الدعاء والقرآن والصدقة. وأودُّ أن أعمل مقايسة ملحّة في هذا المقام، وهي مقايسة الصحة والمرض بالرزق والحرمان.

فنحن نرى أن البشر برمته متهافت على جمع الدنيا ويبذلون نهاية الجهد ويستعملون نهاية الجد والحزم في طلب الأموال، وشاهد حال الجميع ينطق بأن طلب المال بالسعي وبذل الجهد وبالجد والمثابرة، بينما الشواهد القرآنية والروائية تدل على قسمة الأرزاق وأن الرزق من السماء: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [1] و ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ﴾ [2].

ومثل قول أمير المؤمنين عليه السلام: «الرزق مقسوم والأيام دول»[3].

وقول الإمام الحسين عليه السلام:

إذا كانت الأرزاق قسماً مقسماً ... فقلة حرص المرء في الكسب أجمل[4].

---

(١) الذاريات: ٢٢.

(٢) سبأ : ٢٤.

(٣) تحف العقول: ٢١٧.

(٤) مناقب آل أبي طالب ٣: ٢٤٦.

والكل يحكي عن قسمة الرزق وفراغ الأمر، وليس يزيد فيه جد الناس وجهدهم، وهو ملحوظ يعرفه العارفون، فإن أصحاب الأرزاق أقل جهداً كالتجار والأطباء، بينما مثل العمال والفلاحين أكثر جهداً وأقل رزقاً، فليس الرزق بالجهد ولا يزيده الحرص ولا ينقصه الإعراض، ولكن عمل الناس بظاهره هو رفض لهذه الحقيقة ويوحي إلى عدم الاعتراف بها، بينما الله سبحانه وتعالى يقسم على ذلك ويقول: ﴿فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنطِقُونَ﴾ (١).

وإذا قسمنا الرزق إلى القوت المقسوم والفضل المعلّق فهو غير معلق على الجد وبذل الجهد، وإنما هو معلق على السؤال ﴿وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ﴾ (٢).

ولكن قوله تعالى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾(٣) قد يستفاد منه شرطية إرادة العبد وإرادة الله سبحانه في الحصول على السعة ولا يعط من لا يريد، والمراد بالإرادة جهد الإنسان وسعيه الجاد في طلب الرزق، ولكنه مختص بمن لا يريد الآخرة على ما يظهر من بقية الآية، والمجموع المكوّر هو عدم الجزم بمدى دخل الجد والسعي في حصول الرزق، والأمر كما قلنا ليس بشدةالطلب وكثرة بذل الجهد حيث وجدنا أن أكثر الناس جداً وأحرصهم أقلّهم أرزاقاً .

فالمرض والصحة كذلك ليستا برعاية توصيات الأطباء ولا بكثرة مراجعتهم ولا العلم بما ينفع البدن وما يضرّه، ولو كان بذلك لكان الأطباء

---

(١) الذاريات: ٢٣.

(٢) النساء: ٣٢.

(٣) الإسراء : ١٨.

أطول الناس أعماراً وجهلة الناس وسكان القرى أقلهم أعماراً بينما الأمر بالعكس، ولكانت أمراض الأطباء وأمراض أولادهم أقل ممن عداهم، بينما الأمر بالعكس من ذلك نجدهم يسرع إليهم المرض وهم ضعفاء البنية، بينما القروي والبدوي وأبناء الفقراء أقوى مناعة وأصلب عوداً، ومن ينكر ذلك فهو قليل الاطلاع، وما أجمل ما قيل : طبيب يداوي الناس وهو عليل .

ونحن عندما نتعرف الحال ونلاحظ القرائن والشواهد والأدلة من الآيات والروايات نجد أنّ الأهمية والأولوية في جانب آخر، والهدف موضوع باتجاه آخر، والكل يصب في مجرى العبادة والمعرفة .

وما كان الله سبحانه وتعالى ليكلف عبده ذلك ويتركه في معترك الحياة لا حيلة له إلا الانصباب على إصلاح معيشته، وما كان ليندبه إلى ذلك ويبليه بجسده ويضطره إلى فناء عمره في معرفة علاج أمراضه ودواء آلامه، فإن هذا مما لا يمكن تصوره، وفيه من الكلفة والمشقة إلى أبعد الحدود .

والحال أن التأكيد الأكيد والأمر الذي ندب إليه الإنسان والهدف الذي خلق له وغاية ما يراد منه هو العبادة والمعرفة والسعي في اكتساب الجنان والسباق في الفضائل وأعمال الخير .

وفي مقابل ذلك ضمن الله سبحانه وتعالى له رزقه وسلامته في معادلة عادلة ومعاملة منصفة، حيث جعل الخير كله في تقوى الله سبحانه وتعالى والتحذر من الذنوب التي هي العلة الأساسية للأمراض والمصائب، وجعل الحصول على الفضل والزيادة في الرزق فيما يصب في سبيل العبادة من الدعاء والصدقة وأعمال الخير، وكذا السلامة والصحة والخلاص من الأمراض بالدعاء والقرآن والصدقة وغيرها.

وجعل الزيادة في العمر بالبر والصدقة والصلة، «ومن يموت بالذنوب أكثر ممن يموت بالآجال، ومن يعيش بالإحسان أكثر ممن يعيش بالأعمار»[(١)].

وبعد ملاحظة أن المرض لا بد منه لكل بر وفاسق وحتى الأنبياء، فقد أخبرهم بأنها مكتوبة محسوبة يدفعها الدعاء وينقصها البر وأنه تعالى خلق كل نفس فكتب حياتها ومصيباتها ورزقها كما جاء عن الرسول ﷺ[(٢)] فالعملية أسهل من اهتمام البشر، وأهون من تصوراتهم ، وإنما يركض الإنسان وراء سراب. وإذا اهتم المشرع الإسلامي وجدّ في وصف أنواع الدواء، فلأجل معالجة واقع موجود ومفروض معلول لأفعال الخلائق وانحراف عقائدهم رأفة منه عليهم، لا لأنه الواقع المنشود، والأمل المطلوب .

ولا يسعنا إنكار الطب الحديث والطب اليوناني والصيني وما شابه ذلك أبداً ونحن نشاهد آثاره وتأثيره واعتماد الأمم والشعوب عليه بل العالم أجمع في خصوص الطب الحديث، فماذا نريد إثباته وما ننشد إليه في هذه الدراسة بعد تسليم تأثير الطب الحديث؟

ففي الحقيقة نريد القول بالمرحلة الأولى أن هناك طباً إسلامياً إلى جانب الطب اليوناني و الطب الحديث والطب الصيني وغيره، عفا عليه الدهر وقد طمست معالمه وهو لا يقل من ناحية الأهمية عن باقي أنواع الطب، وقد يكون له امتيازات يفقدها مثل الطب الحديث وهي قلة أضراره وتحصينه الجسد وإيجاد المناعة الكافية المؤدية إلى عدم تكرر المرض وعدم تشديد الحاجة إلى الدواء مثلما يشدده الطب الحديث الذي يكفي في إثباته إحصائيات بيع الدواء في العالم وعدد الأطباء.

---

(١) أمالي الطوسي ١: ٣١١.

(٢) انظر قرب الإسناد : ٣٨، والكافي ٥: ٥٧ ح٦.

كما أن الطب الإسلامي يمتلك بعض المقومات التي تنفع في تأثير باقي أنواع العلاج كالدواء الكيمياوي الرائج والعلاج الطبي الحديث بكل ألوانه سنشير إلى بعضها.

والمهم في هذه المرحلة الإشارة إلى وجود طب إسلامي، ولا أعني به مثل طب أبي علي سيناء الذي هو خليط من الطب اليوناني والطب الإسلامي والذي يغلب عليه أنه يوناني.

وإنما نعني الطب المستفاد من مجموع توصيات النبي ﷺ والأئمة من أهل البيت عليهم السلام مع قطع النظر عن باقي أنحاء الطب، فإن لهذا الطب كيانه المستقل ورموزه المنحصرة، وحدوده المعينة بحيث تحصر المرض وتقسمه وتحصر الدواء وتجدده، كل ذلك قد طوى عنه الناس كشحاً حتى المسلمين أنفسهم و هرعوا إلى الطب اليوناني والطب الحديث وغيره، خصوصاً في البرهة الأخيرة حينما جاء العلم الحديث بالسيارة والطائرة والهاتف والدواء المكبوس المسلفن والملون بالألوان الرائعة وهو سهل التناول سريع التأثير مقبول الطعم، وكذا العمليات الجراحية المصاحبة للتخدير وغيره من أنواع العلاج الذي نشاهده ونراه.

والسبب في هذا الإعراض الذي حصل وكل ذلك الهجران القاسي في حق الطب الإسلامي هو أن الإنسان بطبعه قصير النظرة متغافل عن العاقبة مستعجل قليل الصبر ﴿إِنَّ الْإِنسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا﴾(١) ﴿وَكَانَ الْإِنسَانُ عَجُولًا﴾(٢) بالإضافة إلى ما جاء به العلم الحديث بزخمه الكبير الذي صادر الاعتقاد بالطب الإسلامي وغيره، وسلب منه روحه وحتى تأثيره بعد ما فقد الناس الاعتقاد به والاعتماد عليه.

---

(١) المعارج: ١٩-٢٠.

(٢) الإسراء: ١١.

فنحن نطالب في هذا الكتاب بإعادة ذلك الطب المصادر والاعتقاد السليب ونريد إرشاد المسلمين إلى إعادة أمجاد طب ضيعوه بسوء اختيارهم بعد ما كانوا يعتمدون عليه كل الاعتماد وقد بنيت عليه حياتهم ونظام سلامتهم، فكانوا يعمّرون الأعمار الطويلة ويمرضون الأمراض القليلة، ولهم أبدان قوية، شاهدها طول أعمار علمائنا وصلحائنا المتوكلين على الله سبحانه وتعالى المصدقين بكل ما جاء به النبي ﷺ العاملين بعامة توصياته وأوامره ونواهيه التنزيهية.

صحيح أن العلاج الإسلامي قد يكون بطيء التأثير ولكنه قليل الضرر أو عديمه، بل يكمن فيه النفع من نواحي عديدة منها تقوية الاعتقاد وتقوية البنية وقلة الحاجة إلى الدواء والطبيب، ولا يتجاوز كونه غذاءً وماءً وأعشاباً وحجامة وصدقة ومعروفاً ودعاء أو قراءة قرآن وغير ذلك مما سنفصل فيه الكلام.

ولا تظن أن العملية التي نخطط لها سهلة بحيث تفتح هذا الكتاب وتأخذ العلاج المذكور فيه ويحصل لك البرء والشفاء العاجل والخلاص من الأمراض الصعبة التي يعجز عنها الأطباء بهذه السهولة والبساطة، بل العملية هي عملية تأسيس اعتقاد فردي وجماعي ودفع متقابل وفورة عامة على صعيد الأمة الإسلامية أو بعض أصقاعها بحيث تقع الصيحة بين المسلمين أو جميع العالم بأن الطب الإسلامي هو الطب الأفضل المؤثر ويحصل جراء ذلك التصديق، الاعتقاد الجازم والاعتقاد المطلوب في تأثير العلاجات الإسلامية بعد ما انجرف الاعتقاد إلى العلاج الحديث في العقود السابقة والقرون الخالية.

فنحن نأمل من خلال هذه الدراسة والدراسات اللاحقة أن نضع حجر الأساس لبناء هذا الطب من جديد وإعادة أمجاده والاعتقاد المصادر المجروف، وهو عمل يشبه المستحيل غير أن رجوع العالم إلى الطب القديم واختيار التداوي بالأعشاب والاعتراف بتأثير القرآن والدعاء والأذكار، والإفصاح عن مضار العلاج الكيماوي وحصول المخاوف منه في بعض أنحاء العالم وخصوصاً

معاهد التحقيق الطبي وعند العلماء سيساعدنا في إنجاز هذه المهمة، وإلا فمن يستمع إلى هذا النداء في غوغاء هذا العالم الذائب في بحار الطب الحديث الذي بلغ أقاصي العالم وغزا جميع الربوع ومسح آثار كل طب ودواء، وزعزع كل عقيدة بباقي أنواع الطب وسلب الاعتماد عليها بالمرة؟

نعم إن أصحاب العقائد الراسخة والمعتقدين بالنبي الصادق الأمين صلى الله عليه وآله اعتقاداً صلباً ينفعهم الدواء المعروض في هذا الكتاب وغيره مما هو منقول عن النبي صلى الله عليه وآله وأهل بيته عليهم السلام إذا لم يحصل عندهم الترديد والاحتمالات وأذعنوا بذلك وجزموا به، فإنهم سيبرأون ويحصل لهم الشفاء من المرض والمعاناة، من دون الحاجة إلى حصول الفورة الجماعية المذكورة والدفع المتقابل المشار إليه، كما هو مشاهد في بعض المسنين من الرجال والنساء الذين يمتنعون عن استعمال الدواء الحديث ويكتفون بما يعلمونه من العلاج الإسلامي.

## المقومات

نحن نقبل الحقيقة القائلة بوجود شيء اسمه دواء، لأنا نروي بطرق مستفيضة أن لكل داء دواء، وأن الذي خلق الأدواء خلق لها دواء علمه من علمه وجهله من جهله، ولم يقصر النبي صلى الله عليه وآله وأهل بيته العلم بالطب عليه وعليهم، بل تركوه مفتوحاً على مصراعيه بدليل أنّ كل من كان يسألهم عن دواء أو عن الرجوع إلى طبيب يهودي أو نصراني وعن العمليات الجراحية التي ليست من طب الإسلام أو عن أنواع العقاقير اليونانية فكانوا يرخصون في جميع ذلك بل يأمرون به وإن كان اعتقادهم وعلمهم بأن العلاج الإسلامي هو الأفضل على الدوام كما يظهر من قصة العملية الجراحية التي يعالج بها بعض اليهود رخص فيها الرسول صلى الله عليه وآله إلا أنه قال: إن خير الدواء الحجامة والفصاد والحبة السوداء يعني الشونيز.

وما ذلك إلا لعدم توقيفية الطب ولا هو كالأحكام الشرعية التي لا يجوز البت فيها، بيد أن الطب يخضع للتجربة والاختبار ويمكن أخذ النتائج

ومعـرفة الصـحيح مـن غير الصحيح بذلك الاختبار، ولا يتصور ذلك بالنسبة للأحكام الشرعية.

والنتـيجة أن الأمـر مـتروك للـناس يجـربون ويـبذلون الجهـد ويأخذون النـتائج، اعـتماداً عـلى بعـض الأصـول الطبية التي منها تعدد الدواء والعلاج بالنسـبة لكـل مرض ودخل الاعتقاد العام في تأثيره، فتكون النتيجة لمن يركب الأمـواج ويـتمكن مـن كسـب اعـتماد الناس، سواء أرباب الطب الحديث، أو أرباب الطب القديم، أو الطب الإسلامي.

ومـع كـل ذلـك فإن المعرفة الإسلامية لا تفقد صلاحيتها ولا غنى عن بعـض الأسـرار الـتي تحـتفظ بهـا عـبر الوحي والهام الرسل والأوصياء عليهم السـلام حـتى في صـورة غلبة الطب الحديث وتمكنه من الإمساك بزمام الأمور، لأن هـناك حواجـز بـين الـدواء والبرء ووسائط تقرب وتبعد نسميها المقومات وهي التي تتضمنها الرواية التي بين يديك.

فإنـا نـروي عـن العـالم عليه السلام أنه قال: «أيام الصحة محسوبة، وأيام العلة محسـوبة، ولا تـزيد هـذه و لا تـنقص هـذه فـإن الله عز وجل يحجب بين الداء والـدواء حـتى تنقضـي المدة، ثم يخلي بينه وبينه فيكون برؤه بذلك الدواء، أو يشـاء فـيخلي قـبل انقضاء المدة بمعروف أو صدقة أو بر، فإنه يمحو الله ما يشاء ويثبت، وهو يبدئ ويعيد»[١].

فإنها تقوي الترديد في الحاجة الماسة للدواء عند ما ذكرت أن أيام المرض محسـوبة، معيـنة ومقـدّرة، لا حاجـة إلى كـل الاهـتمام الموجـود والعكوف على الاختـبارات والدراسـات المضـنية في مجال الطب، إذا كانت أيام المرض محسوبة ومقـدرة مـن السـابق لا تزيد ولا تنقص مهما اجتهد الأطباء، ولم تذكر الرواية دوراً لـلمعالجة في مجـال تقلـيل تلـك الأيـام والسـاعات، وإنمـا جعلـت الدور

---

(١) فقه الرضا عليه السلام: ٣٤١.

لـلمقومات التي أشرنا إليها وهي الصدقة والبر والمعروف الذي يفعله صاحب المـرض فـيقلل أيـام العلة بإشارة الله سبحانه وتعالى، فهذا السر الذي يجب أن تتوجه إليه الدراسات الأكثر حداثة والأقرب إلى واقع الحياة البشرية.

ولم تغفل هذه الرواية عن دور الدواء في هذه العملية، حيث جعلت برء المـرض بـالدواء الـذي عرفـت دوائيـته واستطاع أن يكسح الساحة العالمية أو المحلية أو القومية .

وهـنا يـتأتى دور البشـر وعـلماء الطـب وجولانهم في هذا المجال وهذه المحـدودة، فقـد تعني الرواية عدم حصول البرء بدون ذلك الدواء فيظل الإنسان يكـابد المـرض ولا يقـدّر تمامـه ما لم يعالج نفسه، ويؤيده ما روي من أن نبياً من الأنبـياء مـرض فقـال: لا أتـداوى حـتى يكـون الذي أمرضني هو الذي يشفيني فأوحى الله تعالى إليه لا أشفيك حتى تتداوى، فإنّ الشفاء مني[(١)].

ولا يكـون كل شيء دواء في هذا الحال لما روي «أن لكل شيء دواء عرفه مـن عرفه وجهله من جهله» وهو يعني أن من جهله لا يبرأ، وإنما يبرأ من عرفه، ولا يعـرفه إلا عـلماء الطـب بكل أنواعه إذا استطاعوا أن يبرهنوا ذلك لعامة الـناس لأجـل ما للاعتقاد من دور فاعل وحساس ويجب توفر العوامل الأخرى والشـروط الـتي يـتوقف علـيها حصول البرء بالدواء التي لا يوفق بينها إلا الله سبحانه وتعالى ولذلك يختم الحديث القدسي المار بالقول «فإن الشفاء مني».

ومن الواضح جداً عدم إرادة العلاج الكيمياوي الرائج اليوم أو العلاج بالعمليات الجراحـية والليزر المتعارف –بالتعيين ولا غير– في هذه الأزمنة من كـلمة الـدواء في هـذه الـرواية لعـدم وجود عين منه ولا أثر في زمان صدورها ولـيس له أي ذكر وحديث، بل المراد هو الدواء الرائج في كل زمان سواء كان مثل الحجامة أو الأعشاب اليونانية أو الكيماوي أو الجيني والليزري أو غيره مما سيستعيضه البشر وعلماء الطب.

---

(١) الكافي ٨: ٨٨ ح٥٢.

فالمقصود هو الدواء الرائج والمعروف في وقته وزمانه، وما ركب الموج واستطاع أن يغلب على الساحة الطبية في كل عصر وبرهة زمنية.

ومنه يعلم أن الجهود المبذولة في المجال الطبي ليس إلا لوضع دواءٍ مكان دواء وترويج علاج مكان علاج لا يعلم أصلحية اللاحق باعتبار الحال والمآل والعواقب والعوارض الجانبية ولا السابق.

وهذا ما تتحكم به شركات الأدوية وتتلاعب به في هذا الزمان لتكسب مكاسب عظيمة وأرباح خيالية.

فالمجال متروك للتبديل والتغيير والترويج والتعريف والتلاعب في معتقد البشر وتصديقهم، فمن استطاع أن يحقق ذلك التصديق والاعتقاد فقد ركب الموج وحظي بما يريد .

وهل يتاح لنا بهذه البضاعة المزجاة أن نعيد اعتقاد المسلمين إلى العلاج الإسلامي ولو بنحو القضية الجزئية، ويتسنى لهذا النوع من العلاج أن يركب الموج ولو في الساحة الإسلامية، وهل يمكن مقارعة الإعلام العالمي والكيان الطبي الغالب من خلال هذه الدراسة المتواضعة؟ هذا ما يحتاج إلى يد غيبية ودعم إلهي غير مترقب ولا منتظر ، مما يفوق خيال البشر.

والمقصود الحقيقي هو إخراج الطب الإسلامي عن الحال الموجود عليها والوضع الراهن المحدود جداً، الواصل إلى مرحلة عدم النفع والانتفاع به بل عدم الرجوع إليه إلا في حالات اليأس من البرء على يد الأطباء والطب الحديث والحالات المَرَضية الصعبة التي يبادر الطبيب ويخبرك بعدم وجود علاج ودواء لها قد يرجع البعض والحال هذه للطب الإسلامي مع جو مشحون بالترديد وفقدان الثقة، فكيف ينتفع من كان بهذا الحال من الطب الإسلامي، وكيف يرى له أثراً، فهو رجوع كالاضطرار إلى لحم الميتة.

فالمقصود الحقيقي هو إحياء الطب الإسلامي وإخراجه من كونه ميتة يرجع إليه المضطر واليائس، ووضعه في موضعه الحقيقي ولو بنسبة مئوية،

فتتوجه إليه الأنظار ويكون هو الخيار الأول بينما الرجوع إلى الطب الحديث هو الخيار الأخير، أي على العكس مما هو جار في الساحة العالمية أو خصوص الإسلامية.

والفائدة المتوخاة من هذا الرجوع والصحوة المنشودة هو عدم وجود مرض لا دواء له في المستشفى الإسلامية، ولا ترجع إلى طبيب إسلامي فيقول لك لا دواء لمرضك، لأن المستشفى الإسلامية لا تعجز عن علاج مرض ولا تيئس شخصاً مما يفعله أرباب الطب الحديث.

بيد أن نفس قول الطبيب إن هذا المرض لا علاج له سيجعل المرض مما لا علاج له، ولا دواء.

والأخطر من ذلك هو تخويف بعض الأطباء الناس عند كل حالة مرضية من أجل أن يعاود المريض الرجوع إلى الطبيب ويتحسس شدة الحاجة إليه في مجال كسب مطامع مادية وغيرها بعيداً كل البعد عن الأخلاق الإسلامية، وهو انحراف كبير عن الهدف الذي تأسس الطب من أجله وهو تطييب النفوس.

فمن يخوّف المريض وييئسه ليبتز أمواله ما هو بطبيب وإنما هو تاجر تمهر في كيفية جمع الأموال واقتصادي عالم بطرق تحسين اقتصاده وملء أرصدته وزنبيله.

## المرض لا يحصل صدفة

لعل الخالد في أذهان الناس أن المرض يحصل صدفة أو هو نتيجة سوء حظ، والحال أنّا بيّنا في كتاب الأمراض أنّ المرض لا يحصل عفواً وصدفة، وإنما المرض من الله سبحانه وتعالى ينزله على العبد لعلل وأسباب تعود إلى نفس الإنسان وعبثه بنفسه، أو لأجل مصالح ومنافع عائدة للبشر، تصب في مصب العبودية والغاية التي خلق لها الإنسان.

فثمة طاغ متغطرس قد بطرته النعمة ونسي نفسه وجهل قدره فظن أن لن يقدر عليه أحد يبتليه الله سبحانه وتعالى بمرض ليحد من غطرسته وليعلم أن الأمور ليست كما يشاء ويرغب، وأن الأمور بيد الله سبحانه وتعالى، وإلا لأكل الناس بعضهم بعضاً وما قامت للدنيا قائمة.

وربّ مذنب خارج عن طوق العبودية متمرد على سيده أبق عن طاعته، فتصيبه آثار ذلك الذنب وتبعته في هذه الدنيا كي لا يعاقب بها في الآخرة، وتكون له كفارة بمعنى أنه يخرج آثار ذلك الذنب من بدنه ويكون له تخليصاً وتمحيصاً كما يمحص الذهب.

ورب مؤمن يزيده المرض إيماناً وتصديقاً ويكون له درجة ومنزلة وقرباً بصبره واحتماله فيزيده ثباتاً وعزماً على الطاعة والتعبد والتقرب، والخلاصة أن الله سبحانه وتعالى ينبهه بمرضه إلى أنه يريد منه شيئاً عليه أن يدركه بنفسه ويجري تعديلاً على حياته.

على أن هذا الميدان من البحث له دقائق كثيرة جداً لست بصدد إحصائها ولا استقصائها وله مجال آخر، غير أني أريد الإشارة إلى أن حقيقة المرض والغاية منه تصب في هذا المصب وفي هذا الوادي وليس هو عبث ومجرد سوء حظ.

وعلى هذا فلا بد أن يكون العلاج أيضاً موسوماً بهذه السمة، وموصوفاً بهذه الصفة، بأن يكون على حقيقة العبودية التي هي الدعاء، أو يكون هو الوسيلة للقرب كالقرآن، أو رحمة الناس وخصوص الضعفاء كالصدقة والبر والمعروف وصلة الأرحام، وفي المراحل اللاحقة هو الدواء والأعشاب والحشائش والخشب والصموغ والأحجار التي جعلها بلطيف صنعه شفاء من العلل والأدواء فهي تدل على عظيم قدرته وواسع رحمته، كل ذلك مع اذعان المتعالج بأنها تنفع بإذنه وبإرادته ومشيئته.

والنتيجة أن الدخول إلى المستشفى الإسلامي بحاجة إلى خطوات عقائدية روحية أساسية تصب في هذا السبيل نشير إليها بالترتيب.

# الخطوة الأولى

## فهو يشفين

يتحتم علينا عند السعي في سبيل إعادة ما حرفه العلم الحديث إلى مجراه الطبيعي الأول أن نخطو خطوات مطمئنة ونجتاز مراحل هامة نبدؤها بالإشارة إلى حقيقة قد يغفل عنها البعض ولا يعطيها القسط الأكبر من الأهمية، وهي حقيقة أن الشفاء من الله سبحانه وتعالى الثابتة بالمرحلة الأولى في معتقدات الرسل والأنبياء وعباد الله الصالحين تلك التي صرّح بها القرآن ناقلاً عما قاله النبي إبراهيم عليه السلام: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾[1].

وقد تكرر في الأخبار أن الشفاء بيد الله سبحانه وتعالى وأن الشفاء منه وهو ينزله، ويلبسه من يشاء.

ونحن نريد أن نبين لكل مسلم وكل مؤمن بالله سبحانه وتعالى أن المرحلة الأولى لاعتماد الطب الإسلامي والخطوة الأولى للدخول في مستشفى الرسول المصطفى صلى الله عليه وآله هو الاعتقاد الجازم بهذه الحقيقة والتصديق الكامل بهذا الواقع وهو أن الشفاء من الله سبحانه وتعالى وبيده، بحيث يعلم المريض ويصدق بأن أمره بيد الله سبحانه وتعالى وأنه لا يألوه إلا خيراً وما فيه نفعه وخيره.

ولم ينسب النبي إبراهيم عليه السلام في الكلام المار المرض إلى الله سبحانه وتعالى ولم يقل: وإذا أمرضني، وقال: وإذا مرضت، فلأجل أن المرض وإن كان بإرادته سبحانه وتعالى وحاله حال كل ما يتحقق في هذا العالم غير أن السبب فيه هو نفس أفعال الإنسان وذنوبه وعدم اجتنابه عما نهي عنه وتفريطه و

---

(١) الشعراء : ٨٠.

إفـراطه فتتلوه إرادة الله سـبحانه وتعـالى، فإنـه جعل أسباباً لحصول الأمراض يسمح في تأثيرها في بعض الأحيان ويمنع من ذلك في الغالب ويعفو عن كثير.

والمهـم في هـذه المـرحلة معـرفة أن الشـفاء من الله سبحانه وتعالى وهو القـادر الفـاعل المختـار، ولـيس ذلك موكول إلى العبد ولا هو طوع إرادته ولا حـتى بفعل الطبيب، وليس من يسمى طبيباً هو الطبيب وإنما طبيب كل نفس ذاك الـذي برأها وسواها وكتب مصيباتها وأمدها والعبد الطبيب يقطع ويحرق ويسقي سموماً ربما أبرأت وربما قتلت.

نعـم إن المـريض يـبرأ بسبب الدواء وعلاج الأطباء ولكن الله سبحانه وتعـالى هـو سبب الأسباب ومسببها وهو الذي يقدِّر تأثيرها وعدمه، وكثيراً ما يـبرأ المـريض مـن غـير دواء، وكـثيراً مـا لا يـبرأ من يتداوى وإن عالجه أحذق الأطـباء، ولـو تتبعـت حكايات الناس في علاجاتهم لوجدتهم يتداوون في نوع واحـد مـن المرض بشتى أنواع العلاج المألوف وغير المألوف وما يصفه الأطباء وما لا يصفه الأطباء، بل إن نفس ما يصفه الأطباء يختلف من طبيب إلى طبيب وبالكل يحصل الشفاء وقد لا يحصل بواحد منها.

وعـند مـا ينسب شيء إلى الله سبحانه وتعالى فهو يدل على كثرة أسبابه وتعـدد شـروطه بحيـث لا يوفرها ولا يوفق بينها إلا الله سبحانه وتعالى، وليس السـبب الحقيقي هو ما يتصوره الناس وليس هو مجرد الدواء والعلاج المألوف، ولـذا لا يـنفع الدواء على الدوام وأنه ربما يؤثر وقد لا يؤثر، وما ذلك إلا لأنه معلـول لعلـل غـير محصـورة و لا متناهـية وعلى الأقل لا تأتلف ولا تجتمع إلا بتوفيق الله سبحانه وتعالى وإرادته.

ويمكـن التعبير عـن ذلك بنحو آخر وهو عدم وجود علة واحدة لزوال المـرض وـله علـل مـتعددة وكثيرة بعضها التداوي والعلاج وهناك علل أخرى يحصـل مـن جـرائها الشـفاء ولا يحصـل بغيرهـا، فكل مرض وكل مرحلة من

المرض تختلف عن غيرها ولكل مرحلة علاج يختلف عن المرحلة الأخرى، وليس هناك علاج مشترك ونحن في كل مرحلة بحاجة إلى علاج آخر وسبب آخر للشفاء لا يتمكن أحد من الإحاطة بما ينفع في تلك المرحلة سوى الله سبحانه وتعالى فهو الذي يوفق العبد للوصول إليه وهو الذي يعرّف علماء الطب علاجه وسببه ويوصل المريض إلى الطبيب العارف بذلك أو يوصل إليه ما ينفعه وإن لم يصفه طبيب، ولذا نجد كل إنسان يتداوى من علته بدواء ويذكر أنه نفعه وحصل له الشفاء، ولذا قيل في جواب سؤال ما أكثر المهن وأكثر الأعمال قيل هي الطبابة، فإنك تجد أكثر الناس أطباء، والدليل على ذلك أنك إذا شكوت من مرض وصف لك الناس أنواع الدواء وكل واحد يذكر أنه أصيب بذلك وداوى نفسه بدواء يذكره وقد حصل له منه الشفاء، والنتيجة أن المرض واحد والعلاج كثير، وهذا الحال شامل للأطباء أيضاً.

فكل ذلك آيات على أن الشفاء بيد الله سبحانه وتعالى وهو الذي يوفق العبد إلى سببه ويجمع له شروطه وقد يشفيه بأقل ذريعة كصدقة أو دعاء أو آيات من القرآن الكريم، أو غذاء أو دواء.

فإذا عظم الخالق في عين شخص وتيقن أن الأمور بيده يكون قد وضع الخطوة الأولى في مستشفى الرسول ﷺ كي يتلقى أنواع العلاج النافعة التي سنذكرها في هذا الكتاب.

فانظر إلى هذه الرواية التي يرويها الراوندي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: «اعتل الحسين فاحتملته فاطمة صلوات الله عليها فأتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله ادع لابنك أن يشفيه فقال: يا بنية إن الله هو الذي وهبه لك، وهو قادر على أن يشفيه، فهبط جبرئيل عليه السلام فقال: يا محمد ادع بقدح من ماء فاقرأ عليه الحمد أربعين مرة ثم صب الماء عليه فإن الله يشفيه، ففعل ذلك فعوفي بإذن الله»(١).

---

(١) البحار٨٩: ٢٦١ح ٥٦ عن لب اللباب للراوندي.

نجد بذلك أن الخطوة الأولى التي ذكرها الرسول ﷺ هي الاعتقاد بأن الشفاء من الله سبحانه وتعالى والتسليم بأن الله سبحانه هو القادر على أن يشفي المريض والأمور بيده وبعلمه، فصار هذا الاعتقاد والتسليم سبباً لنزول جبرئيل وتعليم رسول الله ﷺ الدواء النافع في تلك المرحلة وفي ذاك الحال فهكذا يجب أن يكون الإنسان وهكذا يجب أن يداوي نفسه، ويبادر بالالتفات إلى أن الأمر بيده ومنه سبحانه وتعالى ثم يحاول في المراحل اللاحقة التي سيوفقه الله سبحانه وتعالى لها على أثر ذلك الاعتقاد وذلك الالتفات، وستكون العملية سهلة أسهل مما يتصوره المريض أو الناس عامة.

وكذا الطبيب والمعالج لا ينبغي أن يعزو البرء كله إلى تشخيصه وإلى الدواء وينسى المقدّر الأول والأخير ويطوي عنه كشحاً كأن الأمر خارج عن يده وموكول إلى يد الطبيب، بل لابد من أن ينبه المريض إلى أن الشفاء بإذن الله سبحانه وتعالى كي يعطيه الفرصة للالتفات إلى ربه المدبر لكل صغير وكبير ويسأل منه الشفاء والعون.

وما على الطبيب أن يقتدي بسيد البشرية والطبيب الأول الرسول المصطفى ﷺ حيث كان يشرط ما يصفه بإذن الله سبحانه وتعالى، فانظر إلى هذا الحديث المروي عن علي عليه السلام من أن رجلاً شكا إلى رسول الله ﷺ وجعاً يجده في جوفه، فقال: «**خذ شربة عسل وألق فيها ثلاث حبات شونيز أو خمساً أو سبعاً واشربه تبرأ بإذن الله، ففعل ذلك الرجل فبرئ**»[(١)].

فإن إضافة كلمة بإذن الله سبحانه وتعالى إلى الدواء الذي يصفه الطبيب ويتوقع به البرء والشفاء سيجعل الدواء أكثر تأثيراً وأكثر نفعاً؛ بل سيجعله المؤثر الحقيقي لاقترانه وإيكاله إلى قوي لا تتناهى قوته ورحيم لا حدّ لرحمته.

---

(١) دعائم الإسلام٢: ١٣٥ح٤٧.

وما شأن الطبيب الذي يداوي الناس من دون أن يوعزه إلى الطبيب الحقيقي إلا كالمتصدق بمال الغير من دون أن يذكر صاحب المال ينسبه إلى نفسه ويخدع الناس بفعله.

وما على الطبيب أن يقتدي بالطبيين من آل محمد عليهم السلام كعلي بن أبي طالب عليه السلام حينما يقول: «كل ما يسقط من الخوان فإنه شفاء من كل داء بإذن الله عزوجل»[١] وكأبي عبد الله عليه السلام حينما يقول: «كلوا الكمثرى، فإنه يجلو القلب ويسكن أوجاع الجوف بإذن الله تعالى»[٢].

وحتى الأنبياء الذين كانت لهم اليد الطولى في علاج المرضى والمعلولين وعلى رأسهم النبي عيسى بن مريم عليه السلام حيث يقول: و داويت المرضى فشفيتهم بإذن الله [٣].

وما إلحاق كل دواء بإذن الله سبحانه وتعالى إلا وهو آية على حتمية الخطوة الأولى، أعني الإذعان بأن الشفاء من الله سبحانه وتعالى قبل كل دواء وعلاج.

وما أحسن ما يروى من الدعاء عن أبي عبد الله عليه السلام «بسم الله، محمد رسول الله صلى الله عليه وآله، اشفني يا شافي، لا شفاء إلا شفاؤك»[٤] حيث حصر الشفاء بشفاء الله سبحانه وتعالى، ليتجلى الفرق الجوهري بين الطب الإسلامي والطب الحديث وغيره مما يعتمد كل الاعتماد على التشخيص والدواء ناسياً أو متناسياً أن الشفاء من الله العزيز القدير.

---

(١) مكارم الأخلاق : ١٤٦.

(٢) المحاسن ٢: ٥٥٣ ح٩٠١.

(٣) البحار١٤: ٣٢٣ح٣٦.

(٤) الكافي ٢: ٥٦٧ ح١٥.

على أن الآيات والروايات الدالة على الخطوة الأولى كثيرة جداً نكتفي بهذا المقدار منها ويأتي بعضها في غضون المباحث القادمة.

وهناك تعبير آخر قد يختلف عن مثل كلمة بإذن الله، لأن فيه نوعاً من التأسيس مثل كلمة يجعل الله الشفاء في كذا، فإن كلمة بإذن الله تفرض وجود دواء يريد أن يؤثر والله سبحانه وتعالى يأذن في تأثيره ولا يمنع منه بمنّه وفضله أو يرفع الموانع من التأثير بعبارة أدق، ولكن مثل كلمة «يجعل الله الشفاء في كذا» لا تفرض وجود دواء مؤثر، ويحتمل خمسون بالمائة إرادة الجعل البسيط أي يجعل الشفاء فيما ليس فيه شفاء وهو القادر على كل شيء، فليس هي عملية رفع موانع بل هو تأسيس اقتضاء.

وذلك مثل ما يرويه الكليني بسنده عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: «أبوال الإبل خير من ألبانها، ويجعل الله الشفاء في ألبانها»[١].

وروى أيضاً بسنده عن يحيى بن بشير النبال قال، قال أبو عبد الله عليه السلام لأبي: «يا بشير بأي شيء تداوون مرضاكم؟» فقال: بهذه الأدوية المرار، فقال له: «لا إذا مرض أحدكم فخذ السكر الأبيض فدقه وصب عليه الماء البارد واسقه إياه؛ فإن الذي جعل الشفاء في المرارة قادر أن يجعله في الحلاوة»[٢].

ويضعف احتمال إرادة الجعل البسيط *بمعنى أنه يخلقها وهي شفاء* العدول من صيغة الماضي إلى صيغة المضارع.

فلو تم ذلك لكان الدواء يتحلى بنوع من المرونة بحيث يمكن أن يجعل الله سبحانه وتعالى أي شيء دواءاً.

ولا بُعد في ذلك بعد ما كان الدعاء هو الدواء ويكفي الطلب من الله سبحانه وتعالى في حصول البرء والشفاء حتى بدون واسطة تكون هي السبب في الشفاء، وسيأتي الكلام مفصلاً في الاستشفاء بالدعاء.

---

(١) الكافي٦: ٣٣٨ح١.

(٢) الكافي٦: ٣٣٤ح٩.

# الخطوة الثانية

## التصديق بالرسول

بعد اجتياز مرحلة الإيمان بالله سبحانه وتعالى و حصول الاعتقاد بأن الشفاء منه تعالى اعتقاداً جازماً فردياً وجماعياً ودفع الناس بعضهم بعضاً في هذا السبيل يتقوى به الاعتقاد والتصديق يعقبه في المرحلة الثانية لزوم التصديق بمن أرسله الله سبحانه وتعالى بالوصفة الطبية الإسلامية وغيرها واستقبال ما جاء به بكل ثقة واطمئنان، فإنه لا ينفعك وصف الطبيب إذا كنت تتهمه بالكذب ولا تطمئن بقوله ولا تصدقه أو تشك في قوله.

والرسول ﷺ هنا هو الواصف لما سنذكره من أنواع العلاج وكذا أهل بيته عليهم السلام الناقلون عنه هم الواصفون الآخرون، فلا بد من التصديق بهم والثقة بما يصفونه لنا، كي يحصل الاطمئنان ومن ثم العمل بما وصفوه فيتلوه حصول البرء والشفاء.

فقد روي عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه حضر يوماً عند محمد بن خالد أمير المدينة فشكا محمد إليه وجعاً يجده في جوفه فقال: «خذ شربة من عسل والق فيها ثلاث حبات شونيز أو خمس أو سبع واشربه تبرأ بإذن الله تبارك وتعالى» فاعترض عليه رجل من أهل المدينة كان حاضراً فقال: يا أبا عبد الله قد بلغنا هذا وفعلناه فلم ينفعنا، فغضب أبو عبد الله عليه السلام وقال: «إنما ينفع الله بهذا أهل الإيمان به والتصديق لرسوله، ولا ينفع به أهل النفاق ومن أخذه على غير تصديق منه للرسول» فأطرق الرجل[1].

وقد تأتي هذه الرواية في بحث الحبة السوداء ولكن الذي يهمنا هنا التأكيد على الجانب الاعتقادي ولزوم التصديق للرسول ﷺ والحصر بكلمة

---

(١) دعائم الإسلام ٢: ١٣٥ ح٤٧٦.

«إنما» للدلالة على أن هذه المستشفى التي نبغي تأسيسها في هذا الكتاب هي مستشفى خاصة لها مختبراتها الخاصة ومراحلها المنحصرة بها.

فتريث وانتظر ولا تعجل ولا تقمم نفسك على ما نصفه لك من الأدوية والعلاجات في هذا الكتاب فهذه مستشفى الرسول المصطفى ﷺ والمكان المقدس والحريم الممتنع المتعذر دخوله على الأغيار ولا ينتفع به كل من يعالج نفسه اليوم بما فيه من العلاجات، بينما كان ينتفع به العموم في خالي الأيام وسالف الدهور قبل أن تفقد البشرية الكثير من اعتقاداتها فكانوا أطول أعماراً وأصح أجساماً وأكثر مقاومة للمرض.

وإذا حاولت الدخول فيها، أوحاول المعاصرون الدخول فيها فيجب معرفة مداخلها وأبوابها التي أولها وأساسها الاعتقاد بالله القادر الفاعل في كل حركة وسكون، وكل صغير وكبير لا تخفى عليه خافية ولا تحدث دون إرادته ثانية، لا هي ولامظروفها ولا أقل من ذلك ولا أكثر، فهذه أول حقيقة طبية جاء بها الرسول ﷺ وأكد عليها على نحو الاستمرار.

والحقيقة الثانية هي التصديق للرسول كما جاء في الخبر المار الذي تكرر فيه التعدية باللام للتأكيد على ملاحظة توسط الرسول ﷺ في وصول هذه الوصفة بعد الإيمان بالله سبحانه وعدم كفاية أصل الوصفة الواصلة، بل عدم الانتفاع بها من دون لحاظ الرسول ﷺ والاعتقاد به.

بل لا يكفي الإنسان أن يقول أنا معتقد بالرسول ﷺ والحال أنا نشاهد عدم كفاية مثل ذلك الاعتقاد لوحده وعدم حصول الأثر المطلوب بما سنطرحه من أكثر العلاجات مع وجود الاعتقاد بالرسول ﷺ وأهل بيته، بل لا بد من قبول طبابة الرسول ﷺ والإذعان بأنه أحذق الأطباء وأعلمهم والعارف بأفضل الدواء والعلاج، وهذا هو الواقع المغفول عنه في هذه المرحلة، بل المجحود فإني رأيت بعض من ينكر ذلك ويقول إن الرسول ﷺ لم يكن طبيباً وإنما جاء لهداية الناس، فكيف يطمع مثل ذلك أن يعالجه ما بلغنا عن الرسول ﷺ في مجال الطب والعلاج، ثم اللازم هو تأسيس اعتقاد جازم ووافٍ في هذه

المرحلة وذلك بحصول فورة جماعية وتوجّه جماهيري على صعيد الأمة الإسلامية أو على صعيد بعض النواحي الإسلامية على الأقل كما كان حاصلاً في القرون الخالية إذ كان هذا الطب هو مورد اعتمادهم الأول وعلى أساسه قام نظام المسلمين الطبي، أعني قبل حصول الانقلاب الصناعي المعاصر.

فالعملية ليست بتلك السهولة ولا يكفي أن يقول الرجل إني معتقد ولما يبلغ مرتبة الاعتقاد الجازم الذي يتوقف على حصول فورة جماعية بأن يقول واحد إني استعملت ما وصفه الرسول ﷺ فنفعني ويؤيده الثاني والثالث وتتكرر عملية التأييد في مجالس متعددة فإن المشاهد لكل هذا الزخم من الاعتراف بتأثير ما وصفه الرسول ﷺ وأهل بيته عليهم السلام سيحصل عنده مرتبة عالية من الاعتقاد لا تحصل بدون ذلك وأمثاله وسيجد أثر ذلك الدواء جزماً وعاجلاً.

ولا نتصور أن هذه العملية مختصة بالطب الإسلامي بل يتوقف عليها كل كيان طبي قائم أو سيقوم في العالم، بل كل طبيب لا يقدّر له النجاح إلا بحصول التبليغ العفوي والمقصود.

وما عملية الاعتراف بطبابة الرسول ﷺ وبامتلاكه لأفضل سبل العلاج والتداوي إلا وتضيف إلى عملية التداوي زخماً جديداً وقوة ثانية تترك أثرها المفيد على العلاج المنقول المقترح، وتساعد في زوال الشكوك والأوهام عند المعتقدين به وبنبوته وطبابته حول الدواء والعلاج الآتي.

ويليه الاعتراف بطبابة الأئمة من أهل البيت عليهم السلام الآخذين عن النبي ﷺ والأعرف بما وصفه لهم ولغيرهم من الوصفات النافعة مع علمهم الموروث والمتقن، مع ما هم عليه من العظمة والمنزلة الرفيعة والقرب من الله سبحانه وتعالى فيلهمهم النافع من الدواء أفضل مما يلهم علماء الطب والمجربين، ليتأسس زخم ثالث وقوة ثالثة في مجال تأثير الدواء الموصوف والمقترح.

هذه هي الخطوط الإجمالية العريضة للاتجاهات العلاجية الإسلامية وهناك تفاصيل حول مراحل أخرى كالاعتقاد بالدواء، وشروط أنواع الدواء التي يمكن تقسيمها وحصرها في خطوط كلية نشرعها بالكلام عن الاعتقاد بالدواء ودوره في حصول الشفاء.

# الخطوة الثالثة

## تقويم الدواء بالاعتقاد

باعتقادي أن الاعتقاد الكامل كل الدواء، وأنه يجعل من الشيء الذي لا يؤثر عند غير المعتقد مؤثراً، كشرب الماء وبعض الأذكار والدعاء، بل حتى مثل المس والمسح والريق والكلمات.

ولا شك أن الاعتقاد هو الوسيلة التي داوى بها عيسى بن مريمعليه السلام المرضى وذوي العاهات والزمانات كالعميان والصم ومن به البرص والجذام وغيرهما، كما هو منقول في أخبارنا وموجود في الإنجيل الفعلي بعد ما تكلم عيسى في المهد واعتقدت به الجموع فقد جاء في إنجيل متى أنه بيّن حِكماً وأحكاماً، فلما أكمل يسوع هذه الأقوال بهتت الجموع من تعليمه لأنه كان يعلمهم كمن كان له سلطان لا كالكتبة، ولما نزل من الجبل تبعته جموع كثيرة، وإذا أبرص قد جاء وسجد له قائلاً يا سيد إن أردت تقدر أن تطهرني، فمد يسوع يده ولمسه قائلاً أريد فاطهر، وللوقت طهر برصه[1].

ومن المعلوم أن هذا الأبرص اعتقد بعيسى من بين الجموع فطلب منه أن يطهره من البرص، فكأن كلام عيسى الطويل قد قدح الاعتقاد في قلب هذا الأبرص وأثر اعتقاده في شفائه وصار شفاؤه قدحة أوجدت الاعتقاد في قلوب الجموع شاعت بعدها في المدن المختلفة.

وقال بعد ذلك: ولما دخل يسوع كفرناحوم جاء إليه قائد مئة يطلب إليه ويقول يا سيد غلامي مطروح في البيت مفلوجاً متعذباً، ومن المعلوم أن قائد

---

(١) الإنجيل: ١٣.

المئة كان معتقداً جازماً بذلك، فقال عيسى بعد ذلك: الحق أقول لكم لم أجد في إسرائيل إيماناً بمقدار هذا ،ثم قال :اذهب وكما آمنت ليكن لك ،فبرأ غلامه في تلك الساعة[١].

انظر إلى عملية تولّد الاعتقاد، فإنها تسير مسيرة ساذجة بريئة غير معقّدة.

وتتكرر هذه القصص في الإنجيل وفي أخبارنا والطريف ما في الإنجيل أن امرأة نازفة منذ اثنتي عشر سنة قد جاءت من ورائه ومست هدب ثوبه لأنها قالت في نفسها إن مسست ثوبه فقط شفيت، فالتفت يسوع وأبصرها فقال: ثقي يا ابنة! إيمانك قد شفاك، فشفيت المرأة من تلك الساعة.

ولم أورد هذه القصص اعتقاداً رغم تكررها بعد تحريف الإنجيل، ولكن تمهيداً لما نعتقده في نبينا وأهل بيته مثل مسح الرسول ﷺ على عيني علي بن أبي طالب عليه السلام يوم خيبر وقد كان أرمد فبرئ لوقته[٢]، وقال أنس بن مالك: أُتي رسول الله ﷺ بعلي عليه السلام يوم أُحد وعليه نيف وستون جراحة من طعنة وضربة ورمية فجعل رسول الله ﷺ يمسحها وهي تلتئم بإذن الله تعالى كأن لم تكن[٣].

وجاء علياً عليه السلام رجل قد قطعت يده وهو يحملها فأخذها علي عليه السلام وقرأ شيئاً وألصقها فالتصقت[٤]، كما وليس هدفنا بيان أعمال الأنبياء والأوصياء عليهم السلام وإنما نريد التحدث عن اعتقاد غيرهم، مثل أبي بصير الضرير، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام وأبي جعفر عليه السلام وقلت لهما: أنتما ورثة

---

(١) الإنجيل: ١٤.

(٢) تحف العقول : ٣٤٦، مناقب أمير المؤمنين عليه السلام للكوفي ١: ٣٤٥.

(٣) بحار الأنوار ٢٠: ٢٢.

(٤) المناقب لابن شهر آشوب ٢: ٣٣٦.

رسـول الله ﷺ؟ قال: نعم، قلت: فرسول الله وارث الأنبياء، علم كل ما علموا؟ فقـال: نعم، فقلت: أنتم تقدرون على أن تحيوا الموتى وتبرؤا الأكمه والأبرص؟ فقـال لـي: نعـم بـإذن الله، ثـم قـال: ادنُ مـني يا أبا محمد فمسح يده على عيني ووجهي وأبصرت الشمس والسماء والأرض والبيوت وكل شيء في الدار[١].

وواضـح أن الأسـئلة التي طرحها أبو بصير أولاً كلها تحكي عن اعتقاد كـامن في قلـب أبي بصير، ولم يسأل إلا وهو يعلم أن الجواب هو الإثبات دون النفي، فكانت النتيجة أنه حصل ما كان يعتقد به.

وأوضـح مـن ذلـك ما روي عن أبي حمزة الثمالي أنه قال: انكسرت يد ابني مرة، فأتيت به يحيى بن عبد الله المجبر فنظر إليه، فقال: أرى كسراً قبيحاً، ثم صـعد غرفـته لـيجيء بعصـابة ورفـادة، فذكـرت في ساعتي تلك دعاء علي بن الحسـين زيـن العـابدين عليه السلام، فـأخذت يد ابني فقرأت عليه ومسحت الكسر، فاستوى الكسر بإذن الله تعالى، فنزل يحيى بن عبد الله فلم ير شيئاً، فقال: ناولني الـيد الأخـرى، فلم ير كسراً، فقال: سبحان الله أليس عهدي به كسراً قبيحاً فما هـذا؟ أمـا إنـه ليس بعجب من سحركم معاشر الشيعة، فقلت: ثكلتك أمك، لـيس هـذا سـحر، بل إني ذكرت دعاء سمعته من مولاي علي بن الحسين عليهما السلام فدعـوت بـه، فقـال: علمنـيه، فقلـت: أبَعدَ ما سمعت ما قلت، لا، ولا نعمة عين لست من أهله[٢].

ويـدل آخـر الـرواية بوضـوح عـلى أن المسألة مسألة اعتقاد وإيمان ينفع أهلـه ولا يـنفع مـن لم يكن من أهل الاعتقاد واليقين، مثل هذا الطبيب الذي يـرى أنـه مـن سـحر الشـيعة ولا يعتقد بحقيقته وواقعه فأخبره الثمالي بأنه لا ينفعه مع كلامه الدال على عدم اعتقاده واستخفافه.

---

(١) بصائر الدرجات: ٢٨٩ح١.

(٢) البحار ٩٢: ٢٣٠.

والمنقول من القصص والحكايات لما يجده الأولياء والصلحاء من آثار الاعتقاد في مجال البرء والشفاء يتجاوز حد التواتر وهو حاصل لأمثالنا من ضعفاء الإيمان فكيف بأولئك العظماء وخالصة الأولياء من أصحاب الاعتقاد الحديدي الراسخ.

## العلاج الإسلامي ودخل الاعتقاد فيه

بينا في كتاب الأمراض أن الاعتقاد له دور في جميع أنحاء الطب حتى الطب الحديث وإن كنا لا ننكر حقيقة الدواء وتأثيره لكنه مشروط بحصول الاعتقاد، الذي يحصل من خلال عملية ساذجة كما بينا، فإذا درس الطبيب لمدة غير قليلة ولبس ثيابه البيض وجلس خلف طاولته آخذاً سماعته وبعض الأجهزة وصار بهيئة من كان يداوي قبله من الأطباء وصار البعض يرجعون إليه، حصل عند الآخرين الاعتقاد به وبما يصفه من الدواء فيجدون الأثر بذلك، والدليل على دخل الاعتقاد هو اختلاف اعتقاد الناس من طبيب إلى طبيب وكذا الأثر الذي يرونه بوصفته مع أن الدواء واحد فيتكالبون على طبيب ويهجرون آخر ولا يرون لوصفته أثراً.

ومجرب أن البعض حينما تتكرر عنده حالة المرض فيستعمل نفس الدواء السابق الذي وصفه له الطبيب فلا ينفعه حتى يراجع الطبيب ويكتب له نفس الدواء فيتعافى به، حتى عرف بين العامة أن الدواء لا ينفع حتى يُلقي المريض شره عند الطبيب .

كل ذلك وأمثاله دليل على تأثير الاعتقاد بالدواء والطبيب الواصف له وحتى الشركة الصانعة له في بعض الأحيان وغير ذلك.

وهذا لا يعني أن الطبيب إذا أخطأ في التشخيص والدواء فإنه سينفع، كلا، فليس الاعتقاد السائد مطلقاً هو كل شيء، لأنه تابع لمقدار الاعتقاد وإنما قلنا الاعتقاد التام هو كل شيء، والموجود بين الناس ليس هو الاعتقاد التام، فإنه لا يحصل إلا قليلاً.

وهذا الاعتقاد السائد الناقص بين الناس إنما هو شرط من شروط تأثير الدواء الذي هو دواء في واقع الحال عرفه من عرفه وجهله من جهله لا يكون غيره.

وعلى هذا الأساس يبتني جواب النبي ﷺ والأئمة في مجال وصف الدواء والعلاج ويتفاوت نوع الدواء الذي يصفونه، فرب شخص يعالجونه بمس ومسح ودعاء، ورب شخص يصفون له بعض الأغذية المعروفة والحبة السوداء والعسل وماء السماء وغيرها، ورب مريض يصفون له الأدوية المركبة المعقدة التي تتكون من عشرين نوعاً من الأعشاب وغيرها، كل ذلك تابع لمقدار اعتقاده ونوع المرض من حيث الصعوبة والسهولة، ومن ثم جاءت الأحاديث بعلاجات متعددة لكل نوع من أنواع المرض كما سيأتي عند الحديث عن علاج آحاد الأمراض.

ومن ناحية أُخرى فإن الدواء على هذا الأساس يختلف كقضية متقابلة، فمنه ما يحتاج إلى اعتقاد كامل بالله سبحانه وتعالى والنبي ﷺ ومنها ما يحتاج إلى اليقين بتأثير نفس الدواء، ومنه ما يكفي فيه الاعتقاد السائد بنفس الدواء حاله حال أدوية الطب الحديث، فهي تختلف وتتفاوت وسنفرد لكل صنف منها بحثاً على حدة.

القسم الأول ،أي الدواء الذي يحتاج إلى الاعتقاد بالله سبحانه و تعالى والنبي ﷺ مثل الحبة السوداء لما جاء في الرواية السابقة عن أبي عبد الله عليه السلام حينما حدثهم عن تأثير الحبة السوداء وهو يرويه عن النبي ﷺ فاعترض عليه البعض بأنه جرّب ذلك فلم ينتفع به فقال عليه السلام: إنما ينفع الله بهذا أهل الإيمان به والتصديق لرسوله، ولا ينتفع به أهل النفاق ومن أخذه على غير تصديق منه للرسول[1].

---

(١) دعائم الإسلام ٢: ١٣٥ ح٤٧٦، الجعفريات : ٢٤٤.

القسم الثاني، الدواء الذي يحتاج إلى الاعتقاد بنفس الدواء فقط، مثل ما ورد في تربة قبر الحسين عليه السلام من أنها شفاء من كل سقم، قال: وإنما يفسدها ما يخالطها من أوعيتها وقلة اليقين لمن يعالج بها، فأما من أيقن أنها له شفاء إذا يعالج بها كفته بإذن الله من غيرها مما يعالج به(١).

فإن هذا الكلام بظاهره يدل على اعتبار الاعتقاد بدوائية التربة ولا يشترط الاعتقاد بالرسول ﷺ وإن كان المحتمل مفروغية ذلك ومسلميته، وإنما ترك الإمام بيانه لوضوحه، ولكن لا مانع من التمسك بالإطلاق فإن الإيمان بالحسين عليه السلام متحقق حتى ممن لا يؤمن بالرسول من غير المسلمين، ويكون أكثر الأدوية من الأعشاب والغذاء المطروح في هذا الكتاب من هذا القبيل إلا ما استثني.

القسم الثالث: الدواء الذي يتوقف على الاعتقاد بدوائية الشيء لمرض خاص، مثل ما ورد عن النبي ﷺ في ماء زمزم من أنه دواء لما شرب له(٢)، فإذا شربه الإنسان للحمى لا ينفع للقولنج، وإذا شربه للقولنج لا ينفع للحمى، فهذا نوع من التداوي والعلاج، وهو جديد على الساحة الطبية، وإن كنا نحتمل وجود مصاديق له في الطب الحديث من الأدوية المشتركه التي يعالج بها عدة أمراض، فقد يتدخل تعيين المرض وقصده في حصول الشفاء منه.

القسم الرابع: الدواء الذي يكفي فيه مجرد قصد الاستشفاء، مثل ما ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام: كلوا ما يسقط في الخوان، فإن فيه شفاء من كل داء بإذن الله لمن أراد أن يستشفي به(٣).

---

(١) كامل الزيارات: ٤٧٠.

(٢) طب الأئمة: ٥٢.

(٣) المحاسن٢: ٤٤٤ح٣٢٣.

القسم الخامس: وهو أعجب ما نقل وهو الدواء أو الغذاء الذي من تناوله بقصد الدوائية كان دواءً، ومن تناوله ويرى أنه داء كان داءاً مثل الباذنجان الذي روي فيه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «كلوا الباذنجان فمن أكلها على أنها داء كانت داء، ومن أكلها على أنها دواء كانت دواءاً»(١).

## العلاج الإسلامي وتشديد الاعتقاد

واضح جداً أن العمل الأساسي للرسول ﷺ وأهل بيته في مجال الطب هو تشديد الاعتقاد بالعلاج الإسلامي، وذلك بالإصرار على التداوي بما يصفونه والتأكيد عليه مدعوماً بالاستدلال، مثل ما روي فيمن استطلق بطنه فجاء أخوه إلى الرسول ﷺ وأخبره فقال: «اسقه عسلاً» فذهب وسقاه وعاد إلى الرسول ﷺ ليخبره أنه ما زاده إلا استطلاقاً فقال: «اسقه عسلاً» فذهب وعاد بنفس الجواب، فقال ﷺ: «اسقه عسلاً صدق الله وكذب بطن أخيك»(٢).

كل ذلك عملية لتشديد الاعتقاد في قلب المستوصف، مدعوماً بالاستدلال بأن الله سبحانه وتعالى هو الذي أخبر بأن العسل شفاء، والله سبحانه وتعالى صادق لا يكذب وإنما كذب بطن أخيك حيث لا يؤثر فيها ما أخبر الله سبحانه وتعالى بدوائيته ولم يصدّق بعدُ ولم يعتقد، ولو اعتقد لصدق وبرئ.

ولا تزال محاولات الرسول ﷺ لإحياء الطب السالم متتالية ولها أنحاء مختلفة منها الاستعانة بكل ما يعظم في عيون الناس من الأمور الغيبية والعينية مثل المروي عنه ﷺ: « عليكم بالسنا فتداووا به فلو دفع شيء الموت لدفعه

---

(١) مكارم الأخلاق: ١٨٤.

(٢) طب الأئمة : ٢٨.

السنا، وتداووا بالحلبة ، فلو تعلم أُمتي ما لها في الحلبة لتداوت بها ولو بوزنها من ذهب »[١]. ومثل قوله ﷺ في الحرمل: «ما أنبت الحرمل من شجرة ولا ورقة ولا ثمرة إلا وملك موكل بها حتى تصل إلى من وصلت إليه... وإن في حبها الشفاء من اثنين وسبعين داء، فتداووا بها وبالكندر»[٢]، فنجده مرة يستعين بقدرة الموت القاهرة ليعبر عن مقاومة مثل السنا لتلك القدرة حتى يكاد أن يصدّها، وأُخرى يستعين بقيمة الذهب العالية لبيان قيمة الحلبة، وثالثة يستعين بشبح الملائكة الغائبة عن الأنظار ليجعلها وراء ثمرة الحرمل، كل ذلك وسائل لتفهيم قوة تأثير تلك العقاقير وقدرتها على معالجة المرض، وبعبارة أدق ليصنع منها دواء بأفضل وسيلة لصنع الدواء وأفضل موضع لصناعته، بيد أن الدواء بحاجة إلى أن يصنع في مخيلة البشر أكثر من مصانع الأدوية .

ومنها الروايات التي يقطع فيها الرسول ﷺ الأمل من كل دواء حتى يتوجّه الاعتقاد إلى ما يريده من العلاج بالدعاء والقرآن الذي يصب في مصب العبادة والذي هو الغاية من الابتلاء بالمرض، مثل قوله ﷺ «من لم يشفه الحمد فلا شفاه الله»[٣] فواضح أن الرسول ﷺ :لا يريد أن يدعو على أحد من غير ذنب، وإنما أراد تشديد الاعتقاد بسورة الحمد والتداوي بها، باعتبار أن من لم تشفه الحمد ليس له اعتقاد بالحمد، ومن ليس له اعتقاد بالحمد فأولى أن لا يشفى.

ومنها الروايات الكثيرة التي تبدأ بكلمة عليكم فما زال الرسول ﷺ يقول عليكم بالملح، عليكم بالحلبة، عليكم بالعسل، عليكم بالحبة السوداء، عليكم عليكم، ليخرج كل ذلك الإصرار عن اعتقاد قوي بهذه الأمور، ويصنع

---

(١) دعائم الإسلام ٢: ١٤٩.

(٢) طب الأئمة : ٦٧.

(٣) طب الأئمة : ٤٨.

الثقة والاطمئنان عند المستعمل والمتعالج بها، وسيأتي أكثرها في غضون المباحث القادمة.

ومنها الترويج والتعريف بالدواء، مثل قول أبي عبد الله عليه السلام في الحمى: «يؤخذ العسل والشونيز ويلعق منه ثلاث لعقات، فإنها تنقلع، وهما المباركان، قال الله تعالى في العسل: ﴿يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ﴾ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام»(١).

على أن هذا الترويج والتعريف بالدواء هو مرحلة مستقلة عن الاعتقاد، وهي طريقة نافعة حتى في الطب الحديث تستوجب تطبيب النفوس والاطمئنان الأكثر عند المريض، وبالتالي الاعتقاد الأشد الذي هو محل البحث .

## لماذا الإصرار على الاعتقاد

تتمتع مسألة الدواء بنوع من الحساسية الخاصة، والظرافة والرقة إلى أبعد الحدود، فإن زجاجة الدواء سريعة الانكسار، وسرعان ما يفقد الدواء أثره بمجرد أن تتخلخل عقيدة المريض به أو يستصغره ولا يقبل دوائيته، أو لا يرضى بها.

فليس أمام الطبيب والحال هذه سوى تبديله وتغييره، وليس هناك مجال للجدل والنقاش والاستدلال والبرهنة، ولا الفرض والإجبار، لأن المريض لا يجد له أثراً ولا ينتفع به والحال هذه.

هذا بصورة عامة، وفي خصوص الطب الإسلامي فالمسألة أشد وآكد، فإن للاعتقاد فيه أكبر الأثر إذا لم نقل كله، فلا ينتفع به سوى المسلّم المعتقد، بل المتيقن الجازم.

---

(١) طب الأئمة : ٥١، والآية في سورة النحل: ٦٨، ٦٩.

فانظر إلى هذه المحاورة المروية عن شيخ من أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كنا عنده فسأله شيخ فقال: إن بي وجعاً، وإنما أشرب له النبيذ، ووصفه له الشيخ، فقال: «ما يمنعك من الماء الذي جعل الله منه كل شيء حي؟» قال: لا يوافقني.

فانظر إلى العملية التي جرت في هذه المحاورة فإن شيخاً فيه وجع -يعني مبتلى بمرض- ووصف هذا المرض للإمام عليه السلام وأنه يشرب له النبيذ ثم وصَفَ النبيذ للإمام وهو نوع من المسكر الحرام، وعرف الإمام مرضه واقترح عليه أن يداوي نفسه بشرب الماء، فهل تشك في أن الماء دواء لهذا الشخص في هذا الحال؟ كلا ليس هنا مجال للشك، ومن المسلّم أن دواءه هو الماء، ولكن أجاب ذلك الشيخ بأنه لا يوافقني، فإن الإمام عليه السلام يقول: يوافقك وهو علاجك، وهو يقول: لا يوافقني، يعني أنه شاك في دوائيته بل جازم بعدمها، وفي هذا الحال لا ينفعه ولا يوافقه حتماً بسبب أنه قال ذلك، ولذا لم يصرّ عليه الإمام ولم يناقشه ولا فرض عليه بل قال له:

«فما يمنعك من العسل، قال الله: فيه شفاء للناس؟» قال: لا أجده.

وإنما قال الإمام عليه السلام «قال الله فيه شفاء للناس» في هذا المقطع، وقال «الذي جعل الله منه كل شيء حي» في المقطع السابق، إلا من أجل إيجاد شيء من الاعتقاد بواسطة هذا التعريف بالدواء الذي هو أحد خصائص الطب الإسلامي، أعني عملية التعريف بالدواء.

فلما كان استدلال الإمام في المرحلة الثانية بالقرآن وبكلام الله سبحانه وتعالى لم يتمكن السائل من إنكاره ولكن في مجال الإصرار على التداوي بالنبيذ الذي يجد منه لذة السكر قال: لا أجده، ولم يقل: لا يوافقني، إذ لا يسعه تكذيب الكتاب وهو مسلم.

فنجد أن الإمام لم يناقشه ولا أصرّ عليه حتى في هذه المرحلة، وسرعان ما عدل إلى دواء آخر فقال له: «فما يمنعك من اللبن الذي نبت منه لحمك واشتد عظمك؟»

قال: لا يوافقني.

ومعلوم أن اللبن يوافقه ولو لا ذلك لما اقترح عليه الإمام عليه السلام ذلك، وإنما لم يصر عليه لأنه يعلم أنه مع استصغاره واستحقاره لذلك الدواء، وعدم استقباله رغم تعريف الإمام عليه السلام به وذكره نبات لحمه منه واشتداد عظمه عليه، علم أنه لا ينفعه والحال هذه من عدم الاعتقاد، وعلم علة استصغاره لذلك ولكل تلك الطرق العلاجية وامتناعه منها، ولذا بادر فذكره له علة امتناعه منها، فقال في آخر كلامه: «أتريد أن آمرك بشرب الخمر؟! لا والله لا آمرك»[(١)]، يعني هذا هو الحد النهائي لما يمكن التداوي به، وليس النبيذ الذي تشربه دواؤك، فهذا غاية التدبير لردعه عنه وصرف اعتقاده به، فإذا كان فيه أقل أمل ارتدع ورجع إلى ما وصفه له الإمام.

فكم هي حساسة مسألة العلاج وكم هي بحاجة إلى الرفق ومراعاة دائرة أفكار المريض وهواه وعقائده.

ويتضح ذلك بشكل أشد من العملية التي جرت مع أمير المؤمنين حينما جاءه رجل قد قطعت يده في صفين وقد أخذها وجاء بها إلى الإمام عليه السلام، فأخذها منه وقرأ شيئاً وألصقها فالتصقت، فقال: ما قرأت؟ قال: فاتحة الكتاب، قال: فاتحة الكتاب! كأنه استصغرها، فانفصلت يده وتركه الإمام عليه السلام[(٢)].

---

(١) تفسير العياشي ٢: ٢٦٤ ح٤٥، عن سيف بن عميرة، عن شيخ من أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) المناقب لابن شهر آشوب ٢: ٣٣٦.

فلماذا تركه ولم يلصقها مرة أخرى ويقرأ عليها فاتحة الكتاب مرة ثانية؟ ليس ذلك إلا لأن زجاجة الدواء قد انكسرت وأُهريق ما فيها بذلك الاستصغار والاستحقار وتزلزُل العقيدة.

وقد مرت قصة أبي حمزة الثمالي الذي قرأ على كسر يد ابنه دعاء علي بن الحسين عليه السلام فانجبرت في الحال ولما رآه الجابر قال هذا من السحر، فقال له: ليس هو سحر وإنما هو دعاء، قال علّمنيه، قال: بعد ما قلتَ ذلك فلا، يعني أنه لا ينفعك وأنت ترى أنه من السحر وإيهام العيون.

وكذا في الطرف المقابل، أعني إذا اعتقد البعض ببعض أنحاء العلاج كالعملية الجراحية التي نهى عنها النبي ﷺ فلما رأى إصرارهم رخّص لهم فأُجريت وعوفي بها، وقد ذكرناها في كتاب الأمراض وسنذكرها هنا أيضاً[١].

وكذا من كان يعتقد بالتداوي ببعض الخبائث كالبول ويداوي به مريضه، فنهاه أبو عبد الله عليه السلام عن ذلك وقال: «لا يشربه» فقال: إنه مضطر إلى شربه قال: «فإن كان يضطر إلى شربه ولم يجد دواء لدائه فليشرب بوله أما بول غيره فلا»[٢]، وهذا يعني أن صرف الناس عن معتقداتهم وما اعتادوه في معالجة أدوائهم صعب أيضاً، وهو بحاجة إلى عمل مستأنف.

ومن جميع ذلك نجد أن مسألة التداوي والعلاج كم هي ظريفة وفيها انعطافات كبيرة يخرقها أقل شك وتزلزُل ويقيمها الجزم واليقين حتى لو خالفت الواقع.

---

(١) دعائم الإسلام ٢: ١٤٣.

(٢) طب الأئمة : ٦١.

ولذلـك تشتت أنواع الطب والعلاج من بلد إلى بلد ومن قوم إلى قوم بل حتى من بيت إلى بيت، فكل واحد يعالج نفسه بشيء ويرى له الأثر في كثير من الأحيان .

والنتـيجة أن سَوق الاعتقاد إلى السبل الصحيحة، وخصوص الإسلامية السـالمة بحاجـة إلى عمـل مستأنف وشروع من الصفر ومن اللبنة الأولى، وهي بحاجة إلى يد مبسوطة تزرع الاعتقاد من البداية وتتلافى ما ضيعه المسلمون عبر الزمان وتعيد ما فقدوه من الاعتقاد بالطب الإسلامي بعد غزو الطب اليوناني والطب الحديث وغيره إلى مجراه الأول .

# الخطوة الرابعة

## الإقدام على التداوي

لا يكفي الاعتقاد بالله تعالى وبالرسول ﷺ في حصول الشفاء؛ لأنه مشروط بالتداوي، ولا يصح للإنسان أن يقول: الطبيب أمرضني وهو يشفيني؛ لأن في الأخبار أن نبياً من الأنبياء مَرِضَ، فقال: لا أتداوى حتى يكون الذي أمرضني هو الذي يشفيني، فأوحى الله إليه لا أشفيك حتى تتداوى، فإن الشفاء مني، فهو يدل على مشروطية الشفاء بالتداوي، وأنه لا يحصل بدونه، كما لا يصح أن يقول الإنسان: لا آكل حتى يكون الذي خلقني هو يشبعني كما هو واضح.

ولكن هذا لا يعني حتمية الرجوع إلى الطبيب وتناول العقاقير الطبية أو إجراء العمليات الجراحية، بل المهم هو تشخيص المرض ومعرفة الدواء، فهو معنى التداوي، وسيأتي إن شاء الله أن أكثر الدواء هو دعاء وقرآن وأذكار وعقاقير وحجامة وغيرها، ولا يلزم أن يكون دواء كيمياوياً أو عملية جراحية، فإن نفس قوله تعالى في هذا الحديث وغيره: «فإن الشفاء مني» يدل على ذلك، ويفهمنا أن المطلوب هو مجرد حصول اسم التداوي وعدم الإهمال وإنما الشفاء من الله سبحانه وتعالى، والأمر فيه كالرزق مشروط بالسعي، ولكن لا يلزم فيه نهاية السعي، بل كثرة السعي مذمومة والأمر هنا أيضاً كذلك، فإن العملية أسهل مما يركض وراءه البشر وإن كان التداوي ضروري كما بينا، ويدل على مجموع ذلك ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: **«تعالجوا ولا تتكلوا؛ فإن الله الذي أمرض قد خلق الأدوية المتعالج بها بلطيف صنعه وجعل بعض الحشائش والخشب والصموغ والأحجار أسباباً للشفاء من العلل والأدواء فهي تدل على عظيم قدرته وواسع رحمته»**[1].

---

(١) بحار الأنوار ٥٩: ٧٠.

# وقت التداوي

والمهم في البين هو معرفة زمان الإقدام على التداوي حيث يجب التريّث فيه وعدم المبادرة إلى ذلك، ولا بد من ترك الفرصة للبدن أن يقاوم المرض ويقف أمامه كي تتنشط مدافعاته ويكسبه المناعة القوية، فإن الدواء كالبناء قليله يجر إلى كثيره، ويفقد التأثير بدوام استعماله حتى يصل الإنسان إلى حالة لا يؤثر فيه الدواء ولا ينفعه.

فعلى الإنسان أن يتريث ما أمكنه وما دام يحس بقوة في جسده وقدرة على مقاومة المرض، وما دامت كفة الصحة راجحة على كفة المرض، فليترك الدواء و لا يضطجع في الفراش ما استطاع المشي.

لما روي عن النبي ﷺ: «تجنب الدواء ما احتمل بدنك الداء، فإذا لم يحتمل الداء فالدواء»(١) وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «امش بدائك ما مشى بك»(٢).

وفي رواية عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من ظهرت صحته على سقمه فيعالج نفسه بشيء فمات فأنا إلى الله منه بريء»(٣) مما يبدو أنّ الأمر أصعب مما نتصور، ولا بد من احتمال الألم والمرض والصبر عليه وترك الفرصة للبدن أن يعالج نفسه، ويدفع المرض بنفسه ما استطاع .

وذلك لأن دواء الإنسان موجود في بدنه لقول علي عليه السلام «دواؤك فيك»(٤) وهو المفروض المتصور، بيد أن الإنسان في كل الظروف في معرض تهاجم

---

(١) مكارم الأخلاق : ٤١٨.

(٢) نهج البلاغة ٢: ١٤٣.

(٣) الخصال : ٢٥ ح٩١.

(٤) الديوان المرتضوي : ١٤٥.

دواؤك فيك و ما تبصر          و داؤك منك و ما تشعر
وتزعم أنك جرم صغير          وفيك انطوى العالم الأكبر

الأمراض وأسبابها من المكروب وغيره، ومع ذلك فإن البدن يبقى مصوناً منه، فما ذلك إلا لوجود ما يدفع ذلك التهاجم ويعالج ما يصيب البدن منه ويرمم فدائحه ويعوض خسائره فلو لم نترك الفرصة للبدن أن يدافع عن نفسه وبادرنا إلى استعمال الدواء في أول وهلة من الابتلاء بالمرض خملت تلك المدافعات وفقد البدن المناعة اللازمة وصار عرضة للأمراض على الدوام وتشددت حاجته إلى الدواء باستمرار، وأخذ الدواء يفقد تأثيره بكثرة استعماله إما لاعتياد المكروب وغيره من أسباب المرض عليه أو غير ذلك من الأسباب كما هو مشهود، ففي هذا الحال يبقى البدن بلا دفاع ولا دافع، ولا مانع ولا رادع، ولا دواء نافع، فيجر ذلك إلى الموت.

فقد روى ابن بسطام عن الصادق عليه السلام أنه قال: «من ظهرت صحته على سقمه فشرب الدواء، فقد أعان على نفسه»[1] ومعنى أعان على نفسه يعني أعان على قتل نفسه.

وهذا برزخ آخر بين مرج الطب الإسلامي ومرج الطب الحديث، حيث يؤكد الأخير على معالجة المرض في أول شروعه، والأول يؤكد على ترك المداواة في أول المرض.

وإذا قلنا ينبغي ترك الدواء ما رجحت كفة الصحة فإنه لا يعني عدم مراجعة الطبيب، وقد يحتاج الإنسان في بعض الأحوال من أجل معرفة الكفة الراجحة أن يراجع الطبيب المتخصص لتعيينها، وإن كان ظاهر الأخبار أن ذلك موكول لنفس الشخص وهو أعلم بحاله.

فالتقابل هنا بين النظريتين الإسلامية والحديثة هو تقابل نحوين من التفكير حيث إن الطب الحديث يرى أن المبادرة إلى العلاج أنجح لأن المرض لم يستفحل بعد وهو في أوله ضعيف سرعان ما تؤثر فيه الأدوية والعلاجات، وإذا استفحل صعب علاجه، بينما النظرية الإسلامية تذهب إلى أن المبادرة إلى

(١) طب الأئمة: ٦١.

العلاج وإن كانت تؤدي إلى القضاء على المرض في نطفته ولكنه من ناحية أخرى ستضعف البدن عن المقاومة وتفقده المناعة اللازمة في المراحل اللاحقة.

وتصطلح النظريتان باعتماد الطب الحديث على اللقاح الصناعي في مجال تقوية المناعة والطب الإسلامي يعتمد على سير طبيعي لتقوية المناعة قد يصاحبه احتمال بعض الألم وعوارض المرض بينما الصناعي أقل ألماً وأقل عوارض، والسبيل مفتوح للدراسات الحديثة في مجال إثبات أسلم وأنفع الطرق والسبل.

والمشاهد هو أصلحية النظرية الإسلامية، وأن ما يكتسبه مَن يترك التداوي من المناعة أقوى وأوسع طيفاً، فإن المناعة اللقاحية محدودة ببعض الأمراض، والطبيعية عامة شاملة لجُلِّ الأمراض إن لم نقل كلها، ولذا صار من يعتمد الطريقة الإسلامية أطول عمراً وأقل حاجة للدواء والعلاج .

## كيفية التداوي

هل نبدأ إذا أردنا التداوي بأضعف الدواء، أو يجب الابتداء بأقوى دواء ممكن ومعروف؟ قد يكون المألوف في الأوساط الطبية وبين عامة الناس هو الشروع بأضعف الدواء ثم التدرّج نحو الدواء الأقوى إذا لم ينفع الدواء الأضعف والقيام باستعمال الدواء الأقوى في المرحلة الثانية والثالثة.

ولكن النظرية الإسلامية تذهب إلى استعمال أقوى ما يمكن من الدواء إذا حانَ موعد التداوي، أي بعد ما تترجح كفة المرض على كفة السلامة، ولم يعُد البدن قادراً على الدفاع عن نفسه وخلد الإنسان إلى سرير مرضه، ففي

هـذا الحـال يجـب حسم مادة المرض لما روي: «اجتنب الدواء ما لزمتك الصحة، فإذا أحسست بحركة الداء فاحسمه بما يردعه قبل استعجاله»[١].

والتعـبير بحـركة الداء تعبير ظريف، وعبارة أخرى عن غلبة كفة المرض لأن المـرض إذا غلـب عـلى الصـحة صار يـزداد ويتغلب شيئاً فشيئاً وقد عبر بحركة الداء، بخلاف حالة ما قبله فإنه يزيد وينقص ويظهر ويكمن، وله نحو من السكون.

وفي هـذا الحال إذا غلب المرض لابد من عدم إمهاله، وحسمه بما يردعه عـبارة أخـرى عـن الـتداوي بـالدواء الحاسـم، وهو الدواء القوي، أو ما يغلب الظن حسمه لمادة المرض.

وقو ـله: «قـبل اسـتعجاله» يضـيق الفـترة الصالحة للتداوي ويجعلها بين حديـن دقـيقين أحدهمـا غلـبة المـرض عـلى الصحة والآخر ما قبل استعجال المرض وتزايده بسرعة، فهي مرحلة قد تكون قصيرة وتصعب رعايتها.

ومهمـا يكـن مـن ذلـك لابد من رعاية عدم المبادرة في استعمال الدواء لـتوافر التأكـيد عـلى ذلك، ولابد من عدم ترك المرض حتى يستفحل ويتغلب على الإنسان ويقهره ويكون بحال يصعب علاجه.

فالتريـث مطلـوب والإمهـال مـرغوب ولكـن الإهمـال والاتكـال غير مطلـوب، ولعـل هـذا نفـس مـا يقصـده الأطباء من علاج المرض في أوله، فلا مشاحة ولا خلاف.

---

(١) دعوات الراوندي: ٢٩.

# الخطوة الخامسة

## اختيار الطبيب

الضـرورة والعقـل يقتضـي الـرجوع إلى الطبيـب الحاذق المؤمن المتقي مهمـا أمكـن، والمعـتقد بالطـب الإسـلامي العـارف بـه وبدقائقه، القادر على تشـخيص المـرض والعـارف بالدواء القديم والجديد، ويقدم الدواء الإسلامي ويجعلـه الأول على الدوام ما أمكنته الفرصة ويرجع للطب الحديث في المرحلة الثانية والحالات الصعبة.

و الأهـم مـن جميع ذلك أن يكون متحلياً بالتقوى الطبية، ويكون طبيباً بالمعـنى الـذي أُريـد مـن كلمة الطبيب، أي أنه يقوم بتطبيب النفوس وتأميل المريض على الدوام وفي أشدّ الحالات ويوكل الأمر إلى الله سبحانه وتعالى، فهو عملـه الأول، لأن الـنبي موسـى بن عمران عليه السلام قال يا رب ممن الداء؟ قال مني، قـال: فممـن الدواء؟ قال: مني، قال: فما يصنع الناس بالمعالج، قال: يطيب بذلك أنفسهم، فسمي الطبيب لذلك[1]، وكان يسمى قبله المعالج.

وهـذه التسـمية والسؤال والجواب يرجع إلى حقيقة غير خافية، وهي أن الأمـراض في الغالـب نفسية ولها منشأ نفسي وهي في الغالب تعود إلى أزمات روحـية تضعف البدن عن مقاومة المرض، وتؤدي إلى سرعة التذمر واليأس من حصول البرء.

كمـا أن شـدة تخـوف الإنسـان في هـذه الأحوال دائماً يجعله يحتمل أشد الاحـتمالات وأصعب الأمراض المتصورة فيزيد هذا الخوف والرعب في تدهور أوضاعه وتشويش أفكاره المؤدي بطبعه إلى تفاقم المرض واستفحاله.

---

(١) علـل الشرائع٢: ٥٢٥ ب ٣٠٤ ح١، الكافي٨: ٨٨ ح٥٢، عن محمد، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن زياد بن أبي الحلال، عن أبي عبد الله عليه السلام.

فإذا قال الطبيب للمريض: إن مرضك ليس بشيء وإنك سرعان ما ستشفى بإذن الله سبحانه وتعالى، وهو المقدّر لما فيه خير الإنسان وصلاحه، طابت نفسه واستعاد قواه ونشاطه، واستراح باله الأمر الذي سيمنحه فرصة أكبر لمقاومة المرض والسلطة عليه.

ولا يلجأ الطبيب في هذا الحال إلى تخويف المريض وإرعابه ليبتز أمواله ويعالجه العلاجات الصعبة كالعمليات الجراحية من دون ضرورة ولا حاجة ماسة ولكن من أجل ابتزاز أموال المريض وتشديد حاجته النفسية لمراجعة الطبيب واستعمال الدواء كما يفعل بعض أطباء اليوم، فإن من يخوف المريض ليس بطبيب كما عرفنا من سؤال النبي موسى وجواب الله سبحانه وتعالى، وأن الطبيب من يطيب النفوس. والمشاهد أن المريض قد يبتلى بالمرض الصعب سنين طويلة من دون أن يعلم بذلك وهو يزاول حياته اليومية بكل أمل وحيوية، حتى إذا علم بذلك تدهورت أموره وانقلب حاله وخلد إلى فراش مرضه وسرعان ما يفارق الدنيا، ليس ذلك إلا لأجل منطق طبي خاطئ يعتمد على عدم وجود دواء لكثير من الأدواء، وأطباء لا يعلمون بوظائفهم التي ندبوا لها، بينما المنطق الصائب هو وجود الدواء لكل داء، وعمل الطبيب هو تطييب النفوس حتى في هذا الحال، فلا شك في أن الإنسان في حال المرض يكون في نقطة ضعف ويكون قابلاً للاستغلال وسلب ما في يده مثل بعض المواطن الأخرى التي نهي عن الاستغلال فيها كالزواج والموت، فقد كُره لمثل الماشطة المشارَطة وأن ترضى بما تعطى، فكذلك الطبيب، يجب عليه أنه يرضى بما يعطى، ولا يشارط ولا يماكس ولا يستغل الفرصة، وإلى هذا أشار سيد الأولياء علي بن أبي طالب حينما قال: «من تطبب فليتق الله ولينصح وليجتهد»[(١)].

---

(١) دعائم الإسلام٢: ١٤٤ح٥٠٣.

# الخطوط الكلية للطب الإسلامي

يمتاز الطب الإسلامي باحتفاظه بخطوط عريضة للتداوي تفسح المجال أمام المحققين للتوسع والتوفيق في الوصول إلى دواء الأمراض وعلاجها حتى لو لم تتم معرفة المرض ولا تشخيصه أو كان بحيث لا يعرف له دواء.

## الخط الأول

فمن هذه الخطوط العامة الدواء المركب من كل العقاقير والأعشاب بعد نزع الزوائد منها وتخليصها وأخذ الخواص الدوائية منها، وجمعها ليجتمع دواء ينفع لكل داء وإن كان تأثيره أقل من الدواء الخاص لكل مرض.

وقد أشار إلى هذه الحقيقة الطبية في القرآن والأخبار، فمن القرآن قوله تعالى: ﴿كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلاً يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ﴾[1].

فإنه تعالى قد جعل الشرط لعمل النحل بحيث يكون شافياً للأمراض هو أكلها من جميع الثمرات واستخلاصها المادة المؤثرة من جميع الأشجار ثم القيام بجمعها وتهيئتها لتتركب مادة معقدة تجتمع فيها جميع الخواص الدوائية اسمها العسل وسيجيء الكلام في العسل مفصلاً.

وجاء في الأخبار التأكيد على ألبان البقر والتعريف بأنها دواء لكل داء كما يأتي ثم جاء التعليل عن رسول الله ﷺ وقوله: «عليكم بألبان البقر فإنها

---

(١) النحل: ٦٨، ٦٩.

تخلط من كل الشجر»(١) وفي رواية: «ترم من كل الشجر، أو ترعى من كل الشجر»(٢) والمهم هو التعليل بأنها تأكل من كل الشجر بحيث تجتمع جميع خواص الشجر الغذائية والدوائية وتتركب مادة معقدة اسمها لبن البقر.

وإنما عدل النبي ﷺ من المفرد إلى الجمع وقال ألبان البقر ولم يقل لبن البقر، لأجل أن كل بقرة قد تتغذى على طائفة خاصة من الشجر، فإذا جمع ألبان بقر مختلف صار المجموع يحتوى على أكبر نسبة من المواد الغذائية والدوائية، وسيجيء الكلام مفصلاً في التداوي بالعسل وألبان البقر.

فهذه حقيقة طبية تفتح المجال لصناعة أدوية تنفع لكل مرض غير أنها لم تكن مقدورة في السابق، وبفضل تقدم العلوم والصناعة الحديثة قد يكون هذا الأمر ممكناً وميسوراً هذه الأيام، وذلك بتجميع أنواع العقاقير والأعشاب الطبية والغذائية وغيرها واستخلاص المواد الدوائية منها وجمعها لتشكيل مركب يحتفظ بنسب قليلة من كل دواء يكون علاجاً لجميع الأدواء وإن كان بطيئاً باعتبار قلة نسبة دواء كل واحد من الأمراض فيه، غير أنه وفي جميع الأحوال يحتوي على الدواء وسيؤثر بعد حين أو عاجلاً بلحاظ اختلاف أنواع المرض والشروط الخاصة بكل مريض، والنتيجة عدم بقاء مريض لا دواء لدائه.

ويمكن تتبع الأشجار التي تقصدها النحل أو الأشجار التي تأكل منها البقر ليتم التعرف على الأشجار التي لها خاصية دوائية، ومن الممكن تسمية هذا الدواء بالدواء الجامع.

---

(١) المحاسن ٢: ٤٩٣ ح٥٨٨، الكافي ٦: ٣٣٧ ح٣.

(٢) قرب الإسناد : ١١٠ ح٣٨٠، والرم : الأكل، الوسائل ٢٥: ٢٢٤ ح٣١٧٤٥.

# الخط الثاني

الخط العريض الآخر هو طريقة التنقية والتطهير من عوامل المرض والزوائد التي تضر بالبدن فهناك من الأشياء المتوفرة في الطبيعة تمتلك هذه الخاصية التطهيرية أشار إليها القرآن وجاءت في الأخبار، منها ماء السماء كما سيأتي، فإن الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ﴾[١] وسيأتي أن التطهير المقصود في الآية هو التطهير لعامة البدن ظاهره وباطنه، ورجز الشيطان هو أسباب المرض، ولذا كان ماء السماء دواء لكل داء، فقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: «اشربوا ماء السماء فإنه يطهر البدن ويدفع الأسقام قال الله تعالى وينزل عليكم...»[٢].

ومنها ألبان اللقاح، أي الإبل، فقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام «أنها شفاء من كل داء وعاهة في الجسد وهو ينقي البدن ويخرج درنه ويغسله غسلاً»[٣].

# الخط الثالث

طريقة إخراج الداء بعد ما كان الثاني تطهير البدن من أسباب الداء، ولا يمكن البت هنا بما يخرج مما تسميه الأخبار بالداء، فقد ورد في شحم البقر روايات عديدة تدل على أنها تخرج مثلها من الداء[٤]، وسيأتي الكلام عنه، وعن المقصود من كلمة مثلها، هل هو مقدارها أو المراد هو ما يسانخها

---

(١) الأنفال: ١١.

(٢) المحاسن٢: ٥٧٤ح٤.

(٣) طب الأئمة : ١٠٢، الوسائل٢٥: ١١٥ح٣١٣٦٧.

(٤) المحاسن ٢: ٤٦٤ ح٤٢٩-٤٣١، الكافي ٦: ٣١١ ح٤-٦.

ويشـابهها مثل الدهن الضار الموجود في البدن، والمهم أنها تقوم بعملية إخراج الداء من البدن.

وورد في التمر البرني أنه يهنئ ويمرئ ويذهب بالإعياء ويخرج الداء ولا داء فيه، وسيأتي الكلام فيه[١].

وكذا ورد في التين أنه يذهب بالداء ولا يحتاج معه إلى دواء[٢]، وفي الحبة السـوداء أنهـا مـباركة تخرج الداء الدفين من البدن[٣]، وهو الداء الدفين الذي ليس له علامة ولا أثر.

## الخط الرابع

مـا يدخـل في مجـال تقويـة البنية الدفاعية للبدن ويعمل كتلقيح طبيعي، مـثل أكـل ما يسقط من المائدة والإناء من قليل الطعام حيث ورد عن أبي عبد الله عليه السلام أنـه كـان يتتبـع مثل السمسمة من الطعام ما يسقط من الخوان، وكان يقول: «أما إنه فيه شفاء من كل داء»[٤].

وكـذا ما ورد في الشرب من الكوز العام[٥]، أي الإناء الذي يشرب فيها المارة، باعتبار احتوائه على أنواع المكروب بنسبة قليلة يتمكن البدن من دفعها.

وتشبهه الروايات الواردة في شرب سؤر المؤمن فإن فيه شفاء من سبعين داء[٦]، والمؤمـن مـن لا يـأكل الميتة ولحم الخنزير ويتجنب النجاسات عامة، فما

---

(١) المحاسن ٢: ٥٣٣ ح٧٩٥.

(٢) الكافي٦: ٣٥٨ح١.

(٣) فقه الرضا عليه السلام: ٤٦.

(٤) المحاسن ٢: ٤٤٤ ح٣٢٠.

(٥) دعوات الراوندي : ٧٩.

(٦) ثواب الأعمال : ١٥١.

يكون في سؤره سوى بعض المكروب القليل الذي يتمكن البدن من دفعه وتتقوى مدافعاته بذلك الدفع كما يعمل التلقيح والتطعيم، ومع تنوع الآثار يحصل البدن على كفاءات متعددة في مجال المناعة والمقاومة للأمراض.

## الخط الخامس

قيام الرسول ﷺ وأهل بيته عليهم السلام بتحديد تركيبة البدن الأساسية التي يحصل فيها الاختلال وحالةٍ من عدم التعادل المخرج عن التوازن المطلوب في البدن بميزان دقيق، فهم يجعلون البدن قائماً على أربع طبائع هي الدم والمرة السوداء والمرة الصفراء والبلغم، فالبدن صحيح سالم ما توازنت وتساوت هذه الطبائع ولم يغلب أحدها على باقي الطبائع وقد مر تفصيل ذلك في كتاب الأمراض.

ونريد القول هنا بأن النظرية الإسلامية تذهب إلى أن الأمراض مهما تشعبت واختلفت وتزايد عددها فهي ترجع بالحقيقة إلى واحدة من هذه الطبائع، ويمكن معالجة تلك الأمراض بإجراء التعديل على تلك الطبيعة التي زادت وغلبت وتسببت في حدوث المرض.

قال رسول الله ﷺ: «الداء ثلاثة والدواء ثلاثة، فأما الداء فالدم والمرة والبلغم، فدواء الدم الحجامة، ودواء البلغم الحمام، ودواء المرة المشي»[١].

وهذا الكلام يعني تصنيف الأمراض عامتها إلى ثلاثة أصناف، منها ما يكون منشؤه الدم وزيادته، أو زيادة بعض مكوناته، أو حدوث الرسوب فيها، أو تجمع زوائد ضارة فيه وغيره.

ونحن نجد أن أكثر الأمراض القلبية لها منشأ دموي من ترسب بعض المواد في العروق وحصول الضيق فيها أو غلظة الدم المؤدية إلى حصول التخثر

---

(١) الفقيه ١: ١٢٦ ح٢٩٩.

وصعوبة حركة الدم الباعثة على حصول الآلام والسكتة القلبية أو زيادة ضغط الدم المؤدي إلى حصول السكتة الدماغية، أو زيادة السكر الموجود في الدم المؤدي إلى حصول أمراض عديدة، أوزيادة مقدار الدم المؤدي إلى خسائر في الدماغ وفي العين، وهكذا يتمكن الباحث إذا عرف هذه الحقيقة الطبية أن يُرجع ما يقرب من ثلث الأمراض إلى منشأ دموي .

فتبقى كيفية العلاج من هذا السنخ من الأمراض، حيث إن الأطباء يعالجون كل مرض منها بعلاج خاص وذلك برفع عوارض ذلك المرض وما يشاهدونه من آثاره وآلامه، بينما يمكنهم القيام بمعالجة جذرية أخبر عنها الرسول ﷺ وهي الحجامة والفصد، فإنها تؤدي إلى حصول التعادل في الدم وخروج الزوائد أو تخفيفها وتولد دم جديد يحتفظ بالنسب المطلوبة، وإنما حال الدم حال الماء إذا تلوث أو حمل الخبث، فإذا نزح منه مقدار من الماء ونبع مكانه ماء صاف خفت نسبة العوالق والكدورة الموجودة فيه على أن يكون النزح منه بمقدار تلوثه ونسبة العوالق والزوائد الموجودة فيه، وكذا بمقدار غلظته وسيجيء الكلام فيه مفصلاً في بحث الحجامة والفصد.

## وأما البلغم

فهو يعود إلى مدافعات البدن ومرمماته من الكريات البيض والأقراص التي هي قوامه وبه يستتب نظامه، وتتزايد كلما تعرّض البدن لهجوم المكروب والعوامل الخارجية المسببة للأمراض، وعند تبدل الهواء وبرودة الجو، وفي الشيخوخة، وعلاجها هو الحمام أي البيت الساخن والغَسل الذي يزيح أكثر المكروبات المتراكمة على الجسد والعوامل الخارجية الأخرى.

والحرارة في الحمام تحرك الدم وتزيل الجمود والتخثر الحاصل فيه من جراء القوة البلغمية الباردة والجامدة التي بجمودها يجمد كل شيء فيكون الموت.

والحقيقة أن الكلام عن البلغم يحتاج إلى تفصيل أكثر سيجيء في محله، كما أن له علاجات كثيرة، لأن النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام إذا أرادوا مدح دواء قالوا هو يذهب بالبلغم، كالعسل والكندر وبعض أنواع التمر وغيرها، والمهم هنا بيان أنّ البلغم هو منشأ ما يقرب من ثلث الأمراض التي منها الأمراض المكروبية على ما يبدو، وإن كان التعبير بالثلث غير دقيق لعدم دلالة الخبر عليه ولكن المراد قسم واحد من ثلاثة أقسام قد تكون غير متساوية .

## وأما المرة

وعلاجها المشي، والمقصود به الاستمشاء وإسهال البطن وتليين المزاج، فهو مطروح كعلاج ضروري عام كانت تعتمده العرب، ويكثر التساؤل بينهم ويسأل أحدهم الآخر بم تستمش أو بم تستمشين كما جاء في سؤال النبي صلى الله عليه وآله من بعض النساء[1] لما تقتضيه الطبيعة الصحراوية وصعوبة الظروف ونوع التغذية ونوع الماء فإنها جميعها تقتضي اليبوسة من النوع الشديد حتى قال الرسول صلى الله عليه وآله: «**كنتم تبعرون بعراً واليوم تثلطون ثلطا**»[2] وينتج منه تزايد المرة بنوعيها الصفراء والسوداء في الجسد، وتترك آثارها وهي الابتلاء بالأمراض وتظهر عوارضها، وقد ذكرنا في كتاب الأمراض الأسباب التي تؤدي إلى غلبة المرة بنوعيها وبعض علاجاتها وسنذكر في هذا الكتاب أنحاء أخرى للعلاج، فإنا سنجد تعريف النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام ببعض الأغذية والأدوية بأنها تكسر المرة، كالخل والباذنجان و... .

---

(١) سنن ابن ماجة ٢: ١١٤٥ ح٣٤٦١، سنن الترمذي ٣: ٢٧٦ ح٢١٦٣.

(٢) عوالي اللئالي ٢: ١٨١ ح٤٧، يقال للإنسان إذا رق نجوه هو يثلط ثلطاً.

والمهم هنا بيان أن المرة بنوعيها هي منشأ لما يقرب من ثلث أمراض الإنسان على التقريب أي القسم الثاني من أقسامه الثلاثة، ومنها أنواع الأمراض العصبية وما يصيب الجهاز الهضمي من الأمراض، وكذا مثل فقر الدم.

وحينما يقول الرسول ﷺ الداء ثلاثة قد لا يشمل مثل الجروح والكسور، لعدم معالجتها بشيء من ذلك، فلا بد من استثنائه من ذلك الحصر والعموم، وإذا فتح باب الاستثناء يبقى المجال مفسوحاً للتحقيق والاختيار واستثناء أمراض أخرى لا تعالجها الثلاثة، ومع ذلك تبقى الغالبية وأكثر الأمراض خاضعة لهذه القاعدة وراجعة إليها، وقد لا يسمى مثل الجرح والكسر حينها مرضاً وإن كان يدخل اليوم عندنا في أقسام المرض، فهو احتمال آخر معقول وله قرائن وشواهد.

ومن هذا الخط ما يروى عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كان إذا مرض أحد أهل بيته قال: «انظروا في وجهه» فإذا قالوا: أحمر، قال: «هو من الدم» فيأمر بالحجامة، وإذا قالوا: أصفر، قال: «هو من المرة» فيأمر بماء فيسقى(١).

## الخط السادس

اكتساب بعض الأشياء دوائيتها من ناحية نزولها من الجنة كالعجوة من التمر، أو أنه يقطر عليه كل صباح قطرة أو قطرات من الجنة كالهندباء والكراث، أو يصب فيه ميزاب من ماء الجنة كالفرات مما سيأتي ذكره وتفصيله، والجنة هي اللجة الخضراء الخالية من الآفات والفساد فأين تكون بالدقة وما هي حقيقتها وكيفية وصول تلك القطرات وماء الميزاب هذا ما لا نعيه اليوم، ولكن سرعة تقدم العلوم واكتشاف الغرائب قد يوصلنا إلى حقائق خافية على البشر، فقد ذكرنا في كتاب الأمراض أن الشيطان الذي من معانيه المكروب

---

(١) مكارم الأخلاق: ٧٣.

يجيء في أول الشهر وآخره وينشط في المساء ويلزم التحذر منه، وهذا ما تم اكتشافه اليوم فأخبروا عن امتلاء شواطئ البحار وغيرها ببعض أنواع المكروب في أول كل شهر ووسطه وآخره ويتسبب القمر في حصول التلوث وانتشاره.

فلا يسعنا التشكيك بما لا نعرفه، بعد ملاحظة سرعة توصل العلم الحديث إلى الكثير مما جاء به الدين الإسلامي الحنيف.

وإنما أردنا في هذا البحث إلفات أنظار المحققين والمختبرين إلى ذلك، فإن إلفات النظر يساهم خمسين بالمائة في التوصل إلى الحقيقة ولمسها ومعرفتها.

## الخط السابع

معالجة الشيء بمضاده: الحار بالبارد، والبارد بالحار، واليابس بالرطب، والرطب باليابس، وهذا ما تبتني عليه فكرة الطب اليوناني، وما جاء به مثل أبو علي سينا، بل أكثر الأطباء، فإنهم كما جاء في الخبر يعالجون الحار بالقار والقار بالحار، وقد تقدم في كلام أمير المؤمنين عليه السلام حينما يصف مرض الموت الذي لا ينفع فيه الدواء، ويقول: «ففزع إلى ما كان عوّده الأطباء من تسكين الحار بالقار، وتحريك البارد بالحار»[١].

وهناك رواية مفصلة نحن بحاجة إلى إيرادها يرويها الشيخ الصدوق بسنده عن الربيع صاحب المنصور، قال حضر أبو عبد الله عليه السلام مجلس المنصور يوماً وعنده رجل من الهند يقرأ كتب الطب، فجعل أبو عبد الله عليه السلام ينصت لقراءته، فلما فرغ الهندي قال له: يا أبا عبد الله أتريد مما معي شيئاً؟ قال: لا ، فإن معي ما هو خير مما معك، قال: وما هو؟ قال: أداوي الحار بالبارد والبارد بالحار، والرطب باليابس واليابس بالرطب، وأردُّ الأمر كله إلى الله عز وجل،

---

(١) نهج البلاغة ٢: ٢٠٩.

واستعمل ما قاله رسول الله ﷺ، وأعلم أن المعدة بيت الداء، وأن الحمية هي الدواء، وأعود البدن ما اعتاد. فقال الهندي: وهل الطب إلا هذا؟ فقال الصادق عليه السلام أفتراني من كتب الطب أخذت؟ قال: نعم، قال: لا والله، ما أخذت إلا عن الله سبحانه، فأخبرني أنا أعلم أم أنت؟ قال الهندي: لا بل أنا، قال الصادق عليه السلام : فأسألك شيئاً؟ قال: سل، قال: أخبرني يا هندي لم كان في الرأس شئون، قال: لا أعلم، قال: فلم جعل الشعر عليه من فوق؟ قال: لا اعلم، قال: فلم خلت الجبهة من الشعر؟ قال: لا أعلم قال: فلم كان لها تخطيط وأسارير؟ قال لا أعلم، قال: فلم كان الحاجبان من فوق العينين؟ قال: لا أعلم، قال: فلم جعل العينان كاللوزتين...[1] ويستمر الحديث الذي سيأتي تكميله في خاتمة الكتاب في بحث التشريح.

فإن هذا الحديث لعجب وإنه لمغلق ومثمر، ولنا فيه وقفات، نقف فيها بالمرحلة الأولى على إقرار الطب الإسلامي بمعالجة الحار بالبارد والبارد بالحار والرطب باليابس وبالعكس، وإن كان هناك احتمال مماشاة أبي عبد الله عليه السلام للطبيب الهندي لكي يسحب البساط من تحت قدميه، ولكن هذه الرواية بمعونة سائر الروايات نستطيع أن نستفيد منها إقرار الطب الإسلامي بذلك نوعاً ما، وهذا ما عقدنا هذا البحث لأجله.

والوقفة الثانية في قوله عليه السلام: «وأرد الأمر كله إلى الله عز وجل» فهذا هو لحن الطب الإسلامي، الذي يجيء التعبير عنه مرة بأن الشفاء من الله سبحانه وتعالى، أو قول الله تعالى: «فإن الشفاء مني» أو قول إبراهيم عليه السلام ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ فهذا مؤيد آخر لما ذكرناه سابقاً عند الكلام عن الخطوة الأولى.

والوقفة الثالثة أن الإمام أخبر أنه يستعمل ما قاله رسول الله ﷺ وليس يأخذ علمه من علماء الطب، وإنما من الله سبحانه وتعالى، فهو الطب

---

(١) علل الشرائع١: ٩٨ عن أبي سعيد الحسن بن علي العدوي، عن عباد بن صهيب بن عباد بن صهيب، عن أبيه، عن جده الربيع صاحب المنصور.

الإسلامي، من عرفه لا يحتاج إلى غيره من الطب وهذا ما نصرّ عليه، وإن كان بحاجة إلى صياغة علمية وعملية واعتقادية وتجييش جماعي جديد.

وهذا ما جعلنا نستند بكل ما قاله أهل البيت عليهم السلام في الطب عند الكلام عن طب الرسول صلى الله عليه وآله لأنهم عن جدهم أخذوا ومنه تعلموا واحتملوه في صدورهم نسلاً بعد نسل.

وإذا عدنا إلى محل البحث فلا يبقى سوى تشخيص الحار من البارد والمعتدل فهو أمر يعرفه العموم وقد يخطئون بعض الشيء فيصححه النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام كما سنشير إليه في مثل الهندباء والعسل والحبة السوداء.

## الخط الثامن

تحري الأمور التي تقوم ببناء البدن وبها يكون نشوؤه وتكامله وحياته كالماء الذي يكون به كل شيء حي والحليب الذي ينبني البدن به؛ للرواية المارة في بحث الإصرار على الاعتقاد وقول الإمام عليه السلام للمريض: «ما يمنعك من الماء الذي جعل الله منه كل شيء حي؟» وقوله عليه السلام أيضاً: «فما يمنعك من اللبن الذي نبت منه لحمك واشتد عظمك؟»(١)، والتعليل يعمم لكل ما كان بتلك المثابة كتزريق الدم الذي هو شريان الحياة.

## التداوي بالخمر والكحول

المسكر حرام في الشريعة الإسلامية بلا شك، ولا ريب في حرمته في الظروف الاعتيادية، وقد يحلل في بعض حالات الاضطرار فإن كل شيء اضطر إليه ابن آدم فقد أحله الله سبحانه وتعالى، ولكن في خصوص الخمر ورد النهي عن شربه حتى في حال الاضطرار، وقد اختلف الفقهاء في سنديته للخروج

---

(١) تفسير العياشي ٢: ٢٦٤ ح٤٥.

على قاعدة التحليل حال الاضطرار الغير القابلة للتخصيص، كما اختلفوا في موارد التحليل إذا كان الاضطرار يحلل.

والذي يظهر لي من الأخبار مع قطع النظر عن الأسناد أن النهي في حال الاضطرار إرشادي وصغروي، بمعنى أن المراد من النهي هو نفي الاضطرار إليه، فالمريض يضطر إلى الدواء والرواية تريد القول إنه ليس دواء، والعطشان يضطر إلى ما يرفع العطش، والرواية تريد القول إن الخمر لا يرفع العطش، بل هو كماء البحر يزيده عطشاً، نعم في حال الخوف من الظالم فقط يحصل الاضطرار وتتحقق صغراه.

وهذا ما يظهر بالتأمل في مثل ما يرويه الصدوق بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «المضطر لا يشرب الخمر، فإنها لا تزيده إلا شراً، ولأنها إن شربها قتلته، فلا تشرب منها قطرة».

قال: وروي: «لا تزيده إلا عطشاً»[1]، وروى العياشي عن أبي بصير مثله إلى قوله «قطرة»[2].

ولكن مَن هو المضطر الذي تتكلم عنه الرواية؟ فقد يكون المراد هو العطشان، فإنه في هذا الحال لا تزيده إلا شراً وقد تقتله، والذي عبرت عنه الرواية الأخرى وفسرته بأنها لا تزيده إلا عطشاً.

ومهما كان المضطر فإن السؤال الذي يجب الجواب عليه هو دوائية الخمر وعدمها، والمستفاد من الأخبار عدمها.

فقد روى الكليني بسند معتبر عن عمر بن أُذينة، قال: كتبت إلى أبي عبد الله عليه السلام أسأله عن الرجل ينعت له الدواء من ريح البواسير، فيشربه

---

(١) علل الشرائع٢: ١٦٧.

(٢) تفسير العياشي١: ٧٤.

بقدر سكرجة من نبيذ صلب ليس يريد به اللذة إنما يريد به الدواء، فقال: «لا، ولا جرعة» وقال: «إن الله عز وجل لم يجعل في شيء مما حرم شفاء ولا دواء»[١].

وروى مثله في طب الأئمة عليهم السلام بطريق آخر إلا أن فيه: سأله رجل به البواسير الشديد وقد وصف له دواء سكرجة من نبيذ...[٢].

فهي تنفي أن يكون النبيذ -الذي هو نوع من المسكر- دواء، بل تنفي دوائية كل حرام، مع أن المستفاد من الروايات أنه كان ينفعه بحسب الظاهر، حيث يروي الكليني بسنده عن أسباط قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فقال له رجل: إنّ بي- جعلت فداك-أرواح البواسير، وليس يوافقني إلا شرب النبيذ، قال، فقال له: «مالك ولما حرم الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وآله»، يقول له ذلك ثلاثاً، عليك بهذا المريس... قال فقلنا له: فقليله وكثيره حرام؟ فقال: «نعم، قليله وكثيره حرام»[٣].

فإن السائل يقول: إنه يوافقني، يعني ينفعني وأرى منه النفع، ومع ذلك ينهاه الإمام عليه السلام ويعوضه دواء مباحاً ونافعاً سيأتي بيانه في علاج البواسير.

فما معنى كلمة يوافقني؟ هل تعني البرء أو تعني التسكين باعتبار ما للخمر والنبيذ من خاصية التخدير والإسكار التي لا يحس معها شاربه بالألم، خصوصاً مع التعبير بكلمة الأرواح التي تعني الآلام، فهو يشكو ما يجده من ألم في الحقيقة، ولا يعني حصول البرء من موافقته له، والدليل على ذلك إرادته الاستمرار في شربه، وإن كان الظاهر من تتمة هذه الرواية أنه كان يلتذ بشربه

---

(١) الكافي٦: ٤١٣ح ٢، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة.

(٢) طب الأئمة: ٣٢.

(٣) الكافي٦: ٤١٢ح ٣، عن العدة عن سهل بن زياد، عن علي بن أسباط قال أخبرني أبي، والمريس هو التمر أو الخبز المروس، أي المدلوك بالماء حتى تتحلل أجزاؤه.

وليس يقصد التداوي أيضاً؛ لأن الإمام عليه السلام وصف له المريس فأبى أن يتداوى به وقال هذا ينفخ البطن، مع أنه دواء وليس من المسكنات، فأي بأس بالدواء حتى لو كان ينفخ البطن؟!

والرواية دلت على أن قليل الخمر والنبيذ حرام حتى لو كان مستهلكاً وبنسبة قليلة جداً، الأمر الذي يُدخل جميع الأدوية الفعلية المشتملة على الكحول في حيز الترديد، خصوصاً مع تأكيد الأئمة عليهم السلام وحتى في أشد المواضع على ترك التداوي بالخمر ورفع الاضطرار به، حيث ذكروا أن الإمام الرضا عليه السلام: كتب للمأمون العباسي: «من دين أهل البيت عليهم السلام:المضطر لايشرب الخمر لأنهاتقتله»[1].

والحال أن السم القاتل قد يتخذ قليله في الدواء ويجوز ذلك، ولا يجوز اتخاذ الخمر، بدليل أنه يقتل المضطر الذي قد يعني المريض.

فما هذا القتل، هل هو الأداء إلى الموت ولو بالتدريج، أو هو قتل معنوي يمكن استشعاره من المحاورة التالية؟

روى الكليني بسنده عن أبي بصير قال: دخلت أم خالد العبدية على أبي عبد الله عليه السلام وأنا عنده، فقالت: جعلت فداك إنه يعتريني قراقر في بطني، وقد وصف لي أطباء العراق النبيذ بالسويق، وقد وقفت وعرفت كراهتك له، فأحببت أن أسألك عن ذلك. فقال لها: «وما يمنعك عن شربه؟» قالت: قد قلّدتك ديني فألقى الله عز وجل حين ألقاه فأخبره أن جعفر بن محمد عليه السلام أمرني ونهاني، فقال: «يا أبا محمد ألا تسمع إلى هذه المرأة وهذه المسائل، لا والله لا آذن لك في قطرة منه ولا تذوقي منه قطرة، فإنما تندمين إذا بلغت نفسك

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ١٢٦، عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس، عن علي بن محمد بن قتيبة، عن الفضل بن شاذان.

ههنا، وأومأ بيده إلى حنجرته، يقولها ثلاثاً: أفهمت؟» قالت: نعم، ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: «ما يبل الميل ينجس حباً من ماء يقولها ثلاثاً»[١].

فلم يذكر لها ضرره على البدن، وإنما ذكر الضرر بعد خروج الروح وبلغت النفس الحلقوم، هنالك تندم لما لزمها من عذاب الله سبحانه وتعالى وسخطه، ولكن لا يمكن حصر ضرر الخمر والنبيذ بالضرر الأخروي بيد أن الجواب إنما خرج كذلك لأن السؤال كان عن الدين وملاقاة الله سبحانه وتعالى بما أمرها به أبو عبد الله عليه السلام ونهاها عنه، فلا يمكن توجيه وتأويل قولهم «ما جعل الله في حرام شفاء» بهذا الحديث.

وقوله عليه السلام «ما يبل الميل...» دليل آخر على عدم نفع الاستهلاك وقلة النسبة في توجيه التداوي به.

ويمكننا أن نفهم عملية إزاحة الاعتقاد بالاستشفاء بالخمر عن أذهان الناس في كل تلك المحاولات في صورة حصول بعض البرء جراء اعتقاد الناس به، لأجل ما يترتب عليه من المضار بمرور الأيام، والعقاب الإلهي بعد الموت، بل وحتى الضرر الفعلي وعدم حصول الشفاء.

ويؤكدها ما يرويه ابن بسطام بسندهما عن الحلبي، قال: سألت أبا عبد الله عن دواء يعجن بالخمر، لا يجوز أن يعجن بغيره، إنما هو اضطرار؟ فقال: «لا والله، لا يحل لمسلم أن ينظر إليه، فكيف يتداوى به؟ وإنما هو بمنزلة شحم الخنزير الذي يقع في كذا وكذا لا يكمل إلا به، فلا شفى الله أحداً به شفاه خمر وشحم خنزير»[٢].

---

(١) الكافي٦: ٤١٣ح ١، عن محمد بن الحسن، عن بعض أصحابنا، عن إبراهيم بن خالد، عن عبد الله بن وضاح، عن أبي بصير.

(٢) طب الأئمة: ٦٢، عن عبد الله بن جعفر، عن صفوان، عن ابن مسكان، عن الحلبي قال سألت أبا عبد الله عليه السلام والرواية صحيحة، لأن عبد الله هو الحميري.

ومعلوم أن النظر إلى نفس الخمر ليس من المحرمات، وإنما أراد الطَّيْلا صَرف الأنظار عنه خصوصاً في مجال التداوي والاعتقاد بدوائيته.

وآكد منه قوله «فلا شفى الله...» والدعاء على من يكون دواؤه الخمر أو شحم الخنزير، وتكون كلمة «شفاه» في الواقع هي شفاؤه المناظرة لكلمة دواؤه، وأما إذا كان المراد فعل الماضي فهي تدخل في المعنى المجازي، ويكون المعنى مَن استعمل لمرضه خمر، أي ذكر المسبب الذي هو الشفاء ويريد السبب ، وهو الدواء وإلا فإنه يدخل في التناقض... .

والمهم هو أنه حتى لو كان في الخمر شفاء ويعالج بعض الأمراض فبدعاء الإمام الطَّيْلا يفقد تلك الخاصية حتى لا يعتقد الناس به، أو يكون المراد هو الزجر عن الاعتقاد به فقط وإن كانت له شفائية في صورة وجود الإعتقاد به.

وفي رواية أخرى صحيحة يرويها الكليني عن الحلبي، قال: سألت أبا عبد الله الطَّيْلا عن دواء عجن بالخمر، قال: «لا والله، ما أحب أن أنظر إليه، فكيف أتداوى به، إنه بمنزلة شِحم الخنزير، وإنّ أناساً ليتداوون به»(١).

وفي رواية ثالثة عن الحلبي، قال سئل أبو عبد الله الطَّيْلا عن دواء عجن بخمر، فقال: «ما أُحب أن أنظر إليه ولا أشمه، فكيف أتداوى به؟!» وفي طريقها سهل والأمر فيه سهل(٢).

---

(١) الكافي٦: ٤١٣ح ٤، عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن ابن مسكان عن الحلبي.

(٢) الكافي٦: ٤١٤ح ١٠، عن عدة من أصحابه، عن سهل بن زياد، عن ابن محبوب، عن ابن رئاب، عن الحلبي.

والروايتان الأخيرتان قد تفسران الرواية الأولى وتبينان المعنى من قوله لا يحل لمسلم أن ينظر إليه، فهو بمعنى لا أُحب لمسلم أن ينظر إليه، لأن الإمام لا يحب للمؤمنين ما لا يحب لنفسه.

وإنما ذكرنا كل تلك الأخبار مع الإشارة إلى أسناد بعضها لأجل بيان أن المسألة أخطر مما يتصور الناس، ولنلفت الأنظار إلى أن المسامحة في ذلك لها عواقب وخيمة في الدنيا والآخرة، كي يتحذروا من شرب الدواء الذي يجعل فيه الكحول وما كان بعض مكوناته المسكر بجميع أنواعه وإن قلّت نسبته، خصوصاً وأن الكثير من أدوية هذا الزمان تحتوي على الخمر والكحول فيجب التنبه لذلك وترك استعماله بالمرة وحتى في أشد الحالات وقد نبّه الإمام الصادق عليه السلام على ذلك في حديث طويل يذكر فيه المنكرات التي تحدث في آخر الزمان ساق الحديث إلى أن قال: «ورأيت أموال ذوي القربى تقسم في الزور، ويتقامر بها، وتشرب بها الخمور، ورأيت الخمر يتداوى بها، وتوصف للمريض ويستشفى بها»(١).

فالموت أولى من دخول النار واستحقاق غضب الجبار، بالإضافة إلى ما في الخمر والكحول من المضار الكثيرة التي ذكرنا بعضها في كتاب الأمراض، فلا أظن أن موالياً يجرأ بعد ذلك النهي الأكيد والمستفيض على التداوي بما يشبه الخمر، فكيف بنفس الخمر.

## بقي أمران :

الأول: إذا لم يكن الخمر دواء فلا شك أنه من المسكنات، وقد تقدم أن البعض كان يوافقه، بمعنى أنه يسكن آلامه، أو يجعله بحال لا يحس بالألم، فهذا

---

(١) الكافي٨: ٤١ح٧.

هــو أثر طبيعي للخمر وللمسكر بصورة عامة، فلا يمكن القول بأنه لا يسكن، فما وجه النهي عن التسكين به؟

يمكننا معرفة ذلك من خلال التأمل فيما رواه الكشي بسنده عن ابن أبـي يعفور، قال: كان إذا أصابته هذه الأوجاع، فإذا اشتدت به شرب الحسو من النبـيذ فسكن عنه، فدخل على أبي عبد الله عليه السلام فأخبره بوجعه وأنه إذا شرب الحسـو مـن النبيذ سكن عنه، فقال له: لا تشربه، فلما أن رجع إلى الكوفة هاج بـه وجعـه، فأقبل عليه أهله فلم يزالوا به حتى شرب، فساعة شرب منه سكن عنه.

فعـاد إلى أبـي عـبد الله عليه السلام فأخبره بوجعه وشربه، فقال له: يا ابن أبي يعفـور، لا تشـرب؛ فإنـه حـرام، إنمـا هـو شيطان موكّل بك، ولو قد يئس منك ذهـب، فلما رجع إلى الكوفة هاج به وجعه أشد ما كان، فأقبل أهله عليه، فقال: والله مـا أذوق مـنه قطـرة أبـداً، فأيسوا منه، وكان يتهم على شيء ولا يحلف[١]، فلما سمعوا أيسوا منه، واشتد به الوجع أياماً، ثم أذهب الله به عنه، فما عاد إليه حتى مات رحمة الله عليه[٢].

نشـاهد في هـذا الخـبر وفي هـذه المحـاورة درسـاً وعبرة وتجربة يستفيدها الإنسـان في حـياته اليومـية، في مجـال المقابلـة مـع الألم والوجع، فإن المشاهد أن الـناس يسـرعون إلى اسـتعمال المسـكّن إذا أصـابهم أقـل وجـع في الرأس أو الضرس أو البطن، ويظل مَن هذا حاله ينتابه الوجع بشكل متوال وبين الفترة والأخـرى، مـثل ابن أبي يعفور في هذا الرواية، فيكون عليلاً متوجعاً مستعملاً للـدواء طـيلة حـياته، ومن الواضح فإن الدواء والمسكن يفقد تأثيره باستمرار،

---

(١) أي كـان الـناس يـتهمونه بـبعض التهم فلا يقسم لهم، أي لا يحلف في أشد الأحوال، فلما حلف لهم هنا تركوه لعلمهم بعدم شربها إذا أقسم.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٥١٧.

فيضطر للزيادة منه حتى يصبح من يعتمد على التسكين بالنبيذ والخمر خمّاراً من دون التفات إلى ما يصنع بنفسه.

ومن يستعمل الأقراص المسكنة يضطر للزيادة والتبديل واصطحاب الدواء أينما كان، حتى إذا فقده مرةً ولم يجده قامت قيامته.

بينما يعلمنا الإمام الصادق عليه السلام علاجاً جذرياً للمسألة ولمرة واحدة، وهو الصبر على الألم إلى أن يزول بنفسه حتى لو طال أياماً، فإن هذا خير من معاودة الألم كل فترة واستعمال كل ذلك الدواء الذي هو مليء بالعوارض الجانبية بالإضافة إلى إيراثه الاعتياد والحاجة الدائمة للدواء والمسكن وهو أسوأ ما يكون، ولو جمعت مدة الألم التي تنتابه مرة بعد مرة حتى يؤثر مسكنه لكانت كثيرة جداً إلى المرة التي يصبر فيها ويحتمل الألم مرة واحدة كي لا يبتلي به أبداً.

ومن أجل ذلك لا نجد في الطب الإسلامي أي مجال للتسكين واستعمال المسكنات إلا في الحالات النادرة.

والرواية تصور لنا العملية بأن علة الألم هو الشيطان الذي بعض معانيه المكروب أو الفيروس، أو حتى مثل الوسواس الخناس الذي يجري في عروق الناس وله سلطة على أجسامهم حتى قال النبي أيوب عليه السلام: ﴿مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾[1] وهذه الرواية تتكلم عن شيطان موكل، يعني أن مهمته هي إيجاد الألم لأغراض خاصة، حتى إذا عجز عن إنجاز هذه المهمة تركه، فلو عدلنا إلى لسان اليوم لقلنا: كما أن المسكن يفقد تأثيره باستمرار كذلك سبب الوجع كالمادة التي يفرزها الشيطان في مجال إيجاد الألم هي الأخرى تفقد تأثيرها ويستطيع البدن مقاومتها أو إيجاد المضاد لها بنفسه، بينما إذا استعمل

---

(١) ص: ٤١.

الإنسـان المسـكن لا يحاول البدن دفعها لعدم إحساسه بالألم ولا يعتاد مقاومتها وتولـيد المضـاد لهـا، بحيـث تجـد أن الألم يعود بعد انتهاء أثر المسكن بقوته ولا يملك البدن المضاد له ولا ما يقاومه.

## الأمر الثاني:

الكـلام في حكـم العـلاج بالخمـر بغير الشرب كالتكحل به وصبه في العـين أو الأذن، أو تعقيم البدن به، فإن المنهي عنه والحرام هو شربه، ولا حرمة في إصـابته الـبدن أو العـين بمقتضـى تعلـيل عدم تنجيسه الثوب في الخبر بأن الـثوب لا يسـكر، وهـو جـار في مـثل ظاهر البدن والعين والأذن، إذ الجميع لا يسكر.

ولذا جاءت الأخبار متضاربة في مثل التكحل به.

ففـي روايـة يرويها الكليني بسنده عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «مـن اكـتحل بمـيل من مسكر كحله الله عز وجل بميل من النار»[١] ولكن هذه الـرواية لم تذكر المرض وإنما تتكلم عن الحال الاعتيادية، وفي خصوص التداوي يـروي الكلـيني بسـند صحيح عن معاوية بن عمار قال: سأل رجل أبا عبد الله عليه السلام عـن دواء عجن بالخمر نكتحل منها ؟ فقال أبو عبد الله عليه السلام: « ما جعل الله عز وجل في حرام شفاء»[٢].

ولكـن روى الشـيخ الطوسـي بسـنده عـن أبي عبد الله عليه السلام في رجل اشـتكى عينـيه فينعـت له بكحـل يعجن بالخمر، فقال: «هو خبيث بمنزلة الميتة، فإن كان مضطراً فليكتحل به»[٣].

---

(١) الكافي ٦: ٤١٤ ح٧.

(٢) الكافي٦: ٤١٤ح٦.

(٣) التهذيب ٩: ١١٤ ح٤٩٣.

وهـذا يعـني إمكـان أن يعـالج مـرض العـين بالخمـر، وليس هو كسائر الأمـراض الـتي يشـرب لهـا الخمـر فليس يعالجها ولا يكون لها دواء، ولكن في طـريق الـرواية يـزيد بن إسحاق شعر وهو مهمل لم يوثق، سوى احتمال شمول التوثيق المجمل في كامل الزيارات له.

وأمـا الـتداوي بـه في ظاهـر البدن، فلا أجد لذلك منعاً لعدم الحرمة في مسـه البدن وهو مشاهد ومجرب ونافع استفيده من قوله تعالى في الخمر﴿ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ [1] وهـذا واحـد مـن مـنافعها المشـهودة والجـربة، ولكن الـروايات الّتي تقول ما جعل في حرام شفاء حتى في مثل الكحل تورث الشك في دوائيته والمعالجة به في ظاهر البدن أيضاً.

وأظـرف مـا في ذلك ما يرويه النعمان عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: لا يتداوى بالخمر و لا المسكر ولا تتمشط النساء به، فقد أخبرني أبي عن جده أن علـياً صلوات الله عليه وعلى الأئمة من ولده قال: «إن الله عز وجل لم يجعل في رجس حرمه شفاء»[2].

والظاهـر إرادة الامتشاط المقصود به التداوي من أمراض الشعر وآفاته بقريـنة التعلـيل الـذي بعـده، وإلا كـان المفـروض أن يبيّن وجـه الـنهي عن الامتشاط به بعد بيان علة النهي عن التداوي به.

## العلاج بسائر المحرمات

تقـدم في الـتداوي بالخمـر نفـي وجـود الخاصـية الدوائية فيما حرّم الله سـبحانه وتعـالى على عباده، وحظره عليهم، وجاء التعبير في كثير من الروايات مـنها المعتـبرة «مـا جعـل الله في حـرام شفاء ولا دواء...». وهو عام عقلي لوقوع

---

(١) الأعراف : ٣٦.

(٢) دعائم الإسلام٢: ١٣٣ح٤٧١.

النكرة في سياق النهي، وبذلك يلزم أن تكون جميع المحرمات خالية من الخواص الدوائية، أو يلزم تنحية الاعتقاد بدوائيتها حتى تفقده ويستبدل بها غيرها من المباحات، ويؤكده ويدل على ذلك في غير الخمر الرواية الواردة في التداوي بالجرّي فقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام «أن حبابة الوالبية مرت بعلي عليه السلام ومعها سمك فيها جرية، فقال: ما هذا الذي معك؟ قالت: سمك ابتعته للعيال، فقال: نِعمَ زاد العيال السمك، ثم قال: وما هذا الذي معك؟ قالت: أخي اعتلّ من ظهره فوصف له أكل جرّي، فقال: يا حبابة إن الله لم يجعل الشفاء فيما حرم، والذي نصب الكعبة لو أشاء أن أخبرك باسمها واسم أبيها لأخبرتك ، فضربت به الأرض وقالت: استغفر الله من حملي هذا »[(١)].

فهي تدل بوضوح على عدم وجود الخاصية الدوائية في غير الخمر من المحرمات، وتتشكل قاعدة كلية مفادها عدم وجود الشفاء في شيء من المحرمات.

غير أن بعض المحرمات قد يستثنى من هذه القاعدة، ويجوز شربها في حال الاضطرار، مثل البول فقد جاء في طب الأئمة عليهم السلام عن سماعة قل، قال لي أبو عبد الله الصادق عليه السلام عن رجل كان به داء فأُمر له بشرب البول، فقال: «لا يشربه» قلت: إنه مضطر إلى شربه، قال: «فإن كان يضطر إلى شربه ولم يجد دواء لدائه فليشرب بوله، أما بول غيره فلا»[(٢)].

عندما يُسأل الإمام عليه السلام عن التداوي بالبول ينهى عن ذلك، ومعنى نهيه إما عدم دوائيته أو حرمته، وعندما يخبره السائل بأنه مضطر إليه، فإن معنى هذا الاضطرار هو علم السائل بدوائيته ويقينه بعدم وجود دواء آخر لدائه، فلا وجه لمنع جازم كهذا، فإنه قد يرى الأثر للبول وإن لم يكن البول دواءً في الواقع ولا يدخل في قائمة العلاج الإسلامي مثل استئذان البعض من النبي ﷺ في

---

(١) الخرائج والجرائح: ٥١.

(٢) طب الأئمة: ٦١، عن أيوب بن حرير، عن أبيه جرير، بن أبي الورد، عن زرعة بن محمد الحضري، عن سماعة.

إجراء العملية الجراحية حيث نهاهم أولاً، ولما رأى إصرارهم أجاز، فأُجريت ورأوا لها الأثر والفائدة، فليس ذلك إلا لاعتقادهم الجازم الذي يجعل ما ليس بدواء دواءً أو يجعل الدواء المرجوح راجحاً، كما أن عدم الاعتقاد يجعل من الدواء ليس بدواء وحتى داء كما بينا.

وفي رواية أخرى عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال: سأل رجل أبا الحسن عليه السلام عن الترياق، قال: «ليس به بأس» قال يا بن رسول الله، إنه يجعل فيه لحوم الأفاعي، فقال: «لا تقذره علينا»[1].

مع العلم بأن أكل لحوم الأفاعي حرام، فما معنى قول الإمام لا تقذره علينا؟ هل هو مجرد استنكاف النفس عن استقباله، أو يجب طرحه إذا علم أن فيه لحوم الأفاعي؟ الظاهر هو الأول لعلم الإمام عليه السلام بذلك مسبقاً، والمنهي عنه إخطاره في البال وذكره في المجلس، أو كان هناك من يحتاجه ولا يعلم بذلك.

وعلى هذا فقول الإمام عليه السلام ليس به بأس أولاً يعني جواز التداوي بمثل لحوم الأفاعي المحرمة. ونخلص إلى القول بأن التداوي بالحرام محظور ما دام له بديل محلل، وحال عدم وجود البدل لا يتداوى بمثل الخمر لفقدانه الخاصية الدوائية أو لحرمته حتى في هذا الحال، وكذا المروي في الجري، ويبقى غيره محللاً بالقاعدة الثانوية على إشكال؛ لإباء عمومات النهي عن التداوي بالحرام والسالبة لدوائيته عن التخصيص بمثل رواية الترياق والبول الضعيفة سنداً ودلالة .

---

(١) طب الأئمة: ٦٣، عن محمد بن عبد الله الأجلح، عن صفوان، عن عبد الرحمن بن الحجاج.

# تقسيم العلاج

الـدواء في بدنـة الطب الإسلامي له رأس وجسد وأعضاء، والرأس هو الحمـية، والجسد هو الأدوية العامة لكل داء، والأعضاء هي الأدوية الخاصة بكل مرض.

فـالذي تمـتاز به النظرية الإسلامية هو وجود أدوية عامة لكل داء ومرض أو لطائفة كبيرة من الأمراض في قائمة أدويتها، وفي صيدليتها الخاصة بها.

وهـذه الأدويـة العامـة تشـغل جانـباً كـبيراً من بحوث العلاج الإسلامي وتـأخذ جانـباً عظـيماً مـن صـيدليته ومذاخـر أدويـته، وهي التدابير الأولى في المستشفى الإسلامي، وعليه تبتني أُسس العلاج فيها، بل هي العلاج الإسلامي الحقـيقي الأوّل، وغـيره يدخـل في مـراحل ثانوية تابعة لظروف اعتقادية معقدة ودخـول البشـر في متاهات فكرية جارفة بعد تشوش الذهنية الإسلامية وجنوح المسـلمين إلى ارتكـاب مـا يضـر بالبدن وعامة ما يدخلهم في أزمة شديدة حادة يحتاجون معها إلى دواء مركب حاسم وخاص بكل مرض.

وإلا فالطبـيعة البشـرية السـالمة المعـتمدة عـلى الأغذيـة المفـردة السـالمة والمتـبعة لطـرق الـتغذية المرسـومة وعدد الوجبات وملاحظة نوع الأعمال التي يمارسـونها والأفعـال الـتي يرتكـبونها ما لا يكون شذوذاً وإضراراً بالنفس ولا تجـاوزاً لحـد القصـد والـتعادل مع وجود الاطمئنان النفسي المنبعث من الإيمان الصادق، فإنهم والحال هذه ليسوا بحاجة إلى أكثر من الأدوية والعلاجات العامة المفردة التي سنشير إليها ونذكرها بالتفصيل.

وبعد دخول البشرية في أزماتها الفكرية والاعتقادية واعتيادها الأفعال التي نهيت عنها جاء دور الأدوية المركبة العامة التي تنفع لكل داء، وفيها نوع من التعقيد والخلط والمزج والطبخ والتحضير.

وفي المرحلة اللاحقة بعد تشديد الأزمة المذكورة وتزايد ارتكاب الأعمال الضارة بالطبيعة والبدن والمؤدية إلى تلوث المياه والهواء وضعف البنية وقلة المناعة، جاء دور الأدوية المركبة الخاصة بكل داء ومرض.

ومع ذلك فإن الأدوية العامة لا تفقد دورها في أشد الأحوال ولكن يتفاوت تأثيرها متناسباً مع قلة الاعتقاد بها و شدته ومدى تعقيد حياة الشخص وبساطتها، ومقدار جودة تلك العلاجات ومدى خلوصها وأصالتها وعدمه، وغير ذلك مما يتدخل في تأثيرها مما سنشير إليه في مقام البحث عن كل واحد منها وما توصلنا إليه وما لم نتوصل.

غير أنها تظل هي الأمل والقاعدة الأولى الأساسية التي يعتمد عليه كل مريض إذا عرفها وطالع ما ورد فيها وسانده الاعتقاد العام والفورة الجماعية التي أشرنا إليها غير مرة.

فإن تأسيس الاعتقاد بها من جديد له كل الأثر والفائدة على نفسية كل مريض ومريضة عند ما يعلم بوجود دواء عام لكل داء، أو أدوية عامة تنفع في كل مرض، فهو في ساحة من الاطمئنان النفسي المهم جداً لكل مريض وفي كل حالة مرضية مهما تعقدت، لأنه بعد ما يتعرف المؤمن على تلك الأدوية ويطالع ما ورد فيها من الأخبار لا يعود يفقد الأمل بالكلية مهما كان مرضه ويظل يأمل حصول البرء بهذه الأدوية العامة إذا عجز الأطباء عن معرفة الدواء الخاص لمرضه أو آيسوه من وجود علاج ودواء له .

وهذا هو البرزخ الذي يفصل بين مَرَج الطب الإسلامي ومرج الطب غير الإسلامي، وعلى الأقل الطب الحديث.

فكم من مرضٍ يبادر الطبيب وعلماء الطب اليوم إلى التصريح بعدم وجود علاج له وأنه لم يكتشف دواؤه إلى حد الآن، بل إن أكثر ما يبتلى به الناس هذه الأيام من الأمراض يعجز الأطباء عن المعالجة منه خصوصاً في السنين الأخيرة من العمر، وما عندهم سوى مسكناته ومهدءاته.

بينما النظرية الإسلامية ليس فيها داء لا دواء له، وإذا جاء التعبير في بعض الأحيان بالداء الذي لا دواء له، فهو يعني عدم وجود دواء خاص له وتبقى الأدوية العامة بحالها لها تأثيرها العاجل والبطيء، ولا يتبع البطء والسرعة نفس الدواء وإنما يتبع علل أخرى لا ارتباط لها بالدواء فأيام العلة محسوبة وأيام الصحة مكتوبة، فيحيل الله سبحانه وتعالى بين الدواء والبرء حتى تنتهي تلك الأيام أو يعجّل البرء بسبب بر أو صدقة أو معروف يعمله الشخص كما تقدّم.

وما تغافُل البشرية عن هذه القاعدة الآمنة في مجال الطب والعلاج وإعراضهم عنها إلى حد زوال الاعتقاد بها وعدم القدرة على الانتفاع منها إلا ويُعد خسارة عظمى وتعريضاً للخطر وما هو إلا إيصال الناس إلى حافة وادٍ سحيق، فإن من يقول له الأطباء -الذين يعتقد بكلامهم أو كل أطباء العالم- إنه لا دواء لدائك ولا شفاء لمرضك، سيفقد الأمل بالكلية ولا يداويه شيء من الأدوية في هذا الحال أبداً، والحال أن لكل داء دواء، ولكل علة شفاء.

وهنا يتضح أن الاعتماد على الطب الحديث اعتماد على طب ناقص، بينما الاعتماد على الطب الإسلامي هو اعتماد على طب راسٍ على قاعدة عريضة آمنة يبقى فيها الأمل ورجاء الشفاء والبقاء حياً على الدوام، غاية الأمر أنه يضعف ويقوى، ولا يفقده المرء في أشد الأحوال.

وعلى أساس ذلك فإنا سنقسّم كتاب العلاج إلى قسمين، القسم الأول في الأدوية العامة التي تنفع لكل مرض أو مجموعة من الأمراض، والقسم الثاني في الأدوية والعلاجات الخاصة لكل مرض على حدة، و حسب التخصصات الطبية المعروفة اليوم ليسهل الرجوع إليها كما يسهل الرجوع إلى طبيب كل تخصص.

# الحمية

ليست الحمية مطلوبة في الأحوال الاعتيادية وقبل حصول المرض، فلا فائدة في أن يترك الإنسان حال الصحة ما يضرّه حال المرض على أمل أن تمنع هذه الحمية من الابتلاء بذلك المرض.

فالمستفاد من الأخبار أن الحمية والحال هذه قد تكون مضرة وتؤدي إلى الضعف وتغلّب المرض، ولا تقي منه كما هو متوهم.

ولو أردنا التمثيل لذلك والأمثال تضرب ولا تقاس لمثلنا بمثل الاحتماء بترك تناول الملح بالمرة على أمل أن لا يصاب الشخص بمرض ضغط الدم أو يترك تناول السكر بالمرة تحسباً للإصابة بمرض السكر؛ فإن مثل هذا التدارك غير مطلوب.

وذلك لما جاء في الفقه الرضوي: « اثنان عليلان: صحيح محتم، وعليل مخلّط »[1].

ويحتمل هذا الحديث أمرين، أحدهما: إرادة الحمية المطلقة بأن يترك الإنسان جميع الأنواع التي تضرّ حال المرض وجميع الأشياء التي يحمى منها المريض في حال من الأحوال متوهماً أنه إذا احتمى وترك كل تلك الأغذية لا يبتلى بأي مرض من الأمراض، غافلاً عن أن الأمر على العكس من ذلك؛ لأن ترك كل تلك الأغذية سيؤدي إلى فقدان البدن لكثير من المواد الضرورية التي يؤدي نقصانها في البدن إلى عروض الضعف والأمراض وأنواع العلل،

---

(١) فقه الرضا عليه السلام: ٤٦.

وبالتالي فإن احتماء الصحيح سيجعل منه عليلاً ويورثه الابتلاء بعلل كثيرة كما جاء في الخبر.

والثاني: إرادة أنّ الاحتماء من الطعام الذي يضرّ حال المرض سيؤدي إلى الابتلاء بذلك المرض، فمن يترك أكل الملح بالمرة فإنه سيبتلي بمرض ضغط الدم مثلاً، ومن يترك أكل السكر بالمرة سيبتلى بمرض السكر، والمثال الأدق هو أن ترك أكل التمر الضار للرمد يؤدي إلى الابتلاء بالرمد.

والاحتمال الأول هو الأقوى وهو القدر المتيقن، بينما الثاني لا يتجاوز كونه احتمالاً لا يمكن البت به، ولا حتى تقويته، وإن كان له توجيه وتأييد من ناحية خمول البدن عن دفعه لتلك المواد وتطبّعه على عدم مقاومة أضرارها بحيث إذا تناولها بعده أضرّته وظهرت عوارض المرض، ومع ذلك يبقى الاحتمال الأوّل هو الراجح.

والنتيجة عدم تحبيذ الحمية في حال الصحة بمعنى ترك الكثير من الأغذية مطلقاً بهدف تحاشي الابتلاء بالمرض بل قد تكون والحال هذه ضارة ومؤدية إلى المرض.

ولا نقصد بالحمية غير المحبذة هو الإقلال من الأكل بصورة عامة فإنه مطلوب على الدوام، وإنما المراد هو ترك بعض أنواع الأغذية بالمرة والإكثار من غيرها، كما يفعله البعض.

والرواية تشير إلى فرد آخر هو الآخر عليل أيضاً وهو العليل المخلط، الذي لا يمتنع من أكل شيء حال مرضه وإن كان ضاراً وموجباً لتفاقمه، وعلى الأقل يتأخر معه الشفاء فتطول مدة العلة والمرض.

فالمراد من كون العليل المخلط عليلاً هو دوام علته وتفاقم مرضه وعدم تماثله إلى الشفاء، وإلا فكيف يجعل التخليط الإنسان العليل عليلاً، فهو تحصيل للحاصل، نعم هو بمعنى زيادة العلة وطول مدتها، أو تفاقم المرض واستوخامه.

والـرواية لم تشـر إلى الأغذيـة الضـارة الـتي يعـد تـناولها من التخليط، ويحـتمل إرادة التـنويع في الأكـل كمـا يحتمل إرادة ترك الاقتصار على الأطعمة الـتي تـتخذ لـلمريض كالحسـاء والتلبيـنة وغيرهـا كمـا سـتأتي الإشارة إليها والاحـتمال الأقوى هو إرادة تناول المريض لما يضره من الطعام، القاضي بوجود أطعمـة ضـارة بالمـريض وأخرى لا تضر، وتمييزها إما من الروايات أو بالسؤال من أهل الخبرة والأطباء، ولعل الصحيح هو المعاني الثلاثة معاً .

ومهما يكن من ذلك فالحمية ضرورية لمن شرع به المرض، وظهرت عليه عوارضـه، ويتحتم عليه الشروع بالحمية وإمساك اليد عما يضر بالبدن في مجال العـلاج والـتداوي، لمـا ورد « أن الحمـية رأس الـدواء »[١]، ولعلـه بمعنى رأس الخـيط أي أول الدواء وابتداء العلاج، أو هو بمثابة الرأس للجسد، أي لا ينفع الـتداوي بدونـه ولا معـنى له بدونـه، فليس هو كاليد بالنسبة للإنسان حيث يمكن العيش بدونها، وإنما هو بمنزلة الرأس لا يمكن العيش بدونه، ولذا مرَّ أن المريض المخلط عليل يتمادى به المرض ولا ينفع له الدواء .

وهذا معنى ما ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام: «لاتنال الصحة إلا بالحمية»[٢].

والنتـيجة أنّ مـن يـترك الحمـية تطـول مـدة مرضه ولا يحصل له الشفاء مطابقاً لقول أمير المؤمنين عليه السلام: «من لم يصبرعلى مضض الحمية طال سقمه»[٣].

والذي يبدو أنّ الحمية ليست هي مجرد عامل مساعد على حصول الشفاء ولا تقـوم بتحجيم مدة العلاج فقط، بل أنها نفس الدواء؛ لما ورد عن الصادق عليه السلام قوله: « إنّ الحمية هي الدواء »[٤] وهذا أمر مهم للغاية .

---

(١) مكارم الأخلاق : ٣٦٢.

(٢) غرر الحكم للآمدي ٢: ٧٢١ ح١٥٠٨، مستدرك الوسائل ١٦: ٤٥٣.

(٣) غرر الحكم ٢: ٧٢١ ح١٥٠٨، مستدرك الوسائل ١٦: ٤٥٣.

(٤) علـل الشـرائع ١ : ٩٨ ح١، عـن أبـي العباس محمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني رضـي الله عـنه، عـن أبي سعيد الحسن بن علي العدوي، عن عباد بن صهيب بن عباد بن صـهيب، عن أبيه، عن جده، عن الربيع صاحب المنصور، قال حضر أبو عبد الله عليه السلام مجلس المنصور...

غير أن الحمية التي تتكلم عنها الروايات هي حمية خاصة في أول الابتلاء بالمرض ولا تعدو أياماً ثم تترك وإن استمر المرض، لما ورد عن أبي عبد الله عليه السلام: « لا تنفع الحمية لمريض بعد سبعة أيام »[١] إذا كان المراد سبعة أيام من شروع المرض، ويحتمل إرادة سبعة أيام من شروع الحمية، والفرق بينهما هو عدم نفع الحمية إذا قصد الشروع بها بعد مضي سبعة أيام من شروع المرض على الأول، وعلى الثاني تكون سبعة أيام هي أكثر مدة الحمية، ففيه نوع من الإرباك ينبغي معه ملاحظة الروايات الأخرى التي يبدو منها أن الاحتمال الثاني هو الأقوى، بل المتيقن .

فإن هناك رواية يُسأل فيها الصادق عليه السلام عن مدة الحمية فيقول السائل: كم يحمى المريض ؟ فقال عليه السلام: «دبقاً» يقول الراوي: فلم أدرِ كم دبقاً فسألته فقال: «عشرة أيام»[٢] وفي حديث آخر: « أحد عشر دبقاً » ودبق «صباح » بالرومية[٣]، يعني أحد عشر صباحاً، وفي رواية ثالثة عنه عليه السلام: « الحمية أحد عشر ديناً » وفُسّر الدين بالصباح[٤]، ولا شك أن الصحيح إما الدبق أو الدين، ولعل الأول أصح، وفي رواية رابعة: « إن أقصى الحمية أربعة عشر يوماً »[٥] .

والمهم أن الروايات الثلاث تتحدث عن مدة الحمية وتجعلها عشرة أيام أو أحد عشر يوماً وغايته أربعة عشر يوماً، والرواية الأولى تجعلها سبعة أيام

---

(١) الكافي ٨: ٢٩١ ح٤٤٢، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن ابن رئابن عن الحلبي، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام، والسند صحيح.

(٢) معاني الأخبار: ٢٣٨ ح١ بسنده عن جعفر بن إسماعيل، عن رجل، عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٣) معاني الأخبار : ٢٣٨ ح١.

(٤) طب الأئمة : ٥٩، عن الحسَن بن رجاء، عن يعقوب بن يزيد، عن بعض رجاله، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٥) فقه الرضا عليه السلام: ٤٦.

وهـي معتـبرة وهذه الروايات الثلاث مرسلة، فتُقدم رواية السبعة إذا كان بينها وبين الروايات الثلاث تعارض لأقوائية السند.

ويمكـن اخـتلاف مـدة الحمـية باختلاف المرض وأن أقل الأمراض حميته سبعة أيام وأكثرها أربعة عشر يوماً.

والنتيجة أن الحمية –على الاحتمال الأول في رواية السبعة– تشرع قبل مـرور سـبعة أيـام ولا تنفع الحمية بعدها والحمية عادة عشرة أيام وغايته أربعة عشر يوماً. فهذه حمية خاصة، لأن الحمية في بعض أنواع المرض كالسكر وضغط الدم دائمية إلا أن تدخل في قلة الأكل دون الحمية .

فنحن بين أن نذهب إلى أن الحمية في كل مرض مهما كان سبعة أيام إلى أربعـة عشـر يومـاً، ولا تـنفع الحمية بعدها وإن تصور الأطباء لزومها أكثر من ذلـك، لأنهـا تكون ضارة وغير نافعة خصوصاً مع قولهم عليهم السلام أقصى الحمية، أي الحد الأعلى .

وبـين أن نحمـل هـذه الـروايات عـلى حمـية خاصة مثل الحمية في الحمى والـرمد، وجمـيع الأمـراض الـتي تعـرض وتـزول بسرعة كالانفلونزا والسعال الديكـي والحصـبة وما شابه ذلك، ولكن الرواية مطلقة وتشمل بإطلاقها جميع أنواع الأمراض وجميع أنواع الحمية .

وقـد يفـرّق بين الحمية وبين ترك الأكل الضار، لأن الحمية هي ترك أمور معـروفة، بيـنما تـرك الأكـل الضـار هـو تـرك نوع واحد من الغذاء كالملح أو السـكر، أو كـل مـا دخـل فـيه مـثل هذيـن، ولذا ورد: «لا تأكل ما قد عرفت مضرته، ولا تؤثر هواك على راحة بدنك»[1].

---

(١) دعوات الراوندي : ٢٩، مستدرك الوسائل ١٦: ٤٥٣ ح٢٠٥٢٦.

وظاهره عدم الأكل بتاتاً، وتركه ما دام ضاراً حتى لو كان طول العمر، وعلى الدوام ولكن بيان الفرق بين الحمية وبين ترك الضار أمر في غاية الصعوبة ويحتاج إلى تحقيق في معنى الحمية .

ولعل الفرق الأول بينهما أن الحمية ما كان بهدف التداوي والتخلص عن المرض ولذا عدّت الحمية من الدواء، بينما ترك الضار ليس بهدف التداوي بل تركه ما دام ضاراً لتجنب مضاره .

## معنى الحمية

ما هي الحمية، وهل هي غير ترك الضار، أو هي نفس ترك الضار، وما هو المستفاد من الأخبار، وهل هناك أطعمة خاصة يجب الامتناع منها أو لا؟ أسئلة يجب الإجابة عليها مهما أمكن .

فأول ما يستفاد من الأخبار أن الحمية المتعارفة بين الأطباء وعامة الناس هي ترك بعض الأغذية التي يعتقدون بإضرارها بالمريض أو ثقلها، ويقصدون به الترك بالمرة، بينما الأخبار تؤكد على أن الحمية هي الإقلال من الشيء، فقد روى الكليني بسنده عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: «ليس الحمية أن تدع الشيء أصلاً لا تأكله، ولكن الحمية أن تأكل من الشيء وِتخفف»(١).

وروى الشيخ الصدوق عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: « ليس الحمية من الشيء تركه، إنما الحمية من الشيء الإقلال منه »(٢).

---

(١) الكافي ٨: ٢٩٨ ح ٤٤٣، عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن علي بن الحكم عن موسى بن بكر، عن أبي الحسن موسى عليه السلام.

(٢) معاني الأخبار: ٢٣٨ ح ١، عن أبيه، عن محمد بن يحيى العطار، عن أحمد بن محمد، عن إبراهيم بن إسحاق، عن عبد الله بن أحمد بن إسماعيل، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٣٠٤ .

فهم عليهم السلام يؤكدون على أن ترك الأكل ليس هو الحمية، والنفي إنما هو للآثار المطلوبة والمتوخاة، بمعنى أن ترك الأكل بالمرة ليس فيه الأثر المطلوب من الحمية، وإنما يتحقق الأثر المطلوب بالإقلال، وهذا سرٌ لا تُعرف العلة فيه، وهو بحاجة إلى الإحصاء والتجربة والاختبار .

ويبقى أن الترك لأي نوع من الطعام، هل هو الطعام الضار أو شيء آخر؟ فغاية ما يظهر من كلمة الحمية هو المنع من بعض الأغذية من دون تحديدٍ لها بشيء معين ولا حتى تعيين الطعام الضار من غيره .

فما هي الأغذية التي يجب الامتناع عنها ؟ فهل هي أغذية معينة ومعروفة بين الناس، أو هذا راجع إلى أهل الخبرة والأطباء، أو هو أمر يمكن تعيينه من الروايات .

فهناك أغذية معروفة بين الناس يحمى منها المريض، ولكن لا يعلم الأصل فيها، وقد تختلف من قوم إلى قوم ومن أرض إلى أرض، فقد يحمى المريض من الحامض والمقلي واللبن وما شابهه.

وقد يحظر الأطباء في بعض الحالات الكثير من الأطعمة ويوصون المريض بتناول أطعمة خاصة كالحساء.

بينما المروي من الأئمة هو حصره بالتمر .

فقد روى الكليني بسنده عن محمد بن الفيض قال، قلت لأبي عبد الله عليه السلام: يمرض منا المريض فيأمره المعالجون بالحمية، فقال: « لكنا أهل بيت لا نحتمي إلا من التمر، ونتداوى بالتفاح والماء البارد» قلت: ولم تحتمون من التمر ؟ قال: « لأن نبي الله حمى علياً عليه السلام منه في مرضه »[1].

(١) الكافي ٨: ٢٩١ ح ١٤١، محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن عبد الرحمن بن حماد، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن الفيض.

ورواه الشيخ الصدوق في العلل[(١)].

فإن هذا الخبر قد يعطينا درساً حتى في مسألة العلاج مفاده السعي في متابعة الرسول ﷺ في كل منحي الحياة حتى الطبية والعلاجية مهما أمكن، وعدم اللجوء إلى ما يصفه الأطباء إلا في حالات الاضطرار ويبقى المفضل تحري ما جاء عن الرسول ﷺ وكل ما ورد عنه والعمل به، إلا أن يقال إن هذا مختص بالأئمة عليهم السلام لأنهم عالمون بجميع ما وصى به الرسول ﷺ، فلا يحتمل في حالهم ترك بعض ما وصى به لعدم وصوله إليهم وعدم معرفتهم به، بينما نحن إذا لم نجد شيئاً من الرسول ﷺ لا يعني ترك التداوي والحمية باعتبار أن الرسول ﷺ لم يوصِ بذلك، ولم يرد عنه دواء تلك العلة فلعله بيّنها ولم تبلغنا، فعدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود عندنا، ويدل عند أهل البيت لأنهم أعرف بما فيه.

ومهما يكن من ذلك، كيف نفسر أن الحمية تنحصر بالحمية من التمر مع الالتفات إلى أن هذه الرواية تدل على أن الحمية تطلق على ترك عدة أغذية وترك التمر هو واحد منها، فكأن الإمام يقول إذا كان الناس يحتمون من أشياء عديدة، فنحن لا نحتمي إلا من التمر .

فهل يدل هذا الخبر على أن الحمية من غير التمر غير نافعة أو حتى ضارة للجميع فكان هو السبب في تركهم الحمية منها، أو أن هذا أمر مختص بهم باعتبار أنهم لا يمرضون إلا أمراضاً خاصة كالحمى والرمد والصداع، والحمية في هذه الثلاثة هي ترك أكل التمر، بالإضافة إلى أن الرواية فيها قرينة على إرادة الحمية في خصوص الحمى لأنه عليه السلام قال: « نتداوى بالتفاح والماء البارد » وهو دواء الحمى كما سيأتي .

---

(١) علل الشرائع: ٤٦٤ ح ١١ عن محمد بن علي بن ما جيلويه، عن محمد بن يحيى، عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن إسحاق .

ولكن يشكل أنه روي أن رسول الله ﷺ قال: « إنا أهل بيت لا نحمي ولا نحتمي إلا من تمر »[(١)]. إذا كان المراد لا نحمي أحداً من الناس في أي مرض، ويحتمل أن يكون المراد لا نحمي أحداً من أهل بيتنا فتوافق ما مر .

ويؤيد اختصاص ذلك بهم أو اختصاصه ببعض الأمراض ما رواه النعمان عن رسول الله ﷺ أنه نهى أن يحتمي المريض إلا من التمر في الرمد، فإنه نظر إلى سلمان رضي الله عنه يأكل تمراً وهو رمد، فقال: «يا سلمان أتأكل التمر وأنت رمد ؟! وإن لم يكن بد، فكل بضرسك اليمنى إن رمدت بعينك اليسرى، وبضرسك اليسرى إن رمدت بعينك اليمنى »[(٢)].

فقد خصّه هذا الخبر بمرض الرمد، وهو أمر معقول ويمكن تخصيص الأخبار المارة به ويكون المراد بها: إنا أهل بيت لا نحتمي في الرمد إلا من التمر، وعلى الأقل عدم احتمائهم فيما يصيبهم خاصة إلا من التمر، ويبقى عامة الناس فهم يتبعون توصيات الأطباء، فهو ممكن وإن كان احتمل تعميم الحمية من خصوص التمر لجميع الناس، وعندها ينفتح باب جديد للتحقيق في مجال الحمية، خصوصاً وأن الخبر المخصص لها بالرمد مرسل أو ضعيف.

لكن هناك رواية تدل على أن التمر هو واحد من الأُمور التي يحمى منها المريض في مجموعة من الأمراض يرويها ابنا بسطام في دواء علة أمراض، قالا: أملى علينا أحمد بن رباح المتطبب هذه الأدوية وذكر أنه عرضها للإمام فرضيها وقال: إنها تنفع بإذن الله تعالى من المرة السوداء والصفراء والبلغم ووجع المعدة والقيء والحمى والبرسام وتشقق اليدين والرجلين والأسر والزحير ووجع

---

(١) الجعفريات: ١٩٩، عن عبد الله بن محمد، عن محمد بن محمد، عن موسى بن إسماعيل، عن أبيه، عن جده جعفر بن محمد، عن أبيه عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام قال، قال رسول الله ﷺ ، وقال النوري في المستدرك ١٦: ٤٥٢ بعد نقل ذلك عن الجعفريات: وروى الراوندي في نوادره بإسناده الصحيح عنه عليه السلام مثله.

(٢) دعائم الإسلام ٢: ١٤٤ ح ٥٠٤ .

البطن ووجع الكبد والحر في الرأس، وينبغي أن يحتمي من التمر والسمك والخل والبقل، وليكن طعام من يشربه زيرباجة بدهن سمسم يشربه ثلاثة أيام...[(١)] فقد دلت على لزوم الحمية من عدة أُمور أولها التمر ويليه السمك والخل والبقل أي الخضروات، بل حصرت طعام المريض والمبتلى بالأمراض المذكورة في الرواية بشيء واحد وهو الزيرباجة بدهن السمسم، والزيرباجة مرقة تتخذ من الفواكه اليابسة وتطيب بالزعفران ويطرح فيها مثل الكمون ويحلى ببعض الأشياء الحلوة وفي نسخة الشورباجة وقد يكون المراد الشوربة.

وهذا أكثر مما كنا نتوقعه في الحمية فهو أشد الحمية أو الحمية الصحيحة، أعني الاقتصار على طعام واحد خفيف، وقد يختلف الطعام المقتصر عليه في غير الأمراض المذكورة في هذه الرواية.

والمستفاد من مجموع الأخبار أن الحمية هي إعطاء الفرصة للبدن في أن يواجه المرض ويتغلب عليه وأن هناك أغذية وأعمالاً تسلب منه هذه الفرصة أو تحددها وتشغل البدن عن ممارسة دوره الدفاعي الترميمي.

ولا يلزم أن يكون ذلك المانع والسالب لقدرة البدن هو دخول بعض الأغذية إلى المعدة ومن ثم دخول موادها وعناصرها في العروق فيكون هو السالب للقدرة الدفاعية التعديلية للبدن، بل قد يكون نفس المضغ للطعام هو المسبب لانشغال البدن في عملية الهضم وتهيئة المقدمات لها، وهو الأمر الذي يضعف جانباً آخر ويصرفه عن مكافحة المرض فإن البدن كجبهة القتال يكون تقوية جانبٍ منها بشكل منحصر ملازماً لتضعيف جانب آخر .

بل حتى السن الذي يمضع به الطعام قد يكون له دخل في تأخير الشفاء، وعدم تأخيره، كما هو مستفاد من رواية سلمان المارة لما نهاه رسول الله ﷺ عن أكل التمر وهو رمد فقال: « وإن لم يكن بد فكل بضرسك اليمنى إن رمدت بعينك اليسرى، وبضرسك اليسرى إن رمدت بعينك اليمنى » فإن صحت هذه

---

(١) طب الأئمة: ٧٥، والأسر: حبس البول.

الـرواية فهي تعكس أسراراً لم يُكشف عنها بعد ولن يكشف عنها في القريب العاجل، حيث تحكي عن علاقة بين مضغ التمر بالضرس الأيمن وعدم حصول الشفاء لـرمد العـين اليمنى، وعن أن الحمية في رمد العين اليمنى بترك مضغ التمر بالضرس الأيمن والأفضل منه ترك أكل التمر بالمرة.

فليست الحمية هي عدم دخول الطعام في المعدة ولا هو مجرد عدم التثقيل عـلى الـبدن بكـثرة الطعام أو تناول بعض الأطعمة الخاصة، بل لها معنى أشمل وأشمـل وحقيقـته إعطـاء الفرصـة للـبدن بـأن يعـالج نفسـه ويدفـع الأمـراض ومسبباتها، ويجمعه عنوان عام هو عنوان الرفق بالبدن.

فقد روي عن العالم عليه السلام أنه قال: « رأس الحمية الرفق بالبدن »(١).

وقـد تفسـر الرفق بالبدن الرواية القائلة: « والحمية هي الاقتصاد في كل شـيء، وأصـل الطـب الأزم، وهو ضم الشفتين والرفق باليدين، والداء الدوي إدخال الطعام على الطعام»(٢).

إذا أضـيف إليه ما مر في الروايات من أن الحمية ليست هي ترك الشيء بالمـرة بـل هو الإقلال منه، وتحتمل جملة «الرفق باليدين» التصحيف عن الرفق بالـبدن فـتوافق الـرواية المـارة، وإن كـان احتمال إرادة المعالجة من كلمة الرفق باليدين حياً .

ومهمـا يكـن مـن ذلـك فالمـراد بالحمـية هي الإقلال من بعض الأغذية الضـارة بالـبدن والمضعفة له والحيلة دون دفاعه عن نفسه ومعالجة دائه بنفسه، ويبقى تعيين الأغذية التي يجب الإقلال منها تابع للتجربة ونظر الأطباء وإن كنا لا نعـرف مـا يحـتمى مـنه أو يحمى منه سوى التمر والخل والخضروات، كما لا يخلو معنى الرفق بالبدن وأمثاله من أصل إقلال الطعام حين المرض.

---

(١) فقه الرضا عليه السلام: ٤٦.

(٢) دعوات الراوندي : ٢٩، مستدرك الوسائل ١٦: ٤٥٣ ح ٢٠٥٢٦.

وبذلك البيان تدخل الحمية في الأدوية العامة ولا أقل هي شرط التداوي وحصول الشفاء في جميع أنواع المرض.

## لا تكرهوا مرضاكم على الطعام

وقد يلحق ببحث الحمية مسألة ترك المريض للطعام وفقدانه الشهية فهي حمية طبيعية يقتضيها طبع المرض، فلا يستحسن إكراه المريض والحال هذه على الطعام لما ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**لا تكرهوا مرضاكم على الطعام؛ فإن الله يطعمهم ويسقيهم**»[(١)].

والتعليل بذلك بأن الله يطعمهم ويسقيهم يشعر بعدم الحاجة إلى الطعام، وإن كان المعنى الأدق هو إرادة رفع المخاوف الموجودة عند أهل المريض من جراء تركه للطعام وحصول الضعف المؤدي إلى استيلاء المرض عليه وبالتالي موته، والرسول ﷺ رفع تلك المخاوف بالتذكير على أن الله سبحانه وتعالى يطعمهم ويسقيهم.

وقد نفهم من هذا الحديث اعتماد البدن على النخائر الموجودة فيه من الشحوم وغيرها فيكون التقليل منها عاملاً مساعداً على حصول الشفاء، أو أن وجود هذه النخائر ضار ومؤدٍ إلى حصول الأمراض الأكثر صعوبة، والمرض وتسبيبه في ترك الطعام وسيلة للتخلص منها.

وهذا لا يعني أن ترك المريض للطعام وعدم اشتهائه علامة مرغوبة، لا بل هي علامة على بقاء المرض واستحكامه، لأن المريض إذا تماثل إلى الشفاء اشتهى الطعام.

---

(١) مستدرك الوسائل ١٦: ٤٥٩ ح ٢٠٥٣٧.

فقد جاء في الفقه الرضوي: « وأروي عن العالم أن الصحة والعلة يقتتلان في الجسد، فإن غلب المرض الصحة استيقظ المريض، وإن غلب الصحة العلة اشتهى الطعام، فإذا اشتهى الطعام فاطعموه فلربما فيه الشفاء»[١].

فمن المحتمل أن يكون المراد مطلق الطعام ومن المحتمل أن يكون المراد طعام خاص، وشهوته لذلك الطعام الخاص يعود دليلا على حاجة البدن إليه، بقرينة قوله: « فلربما فيه الشفاء » وإن كان يدل على إرادة حسن الاتفاق لا الحاجة، وإنما يكون ذلك في آخر المرض، بيد أن الشهوة إلى الطعام أول المرض لا تكون دليلاً على ذلك بل يجب الاحتماء والإقلال من الطعام الضار حتى لو اشتهاه المريض .

ولعل إطعام المريض ما يشتهيه هو سر من الأسرار لاحتمال اشتهاء المريض بطبعه لما يحتاجه البدن في ذلك الحال وفيه شفاؤه فإني أفهم من قول الإمام «فلربما فيه الشفاء» أكثر من الاتفاق والصدفة، وإنما أراد عليه السلام الاقتضاء مع نوع من التحذر، لأن المريض إذا غلبت عليه الحرارة اشتهى البارد وإذا نقص السكر في بدنه اشتهى الحلاوة، وهكذا.

ويبقى التحذر الموجود في الخبر فهو لأجل أن لايكون الاشتهاء غير طبيعي وإنما يحصل بتهييج الشهوة بأكل الآخرين أمام المريض وجعله يشتهي ما يأكلون وإن كان ضاراً ببدنه؛ ولذا نهي أن يؤكل عند المريض شيء[٢].

## ترك المشي للمريض

ويلحق بالحمية مسألة الاستراحة المطلقة للمريض، فهي الأخرى مطلوبة جداً قد ذكرها الأئمة عليهم السلام وحذروا من المشي للمريض فقد روي أن الصادق عليه السلام قال : «المشي للمريض نكس» واختار الأئمة أشد أنحاء التحفظ من التحرك عند المرض حتى روي أن أبا جعفر عليه السلام كان إذا اعتل جعل في ثوب فحُمل لحاجته يعني الوضوء، وذاك أنه كان يقول: «إن المشي للمريض نكس» كما جاء في الخبر الذي يرويه الكليني رحمه الله[٣].

---

(١) فقه الرضا عليه السلام: ٣٤٧.

(٢) الجعفريات : ٢٠٠، مستدرك الوسائل ١٦: ٤٦١ ح٢٠٥٤٢.

(٣) الكافي ٨: ٢٩١ ح٤٤٤، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبي يحيى الواسطي، عن بعض أصحابنا قال ، قال أبو عبد الله عليه السلام.

# الاستشفاء بالذكر والكلام

تؤكد النظرية الإسلامية على الذكر والكلام بمفهوم واسع في عملية العلاج من الأمراض وتعطي هذا السنخ من التداوي أكبر الأهمية حيث تجعله الأول والأخير، و هو الوقاية والعلاج الأساسي.

وحتى مثل الطبيب والمعالج العالم بالداء والدواء فهي -أعني النظرية الإسلامية- ترجو منه في المرحلة الأولى هذا السنخ من العلاج، أي الكلمة التي يطيب بها نفس المريض؛ لرواية ما يفعل الناس بالمعالج قال: «يطيب بذلك أنفسهم» بعد أن فرضت أن الداء والدواء كله من الله سبحانه وتعالى.

ومعلوم أن تطييب النفوس بالدرجة الأولى يكون بالكلام وبالدرجة الثانية بوصف الدواء وممارسة العمل الطبي بشتى أنحائه.

فالكلمة في الطب هي رمز العلاج الأول والأخير، وهي الفعل المؤثر في أسباب الأمراض الحقيقية والمبدد لمقوماتها الأساسية، الأمر الذي يعقبه زوال المرض بالكلية واستئصال شأفته من دون أن يكون مجرد تسكين ونفي لأعراض المرض الظاهرية.

فالكلمة بأمواجها المنتشرة الحسية ومعانيها المقصودة هي التي تلتفت إليها النفس وتعزم على التوجه إليها من بين المعاني المخزونة والخارجية، مما يعطي لأعضاء البدن ومدافعاته القوة الكافية لدفع عادية الأمراض مهما كانت.

وأعني بالكلمة مثل اسم «الله» سبحانه وتعالى وسائر أسمائه الحسنى ومثل ذكر الله سبحانه وتعالى حيث إن اسمه دواء وذكره شفاء كما جاء في الدعاء المعروف المأثور عن أمير المؤمنين عليه السلام [1].

---

(١) إقبال الأعمال٣: ٣٣٧، جمال الأسبوع: ٢٥٤.

وكـذا مـثل الدعـاء والطلب من الله سبحانه فهو الدواء الحقيقي المؤكد علـيه بـروحه وحقيقـته التي تتجاوز كونه كلمة إلى كونه طلباً من رب الأرض والسماء واستعانة به، لأنه القوة المطلقة اللامحدودة .

وكـذا مـثل كـلام الله سـبحانه أعـني القرآن وآياته، فإن منه شفاء ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ﴾[١]، وفي الخبر عن رسول الله ﷺ: «من لم يَشفه القرآن فلا شَفاه الله »[٢].

وروي عـن رسـول الله ﷺ أنه قال: «عليكم بذكر الله فإنه شفاء، وإياكم وذكر الناس فإنه داء»[٣].

وعـن أمـير المؤمـنين عليه السلام: « ذكر الله دواء أعلال النفوس »[٤] وخصوصاً فهـو دواء القلوب ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [٥] وسيأتي دليل انطباقها على مرض القلب ووجعه.

ومـع ذلـك فإن الذكر مفتاح الأنس ومؤنس اللب، وهو مطردة للشيطان وهـو رأس مـال كـل مؤمـن وربحه السلامة من الشيطان كما جاء جميع ذلك في الأخبار.

وفي معـرض التقريـب إلى الذهن وذكر المثال في مجال تأثير الكلمة نذكر مـا إذا تخـوف الشـخص مـن مـرض خطير فراجع الطبيب الحاذق وأخبره بعد إجـراء الفحـوص والتحلـيلات بأنه سالم ليس فيه ما يتخوف منه، فإنه سيفرح ويخف بدنه وينشط ويتحرك في مزاولة أعماله بحرارة وأمل.

---

(١) الإسراء : ٨٢.

(٢) طب الأئمة : ٤٨.

(٣) تنبيه الخواطر ١: ٨.

(٤) غرر الحكم : ٥١٦٩.

(٥) الرعد : ٢٨.

وعلى العكس من ذلك إذا قال له: إنك مبتلى بمرض لا علاج له، فسيحزن ويثقل بدنه ويكسل وتظلمّ الدنيا بعينه فيترك العمل، ويصيبه الأرق وتختل عنده عملية هضم الطعام وغيرها .

وأنا أقصد من هذا المثال بيان مدى تأثير الكلمة من دون التفات إلى مدى صحة كلام الطبيب، فإن الأول يخف وينشط حتى لو كان مريضاً في الواقع، والثاني يكتئب ويثقل بل وحتى يمرض حقيقة إذا لم يكن مريضاً في الواقع.

والأمثال تضرب ولا تقاس بيد أن الدعاء والقرآن وذكر الله سبحانه وتعالى هي أسمى عند المعتقدين بها وحتى غير المعتقدين من كلمة الطبيب، لأنها استمداد من خالق الكون والاستعانة والاستعاذة به وهو حي قادر بصير يسمع ويرى وهو المقدّر لكل ما في الوجود، يجيب دعوة الداعي ويرحم المسترحم ويعيذ من استعاذ به واستكان إليه.

ونحن في ظرف قد غبرَ فيه زمان إنكار تأثير الدعاء وإنكار وجود الصانع المدبر الذي لا يخلو كل شيء في الوجود من ظرائف تدبيره ونظمه.

فنعود إلى ما قدمناه من دوائية اسم الله سبحانه وتعالى فهل المقصود به هو «الله» فقط أو اسمه الأعظم أو كل اسم من أسمائه الحسنى؟ وعلى الأخير فهل أن كل اسم دواء لكل داء أو هو يداوي بعض أنواع المرض ؟كلها احتمالات يجب أن تخضع للتجربة، فقد ذكرت بعض التقارير أن كل اسم من اسمائه إذا قام المرء بترديده يعالج مرضاً من الأمراض أو أكثر.

وفي بعض الأخبار عندما سئل رسول الله ﷺ عن اسم الله الأعظم قال:«كل اسم من أسمائه أعظم ففرِغ قلبك من كل ما سواه وادعه بأي اسم شئت»[1] ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ﴾[2] فيدخل في مجال الدعاء والتوسل بأسمائه التي هي عين ذاته، فقد جاء في كتاب الحسن بن محبوب قال:

---

(١) البحار ٩٣: ٣٢٢ ح٣٦، وص٣١٤ ح١٩.

(٢) الأعراف : ١٨٠.

اشتكى بعض أصحاب أبي جعفر عليه السلام فقال له: «قل يا الله يا الله عشر مرات متتابعات، فإنه لم يقلها مؤمن إلا قال ربه لبيك يا عبدي سل حاجتك»[١]. ومن المذكورات والمجربات لزوال الأسقام تكتب في رقعة: «يا من اسمه دواء وذكره شفاء يا من يجعل الشفاء فيما يشاء من الأشياء صل على محمد وآل محمد، واجعل شفائي من هذا الداء في اسمك هذا يا الله- تكتبه عشر مرات- يارب- تكتب عشراً- يا أرحم الراحمين عشراً»[٢].

وروي: أن كلمة «آه» اسم من اسماء الله[٣].

ويلحق ذكر أهل البيت عليهم السلام بذكر الله سبحانه وتعالى؛ لقول أبي جعفر عليه السلام: «إنّ ذِكرنا من ذكر الله، وذكرعدونا من ذكر الشيطان»[٤]، وقال أبو عبدالله عليه السلام: «إنا إذا ذُكرنا ذُكر الله، وإذا ذكر عدونا ذكر الشيطان»[٥].

وذَكر النبي صلى الله عليه وآله أفعال الشيطان فقال: «وأما نفثاته- أي الشيطان- فإنه يري أحدكم أن شيئاً بعد القرآن أشفى له من ذكرنا أهل البيت ومن الصلاة علينا، فإن الله عزوجل جعل ذكرنا أهل البيت شفاء للصدور»[٦].

والقرينة على شمول ذلك الشفاء المتحدث عنه لشفاء الأمراض الجسمية هو قول أمير المؤمنين عليه السلام: «ذكرنا أهل البيت شفاء من العلل والأسقام ووسواس الريب»[٧]، وفي رواية أخرى: «شفاء من الوعك والأسقام»[٨].

---

(١) محاسبة النفس لا بن طاووس: ٣٦، البحار٩٢: ٦٧ح٤٩.

(٢) الأمان للسيد ابن طاووس: ١٦٣.

(٣) البحار١١٠: ١٩١ح٢٠٢.

(٤) الكافي٢: ٤٩٦ح٢.

(٥) الكافي٢: ١٨٦ح١.

(٦) تفسير الإمام العسكري عليه السلام: ٢٤٤.

(٧) الخصال: ٦٢٥، حديث الأربعمائة.

(٨) المحاسن١: ٦٢ح٨٣ عن القاسم بن يحيى، عن جده، عن ابن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام.

# لاحول ولا قوة إلا بالله

العمـدة في هـذا القول أنه تسليم و استسلام لرب العالمين، وهو غاية ما يـريده الله سـبحانه وتعالى من العبد إذا أزعجه عن مستقره، وأيقظه من رقدته، أو سـلب مـنه عافيته؛ لأن الله سبحانه وتعالى لا يسلب المرء عافيته إلا إذا طغى وخـرج عـن طـوق العبودية، أو غفل و راوح في محله فلم يقترب من ربه الذي خلقه أو أراد أن ينبهه من غفلته. قال رسول الله ﷺ: « قول لا حول ولا قوة إلا بـالله، فـيه شفاء من تسعة وتسعين داء أدناها الهم »[1] وجاء التعبير في كثير من الأخبار بأنها كنز من كنوز العرش أو الجنة.

فقـد قـال رسـول الله ﷺ: « قـول لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم كنز من كنوز الجنة، وهي شفاء من تسعة وتسعين داء أدناها الهم »[2].

وقـد اختلفـت الـروايات في عـدد الأمـراض التي تعالجها الحوقلة، أي لا حـول و لا قـوة إلا بـالله، فهـي تشرع من سبعين داء أو سبعين نوعاً من أنواع الـبلاء وتنـتهي بكل داء، وتختلف فيها التعابير من الشفاء إلى الدفع والكفاية، والدوائـية وغيرهـا، كمـا تخـتلف ضـمائمها ومقارناتهـا ونحـن نذكـر روايات السبعين ثم الأكثر فا لأكثر.

---

(١) قـرب الإسـناد: ٦٦، عـن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عن رسول الله ﷺ.

(٢) الجعفريات: ٢٣١، بإسناده، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله ﷺ.

روايات السبعين:

منها: ما رواه الصدوق بسنده عن أبي الحسن الرضا عليه السلام أنه كان يقول: «من قال لا حول ولا قوة إلا بالله دفع الله بها عنه سبعين نوعاً من البلاء أيسرها الهم»[١].

ويجب الالتفات إلى أن هذه الرواية لم تذكر الداء وذكرت أنواع البلاء، فلعل بعض أنواع البلاء هي التسعة وتسعين داء أو هو نوع واحد منها، كما أن هذه الرواية عبرت بالدفع وهو الوقاية في الغالب.

ومنها ما رواه الكليني بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول: «من قال: ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله سبعين مرة، صرف عنه سبعين نوعاً من أنواع البلاء أيسر ذلك الخنق قلت: جعلت فداك وما الخنق؟ قال: لا يعتل بالجنون فيخنق»[٢].

تذكر هذه الرواية إحدى الضمائم للحوقلة وهي قول ما شاء الله، وتعبر بالصرف الذي يحتمل فيه الوقاية والشفاء، وهو عندي للوقاية أقرب، غير أنها جعلت أدنى ما تصرفه الجنون، وليس الهم.

ومنها: ما يرويه الكليني أيضاً بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: « إذا صليت المغرب والغداة فقل: بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم سبع مرات، فإنه من قالها لم يصبه جذام و لا برص ولا جنون ولا

---

(١) ثواب الأعمال: ١٦٢، عن محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن الحكم، عن الحسين بن سيف بن عميرة، عن هشام بن سالم قال سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام كان يقول.

(٢) الكافي٢: ٥٢١ ح٢، محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن بعض أصحابه، عن جميل، عن أبي عبد الله عليه السلام وأحمد قد يعتمد على مراسيله.

سبعون نوعاً من أنواع البلاء»[١] والمقارن هنا البسملة، والمراد الوقاية، وتتقوى إرادة سبعين داء من قوله: سبعون نوعاً من أنواع البلاء، لأنه عد الجذام والبرص والجنون، وألحقه بقوله ولا سبعون نوعاً.

ومنها: ما رواه الكليني بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من قال في دبر صلاة الفجر، ودبر صلاة المغرب سبع مرات بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، دفع الله عز وجل عنه سبعين نوعاً من أنواع البلاء أهونها الريح والبرص والجنون، وإن كان شقياً محي من الشقاء وكتب في السعداء »[٢]، ولا تزال هذه الأخبار تعرفنا الأمراض التي تدفعها الحوقلة حيث أضافت هذه الرواية الريح، يعني الالتهاب والاستبراد .

وقال الكليني بعد ذلك: وفي رواية سعدان عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام مثله إلا أنه قال: «أهونه الجنون والجذام والبرص، وإن كان شقياً رجوت أن يحوله الله عز وجل إلى السعادة»[٣].

وفي أمالي الطوسي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: « من قال بعد صلاة الصبح قبل أن يتكلم بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم يعيدها سبع مرات دفع الله عنه سبعين نوعاً من أنواع البلاء، ومن قالها

---

(١) الكافي٢: ٥٢٨ ح٢٠، عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن عثمان بن عيسى عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام. وعلي بن حمزة من عمد الواقفة ولكن روى مثلها في الكافي٢: ٥٣٦ ح٢٨ بسند معتبر عن العدة، عن أحمد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) الكافي٢: ٥٣٦ ح ٢٥، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن إسماعيل بن مهران، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) الكافي٢: ٥٣٦ ح٢٦.

إذا صلى المغرب قبل أن يتكلم دفع عنه سبعين نوعاً من أنواع البلاء أهونها الجذام والبرص »[١].

وفي رواية: « من بسمل وحولق في دبر كل صلاة من الفجر والمغرب سبعاً، دفع الله تعالى عنه سبعين نوعاً من أنواع البلاء أهونها الريح والبرص والجنون »[٢].

رواية ثلاثة وسبعين:

يرويها ابن بسطام عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: « من قال لا حول ولا قوة إلا بالله العظيم دفع الله عنه ثلاثة وسبعين نوعاً من أنواع البلاء أهونها الجنون »[٣]، هي الأخرى في مجال الوقاية.

روايات تسعة وتسعين:

تقدمت الروايات الدالة على أن الحوقلة شفاء من تسعة وتسعين داء، وليست مجرد وقاية، وفي رواية أخرى أن النبي ﷺ قال: « **لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم دواء من تسعة وتسعين داء** »[٤].

---

(١) المجالس: ٢٦٥، عن أبيه، عن المفيد، عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام والسند معتبر ورواه المجلسي في البحار ٨٦: ١٦٣ ح٤٣ عن خط الشيهد، بالإسناد عن محمد بن مسلم.

(٢) البلد الأمين: ١٠٢٨.

(٣) طب الأئمة: ٣٩ عن بن يزيد، عن زياد بن محمد الملطي، عن أبيه عن هشام بن أحمر، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٤) مستدرك الوسائل ٥: ٣٧٤ ح٦١٢٦، عن لب اللباب.

وهناك روايات تدل على الوقاية من تسعة وتسعين داء منها ما يرويه الكليني والبرقي بسندهما عن رسول الله ﷺ قال: « **من قال بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ثلاث مرات كفاه الله عز وجل** تسعة وتسعين نوعاً من أنواع البلاء أيسرهن الخنق »[(١)]. والكفاية وإن كانت تتلائم مع الرفع والدفع، ولكن هي في الدفع والوقاية أكثر استعمالاً منه في العلاج.

ومثلها رواية الطبرسي عن موسى بن جعفر عليه السلام: « من قال لا حول ولا قوة إلا بالله صرف الله عنه تسعة وتسعين نوعاً من بلاء الدنيا أيسرها الخنق»[(٢)].

وكذا رواية الصدوق بسنده عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: « من قال لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم دفع الله عز وجل بها عنه تسعة وتسعين نوعاً من البلاء أيسرها الخنق »[(٣)].

**رواية مائة داء :**

يرويها الكليني بسنده عن أبي الحسن عليه السلام: « إذا صليت المغرب فلا تبسط رجلك ولا تكلم أحداً حتى تقول مائة مرة: بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، ومائة مرة في الغداة، فمن قالها دفع الله عنه

---

(١) الكافي٨: ١٠٩ ح ٨٩، عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن سالم، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شمر عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام وعمرو ضعيف.

(٢) مكارم الأخلاق: ٣٦٠.

(٣) ثواب الأعمال: ١٩٤ح١، عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن الحسين بن سيف بن عميرة، عن هشام بن حمزة قال: سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول...

مائة نوع من أنواع البلاء أدنى نوع منها البرص والجذام والشيطان والسلطان»[١].

ومعلوم أن هذه الشروط تختلف عما جاء في روايات السبعين، لأن هذه تأمر بالتكرار مائة مرة، بينما السابقة لا تتجاوز سبع مرات.

وبالتالي فالروايات غير متضاربة رغم تخالفها في عدد المرض الذي تدفعه أو تشفي منه، وذلك لأجل اختلاف الشروط والمقارنات والزمان، ولم تدل الروايات على الشفاء والدوائية إلا بالنسبة إلى العدد تسعة وتسعين، وباقي الأعداد كلها وقائية، حتى لا يعلم إرادة الداء منها لأنها تذكر البلاء أو أنواع البلاء؛ بينما روايات تسعة وتسعين تذكر أنها شفاء ودواء من تسعة وتسعين داء.

رواية كل داء :

مروية من طرق العامة عن رسول الله ﷺ أنه قال: « **لا حول ولا قوة إلا بالله دواء من كل داء أيسرها الهم** »[٢]، ويؤيدها من رواياتنا رواية الكليني أنه أبطأ رجل من أصحاب النبي ﷺ عنه ثم أتاه فقال له رسول الله ﷺ: «**ما أبطأ بك عنا؟**» فقال: السقم والفقر، فقال له: «**أفلا أعلّمك دعاء يذهب الله عنك بالسقم والفقر؟**» قال: بلى يا رسول الله، فقال: «**قل لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولداً ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي في الذل وكبّره**

---

(١) الكافي٢: ٥٣١ ح٢٩، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن عبد الحميد، عن سعد بن زيد قال، قال أبو الحسن عليه السلام.

(٢) الفرج بعد الشدة للتنوخي١: ٢٨.

تكبيراً» قال: فما لبث أن عاد إلى النبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله قد أذهب الله عني السقم والفقر [(١)].

وهذا الدعاء وإن كان طويلاً إلا أن أوله الحوقلة، ودلالته على التعميم من جهة قول النبي ﷺ أُعلّمك دعاء يذهب الله عنك السقم، فإن كلمة «السقم» مطلقة، أي مهما كان سقمك، إلا أن يريد سقمك الذي أعلمه أنا فيكون خاصاً، ولذلك لا يثبت التعميم من هذه الرواية، وغاية تدل عليه هو رفعها للسقم في الجملة، والذي تفسره روايات تسعة وتسعين.

بقي أمور:

**الأول:** ما هي هذه التسعة وتسعون داء، وما وجه اشتراكها؟ فالذي أظنه هي الأدواء التي سببها الهم والغم والحزن، والأخبار تؤكد على هذا الجانب حيث أوعزت إلى أن الحوقلة من كنوز الجنة، وهي هدية الله سبحانه وتعالى أهداها أولاً إلى النبي آدم عليه السلام ثم تذكر الأخبار علة ذلك.

أما كونها من كنوز العرش فقد دلت عليه أخبار متعددة تقدم بعضها، ومنها ما رواه البرقي قال في حديث: « وأوصاني أن أكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، فإنها كنز من كنوز الجنة»[(٢)].

وأما علة تعليمها آدم عليه السلام يرويها البرقي أيضاً بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: « إن آدم عليه السلام شكا إلى ربه حديث النفس، فقال: أكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله »[(٣)].

---

(١) الكافي٢: ٥٥١ ح٣، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن إسماعيل بن عبد الخالق قال: أبطأ. والرواية معتبرة إلا أن إسماعيل لم يذكر عمن أخذه، وهو يروي عن أبي عبد الله عليه السلام وأبي الحسن عليه السلام.

(٢) المحاسن ١: ١١ ح٣٤.

(٣) المحاسن ١: ٤١ ح٥٢، عن محمد بن بكر، عن زكريا بن محمد، عن عامر بن معقل، عل أبان بن تغلب، عن أبي عبد الله عليه السلام.

وفي رواية أكثر تفصيلاً يرويها الصدوق بسند صحيح عن رسول الله ﷺ قال: «إن آدم شكا إلى الله عز وجل ما يلقى من حديث النفس والحزن، فنزل عليه جبرئيل عليه السلام فقال له: يا آدم قل لا حول ولا قوة إلا بالله، فقالها فذهب عنه الوسوسة والحزن»[١].

فإذا لم يكن في قوله «أكثر من قول كذا» في الرواية الأولى دلالة على أنه أول نزولها فالرواية الثانية تشعر بذلك على الأقل، وإذا لم تبين الرواية الأولى المراد من حديث النفس، فقد بينت الرواية الثانية أنه من سنخ الحزن، كالوسوسة، و ويؤيده ما في قصص الأنبياء للراوندي بإسناده عن الصادق عليه السلام قال: «كان آدم عليه السلام إذا لم يأته جبرئيل اغتم وحزن، فشكا ذلك إلى جبرئيل فقال: إذا وجدت شيئاً من الحزن فقل: لا حول ولا قوة إلا بالله»[٢].

وروى النعمان عن النبي ﷺ : «أن قول لا حول ولا قوة إلا بالله كنز من كنوز الجنة، وهو شفاء من تسعة وتسعين داء أولها الهم»[٣] فاني أستفيد منه إرادة المعالجة الجذرية، أعني إزاحة الهم الذي هو أول باقي الأمراض، بمعنى الأول الرتبي، أي مَنشؤها وابتداؤها، وإن كان لا يخضع لشيء من الدلالات المدروسة في الأصول.

---

(١) أمالي الصدوق: ١٣٧ ح ٨٥٥، عن محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أيوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله ﷺ، والسند صحيح.

(٢) قصص الأنبياء: ١٨، بإسناده إلى الصدوق، عن ما جيلويه، عن عمه، عن أحمد بن محمد البرقي، عن أحمد بن محمد البزنطي، عن أبان بن عيسى ، عن الصادق عليه السلام.

(٣) دعائم الإسلام٢: ٣٣٨.

وفي تحف العقول عنه عليه السلام: «وإذا أصابتك شدة فأكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله »[١] وفي رواية: «إياك والغضب، وإذا غضبت فقل: لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، يسكن غضبك »[٢].

وفي روايات تسعة وتسعين كفايتها الهم والخنق وفي رواية ثلاثة وسبعين المارة ذكر دفعها للجنون، وفي رواية عن الصادق عليه السلام: يقول: « قد سقط بعض أسناني، حتى أنه ليوسوس إلي الشيطان فيقول إذا ذهبت البقية فبأي شيء تأكل، فأقول: لا حول ولا قوة إلا بالله»[٣].

وبذلك نجد أن شفائية الحوقلة ووقائيتها تدول حور محور الهم والغضب والحزن والخنق والجنون والشدة، والوسوسة وحديث النفس والكآبة، يعني أنها تدور مدار الأمراض العصبية والنفسية وما يترتب عليها من الأمراض والأوجاع، التي تبلغ تسعة وتسعين داء، فكلما ذكرت الروايات دوائيتها جعلت أولها أو أدناها أو أيسرها الهم والخنق.

وكل ما جاء في الأخبار من الأمراض الأخرى التي تعالج منها الحوقلة أو تقي منها يمكن جعل السبب فيها مثل الهم والغضب والحزن، بمقتضى هذا الاستظهار، فمن تلك الأمراض التي تذكرها الجذام والبرص والريح.

الثاني: السر في دوائية الحوقلة أمور:

منها: استسلام العبد وتركه الأنانية واتكاله على خالقه فقد روى البرقي عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: « إذا قال العبد لا حول ولا قوة إلا بالله، فقد فوّض

---

(١) تحف العقول: ٢٠٨.

(٢) مستدرك الوسائل١٢: ١٥ ح ١٣٣٨٣ عن كتاب لب اللباب للراوندي.

(٣) المحاسن٢: ٤٩٨ح٦٠٧، عن الوشاء، عن حماد بن عثمان، قال: كنت عن أبي عبد الله عليه السلام...

أمره إلى الله، وحق على الله أن يكفيه »[١]، وهو فوق كل علّة وكل تأثير وتسبيب في حدوث الأشياء التي منها السلامة.

ومنها: تأثير القوى العلوية القوية، ففي رواية هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال: «إذا قال العبد لا حول ولا قوة إلا بالله، قال الله عز وجل للملائكة: استسلم عبدي، اقضوا حاجته »[٢]، وفي رواية أخرى: « اعينوه، أدركوه، اقضوا حاجته »[٣]، وفي عدة روايات: «أنه إذا خرج الرجل من بيته وقال: لا حول ولا قوة إلا بالله قالت له الملائكة كفيت »[٤] وقولها هو فعلها.

وبهذا يكون سبب العلاج هو تأثير القوى الخيرة الكونية الفاعلة والمؤثرة في كل حركة وسكون في هذا الكون مما يصب في سبيل الخير وحفظ النظم والنظام، وهذا من أهم وسائل تحقق المعلولات التي منها الشفاء.

ومنها: تضعيف الشيطان الذي هو من أسباب المرض الأساسية، فقد روي «أن من قال بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ثلاث مرات حين يصبح وثلاث مرات حين يمسي لم يخف شيطاناً ولا سلطاناً ولا برصاً ولا جذاماً »[٥].

---

(١) المحاسن١: ٤٢، عن محمد بن عمران.

(٢) المحاسن١: ٤٢، عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) المحاسن١: ٤٢، عن يحيى بن أبي بكر، عن بعض أصحابه قال قال أبو عبد الله عليه السلام.

(٤) قرب الإسناد: ٦٦.

(٥) الكافي٢: ٥٣١ ح٢٧، عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن فضال، عن الحسن بن الجهم، عن أبي الحسن عليه السلام، والسند معتبر.

وفي رواية: «إذا خرجت من منزلك فقل بسم الله آمنت بالله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله، فإن الملائكة تضرب وجوه الشياطين ويقولون: قد سمى الله وآمن بالله و توكل على الله وقال لا حول ولا قوة إلا بالله»(١).

ومنها: قربها من اسم الله الأعظم الذي إذا تكلم به أحد وصل إلى ما يريد، وهو الذي كان عند آصف بن برخيا لما جاء بعرش بلقيس من اليمن، فقد ورد «من قال بعد صلاة الفجر: بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم مائة مرة، كان أقرب إلى اسم الله الأعظم من سواد العين إلى بياضها، وأنه دخل فيه اسم الله الأعظم »(٢).

ومنها: أنها تعطي قوة لقارئها، فقد ورد: «أن حملة العرش لما ذهبوا ينهضون بالعرش لم يستقلّوه، فألهمهم الله لاحول ولاقوة إلا بالله، فنهضوا به»(٣).

الثالث: كيفية القراءة وما يصاحبها ويشترط فيها فقد يختلف من مرض إلى مرض كما يأتي، وبعض الروايات مطلقة تقول «من قال لا حول...» وبعضها يقيده بما بعد صلاتي الصبح وبعد صلاة المغرب، وهناك رواية تذكر وضع اليد على موضع الوجع، فقد روى البرقي بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «تضع يدك على موضع الوجع ثم تقول: بسم الله وبالله محمد رسول الله لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم امسح عني ما أجد وتمسح الوجع ثلاث مرات »(٤).

---

(١) الكافي٣: ٤٧٢.

(٢) مهج الدعوات لا بن طاووس: ٣١٦، بإسناده إلى محمد بن الحسن الصفار، عن سليمان بن جعفر الجعفري، عن الرضا عليه السلام والرواية معتبرة.

(٣) المحاسن١: ٢١ح٥٣، عن محمد بن بكر، عن زكريا بن محمد، عن عامر بن معقل، عن أبان بن تغلب، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٤) المحاسن١: ٢١ح٥٣، عن محمد بن بكر، عن زكريا بن محمد، عن عار بن معقل، عن أبان بن تغلب، عن أبي عبد الله عليه السلام.

# الاستشفاء بالصلاة

لما كانت الصلاة تتضمن الدعاء والقرآن خصوصاً فاتحة الكتاب والبسملة فكلها دواء كما سيأتي، وهو ذكر الله سبحانه ومن أكبر الذكر، فلا شك في كونها شفاء، خصوصاً وقد أمرنا بالاستعاذة بها وبالصوم قال تعالى: ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ﴾[1] والصبر هو الصوم، ولا تكون الاستعانة إلا على نوائبَ الدَهر وَمنها الأمراض.

وقد ورد في خصوص الأمراض صلوات خاصة، فثمة صلاة الحمى، وصلاة للصداع، وصلاة لوجع العين، وصلاة الأعمى، وصلاة وجع البطن علمها النبي ﷺ سلمان الفارسي فقال له: «اشكم تو درد ، قم فصل، فإن الصلاة شفاء»[2] والتعليل يعمم، ولم يقيد الشفاء بمرض معين، فهي دواء عام .

و ورد في صلاة الليل أنها مطردة الداء عن أجسادكم، وهو مطلق.

وثمة صلاة لوجع الرقبة، ولوجع الصدر، وللقولنج، ولوجع الرجل، وصلاة للقوة تأتي إن شاء الله في محالها.

وروي الإربلي عن أبي حمزة الثمالي قال أخبرنا محمد بن علي بن الحسين عليهم السلام، قال: «كان أبي يقول لولده: يا بني إذا أصابتكم مصيبة من الدنيا ونزلت بكم فاقة، فليتوضأ الرجل فليحسن وضوءه، فليصل أربع ركعات أو ركعتين، فإذا انصرف من صلاته فليقل: يا موضع كل شكوى، يا سامع كل نجوى، يا شافي كل بلاء، يا عالم كل خفية، ويا كاشف ما يشاء من بلية، يا نجي موسى، يا مصطفى محمد ﷺ يا خليل إبراهيم، أدعوك دعاء من اشتدت فاقته، وضعفت قوته، وقلت حيلته، دعاء الغريب الغريق الفقير، الذي لا يجد لكشف ما هو فيه إلا أنت يا أرحم الراحمين، لا إله إلا أنت سبحانك إني

---

(١) البقرة : ٤٥ .

(٢) مكارم الأخلاق : ٣٧٩.

كنت من الظالمين» قال علي بن الحسين عليهما السلام: «لا يدعو بها رجل أصابه بلاء، إلا فرج الله تعالى عنه»(١).

ورواه الراوندي في الدعوات إلى قوله ويا كاشف ما يشاء من بلية، يا خليل إبراهيم، ويا نجي موسى، ويا صفي آدم، ويا مصطفى محمد ﷺ، أدعوك دعاء من اشتدت فاقته، وقلت حيلته، دعاء الغريب الغريق المضطر، الذي لا يجد لكشف ما هو فيه إلا إياك يا أرحم الراحمين»(٢).

## صلاة لجميع الأمراض

رواها أبو أُمامة عن النبي ﷺ أنه قال: «تكتب في إناء نظيف بزعفران ثم تغسل وتشرب: أعوذ بكلمات الله التامات، وأسمائه الحسنى كلها عامة، من شر السامة والهامة ومن شر العين اللامة، ومن شر حاسد إذا حسد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين ..، وسورة الإخلاص، والمعوذتين، وثلاث آيات من سورة البقرة قوله: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِن مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾(٣)، وآية الكرسي، ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ

---

(١) نقله عن كشف الغمة في المستدرك ٦: ٣٩٢ ح٧٠٦٨.

(٢) دعوات الراوندي: ٥٥.

(٣) البقرة: ١٦٣ – ١٦٤.

وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ وعشر آيات من سورة آل عمران من أولها[١]، وعشر من آخرها، ﴿إن في خلق السموات والأرض﴾[٢] وأول آية من

---

(١) الم اللَّهُ لا إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ بِآيَاتِ اللّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ إِنَّ اللّهَ لاَ يَخْفَىَ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي السَّمَاء هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ هُوَ الَّذِيَ أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُواْ الألْبَابِ رَبَّنَا لاَ تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لاَّ رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللّهَ لاَ يُخْلِفُ الْمِيعَادَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلاَ أَوْلاَدُهُم مِّنَ اللّهِ شَيْئًا وَأُولَـئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ.

(٢) إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُوْلِي الألْبَابِ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىَ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذا بَاطِلاً سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ رَّبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنْ آمِنُواْ بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الأبْرَارِ رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلاَ تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لاَ تُخْلِفُ الْمِيعَادَ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُواْ وَأُخْرِجُواْ مِن دِيَارِهِمْ وَأُوذُواْ فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُواْ وَقُتِلُواْ لأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّن عِندِ اللّهِ وَاللّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ لاَ يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُواْ فِي الْبِلاَدِ مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ لَكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْاْ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلاً مِّنْ عِندِ اللّهِ وَمَا عِندَ اللّهِ خَيْرٌ لِّلأَبْرَارِ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلّهِ لاَ يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً أُوْلَـئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَاتَّقُواْ اللّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ.

النساء[١]، وأول آية من المائدة[٢]، وأول آية من الأنعام[٣]، وأول آية من الأعراف[٤]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ و ﴿قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ و ﴿وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ وعشر آيات من أول الصافات[٥]، ثم تغسله ثلاث مرات، وتتوضأ وضوء الصلاة، وتحسو منه ثلاث حسوات، وتمسح به وجهك، وسائر جسدك، ثم تصلي ركعتين وتستشفي الله، تفعل ذلك ثلاثة أيام ،قال حسان: قد جربناه، فوجدناه ينفع بإذن الله[٦].

ومنها صلاة السلعة، فهي لكل مرض تأتي في علاج السلعة.

---

(١) يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللَّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا .

(٢) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَوْفُواْ بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ إِلاَّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ .

(٣) الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِم يَعْدِلُونَ .

(٤) المص كِتَابٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلاَ يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ .

(٥) وَالصَّافَّاتِ صَفًّا فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا فَالتَّالِيَاتِ ذِكْرًا إِنَّ إِلَهَكُمْ لَوَاحِدٌ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَرَبُّ الْمَشَارِقِ إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاء الدُّنْيَا بِزِينَةٍ الْكَوَاكِبِ وَحِفْظًا مِّن كُلِّ شَيْطَانٍ مَّارِدٍ لَا يَسَّمَّعُونَ إِلَى الْمَلَإِ الْأَعْلَى وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ دُحُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ .

(٦) مكارم الأخلاق: ٣٩٥.

# الاشتشفاء بالدعاء

لا شك أنّ الإنسان مخلوق ضعيف في غاية الضعف وله أعداء كثيرون والأمور التي تودي بحياته أو تعكر صفو عيشه لا تحصى، وتشمل حتى أعضاء بدنه فكل خلية من خلايا بدنه بل كل جين من جيناته قد يتسبب في مرضه أو هلاكه إذا خرج عن مسيره الطبيعي بأن تتبدل الخلية إلى سرطانية أو يشذ جين فيؤدي إلى حصول المرض وهكذا فإن أعضاء بدنه إذا تعطلت عن العمل أو شذت وتفعلت أكثر من الحد المطلوب أدّت إلى حصول المرض، والأمراض التي تصيب الإنسان كثيرة قد تزيد على ألف مرض وعاهة وهي في تزايد مستمر بالإضافة إلى أنواع الصدمات التي يواجهها طيلة حياته.

والنتيجة فإن الإنسان خلق ضعيفاً.

فإذا أردت أن تعرف مدى ضعف الإنسان فانظر إلى النمل والحشرات المنتشرة في طرق المارة كيف تروح وتأتي في مواطئ أقدام البشر والحيوان وفي كل لحظة يمكن أن تنزل عليها قدم عابر فتحطمها وتقتلها أو تقطع واحداً من أعضائها من دون أن يلتفت العابر إلى ذلك.

والإنسان إذا لاحظنا الأمور التي قد تودي بحياته من أنواع المرض والصدمات والأسباب التي تعرض حياة الإنسان للخطر أو توجب العلة والمرض، سنجد بوضوح أن الإنسان يروح ويأتي بين أقدام الأقدار وأمواج البلاء.

ولا يمكن تصور سياسة أو طريقة تدفع عن الإنسان عادية كل تلك الأسباب المودية بحياته والموجبة للعلة والألم، يحيط بها الفكر البشري والحال أن الطب البشري رغم كل الجهود التي بذلها على مرّ التاريخ في هذا المجال، لم تجعل

الإنسان في مأمن أكثر من السابق ولا زادت في عمره شيئاً، بل تناقص عمر الإنسان عما كان عليه في العصور السابقة، وتزايدت حالات المرض بشكل فضيع، بدليل مقدار الدواء المستعمل وتزايد عدد الأطباء إلى أقصى الحدود.

والنتيجة أن الدواء الرائج والعلاج الدائر ليس هو الدواء والعلاج الأمثل، وليس هو ترس الإنسان الحقيقي.

وقد فقدت البشرية أفضل الدواء وأفضل علاج لكل واقعة وهو الدعاء، فإن الدعاء هو ترس الإنسان وخصوصاً المؤمن وهو سبيل الخلاص من الأمراض والآلام والمصائب الكثيرة التي تعترض حياة البشر على الأرض، ولا يدفع أمواج البلاء إلا الدعاء.

فالمصيبة والبلاء نشوؤه وبقاؤه وتداومه معلول للغفلة عن الدعاء، فكل بلاء ومرض وألم يبتلى به الإنسان مرهون بعدم دفعه أو رفعه بالدعاء.

بيد أن الدعاء يعطف نظر الباري تعالى على الإنسان فيجنبه بقدرته اللامتناهية عادية الغوائل وآفات الأمراض ومرارة الآلام، وما يعبؤ بكم ربي لولا دعاؤكم.

وهذا يعني أن البشر متروك وشأنه يكابد آلامه ويكافح أسقامه التي تكون هي الغالبة دائماً ما لم يدعُ ويطلب ويستعين بالباري تعادل.

وأما القوة التي تكمن في الدعاء فهي أمر واحد وإن ذكر العلماء أسباباً وعللاً كثيرة نعرض لها بالتدريج، والسبب الوحيد هو أن حقيقة الدعاء هو الطلب والسؤال من حي سميع عليم قوي وقادر لا ينقصه العطاء ولا يعيه شيء ولا يؤوده حفظ السماوات والأرض وما فيها وما بينها وهو السميع العليم.

وأهم من ذلك فإنه كريم أحب أن يسأل فيعطي، بل كره أنه لا يسأل، وما أحد أبغض إليه ممن يستكبر عن السؤال منه والطلب مما عنده، قال رسول الله ﷺ: « إن الله أحب شيئاً لنفسه وأبغضه لخلقه، أبغض لخلقه المسألة وأحب

لنفسه أن يسأل، وليس شيء أحب إلى الله عزوجل من أن يسأل، فلا يستحي أحدكم أن يسأل الله من فضله ولو شسع نعل »[١].

فهنا أصلان نحن نطلب لهما الدليل من كلام النبي ﷺ وأهل بيته عليهم السلام أحدهما: حرمان من لم يسأل، وثانيهما: إجابة دعاء السائل.

أما الأصل الأول فقد روي بسند معتبر عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لو أن عبداً سدّ فاه ولم يسأل لم يعط شيئاً، فسل تعط»[٢].

ويدل على مبغوضية ترك السؤال من الله سبحانه وتعالى ما جاء في الخبر المعتبر عن أبي جعفر عليه السلام: « إن الله عزوجل يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ وقال: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ »[٣]، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[٤] فيكون المعنى أنه سبحانه خلق الجن والإنس حتى يسألوه فيعطيهم، لأنه كريم يحب العطاء.

ويدل على تداوم البلاء الشامل للمرض إذا ترك الإنسان الدعاء روايات منها ما رواه الكليني بسنده عن أبي الحسن موسى عليه السلام: « ما من بلاء ينزل على عبد مؤمن فيلهمه الله عزوجل الدعاء إلا كان كشف ذلك البلاء

---

(١) الكافي ٤: ٢٠ ح ٤، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان، عن إبراهيم بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام والرواية معتبرة.

(٢) الكافي ٢: ٤٦٦ ح ٣، عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن ميسر بن عبد العزيز، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) الكافي ٢: ٤٦٧ ح ٧، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن أبي عبد الله عليه السلام والآيتان في سورة المؤمن : ٦٠، وسورة غافر : ٦٠.

(٤) الذاريات: ٥٦.

وشيكاً، وما من بلاء ينزل على عبد مؤمن فيمسك عن الدعاء إلا كان ذلك البلاء طويلاً، فإذا نزل البلاء فعليكم بالدعاء والتضرّع إلى الله عزوجل »(١).

وفي رواية أُخرى معتبرة عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام: « هل تعرفون طول البلاء من قصره ؟» قلنا: لا، قال: « إذا أُلهم أحدكم الدعاء عند البلاء فاعلموا أن البلاء قصير »(٢).

وأما الأصل الثاني، أعني نفع الدعاء وتأثيره في رفع الأمراض والآلام ومطلق البلاء فهو بعد الوجدان وتصريح الله سبحانه وتعالى في القرآن عندما يقول: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ (٣) و﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ ﴾ (٤).

وهذا ما شهد به جميع الأنبياء والرسل، وليس شيئاً يخفى.

وقال رسول الله ﷺ: « ما فتح لأحدٍ باب دعاء إلا فتح الله له فيه باب إجابة، فإذا فتح لأحدكم باب دعاء، فليجهد فإن الله لا يمل حتى تملوا »(٥).

وقد ورد في عدة أحاديث عن أهل البيت عليهم السلام: « من أعطي الدعاء لم يحرم الإجابة » و « ليس من باب يقرع إلا يوشك أن يفتح لصاحبه »و « ما كان

---

(١) الكافي ٢: ٤٧١ ح ٢ عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن أبي ولاد عن أبي الحسن موسى عليه السلام.

(٢) الكافي٢: ٤٧١ح١،عن علي بن إبراهيم عن أبيه، عن ابن أبي عمير،عن هشام بن سالم.

(٣) غافر : ٦٠.

(٤) البقرة : ١٨٦.

(٥) أمالي الشيخ الطوسي: ٦، عن أبيه، عن أبي الطيب الحسين بن علي التمار، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن عبد الله بن أيوب،عن يحيى بن عنبسه الجعفي، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك قل قل رسول الله ﷺ .

الله ليفتح باب الدعاء ويغلق عليه باب الإجابة » و « اسألوا الله واجزلوا فإنه لا يتعاظمه شيء »[(١)].

بينما تتحدث الأخبار عن وجود تناف بين الدعاء والبلاء والأول يدفع الثاني، وفي روايات كثيرة: « إن الدعاء ليرد البلاء وقد أبرم إبراماً »[(٢)] وهذا المضمون يدخل في باب الوقاية، نتعرف له في محله .

والمهم في بحثنا هذا إثبات أن الدعاء هو الدواء .

## الدعاء دواء

هذا باب جديد في العلاج والتداوي نحاول فتحه وتسليط الضوء عليه وإقحامه في أنواع العلاج السائد بعدما لم يكن مطروحاً بهذا العنوان وإن كان يعتقد به الكثير ويعتمد عليه في دفع عادية الأمراض وأنواع البلاء .

ولكن نريد القول هنا إن الدعاء هو الدواء وليس سبباً للوصول إلى الدواء والعقاقير فقط، بل هو الدواء بعينه.

فإذا كان المنقول في الأخبار أن لكل داء دواء وهو أمر مرتكز في أذهان البشر يدعوهم إلى التفتيش عن دواء كل داء بلا هوادة، ليس هناك دافع سوى علمهم بوجود الدواء لكل داء ولا يبقى سوى معرفته، غير أنهم أخطأوا المعنى وذهبوا وراء السموم الكيمياوية وسكاكِين الجراحين وضراوة أشعة الليزر وغير ذلك من المضرّات بالبدن المؤديات إلى حصول الأمراض وتناقص عمر الإنسان وشدة احتياجه إلى العلاج .

فإن معنى لكل داء دواء تفسره الرواية المروية عن العالم عليه السلام أنه قال: «لكل داء دواء» فسُئل عن ذلك، فقال: « لكل داء دعاء، فإذا أُلهم المريض الدعاء فقد أذن الله في شفائه »[(٣)].

---

(١) انظر الوسائل ٤: ١٠٨٣ أبواب الدعاء ب ١، ٣ .

(٢) الوسائل ٤: ١٠٩٣ ب ٧ أبواب الدعاء .

(٣) فقه الرضا عليه السلام: ٤٦، مكارم الأخلاق: ٣٨٩، مستدرك الوسائل ٥: ١٨٤ ح ٥٦٣٥.

وأكثر من ذلك فإن الدعاء هو الشفاء .

ففي الخبر الصحيح الذي يرويه الكليني عن علاء بن كامل قال، قال لي أبو عبد الله عليه السلام: « عليك بالدعاء فإنه شفاء من كل داء »[١].

ولست ممن يقنع بتأسيس أصل على رواية ضعيفة السند أعني الرواية الأولى أو ضعيفة الدلالة أعني الرواية الثانية التي دلت على أن الدعاء هو الشفاء ولم تدل على أنه الدواء، والشفاء يميل إلى معنى الوقاية ودفع المرض لا رفعه، ففي رواية أخرى: « عليك بالدعاء؛ فإن فيه شفاء من كل داء »[٢] و كلمة «فيه» تقرب معنى الدوائية والتأثير .

لكن الروايات التي يستفاد منها دوائية الدعاء كثيرة قد تبلغ حد التواتر الإجمالي الموجب للجزم بذلك المعنى، ومنها الروايات الواردة في بعض الأدعية الخاصة التي تعرّفه بأنها دواء لكل داء وعلة، والروايات الدالة على أن الدعاء نجاح كل حاجة، وغيرها من الروايات الكثيرة التي يأتي طرف منها، ونورد هنا بعضها .

منها: رواية الفقه الرضوي، قال: « لا يذهب بالأدواء إلا الدعاء والصدقة والماء البارد »[٣] حيث جعلت الدواء محصوراً بثلاثة أمور أولها الدعاء، ومعلوم أن الذي يذهب بالأدواء -يعني الأمراض- هو الدواء، و الحصر بالثلاثة للمبالغة في شدة تأثيرها وفقدانها للضرر على خلاف سائر الأدوية .

ومنها: ما في كتاب الدعوات عن الصادق عليه السلام أنه قال: «عليكم بالدعاء؛ فإنه شفاء من كل داء، إذا دعوت فظن أن حاجتك بالباب»[٤].

---

(١) الكافي ٢: ٤٧ ح ١، علي بن إبراهيم، عن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أسباط بن سالم، عن علاء بن كامل، عن أبي عبد الله عليه السلام .

(٢) مكارم الأخلاق: ٢٧١، البحار ٩٣: ٢٩٥ ح ٢٣، مستدرك الوسائل ٥: ١٨٤ ح ٥٦٢٦ .

(٣) فقه الرضا عليه السلام: ٤٧ .

(٤) دعوات الراوندي: ١، مستدرك الوسائل ٥: ١٨٩٤ ح ٥٦٥٢ .

## الدعاء دواء لكل داء

بعد الشروع في بيان العلاجات العامة والأدوية الشاملة التي تنفع في علاج أمراض عديدة أو حتى جميع الأمراض، فإن من المستحسن ابتداء الكلام في أشملها وأعمها وما كان علاجاً لكل داء بلا استثناء وهو الدعاء، فإنه لم يستثن فيه مرض من الأمراض مهما كان سنخه، بل يشمل حتى مرض السام الذي تم استثناؤه من كل الأمور المعدودة من الدواء لكل داء والذي مر تعريفه بأنه مرض لا ينفع فيه الدواء والعلاج وينتهي بالموت، غير أن الأخبار دلت على تأثير الدعاء في مرض السام ولم يستثن فيه.

فقد روى ابن طاووس بسنده عن محمد بن مسلم قال، قلت لأبي جعفر عليه السلام: قال رسول الله صلى الله عليه وآله في هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام؟ فقال: «نعم»، ثم قال: «ألا أخبرك بما فيه شفاء من كل داء وسام ؟» قلت: بلى، قال: «الدعاء»[١].

وحكى أبو عبد الله عليه السلام عن أبيه عليه السلام أنه سئل عن قول رسول الله صلى الله عليه وآله في الحبة السوداء، قال: « قد قال ذلك » قيل: وما قال ؟ قال، قال: فيها شفاء من كل داء إلا السام يعني الموت، ثم قال أبو جعفر عليه السلام للسائل: «ألا أدلك على ما لم يستثن فيه رسول الله صلى الله عليه وآله ؟» قال: بلى، قال: «الدعاء فإنه يرد القضاء وقد أبرم إبراماً» وقد ضم أصابعه من كفيه جميعاً، وجمعها جميعاً واحدة إلى الأخرى، الخنصر بحيال الخنصر، كأنه يريك شيئاً[٢].

---

(١) فلاح السائل: ٢٨ عن ابن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن علي بن إسماعيل، عن ربعي، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام.

(٢) دعائم الإسلام ٢: ١٣٦ ح ٤٧٧، ورواه ابنا سابور بسندهما عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام ولعل السند هو القاسم بن أحمد بن جعفر عن القاسم بن محمد، عن أبي جعفر، عن محمد بن يعلى أبي عمرو، عن ذريح، عن زرارة.

وهـذا يعـني أن الدعاء يرد الموت ويعالج من مرض الموت المسمى بالسام، ولا يرده شيء آخر.

### لكل داء دعاء

المستفاد من الرواية القائلة « لكل داء دعاء » أن الدعاء هو صيدلية فيها. أنـواع كثيرة يعالج كل نوع منها نوعاً من المرض، وليس كل دعاء هو دواء لكل داء، فهـو بحاجـة إلى دراسـة شـاملة ومـتابعة الأخـبار في ذلك، وتصنيف الدعاء الـوارد فيها، وإن جعلت هذه الرواية الطريق هو الإلهام، لقوله عليه السلام: « **فإذا ألهم المـريض الدعاء فقد أذن الله في شفائه** » إذا كان المراد الدعاء الخاص بمرضه، وقد يكـون المـراد جـنس الدعاء وهو الظاهر من مجموع الأخبار الكلية الدالة على الـتداوي بالدعـاء والآمـرة بذلـك، ولكن الأدعية الواردة في الروايات وأكثرها دعـاء خـاص بكل مرض وملاحظة شروطه وكيفيته بالنسبة لكل مرض يعطي فكـرة عـن تفـاوت الدعـاء بالنسبة لكل مرض، ولكن هذا لا يعني عدم وجود أدعـية عامـة تـنفع في جمـيع أنواع الأمرض أو طائفة خاصة منه كالأمراض التي فـيها ألم والأمـراض الـتي تصـاحبها الحمى بالإضافة إلى الأدعية الخاصة ببعض الأمـراض ونحن في هذا الفصل نورد الأدعية العامة تاركين الأدعية الخاصة التي تخص بعض الأمراض بخصوصها للقسم الثاني من الكتاب .

## الأدعية العامة

### دعاء المريض لنفسه

١- روى ابـن بسطام بسند صحيح عن الرضا عليه السلام قال: « **قل على جميع العلل:**

**«يـا مُـنزلَ الشفاء ومُذهِبَ الداء، أنزل على وجعي الشفاء » فإنك تعافى إن شاء الله»**[١].

---

(١) طب الأئمة: ٣٧، عن علي بن إسحاق، عن زكريا بن آدم، عن الرضا عليه السلام .

٢- وفي نقل آخر عن الرضا عليه السلام: للأمراض كلها قل عليها:

«يا منزل الشفاء ومذهب الداء صل على محمد وآله وانزل على وجعي الشفاء»[١].

٣- روى الكليني بسند معتبر عن أبي عبد الله عليه السلام:

«يا منزل الشفاء ومذهب الداء أنزل على ما بي من داء شفاء»[٢].

٤- روى الكليني بسند معتبر عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اشتكى بعض ولده فقال يا بني قل:

«اللهم اشفني بشفائك، وداوني بدوائك، وعافني من بلائك؛ فإني عبدك وابن عبدك»[٣].

٥- وروى بسنده عن أبيعبد الله عليه السلام قال: كان يقول عند العلة:

«اللهم إنك عيّرت أقواماً فقلت: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ فيامن لا يملك كشف ضري ولا تحويله عني أحد غيره صلّ على محمد وآل محمد واكشف ضري وحوّله إلى من يدعو معك إلهاً آخر لا إله غيرك»[٤].

٥- روى الكليني بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال: مرض علي عليه السلام فأتاه رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له قل:

---

(١) الجنة الواقية: ١٥٢، مستدرك الوسائل ٣: ٩٠ ح ١٥٠١٠، نقلاً عن خط الشهيد.

(٢) الكافي ٢: ٤١٢ ح ١٤، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن هشام الجواليقي، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) الكافي ٢: ٤١١ ح ٣، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الحسين بن نعيم، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٤) الكافي ٢: ٤١٠ ح ١، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي نجران وابن فضال عن بعض أصحابنا.

«اللهم إني أسألك تعجيل عافيتك، وصبراً على بليتك، وخروجاً إلى رحمتك»[(١)].

فهو وإن لم يذكر أن هذا الدعاء لكل مرض وكان مرض أمير المؤمنين عليه السلام مرضاً خاصاً، ولكن مضمون الدعاء عام كما هو واضح .

٧- وفي مهج الدعوات عن علي عليه السلام: إنّ من دعا بهذا الدعاء شفي من سقمه:

إلهي كلما أنعمت عليّ بنعمة قلّ لك عندها شكري، وكلما ابتليتني ببلية قلّ عندها صبري، فيامن قلّ شكري عند نعمه فلم يحرمني، ويا من قلّ صبري عند بلائه فلم يخذلني ويا من رآني على المعاصي فلم يفضحني، ويا من رآني على المعاصي فلم يعاقبني عليها صلّ على محمد وآل محمد واغفر لي ذنبي، واشفني من مرضي، إنك على كل شيء قدير[(٢)].

٨- أورد القطب الراوندي في دعواته دعاء العليل عن الصادق عليه السلام:

«اللهم إني أدعوك دعاء العليل الذليل الفقير، دعاء من اشتدت فاقته وقلّت حيلته وضعف عمله وألح البلاء عليه، دعاء مكروب إن لم تدركه هلك، وإن لم تسعله فلا حيلة له، فلا تحط بي مكرك، ولا تثبت عليّ غضبك، ولا تضطرني إلى اليأس مِن روحك والقنوط من رحمتك، اللهم إنه لا طاقة لي ببلائك، ولا غنى بي عن رحمتك، وهذا أمير المؤمنين أخو نبيك ووصي نبيك أتوجه به إليك فإنك جعلته مفزعاً لحقك واستودعته علم ما سبق وما هو كائن فاكشف به ضري وخلصني من هذه البلية إلى ما عودتني من رحمتك، هو يا هو يا هو، انقطع الرجاء إلا منك»[(٣)].

---

(١) الكافي ٢: ٤١٣ ح ١٦، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن بعض أصحابه، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام .

(٢) مهج الدعوات: ٨ .

(٣) دعوات الراوندي: ٧٦.

## دعاء الآخرين للمريض

١- عن النبي ﷺ: ما دعا عبد بهذه الكلمات لمريض إلا شفاه الله تعالى، ما لم يقض أنه يموت منه وهن:

**«أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك»**(١).

فهي وإن دلّت على عدم نفعه في مرض الموت ولكن لا يعني عدم نفع مطلق الدعاء في دفع مرض الموت فقد تقدم أنه لم يستثن فيه رسول الله ﷺ وهو دعاء الشخص لنفسه.

٢- أذهب البأس رب الناس وأشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً، اللهم أصلح القلب، والجسم، واكشف السقم، وأجب الدعوة(٢).

٣- روي أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا دخل على مريض: «أذهب البأس رب الناس؛ بيدك الشفاء، لا كاشف للبلاء إلا أنت»(٣).

## دعاء المريض لنفسه للأوجاع

غالباً يطلق الوجع ويراد به المرض، وقد يطلق ويراد به الألم أو ألم موضع خاص من البدن فنشاهد في كثير من الأخبار التعبير بوضع اليد على موضع الوجع وهو مختص بما إذا كان الألم في موضع خاص من البدن.

١- روى الكليني بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام للأوجاع تقول:

**«بسم الله وبالله، كم من نعمة لله في عرق ساكن وغير ساكن على عبد شاكر»** وتأخذ لحيتك بيدك اليمنى بعد صلاة مفروضة وتقول: **«اللهم فرج عني**

---

(١) الجنة الواقية: ١٥٢.

(٢) مكارم الأخلاق: ٤١٣.

(٣) مكارم الأخلاق: ٤١٣.

كـربتي وعجل عافيتي واكشف ضري، ثلاث مرات» واحرص أن يكون ذلك مع دموع وبكاء[١].

٢- روى الكلـيني بسنده عـن عـم علي بن عيسى قل، قلت لمن؟ عليه السلام علمني دعاء ادعو به لوجع أصابني قال قل وأنت ساجد:

«يـا الله يـا رحمـن يـا رحيم، يا رب الأرباب، وإله الآلهة، ويا ملك الملوك وسيد السادة اشفني بشفائك من كل داء وسقم فإني عبدك اتقلب في قبضتك»[٢].

٣- روى الكلـيني بسنده عن حسين الخراساني وكان خبازاً قال: شكوت إلى أبـي عبد الله عليه السلام وجعاً بي، فقال: إذا صليت فضع يدك موضع سجودك ثم قـل: «بسـم الله محمد رسول الله ﷺ اشفني يا شافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاءً لا يغادر سقماً، شفاءٍ من كل داء وسقم»[٣].

٤- وفي كـتاب دعوات الراوندي عن مروان العبدي قل: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام أشكو إليه وجعاً بي، فكتب، قل:

«يـا مـن لا يضام ولا يرام، يا من به تواصل الأرحام، صل على محمد وآل محمد وعافني من وجعي هذا»[٤].

---

(١) الكـافي ٢: ٤١١ ح ٧ عـن محمـد بـن يحيى، عن محمد بن عيسى، عن داود، عن المفضل، عن أبي عبد الله عليه السلام .

(٢) الكـافي ٢: ٤١٢ ح ١١، عـن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن علي بن عيسى، عن عمه قلت له عليه السلام .

(٣) الكـافي ٢: ٥٦٧ ح ١٥، محمـد بن يحيى، عن موسى بن الحسن، عن محمد بن عيسى، عن أبي إسحاق صاحب الشعير عن حسين الخراساني .

(٤) دعوات الراوندي: ٨٢، البحار ٩٥: ١٨ ح ١٨، مستدرك الوسائل ٢: ٨٩ ح ١٥٠٠ .

## أدعية وجع الموضع الخاص

١- روى الكليني بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال تضع يدك على الموضع الذي فيه الوجع وتقول ثلاث مرات:

«الله الله ربي حقاً، لا أشرك به شيئاً، اللهم أنت لها ولكل عظيمة، ففرجها عني»[١].

٢- وبسند آخر عن أبي عبد الله عليه السلام قال: تضع يدك على موضع الوجع ثم تقول:

«بسم الله وبالله محمد رسول الله لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم امسح عني ما أجد» وتمسح الوجع ثلاث مرات[٢]. ومثله المروي عن عون إلا أن فيه ولا حول ... ثم تمر يدك اليمنى وتمسح موضع الوجع عليه ثلاث مرات[٣].

فهذا العلاج ليس مجرد دعاء بل دعاء مع وضع اليد على موضع الوجع ومسحه مرة أو ثلاث مرات، فما الفائدة في هذا الوضع والمسح؟ والجواب عليه بحاجة إلى التحقيق وحتى الاختيار.

## الاستعاذة

• مادة العوذ بمعنى الالتجاء والاعتصام، والاستعاذة بالله هي الالتجاء إليه والاعتصام به حقيقة، وليس هو اعتباره الملجأ بعدما لم يكن ملجأ وكهفاً، بل هو ملجأ وكهف لمن لجأ إليه حقيقة حيث إن اللجوء إلى كل شيء بحسبه،

---

(١) الكافي ٢: ٤١١ ح ٦، عن محمد بن يحيى، عن بعض أصحابه، عن محمد بن عيسى، عن داود بن زربي، عن أبي عبد الله عليه السلام، وداود لم يوثق .

(٢) الكافي ٢: ٤١٢ ح ٩، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الوشاء، عن عبد الله بن سنان، عن عون، والأخير مجهول والرواية مجملة.

(٣) الكافي ٢: ٤١٢ ح ١٠، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن محمد بن أخي غرام، عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام وابن أخي غرام مجهول، غير أن الراوي عنه من أصحاب الإجماع .

فاللجوء إلى الكهف الدخول فيه، واللجوء إلى الله سبحانه وتعالى طلب الحفظ منه، فضحك بحفظه ويدعك بكنفه بحيث لا بضدك شيء ولا يصل إليك أحد ولذا روي أن رسول الله ﷺ نكح امرأة ذات جمال ولُقّنت أن تقول لرسول الله ﷺ: أعوذ بالله منك، وقيل لها: هذا يعجبه، فقالت: أعوذ بالله منك، فقال ﷺ لها: «لقد عذت بمعاذ» فتركها[(١)]. وما هذا إلا درس يعلمنا كيف أن الاستعاذة بالله هي أمر حقيقي فهو معاذ كما قال رسول الله ﷺ يريد معاذاً حقيقياً وملجأ واقعياً لا يمكن الوصول إليه.

وكان رسول الله ﷺ يعوذ بالله ويلتجئ إليه في صغار الأمور وكبيرها، فقد روي أنه ﷺ كان إذا رأى من جسمه بثرة عاذ بالله واستكان له وجأر إليه، فيقال له: يا رسول الله ما هو ببأس، فيقول ﷺ: «إن الله إذا أراد أن يعظم صغيراً عظم، وإذا أراد أن يصغّر عظيماً صغر»[(٢)].

وأما أنواع الاستعاذة من المرض ففي الغالب هو تعويذ الآخرين وقد يعوّذ الإنسان نفسه.

فمنها: ما رواه الكليني عن رجل قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فشكوت إليه وجعاً بي فقال، قل:

«بسم الله» ثم امسح يدك عليه وقل: «أعوذ بعزة الله، وأعوذ بقدرة الله، وأعوذ بجلال الله، وأعوذ بعظمة الله، وأعوذ بجمع الله، وأعوذ برسول الله ﷺ وأعوذ بأسماء الله، من شر ما أحذر ومن شر ما أخاف على نفسي» تقولها سبع مرات، قال ففعلت فأذهب الله عزوجل الوجع عني[(٣)].

---

(١) البحار ١٦: ٣٨٨.

(٢) مكارم الأخلاق: ٣٥٧.

(٣) الكافي ٢: ٤١٢ ح ٨، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن رجل، وجمع الله هم ملائكة المقربون والأنبياء المرسلون والأوصياء الصالحون.

ومنها: ما رواه الكليني بسند صحيح عن أبي جعفر عليه السلام قال: إذا اشتكى الإنسان فليقل:

**«بسم الله وبالله ومحمد رسول الله، أعوذ بعزة الله، وأعوذ بقدرة الله على ما يشاء من شر ما أجد»**(١).

ومنها: ما روي عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يعلمنا من الأوجاع كلها أن نقول:

**«باسم الكبير، أعوذ بالله العظيم من شر عرق نعّار ومن حر النار»**.

وفي رواية الطبرسي عنه صلى الله عليه وآله:

**«بسم الله الكبير، أعوذ بالله العظيم من شر كل عرق ضار ومن حر النار»**، وزاد في شرحه أنه صلى الله عليه وآله علمنا للحميات وللأوجاع كلها.

ومنها: ما رواه ابنا بسطام بسندهما عن خالد العيسي عن الرضا عليه السلام قال: علمني هذه العوذة وقال: علمها إخوانك فإنها لكل ألم، وهي:

**«أعيذ نفسي برب الأرض ورب السماء، أعيذ نفسي بالذي لا يضر مع اسمه داء، أعيذ نفسي بالله الذي اسمه بركة وشفاء»**(٢).

ومنها ما رواه ابنا بسطام أيضاً بسندهما عن الباقر عليه السلام قال، قال أمير المؤمنين عليه السلام: من أصابه ألم في جسده فليعوذ نفسه وليقل:

**«أعوذ بعزة الله وقدرته على الأشياء، أعيذ نفسي بجبار السماء، أعيذ نفسي بمن لا يضر مع اسمه سم ولا داء، أعيذ نفسي بالذي اسمه بركة وشفاء»**، فإنه إذا قال ذلك لم يضرّه ألم ولا داء(٣).

---

(١) الكافي ٢: ٤١٢ ح ١٣ من محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبان بن عثمان، عن الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام.

(٢) طب الأئمة: ٤١، عن محمد بن خالد، عن خلف بن حماد، عن خالد العيسي.

(٣) طب الأئمة: ١٧، عن الخرازيني، عن فضالة، عن أبان بن عثمان، عن أبي حمزة الثمالي، عن الباقر عليه السلام.

ومنها: ما روياه بسندهما عن الحارث الأعور قال: شكوت إلى أمير المؤمنين عليه السلام ألماً ووجعاً في جسدي، فقال: إذا اشتكى أحدكم فليقل:

«بسم الله وبالله وصلى الله على رسول الله وآله، وأعوذ بعزة الله وقدرته على ما يشاء، من شرّ ما أجد»، فإنه إذا قال ذلك صرف الله عنه الداء إن شاء الله(١).

وأما العوذة للآخرين

فمنها: ما رواه الكليني بسند صحيح من أحدهما عليهما السلام قال: إذا دخلت على المريض فقل:

«أعيذك بالله العظيم رب العرش العظيم من شر كل عرق نعّار ومن شر حر النار»، سبع مرات(٢).

ومنها: ما رواه الكليني أيضاً بسند معتبر، عن أبي عبد الله عليه السلام: أن النبي ﷺ كان ينشر بهذا الدعاء، تضع يدك على موضع الوجع وتقول:

«أيها الوجع، اسكن بسكينة الله، وقرّ بوقار الله وانحجز بحاجز الله، واهدأ بهدء الله، أعيذك أيها الإنسان بما أعاذ الله عزوجل به عرشه وملائكته يوم الرجفة والزلازل» تقول ذلك سبع مرات، ولا أقل من الثلاث(٣).

ومنها: ما روي أنه تدعو للمريض فتقول:

---

(١) طب الأئمة: ١٧، عن علي إبراهيم الواسطي، عن ابن محبوب، عن محمد بن سليمان، عن أبي الجارود، عن أبي إسحاق، عن الحارث الأعور .

(٢) الكافي ٢: ٥٦٧ ح ١٢، محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي نجران، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة، عن أحدهما عليه السلام.

(٣) الكافي ٢: ٤١٣ ح ١٧، عن علي بن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبد الله عليه السلام.

«أعيذك بالرسول الحق، الناطق بكلمة الصدق، من عند الخالق من كل داء تراه ورأيت، ومن كل عرق ساكن وضارب، ومن كل جاء وذاهب، اسكن أسكنتك بالله العظيم، أصبحت في حمى الله الذي لا يستباح، وفي كنف الله الذي لا يرام، وفي جوار الله الذي لا يستضام، وفي نعمة الله التي لا تزول، وفي سلامة الله التي لا تحول، وفي ذمة الله التي لا تخفر، وفي منع الله الذي لا يرام، وفي حرز الله الذي لا يدرك، وفي عطائه الذي لا يحد، وفي قضائه الذي لا يرد، و في منعه الذي لا يعد، وفي جند الله الذي لا يهزم، وفي عون الله الذي لا يخذل»(١).

ومنها: عوذة البلايا الفادحة

يرويها ابن سابور عن ابن عبد الله عليه السلام قال: «هذه عوذة لمن ابتلى ببلاء من هذه البلايا الفادحة مثل الآكلة وغيرها، تضع يدك على رأس صاحب البلاء ثم تقول:

بسم الله وبالله ومن الله وإلى الله وما شاء الله ولا حول ولا قوة إلا بالله، إبراهيم خليل الله، موسى كليم الله، نوح نجي الله، عيسى روح الله، محمد رسول الله صلوات الله عليهم أجمعين من كل بلاء فادح وأمر فلجع وكل ريح وأرواح وأوجاع، قسم من الله وعزائم منه لفلان ابن فلانة لا يقربه الآكلة وغيرها، وأعيذه بكلمات الله التامات التي سأل بها آدم عليه السلام ربه فتاب عليه إنه هو التواب الرحيم إلا إنها حرز أيتها الأوجاع والأرواح الصاخبة بإذن الله بعون الله بقدرة الله، ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين، ثم يقرأ أم الكتاب وآية الكرسي وعشر آيات من سورة يس وتسأله بحق محمد وآل محمد الشفاء، فإنه يبرأ من كل داء بإذن الله تعالى(٢).

---

(١) دعوات الراوندي: ٩٨، مستدرك الوسائل ٢: ١٥٦ .

(٢) طب الأئمة: ١٣٤، عن عبد الوهاب بن محمد المقرئ يقرئ أهل مكة، عن أبي زكريا، يحيى بن أبي زكريا، عن عبد الله بن أبي القاسم، عن شريف بن سابق التفليسي، عن الفضل بن أبي قرة، عن أبي عبد الله عليه السلام.

## الدعاء بكيفية مخصوصة

ورد في بعض الأخبار الدعاء بكيفية مخصوصة أو مع أعمال خاصة .

منها: ما رواه الكليني بسنده عن داود بن زربي، قال: مرضت بالمدينة مرضاً شديداً فبلغ ذلك أبا عبد الله عليه السلام فكتب إليّ: قد بلغني علّتك فاشتر صاعاً من بر ثم استلق على قفاك وانثره على صدرك كيفما انتثر وقل: «اللهم إني أسألك باسمك الذي إذا سألك به المضطر كشفت ما به من ضر ومكنت له في الأرض وجعلته خليفتك على خلقك أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تعافيني من علتي» ثم استو جالساً واجمع البرّ من حولك وقل مثل ذلك واقسمه مداً مداً لكل مسكين وقل مثل ذلك، قال داود، ففعلت ذلك فكأنما نشطت من عقال، وقد فعله غير واحد فانتفع به[1].

ومنها: ما رواه عن الحسين بن خالد قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام أشكو إليه علة ما في بطني وأسأله الدعاء، فكتب: «بسم الله الرحمن الرحيم، تكتب أم القرآن والمعوذتين وقل هو الله أحد، ثم تكتب أسفل من ذلك: أعوذ بوجه الله العظيم، وعزته التي لا ترام وقدرته التي لا يمتنع منها شيء من شر هذا الوجع وشر ما فيه وما أحذر»، تكتب ذلك في لوح أو كتف، ثم تغسله بماء السماء، ثم تشربه على الريق، وعند منامك، وتكتب أسفل من ذلك، «اجعله شفاء من كل داء»[2].

---

(١) الكافي ٢: ٥٦٤ ح ٢، أحمد بن محمد، عن عبد العزيز بن المهتدي، عن يونس بن عبد الرحمن، عن داود بن زربي، وليس في سنده ما يتوقف بشأنه سوى داود فإنه لم يوثق .

(٢) طب الأئمة: ١٠٠، عن أحمد بن عبد الرحمن بن جميلة، عن الحسين بن خالد .

## كيفية الدعاء

لا يريبك اختلاف الأدعية وتفاوت مضامينها لوجود قاعدة كلية قائلة بعدم تعيين الدعاء وكفاية ما جرى على اللسان، وإن كان الأفضل هو الدعاء المأثور الوارد في الروايات المعتبرة .

ومهما يكن من ذلك فإن المذكور في الأخبار شروط خاصة وظروف مرجحة نشير إليها في الجملة،منها: استحباب الإكثار من الدعاء في الحاجة الصغيرة والكبيرة وعدم تركه استصغاراً للعلة، وتسمية الحاجة والمرض فإن الله يعلم ما يريد العبد ولكنه يحب أن تُبثَّ إليه الحوائج .

واللازم أن لا يَنتظر الإنسان حصول البلاء حتى يتوسّل إلى الدعاء، بل المطلوب التقدم في الدعاء قبل نزول البلاء فإنه يدفع البلاء ويغير القضاء خصوصاً عند توقّع البلاء والتخوف من نزوله أو حصل الخوف من الابتلاء بمرض أو عارضة .

ولا يَترك الداعي أن يرفع يديه بالدعاء ويمسح الوجه والرأس والصدر باليدين عند الفراغ منه، كل ذلك بحسن نية وحسن الظن بالإجابة مع الإقبال بالقلب حالة الدعاء، فإن الله لا يقبل دعاء قلب ساه .

ويشترط في جميع ذلك أن لا يستعجل العبد ولا يقنط من الإجابة وإن تأخرت ولا يترك الإلحاح في الدعاء ومعاودته وتكراره عند تأخرها، ويختار الدعاء سراً وخفية فهو أفضل .

ومن مظان استجابة الدعاء عند هبوب الرياح، وزوال الشمس ونزول المطر وقتل الشهيد وقراءة القرآن والأذان وظهور الآيات وعقيب الصلوات وبعد التصدق وشم الطيب والذهاب إلى المسجد وفي السحر في صلاة الوتر وما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، وفي السدس الأول من النصف الثاني من الليل، وليلة الجمعة ويومها وعند رقة القلب وحصول الإخلاص

والخوف من الله، ومع حصول البكاء، فإن البكاء أو التباكي عند الدعاء مطلوب على كل حال.

ولا تبادر بذكر الحاجة، بل لابد من تقديم تمجيد الله والثناء عليه والإقرار بالذنوب والاستغفار منها وذكر أسماء الله وقول يا الله عشراً ويا رب عشراً ويا الله يا رب حتى ينقطع النفس، أو يا أرحم الراحمين سبعاً، ويقول بعد الدعاء ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله، ويسبقه ويلحقه بالصلاة على محمد وآله والتوسل بهم .

ويحبذ الاجتماع في الدعاء من أربعة إلى أربعين والتأمين على دعاء المؤمن والدعاء لنفسه وللوالدين ولأربعين من المؤمنين وطلب الدعاء من الآخرين خصوصاً الوالدين.

## الرقية والنشرة

الرقى هي كلام يتكلم به الشخص عند المريض يسمعه إياه بقصد شفائه وعلاج أمراضه، والتمائم هي أن يكتب شيئاً ويعلّقه على المريض، وقد كان للرقى الصدارة في مجال التداوي قبل مجيء الإسلام وفي الغالب يقوم بها أشخاص خاصون وهي مهنتهم يأخذون عليها الأجر وينعتون بالعرافين.

وقد يقوم بهذا العمل ذوو المريض أنفسهم.

والغالب في الرقى أنها تكون بكلام غير معروف كالهندية مثلاً أو العبرية أو العربية القديمة، وقد تكون باللسان الدارج، أو حتى تلفيق كلام هو خلق الساعة يذكر فيه اسم المرض ويطلب خروجه ويقوم المعوّذ بتعويذ الإنسان منه.

ولما جاء الإسلام قام- وعلى خلاف أنحاء التداوي- بتحديد هذا السنخ من العلاج وتضييق دائرته، لما حذّر من الرقية بما لا يعرف معناه من الكلام، بدليل أن أكثره داخل في الشرك ونفي قدرة الله سبحانه وتعالى.

ولذا روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه نهى عن الرقى بغير كتاب الله وما لا يعرف بذكره[١].

وعن علي عليه السلام أنه قال: «من جاء عرافاً فسأله وصدّقه بما قال، فقد كفر بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وآله» وكان يقول: «إن كثيراً من الرقى وتعليق التمائم شعبة من الإشراك»[٢]، وسأل علي بن جعفر أخاه موسى عليه السلام عن المريض أيكوي أو يسترقي؟ قال: «لا بأس إذا استرقى بما يعرف»[٣].

وفي المرحلة الثانية قام الإسلام بتحديده من ناحية الأمراض والآفات التي تعالجها الرقية، فحصر ذلك في الإصابة بالعين والسحر ولسع الهوام ودم لايرقأ، وبعض الموارد الأخرى.

وقد أدى هذا الإعلام وهذا التحديد إلى حصول الترديد بين المسلمين في تأثير الرقى، خصوصاً بعد طرح مسألة التوكل على الله في كل شيء والاعتماد عليه في تدبير حال الخلق وكل ما يصيبهم من الخير والشر فهو بعينه وهو القادر على إزالته، وكل شيء يَحدث بقضائه وقدره.

ولذا جاؤوا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وقالوا: يا رسول الله أرأيت رقى نسترقيها ودواء نتداوى به، هل يرد من قضاء الله شيئاً؟ قال: «هي من أقدار الله»[٤].

---

(١) دعائم الإسلام٢: ١٤١ح٤٩٣.

(٢) دعائم الإسلام٢: ٤٨٣ح١٧٢٧.

(٣) مسائل علي بن جعفر: ١٧٩ح٣٣٧، قرب الإسناد: ٩٧، عن عبد الله بن الحسن، عن علي بن جعفر، عن أخيه عليه السلام.

(٤) البحار٥٩: ٧٧، ومثله عن الصادق عليه السلام في كتاب الاعتقادات للشيخ المفيد: ٣٥.

وبذلك يكون قد أعطى الضوء الأخضر للتداوي بالرقى بعد المنع من الاسترقاء بما لا يعرف الإنسان ولا يفهم معناه، وصار يجعل لها البديل من القرآن وغيره مما هو داخل في ذكر الله سبحانه وتعالى والاستعانة به وبأسمائه.

فأوائل تلك البدائل ما روي من أن رسول الله ﷺ حمّ فأتاه جبرئيل فعوّذه، فقال:

**«بسم الله أرقيك- يا محمد- وبسم الله أشفيك، وبسم الله من كل داء يعييك، وبسم الله والله شافيك، وبسم الله خذها فلتهنيك، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ لتبرأن بإذن الله»**(١).

وقيل: عاد رسول الله ﷺ مريضاً فقال: **«أرقيك رقية علمنيها جبرئيل؟»** فقال: نعم يا رسول الله، قال ﷺ:

**«بسم الله يشفيك من كل داء، ولا يأتيك، ومن شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد إذا حسد»**(٢).

وفي رواية أخرى: **«بسم الله أرقيك، بسم الله أشفيك من كل إرب يؤذيك، ومن شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد إذا حسد»**(٣).

وروي أن جبرئيل عليه السلام رقى رسول الله ﷺ وعلمه الرقية، وهي:

**«بسم الله أرقيك مَن كل عين حاسد، الله يشفيك»**(٤).

---

(١) الكافي٨: ١٠٩ ح٨٨، عن الحسين بن محمد الأشعري، عن محمد بن إسحاق الأشعري، عن بكر بن محمد الأزدي قال، قال أبو عبد الله عليه السلام، وليس في السند سوى محمد بن إسحاق الأشعري وقيل: إن الظاهر أن الصحيح أحمد بن إسحاق الأشعري وهو ثقة، فلو تم تكون الرواية صحيحة، ورواها في قرب الإسناد: ٤٢ح١٣٤.

(٢) البحار٥٩: ٣٠١.

(٣) البحار٥٩: ٣٩٣.

(٤) البحار٦٠: ٧.

## وأما الأمراض التي تعالج بالرقى

بعد ملاحظة جميع الأخبار يثبت علاج الرقية لبعض الآفات التي تصيب الإنسان وقد تقدمت الرقية للحمى التي رقى بها جبرئيل النبي ﷺ، والحمى تصاحب أمراضاً كثيرة فقد تنفع الرقية لجميع الأمراض الحمّاوية، وإن كانت قضية رقية جبرئيل قضية في واقعة لا يثبت منها أكثر من علاج حمى مجملة وكذا رواية عيادة النبي ﷺ لمريض وإرقائه لا يثبت منه العموم.

ولا يستفاد العموم حتى من مثل ما روي أن رسول الله ﷺ كان يرقي فيقول: «**بسم الله أرقيك والله يشفيك من كل داء يؤذيك، وداء هو فيك من عين عائن ونفس نافس وحسد حاسد**»[(١)] فإنه وإن قال كل داء ولكن قيده في آخر كلامه بالداء الذي يكون بسبب عين العاين، فتكون في الحقيقة رقية من العين وليس من كل داء.

وكيف يمكن إثبات العموم لكل داء مع وجود الروايات الحاصرة.

منها ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**لا رقى إلا في ثلاث: حمة، وعين ودم لا يرقأ**»[(٢)] والحمة السم، وفي رواية أخرى عنه ﷺ: «**لا رقى إلا في ثلاثة: في حمة، أو عين، أو دم لا يرقأ**»[(٣)]. ومثله رواية الجعفريات[(٤)]. وفي رواية أخرى: «**لا رقية إلا من حمة أو عين**»[(٥)].

---

(١) أمالي السيد المرتضى٢: ٧.

(٢) دعائم الإسلام٢: ١٢١ح٤٩٤.

(٣) الخصال: ١٥٨ح ١٠١، محمد بن الحسن، عن الصفار، عن إبراهيم بن هاشم، عن النوفلي، عن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن النبي ﷺ والسند معتبر.

(٤) الجعفريات: ١٦٧، بإسناده عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليه السلام عن رسول الله ﷺ.

(٥) البحار ٦٠: ١٩ ح١٢، وص ٢٦ ح٢٥، نقلاً عن مكارم الأخلاق.

والظاهر أن معنى تلك الأخبار هو عدم نفع الرقية بالنسبة إلى غير ما ذكر من الآفات وأنّ وجودها كالعدم، والنفي هو للوجود، أي لا رقية موجودة، أو نفي الأثر، أي لا رقية مؤثرة.

نعم بعض الأخبار تضيف مثل وجع الضرس، فقد ورد: «لا بأس بالرقى من العين والحمى والضرس وكل ذات هامة لها حمة إذا علم الرجل ما يقول لا يدخل في رقيته وعوذته شيئاً لا يعرفه»[1]، نستطيع أن نخرج بذلك عن الحصر في الثلاثة فتكون خمسة.

ووردت رقى في غير الخمسة مثل الورم والجرح والألم تأتي إن شاء الله في العلاجات الخاصة.

وبذلك يثبت لها نوعاً من التعميم في عين التحديد.

ويبقى ما يُرقى به من الكلام، فإن أكثر الروايات تصر على الرقى بالقرآن وبالرقى الموروثة والمنقولة إذا عرف الشخص معناها ولم تكن من الإشراك والخرافات، وقد دلت عليه الرواية السابقة بوضوح.

ولما كان أكثر الناس لا يعرف الرقى الصحيحة لأنها كانت بلغات قديمة، جاء التأكيد وحتى الحصر على الاسترقاء بالقرآن فقد روى ابن بسطام عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر عليه السلام أنتعوذ بشيء من هذه الرقى؟ قال: «لا، إلا من القرآن، إن علياً عليه السلام كان يقول إن كثيراً من الرقى والتمائم من الإشراك»[2].

ومقتضى تعليل النهي بذلك جواز الرقى بغير القرآن إذا كان من القليل الذي ليس من الإشراك، ونحن لاحظنا أن أكثر الرقى المروية ليست من القرآن.

---

(١) طب الأئمة ٤٨، عن إبراهيم بن مأمون، عن حماد بن عيسى، عن شعيب العقرقوفي، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) طب الأئمة: ٤٨، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن مسلم، والسند معتبر.

وانظر هذه الرقية المروية عن أبي جعفر محمد بن علي‌عليه السلام أنه قال: «إذا أردت أن ترقي الجرح، يعني من الألم والدم وما يخاف منه عليه، فضع يدك على الجرح، فقل: بسم الله أرقيك، بسم الله الأكبر من الحديدة والحجر الملبود، والناب الأسمر، والعرق فلا يفتر، والعين فلا تسهر، ترده ثلاث مرات»[(١)].

ومن مجموع ذلك يعلم أن الرقى الواردة في كل ألم هي المقدمة، وإذا لم يعرف الشخص رقية آفة ما فيعمد إلى القرآن فيرقي بقوارعه كفاتحة الكتاب وآية الكرسي.

ويدل على الأول ما روي من أن ناساً من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وآله كانوا في سفر فمروا بحي من أحياء العرب فاستضافوهم فلم يضيفوا، فقالوا لهم: هل فيكم راق؟ فإن سيد الحي لديغ أو مصاب، فقال رجل منهم: نعم، فأتاه فرقاه بفاتحة الكتاب فبرئ الرجل فأعطي قطيعاً من غنم، فأبى أن يقبلها وقال: حتى أذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وآله فذكر ذلك له، فقال: يا رسول الله ما رقيت إلا بفاتحة الكتاب، فتبسم وقال: «ما أدراك أنها رقية؟» قال: يا رسول الله شيء ألقي في روعي قبل[(٢)].

وبظنّي أن النبي صلى الله عليه وآله بعد ما نهى المسلمين عن الرقية برقيات الجاهلية وأمرهم بالرقية بالقرآن وبما يعرفون، صار المسلمون يعرفون الرقى النافعة والصحيحة، وصار لبعضهم ملكة يستطيعون معها من تمييز الصحيح من الخطأ، ويطبقون الكلي على الأفراد، مثل كلية الاسترقاء بالقرآن، وبما يعرفون من الكلام ونظائر ما سمعوا من النبي صلى الله عليه وآله من الرقى.

وما أظن أن هذا الراقي قرأ الفاتحة كما يقرأها في الصلاة، وإنما قال بعنوان المثال مخاطباً المريض: أرقيك بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وأُعيذك بمالك يوم الدين... وإلا فقراءة القرآن لا تسمى رقية وتسمى قرآناً، أو أنه قرأ الفاتحة ثم عقبها بما يكون بهيئة الرقية، أي كما ورد في رقية يرويها ابن سابور عن يونس بن يعقوب قال: حضرت أبا عبد الله عليه السلام وهو يعلّم رجلاً من أوليائه رقية فكتبتها من الرجل قال عليه السلام: «يقرأ فاتحة الكتاب

(١) دعائم الإسلام٢: ١٤٢ح٤٩٦.

(٢) صحيح مسلم ٧: ١٩.

وقل هو الله أحد، وإنّا أنزلناه، وآية الكرسي، ثم يكتب على جنبي المحموم بالسبابة: اللهم ارحم جلده الرقيق وعظمه الدقيق من سَورة الحريق، يا أم ملدم إن كنت آمنت بالله واليوم الآخر فلا تأكلي اللحم ولا تشربي الدم»(١).

وبعد عرفان المسلمين بالرقية المطلوبة وبعد ما صار لهم القدرة على تشخيص الصحيح من الباطل، ووقوفهم بسبب الأوامر الكلية على عدم التوقيت في الرقية، وأنه يمكنهم الرقية بما لا يكون فيه شرك أو ما كان من القرآن مما يحمل روح الرقية ونبرتها، ترك الرسول ﷺ ذلك للمسلمين أنفسهم وجعلهم مفتوحي اليد، بل صار يعتمد على رقيتهم، لينشأ من بينهم مَن يتمهّر في ذلك ويستقل به.

ولذا روي أن أسماء بنت عميس قالت: يارسول الله، إن العين إليهم -بني جعفر- سريعة، أفأسترقي لهم من العين؟ فقال ﷺ: «نعم»(٢) ولم يبين لها كيف تسترقي، تاركاً ذلك اعتماداً على الخطوط الكلية التي بيّنها في الرقية، أو على اطمئنانه بعدم استرقاء أسماء بما يكون فيه شرك أو خرافه.

وأوضح من ذلك ما يرويه الحميري بسنده عن جعفر عن أبيه عليه السلام قال: «أصاب رجل لرجل بالعين فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «التمسوا له من يرقيه»(٣).

وليس ترك الرسول ﷺ رقيته بنفسه وعدم تعليمه كيف يرقي إلا وهو شاهد على وجود من هو عارف بالرقية، ومَن له تخصّص بها، وهو يعرف كيف يرقي من العين وغيرها من دون أن يكون عالماً برقية العين التي عيّنها النبي ﷺ لأنه لم يعين لهم شخصاً، واقتصر على إحضار من يعرف كيف يرقي، بمعنى الملكة والقدرة على ذلك، وإن كان احتمال وجود من تعلّم أنواع الرقى من

---

(١) طب الأئمة: ٥٣، عن أبي غسان عبد الله بن خالد بن نجيح، عن ابن مسعود محمد بن عبد الله أبي أحمد، عن عبد الرحمن بن أبي بخران، عن يونس بن يعقوب.

(٢) البحار٦٠: ٧.

(٣) قرب الإسناد: ٥٢، عن الحسن بن ظريف، عن الحسين بن علوان، عن جعفر عليه السلام.

النبي ﷺ وصار معروفاً بذلك موجوداً، ولكنه بعيد عن المفهوم من عامة الأخبار.

وخصوصاً من مثل رواية جابر من أن النبي ﷺ طلب أن تعرض عليه الرقى التي يسترقى بها، فعرضوها فقال: «لا بأس بها إنما هي مواثيق»(١) فهي رقية قبل أن تعرض عليه، وظلّت رقية وإن لم تصدر من النبي ﷺ ولكن مع كل ذلك يبدو أن الغاية في الرقية هي الرقية بالقرآن، والحصر بها كان بحاجة إلى مرور زمان وتغيير اعتقاد الناس الذين لم يستقبلوا التغيير المفاجئ في طريقة الرقية وهجرهم كل ما يعرفونه من الرقى، والقيام بالرقية بالقرآن حصل ذلك النقل بالتدريج حتى إذا جاء زمان الإمام الصادق عليه السلام سنحت الفرصة للنقل التام، وإيجاد الاعتقاد الجازم عند من له الأهلية، ولذا لما سأله عبد الله بن سنان عن رقية العقرب والحية والنشرة ورقية المجنون والمسحور الذي يعذب، قال عليه السلام: «يا ابن سنان لا بأس بالرقية والعوذة والنشرة إذا كانت من القرآن، ومن لم يشفه القرآن فلا شفاه الله، وهل شيء أبلغ في هذه الأشياء من القرآن؟ أليس الله يقول: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾؟ أليس يقول الله جلّ ثناؤه ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ وسلونا نعلمكم ونوقفكم على قوارع القرآن لكل داء»(٢).

وكفى بذلك داعية إلى ترك الرقية بغير القرآن، بل كفى به داعٍ إلى ترك الرقية بالكلية والتداوي بالقرآن من دون الإتيان بصيغة الرقية أو ما يدل على ذلك، وبذلك تفقد الرقية مكانتها في الطب الإسلامي شيئاً فشيئاً، ويحلّ محلها التداوي بالقرآن.

---

(١) البحار٥٩: ٦٩.

(٢) طب الأئمة: ٤٨، عن محمد بن يزيد الكوفي، عن النضر بن سويد، عن عبد الله بن سنان. ومحمد لم يذكر في كتب الرجال، لأنه لم يكن راوياً لأخبار الأحكام، وإنما هو طبيب أوله بالطب بصر كما بينا.

ولعله بهذا السبيل يصب مثل ما ورد عن النبي ﷺ: «لن يتوكل من اكتوى أو استرقى»(١). وذلك لأن فيه داعيه من فعل الشخص حينما يقول أرقيك أشفيك، والحال أن الجميع من الله سبحانه وتعالى، والأفضل الاتكال على الله والثقة بما يقدّره لعبده، من دون تعجيل وتشويه وخروج عما كساه الله سبحانه من حسن المنظر وجمال الإيمان.

وكذلك ما ورد في صفة أهل الجنة الذين يدخلونها بغير حساب:« الذين لا يسترقون ولا يكتوون، وعلى ربهم يتوكلون»(٢).

بقيت هنا أمور :

الأول: القاعدة في الرقية أن تكون بصيغة الرقية بأن يقول «أرقيك» أو «أرقي»، وقد يستعاض عنها بصيغة «أشفيك» أو «يشفيك»، وقد تطلق الرقية على ما ليس فيه كلمة أرقيك أو أشفيك، ولكن فيه خطاب للمريض أو المرض مثل «يا أم ملدم»، فهذه هي الصفات المشخصة للرقية، وإذا أُطلقت على غير هذه الموارد فهو مجاز واستعمال لكلمة الرقية في العوذة والنشرة والدعاء وغير ذلك.

وقد تطلق الرقية على الكتابة أيضاً وما يعلّق على المريض، مثل ما ورد في رقية الضرس «تعمد إلى ثلاثة أوراق من ورق الزيتون فتكتب على وجه الورقة بسم الله لا ملك أعظم من الله ملك وأنت له الخليفة يا هيا شراهيا، اخرج الداء وأنزل الشفاء وصلى الله على محمد وآل محمد وسلم تسليما»(٣).

فقد أطلق الرقية على ما كتب وليس فيه صيغة الرقية ولا خطاب للمريض أو مرضه، فهذا مجرد دعاء أُطلق عليه الرقية مجازاً.

---

(١) عوالي اللئالي١: ٧٥ح١٤٦.

(٢) البحار٥٩: ٧٠.

(٣) طب الأئمة٢٤، عن إبراهيم بن خالد، عن إبراهيم بن عبد ربه، عن ثعلبة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام.

وفي رواية يسأل فيها الراوي: هل نعلّق شيئاً من القرآن والرقى على صبياننا ونسائنا فقال: «نعم»[١] مع أن ما يعلّق يسمى تميمة، وجمعه تمائم، وقد يكون تسميته بالرقية لأجل وجود صيغة الرقية فيه، فقد يكفي في ذلك.

الثاني: ليس السر في دوائية الرقى هو كونها قرآناً أو ذكراً وحتى دعاءً، لأن المطروح في الأخبار هو رواية الرقية بما هي رقية لا بما هي قرآن أو دعاء.

ولعل السر فيها أنها حدود وعوائق وزواجر لبعض القوى الخفية كالجن، وبعض الهوام الصغيرة جداً مثل ما يتركب من خلية واحدة كالمكروب والهوام السامة الكبيرة كالحيات والعقارب بل حتى مثل بعض مكونات الدم الحية كالتي تدافع عنه وتعقد الدم، بل حتى النفس الإنسانية.

بدليل ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إن هذه الرقى مما أخذه سليمان بن داود على الإنس والجن والهوام**»[٢].

وهذه حالها حال بعض الأصوات التي تزعج الوحش والحيوان فتطرده من ذلك بعنف أو تجذبه من غير اختيار، أو ترمم الروح الإنسانية وتسد ثغراتها، فتكسبها نوعاً من القوة، وبصيص من الأمل.

الثالث: يكره النفخ في الرقى، لقول أبي عبد الله عليه السلام: «يكره النفخ في الرقى والطعام وموضع السجود»[٣] وفي رواية ثانية: «يكره ثلاث نفخات: في موضع السجود، وعلى الرقى، وعلى الطعام الحار»[٤].

---

(١) طب الأئمة: ٤٩، عن عمر بن عبد الله، عن حماد بن عيسى، عن شعيب العقرقوني، عن الحلبي، قال سألت جعفر بن عمر عليه السلام.

(٢) دعائم الإسلام٢: ١٤١ح٤٩٣.

(٣) الخصال : ١٥٨ ح٢٠٢.

(٤) الفقيه ١: ٣٠٤ ح٩١٦.

والفرق بين الروايتين أن الأُولى عبرت بالنفخ في الرقى، بأن يرقي وينفخ، وبينما الرواية الثانية عبرت بالنفخ على الرقى، ولعله ظاهر في إرادة الرقى المكتوبة لا المقروءة، فهي التي ينفخ عليها، ولكن الرواية النفخ على الرقى، ولعله تصحيف المرقي، أو أنه هو المراد من كلمات الرقى، فيلتئم المعنى.

الرابع: بعض الرقى بغير العربية، ولا بأس بها إذا كانت مروية وواردة في الأخبار مثل رقية الحية، وهي رقية النبي سليمان على نبينا وآله وعليه السلام: بسم الله الرحمن خاتم سليمان من داود أخ أخ وما سكه ملائكة هبوا سبومار وا ماذا وداقوى فرادى(١)...

وقد تقدم في بعض الرقى «ياهيا شراهيا» فهي من أسماء الله سبحانه وتعالى كما جاء في الخبر(٢).

الخامس: إذا حصل الترديد في الرقية، فلا أظن حصوله في مثل العين ولدغة الحية والعقرب، فإنها دواؤه الوحيد، مع توافق أكثر الرقى المنقولة في الإشارة إلى دفع غائلة العين، وتعدد النقل في نفعها في اللدغة ومثل السحر، وهي من المستثنيات كما مر.

## النشرة

النشرة من سنخ التعويذ والرقية، ولعل الفرق بينها وبينهما هو أن النشرة تختص بالأمراض العصبية والجنون، وقد تشمل السحر، وإلا فألفاظها قد تكون بألفاظ العوذة والرقية.

والمشهور هو استعمال كل واحدة منها في محل الأخرى، فإذا كانت العوذة ما كان فيه صيغة «عاذ» ومشتقاتها، والرقية صيغة «رقى» ومشتقاتها، فقد تطلق الرقية على ما فيه صيغة العوذة وبالعكس.

---

(١) مكارم الأخلاق: ٤١٢.

(٢) طب الأئمة: ٢٥.

والنشرة في اللغة هي ما يعالج به من كان يظن أن به مساً من الجن، وسميت نشرة لأنها وينشر بها عنه ما خامره من الداء، أي يُكشف ويُزال عنه، وباعتقادي أن النشرة لها معنى عام يشمل كل ترويح للنفس وما يزيل الكآبة والتطيّر والحزن والالقاءات وتأثيرات الأرواح والنفوس.

فقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام: «النشرة في عشرة أشياء: المشي، والركوب، والارتماس في الماء، والنظر إلى الخضرة، والأكل والشرب، والنظر إلى المرأة الحسناء، والجماع، والسواك، وغسل الرأس بالخطمي في الحمام وغيره، ومحادثة الرجال»(١).

ومعلوم أن المشي والركوب وباقي الأشياء لا تعالج ما خامر الشخص من الداء، وإنما هي مجرد ترويح، وتخفيف على النفس.

نعم إذا كان هناك كلام يعالج به المجنون والمصاب بعقله والمسحور فهو الذي يعالج الجنون والسحر، ويسمى نشرة، وهذا الذي ينشر ما خامر الشخص من الداء، ولكن لم يرد ما هو اسمه نشرة ويختلف عن التعويذ والرقية، ويختص بالجنون والمس، والسحر لما روي من سؤال الحلبي من الصادق عن النشرة للمسحور فقال: «ما كان أبي يرى به بأساً»(٢).

وغاية ما ورد هو ما يرويه الكليني بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام «أنّ النبي صلى الله عليه وآله كان ينشر بهذا الدعاء: تضع يدك على موضع الوجع وتقول: أيها الوجع اسكن بسكينة الله وقر بوقار الله وانحجز بحاجز الله واهدأ بهدء الله، أُعيذك أيها

---

(١) المحاسن١: ١٤ح٤٠، عن محمد بن عيسى اليقطيني، عن يونس بن عبد الرحمن، عن جعفر بن خالد، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) طب الأئمة: ١١٤، سهل بن محمد بن سهل، عن عبد ربه بن محمد بن إبراهيم، عن ابن أورمة عن ابن سكان، عن الحلبي قال سألت أبا عبد الله عليه السلام...

الإنسـان بمـا أعـاذ الله عز وجل به عرشه وملائكته يوم الرجفة والزلازل، تقول ذلك سبع مرات ولا أقل من الثلاث»[١].

فالـرواية وإن كانـت صحيحة السند، ولكن ليس فيها دلالة على معالجة المجنون ومن به المس، أو المسحور، ولا تزيد حقيقتها على كونها عوذة من مطلق الوجع، فمن كان به المس والجنون لا يكون فيه موضع الوجع.

وهـل يتصـور ذلك في المسحور، بمعنى أن يؤدي السحر إلى حصول وجع في عضـو مـن أعضـاء البدن، أو حتى مطلق المرض؟ فإنني لفي شك من ذلك ومن تحققه مريب.

وإنمـا يكون مفاد هذه الرواية من النشرة إذا كان الجنون أو السحر يؤدي إلى حصول الوجع والمرض في بعض مواضع الجسم، ويعالجه الكلام المذكور في الرواية، عندها يمكن تسميته نشرة، وإلا فهو عوذة من مطلق الوجع لا أكثر.

## التمائم

كـان العـرب وغيرهم يرون أن بعض الأشياء وبعض الكتب إذا علقت عـلى الطفـل وغيره تحفظه وتقيه من الشرور والأمراض وتدفع عنه الموت وإذا كان به جنة، فهي تعالجه من الجنون.

وجـاء الإسـلام ونهى عما كان يعلّق في زمان الجاهلية، بل ورد « أن النبي نهى عن التمائم والتول »[٢] والتول هو ما تتحبب به النساء إلى أزواجهن.

وعلـل ذلـك أمير المؤمنين عليه السلام: «بـأن كـثيراً مـن الرقى والتمائم من الإشـراك»[٣] لـيدلّ على وجود تمائم مقبولة حتى في زمن الجاهلية، ولكن قليلة،

---

(١) الكـافي٢: ٥٦٧ح١٧، علـي بن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن سعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) دعائم الإسلام ٢: ١٤٢ ح٤٩٧.

(٣) طب الأئمة : ٤٨.

وفي روايـة أخـرى « أن كثيراً من الرقى وتعليق التمائم شعبة من الإشراك »[١] فقد يستشعر منه العمومية في التمائم وأن نفس التعليق هو شعبة من الإشراك وقوله «كثير» يعود للرقى، ولكن ليس فيه دلالة على العموم.

وباعـتقادي فـإن شدة الاعتقاد بالتمائم وتمسك الناس بها دعا النبي ﷺ إلى الـنهي عنها بنحو الإطلاق ليستعاض عنه بالتدريج سور القرآن وآياته، فقد سـئل أبـو جعفـرعليه السلام عـن المريض هل يعلّق عليه تعويذ أو شيء من القرآن؟ قال: «نعم لا بأس به إن قوارع القرآن تنفع فاستعملوها »[٢].

فـإن السـؤال كان عن القرآن والتعويذ، وأجاب الإمام بأن قوارع القرآن تـنفع معرضـاً عـن ذكـر الـتعويذ ولكـن قـال قـبله «لا بأس به» يعني التعويذ والقرآن.

وفي روايـة أُخـرى عـنه عليه السلام في الرجل تكون به العلة فيكتب له القرآن فـيعلق علـيه أو يكتـب له فيغسله ويشربه قال: « لا بأس به كله»[٣]. فهي تدل على التعليق على الرجل وعدم اختصاص ذلك بالأطفال.

والكـتابة وغسـله وشـربه نحـو آخر مـن اسـتعمال القرآن في التداوي والعلاج، ويأتي له أمثلة وموارد كثيرة في آحاد الأمراض.

ويؤكـد جـواز تعلـيق غـير القرآن رواياتَ أخرى مثل رواية الحلبي، قال: سـألت جعفـر بـن محمـد عليه السلام هل نعلّق شيئاً من القرآن والرقى على صبياننا ونسـائنا؟ فقـال: «نعـم إذا كـان في أديـم تلبسه الحائض وإذا لم يكن في أديم لم

---

(١) الدعائم٢: ٤٨٣ ح ١٧٢٧.

(٢) طـب الأئمـة: ٤٩، عـن إسحاق بن يوسـف، عن فضالة، عن أبان بن عثمان، عن زرارة بن أعين قل سألت أبا جعفر عليه السلام.

(٣) طـب الأئمة: ٤٩، عن اسحاق بن يوسـف، عن فضالة، عن أبان، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام.

تلبسه المرأة»[١]. والجواب عام والتقييد بكونه في أديم «أي جلد طاهر» في خصوص القرآن وما كان فيه اسم الله، غير أن الرواية لم تذكر المرض.

ونجد في رواية عبد الرحمن بن أبي عبد الله، قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المريض هل يعلّق عليه شيء من القرآن أو التعويذ؟ فقال: «لا بأس». قلت: ربما أصابتنا الجنابة قال: إن المؤمن ليس ينجس، ولكن المرأة لا تلبسه إذا لم يكن في أديم، وأما الرجل والصبي فلا بأس»[٢] والمراد كما تفسره الرواية السابقة المرأة الحائض واكتب لا يلبسانه، ولا مانع من أن يلبسه الرجل الجنب والصبي.

والمهم أن الروايات دلت على جواز تعليق ما ليس بقرآن من الرقى والتعويذات، ولكن تنفي إطلاقها_وتقيدها بما إذا لم يكن شركاً_الروايات السابقة، وتقيّده رواية أخرى بكونه ذكر الله سبحانه يرويها الحميري بسنده عن جعفر عليه السلام عن أبيه عليه السلام «أن علياً عليه السلام سئل عن التعويذ على الصبيان، فقال: علقوا ما شئتم إذا كان فيه ذكر الله»[٣].

ولعل بعض الحكمة في مطلق الكتابة والتعليق أو الكتابة بشرب ماء الكتابة هو حصول والالتفات إلى المعاني القرآنية وغيرها حال الكتابة أكثر منه حال القراءة فيكون السر في نفس الكتابة ولا ينفع معه المطبوع والمنسوخ، بل على المريض نفسه أن يكتب.

كما يحتمل أن يكون التأثير للمكتوب ويتسبب في تفصيل القوى الخفية أو جذبها ويهيجها، فهذا ما لا نعيه اليوم بشكل واضح.

---

(١) طب الأئمة: ٤٩.

(٢) طب الأئمة : ٤٩.

(٣) قرب الإسناد: ٥٢.

# الاستشفاء بالقرآن

نجد في الأخبار والروايات الواردة عن النبي ﷺ وأهل بيته عليهم السلام التعبير عن القرآن بأنه شفاء ودواء للأدواء، كما أُبرم في بعضها الأمر بالتداوي به والاستشفاء به، بل دلالة بعض آحادها على كثره نفعه بحيث يكون سائر الأدوية عنده كلا شيء أو أنه الدواء الحقيقي الوحيد.

ولا يخفى على المتأمل في تلك الأخبار إرادة الشفاء من الأمراض المعنوية من بعضها والجسمية من بعضها الآخر وإطلاق البعض منها، ونحن في صدد إثبات علاجه للأمراض الجسمية ومن ثم إثبات عموميته وأنه دواء لكل داء في إطار مهمتنا في هذا الكتاب.

فقد روي أن رسول الله ﷺ قال:«عليكم بالقرآن فإنه الشفاء النافع والدواء المبارك، وعصمة لمن تمسك به، ونجاة لمن اتبعه، لا يعوج فيقوم»[(١)]، فليس في هذا الكلام أكثر من بيان شفائية القرآن ودوائيته، من دون تعرض لنوع المرض الذي يداوي منه، وهل هو مرض النفوس أو مرض الأجسام أو كلاهما معاً. كما لا دلالة فيه على نوع العلاج وما هو المعالج هل هو كل القرآن أو جزؤه أو آيات خاصة منه يُعالج كل طائفة منها نوعاً من أنواع المرض.

ولكن مع ذلك فإن فيه نوعاً من الإطلاق الشامل لكل ما يصدق عليه أنه قرآن ولكل ما يصدق عليه أنه مرض، فيحيل دون التحديد والتقييد غير أنه يتوقف على إرادة بيان الجزئيات في هذا الخبر وهي بعيدة.

---

(١) تفسير الإمام العسكري عليه السلام:١٤.

ونظير تلك الرواية ما روي عنه ﷺ أنه قال:«إن هذا القرآن مأدبة الله تعالى فتعلموا من مأدبة الله عزوجل ما استطعتم، فإنه النور المبين والشفاء النافع فتعلموا، فإن الله تعالى يشرفكم بتعليمه»(١).

وفي رواية ثالثة قال ﷺ:«إن هذا القرآن هو حبل الله، وهو النور المبين والشفاء النافع...»(٢).وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال:«عليكم بكتاب الله فإنه الحبل المتين والنور المبين والشفاء النافع والريّ الناقع...»(٣).

وقد تأخذ بنا بعض الأخبار إلى إرادة شفاء النفوس ومعالجة الأمراض الروحية كالكفر والنفاق والحسد وما شابه ذلك، وذلك مثل ما روي عن العالم عليه السلام أنه قال:« واعلموا أنه ليس على أحد بعد القرآن من فاقة ولا لأحد قبل القرآن من غنى، فاستشفوه من أدوائكم واستعينوا به على لأوائكم، فإن فيه شفاءً من أكبر الداء وهو الكفر والنفاق والغي والضلال»٤. فهو شفاء للأدواء التي بهذا السبيل ومن هذا السنخ أي الروحية والمعنوية، يعقبها تصريح من بعض المتفننين بأن القرآن هو كتاب هداية قاصداً إلى مفهوم مفاده عدم كون القرآن كتاب شفاء للأدواء ولا لشيء من أمور الدنيا نافياً لجميع الآثار والبركات المنسوبة له.

وقد يؤيد ذلك بالروايات التي تستفيد شفائية القرآن من قوله تعالى: ﴿ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ ﴾(٥).

مثل ما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال:« تعلموا كتاب الله واستشفوا بنوره فإنه أشفى لما في الصدور»(٦).

---

(١) تفسير الإمام العسكري عليه السلام:٢١، جامع الأخبار: ٤٧.

(٢) مجمع البيان١: ١٦.

(٣) نهج البلاغة٢: ٤٩.

(٤) نهج البلاغة٢: ٩١.

(٥) يونس : ٥٧.

(٦) المعيار والموزنة للإسكان: ٢٨١.

وفي كلام آخر له عليه السلام في القرآن: «واستشفوا بنوره فإنه شفاء لما في الصدور ...»(١).

ولعل مثل تلك الأخبار تعطي فكرة عن إرادة شفاء الأمراض الروحية دون الجسمية، غير أني استظهر من جميع ما ورد بصيغة الشفاء والدواء إرادة الأمراض الجسمية وهي القدر المتيقن منها وإن كان بعضها شاملاً للروحية.

ولو تنزلنا عن ذلك فلا أقل من التزام شمولها للجسمية واستفادة الإطلاق والعموم لنوعي المرض، بل وحدة السنخ في الأمراض الروحية والجسمية، وهذا مستفاد حتى من رواية «أكبر الداء» لأنه فيها حَكَمَ فيها بالاستشفاء من الأدواء عامة وعلّل دوائيته بأنه دواء لأكبر الداء وهو الكفر والنفاق والغي والضلال، وكأنه يريد القول إن القرآن دواء للأمراض منها الجسمية، لأنه دواء لأكبرها وهي الأمراض الروحية مثل الكفر والنفاق، فهو يدل على وحدة سنخ المرض.

وأما آية شفاء الصدور ورواياتها فهي الأخرى شاملة للمرض الجسمي للتصريح بذلك في روايات متعددة ، فقد روي بسند معتبر أنه شكا رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وجعاً في صدره فقال صلى الله عليه وآله: «استشف بالقرآن؛ فإن الله عزوجل يقول: ﴿وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ﴾»(٢). وهو دليل آخر على اتحاد سنخ أمراض الصدور الرَوحيَة والَجسمية.

## القرآن دواء للأمراض الجسمية

ليس من العسير استفادة ذلك من الأخبار ولا أنّ حصول الجزم بذلك نادر، بل يقطع بذلك كل من ألقى نظرة على طوائف الأخبار التي منها روايات الوجع المارة.

---

(١) تحف العقول: ١٥٠.

(٢) الكافي٢: ٦ح٧، علي، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، عن آبائه.

ومنها: ما روي عن العالم عليه السلام: «عليكم بالشفائين من العسل و القرآن»[١]. ولكن قد يقول القائل إن المراد أن العسل شفاء لمرض الجسم والقرآن شفاء لمرض الروح، غير أنه خلاف الظاهر، وتمنعه الروايات القادمة.

ومنها: الروايات الدالة على أنه علاج البلغم، فقد روي أن النبي ﷺ كان يأكل العسل ويقول: «آيات من القرآن ومضع اللبان يذيب البلغم»[٢].

ومنها: الروايات الواردة في أمراض خاصة مثل ما روي عن حمران، قال: كتبت إلى أبي الحسن الثالث عليه السلام: جعلت فداك قبيلي رجل من مواليك به حصر البول وهو يسألك الدعاء أن يلبسه الله العافية واسمه نفيس الخادم، فأجاب: «كشف ضرك ودفع عنك مكاره الدنيا والآخرة، وألح عليه بالقرآن فإنه يشفي إن شاء الله»[٣]. والروايات الواردة في علاج آحاد الأمراض كثيرة خصوصاً روايات الحمى.

ومنها: الروايات الواردة في آحاد السور والاستشفاء بها كسورة الحمد وهي كثيرة وفيها ما هو معتبر كما ستأتي.

## القرآن دواء كل داء

تُعطي ملاحظة الأخبار السابقة والأخبار المشار إليها والآتية منها فكرة كلية عن التداوي بالقرآن والاستشفاء به بمعنى معالجته للأمراض الجسمية، بحيث يمكن استفادة دوائيته لكل داء جسمي من الأخبار الذاكرة للاستشفاء بالقرآن مطلقاً والاستشفاء به عموماً من كل داء من دون ترديد.

فقد روي عن العالم عليه السلام أنه قال: «في القرآن شفاء من كل داء»[٤].

---

(١) مكارم الأخلاق: ١٦٥.

(٢) الكافي٦: ٣٣٢ح٤، محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر، عن محمد بن عيسى، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن سكين عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) مكارم الأخلاق: ٣٧٩.

(٤) فقه الرضا عليه السلام: ٤٦.

وهناك روايات تنهى عن الاستشفاء بغير القرآن مثل المروي عن أمير المؤمنين عليه السلام: «لا تستشفين بغير القرآن؛ فكفى به من كل داء شاف»[١] ولعل النهي كناية عن عدم الحاجة، بدليل أن القرآن شفاء من كل داء، أو هو إرشاد إلى عدم التضرر بالعلاج به بل هو دواء فيه خير الدنيا والآخرة، ولا شك أنه راجح على كل دواء فيه مضار.

وأظرف من ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: «من لم يستشف بالقرآن فلا شفاه الله»[٢]. وفي علة روايات «من لم يشفه القرآن فلا شفاه الله»[٣]، وعن النبي صلى الله عليه وآله: «من استشفى بغير القرآن فلا شفاه الله»[٤].

وهو دليل على وجود المصلحة الملزمة في الاستشفاء بالقرآن، أو وجود المضرة والمفسدة في غيره مما يستشفى به غير أنه مخصص بمثل التداوي بالعسل والدعاء وغيرهما مما أمر به أيضاً. ولا أقل من دلالته على صعوبة العلاج بغير القرآن وعدم قطعية تأثيره.

والأفضل من جميع ذلك هو إرادة النبي صلى الله عليه وآله -على فرض صحة الخبر- إيجاد الاعتقاد في أذهان المسلمين بدوائية القرآن المتوقفة على وجوده، فالقرآن دواء لمن يعتقد بذلك، وهو كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿هُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾[٥] فالرحمة تشمل العلاج على ما يبدو.

وروي أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «إن هذا القرآن هو النور المبين والحبل المتين والعروة الوثقى والدرجة العليا والشفاء الأشفى والفضيلة الكبرى والسعادة العظمى، من استضاء به نوّره الله، ومن اعتقد به في أموره عصمه الله، ومن تمسّك به أنقذه الله، ومن لم يفارق أحكامه رفعه الله، ومن استشفى به شفاه

---

(١) عيون الحكم والمواعظ لليثي: ٥٢٣.

(٢) مكارم الأخلاق: ٣٦٣.

(٣) طب الأئمة: ٤٨، عن محمد بن يزيد الكوفي، عن النضر بن سويد، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٤) مستدرك الوسائل٤: ٣١١ح٤٧٦٤ عن لب اللباب.

(٥) الأعراف: ٥٢

الله»[(١)] فقد يستفاد منه عدم لزوم الإسلام والإيمان في الاستشفاء بالقرآن، ويكفي طلب الاستشفاء به أو مجرد أن يقصد الإنسان الاستشفاء به، إلا أن يقال: إنه لا يطلب الاستشفاء به إلا المؤمن المعتقد، فيكون خارجاً مخرج الغالب، ولا مانع من استفادة التعميم لكل من طلب الاستشفاء به فهو نوع اعتقاد لا أستبعد كفايته.

# القرآن شفاء أو دواء

استظهرنا أن كلمة شفاء تأتي في الغالب للدلالة على الوقاية ودفع المرض دون البرء بعد الابتلاء به، ولكن لا يعني عدم استعماله بمعنى المداواة من المرض في بعض الأحيان، وهو المستفاد في مجموع الأخبار الواردة في خصوص القرآن، ويدعمه ما روي عن الرسول ﷺ قوله:«القرآن هو الدواء»[(٢)].

# مقدار القراءة

ما هو المقدار الذي يجب أن يقرأ من القرآن ويوجب الشفاء، هل هو جميع القرآن، أو أقل ما يصدق عليه أنه قرآن، أو أن هناك سوراً خاصة أو آيات خاصة تنفع في العلاج من المرض مهما كان، أو هناك سور وآيات تخص كل مرض على حدة؟

يمكن استفادة جميع ذلك من الأخبار بعد عدم وجود الريب في أن قراءة جميع القرآن شفاء، وإنما الكلام في كفاية البعض وهو مقتضى إطلاق الأخبار الدالة على أن القرآن شفاء، وفي بعضها ظهور في إرادة أبعاضه، مثل الرواية القائلة «في القرآن شفاء من كل داء المارة».

---

(١) تفسير الإمام العسكري عليه السلام: ٤٤٩ح٢٩٧.

(٢) تيسير المطالب: ١٧١، الدعوات: ١٨٨، البحار٩٢: ١٧٦ح٤، عن أبي الحسين علي بن محمد البحري، عن أبي عبد الله الحسين بن علي بن الحسن بن علي بن عمر، عن أحمد بن يحيى الأزدي، عن محمد بن عتبة، عن علي بن ثابت الدهان، عن شداد، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي عليه السلام.

كما أن هناك روايات تدل على علاج قراءة بعض السور لبعض الأمراض أو لكل مرض مثل الروايات الكثيرة الواردة في سورة الحمد وسورة يس وغيرهما مما سيجيء الكلام عنها مفصلاً.

ومقتضى إطلاق المطلقة منها كفاية آية واحدة منها أو أقل من ذلك ما دام يصدق عليه أنه قرآن، ولا يكفي مثل الحرف الواحد والحرفان ولا حتى الكلمة الواحدة، بل لابد أن يصدق على قارئه أنه يقرأ القرآن.

ومع ذلك فقد ورد روايات تدل على قراءة مائة آية أو خمسين آية؛ مثل المروي عن أبي الحسن عليه السلام قال: «إذا خفت أمراً فاقرأ مائة آية من القرآن من حيث شئت ثم قل: اللهم اكشف عني البلاء، ثلاث مرات»(١).

والروايات الذاكرة لمائة آية متعددة إلا أن أكثرها يأمر بالدعاء.

فقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام قوله:«من قرأ مائة آية من القرآن من أي القرآن شاء ثم قال: يا الله سبع مرات، فلو دعا على صخرة لفلقها الله»(٢)، وفي رواية: «لقلعها إن شاء الله»(٣)، وفي ثالثة: «فلو دعا على الصخور فلقها»(٤).

وفي رواية معتبرة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «القرآن عهد الله إلى خلقه، فقد ينبغي للمرء المسلم أن ينظر في عهده و أن يقرأ منه في كل يوم خمسين آية»(٥).

ولكن شيء من ذلك لا يوجب تقييد المطلقات ولا يوجب حتى احتمال التقييد الكافي في مثل المقام الذي لا يكون من مسائل الحلال والحرام بل المطلوب فيه تحصيل عنوان والوصول إلى غاية وهي الشفاء ولكن رعاية المائة

---

(١) الكافي٢: ٦٢١ح٨ عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي، عن الحسن بن الجهم، عن إبراهيم بن مهزم، عن رجل سمع أبا الحسن عليه السلام يقول...

(٢) عدة الداعي: ٢٧٨.

(٣) ثواب الأعمال: ١٠٤.

(٤) مكارم الأخلاق: ٣٤٣.

(٥) الكافي٢: ٦٠٩ح١، علي، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام.

آيـة أبلـغ ولعلـه أوفق في حصول الشفاء، وفي الرواية الأولى من روايات المائة دلالة على ذلك.

فلم يبق سوى رواية قوارع القرآن، فقد روى ابنا بسطام عن عبد الله بن سـنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن رقية العقرب والحية والنشرة ورقية المجنون والمسـحور الـذي يعـذب، فقـال: «يا ابن سنان لا بأس بالرقية والعوذة والنشـرة إذا كانـت مـن القـرآن، ومن لم يشفه القرآن فلا شفاه الله، وهل شيء أبلـغ في هذه الأشياء من القرآن؟! أليس الله يقول: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾[1] أليس يقول الله جل ثناؤه: ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾[2] وسلونا نعلمكم ونوقفكم عـلى قـوارع القرآن لكل داء»[3]. فهي تدل على وجود آيات أو سور مخصوصة تـنفع كل واحدة منها لكل داء وكل مرض، وهو المعروف حيث فسروا القوارع بما يقرؤه الإنسان إذا فزع من الجن والإنس كآية الكرسي كأنها تقرع الشيطان.

ويحـتمل إرادة وجـود قارعـة لكـل داء يَعـلمها الأئمـة عليهم السلام ولـذا أمروا أصـحابهم بالسـؤال عـنها حتى يعلّمونهـم القارعـة لكـل داء، وليسـت هي القـوارع المعـروفة الـتي تقرع الشيطان كآية الكرسي وإلا لما أمر بالسؤال عن قارعة كل داء.

وبهـذا يـتوقف الاستشـفاء بالقـرآن لكـل داء على معرفة القارع له من خلال الروايات، وما لا رواية فيه لا يمكن الاستشفاء له بالقرآن، إلا بقراءة جميع القرآن، أو قراءة مائة آية ملحوقة بالذكر والدعاء كما مر.

---

(١) الإسراء: ٨٢.

(٢) الحشر: ٢١.

(٣) طـب الأئمـة عليهم السلام: ٤٨، عن محمد بن يزيد الكوفي، عن النضر بن سويد، عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام.

## الدواء هو القراءة أو الاستماع

ظاهر الأخبار والمنصرف إليه منها هو القراءة، فإن المفهوم المأنوس في أذهان الناس من مثل قولهم «عليكم بالقرآن فإنه شفاء» هو عليكم بقراءة القرآن، ولا أقل من الإطلاق الشامل للاستماع والقراءة والتعليق وغيرها.

ولكن المستفاد من بعض الأخبار التفريق بين القراءة والسماع وجعل الأولى لمطالب الآخرة والثانية لمطالب الدنيا، فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال:«يدفع عن مستمع القرآن بلوى الدنيا وعن قارئه بلوى الآخرة»[(١)] وفي رواية أخرى عنه ﷺ: «يدفع عن مستمع القرآن شر الدنيا، ويدفع عن تالي القرآن بلوى الآخرة...»[(٢)]. وروي مثله عن الإمام أبي جعفر عليه السلام ومعلوم أن المرض من بلوى الدنيا، وليس من بلوى الآخرة.

فيمكن استفادة التخصيص بالاستماع من هذه الروايات القاضي بتقييد المطلقات والعمومات القائلة بأن القرآن دواء لكل داء، ويصير المعنى أن استماع القرآن هو الشافي.

ومعه تجب القراءة على المريض سواء التزمنا بقراءة مائة آية أو آيات مخصوصة.

## السرُّ في دوائية القرآن

لا يدخل التداوي بالقرآن في شيء من العلاج الرائج في النظام الطبي الحديث، وإنما هو فتح باب جديد في مجال الطب والعلاج، وبعبارة أدقّ إعادة فتحه على مصراعيه بعد إغلاقه وتحديده.

وليس السر الموجود في دوائية القرآن مما يمكن الجزم به ولا يسعنا سوى إعطاء بعض الاحتمالات المدعومة بنحو من الاستدلال.

---

(١) تفسير الإمام العسكري عليه السلام: ١٣.

(٢) تفسير أبي الفتوح الرازي١: ٨.

الاحتمال الأول:

هو تسبيب القرآن لاستجابة الدعاء، فيكون داخلاً في التداوي بالدعاء، وليس هو دواء مستقل عنه، فقد روي أن أمير المؤمنين عليه السلام قال:«يفتح أبواب السماء في خمس مواقيت: عند نزول الغيث، وعند الزحف، وعند الأذان، وعند قراءة القرآن، ومع زوال الشمس، وعند طلوع الفجر»(١).

وعلى هذا الاحتمال لا تنفع قراءة القرآن لوحدها في حصول الشفاء، بل لا بد من الدعاء حال القراءة أو بعدها، وتؤيده رواية «مائة آية» المارة الآمرة بالدعاء والذكر بعد قراءة مائة آية إذا خاف الإنسان من شي الشامل بعمومه للمرض.

ولكن هناك روايات كثيرة تدل على أن قراءة القرآن لوحدها كافية في حصول الشفاء كرواية قوارع القرآن وروايات فاتحة الكتاب الآتية وغيرها.

الاحتمال الثاني:

هو الخصوصية الموجودة للقرآن في مجال دفع الشيطان، لما ورد عن النبي ﷺ قوله: «ليس شيء على الشيطان أشد من القراءة في المصحف نظراً، والمصحف في البيت يطرد الشيطان»(٢) وقد أثبتنا في كتاب الأمراض أن الشيطان هو واحد من الأسباب الأساسية لحصول المرض، فيكون لقراءة القرآن هذا التأثير، وهو إبعاد الشيطان عمن يقرأ عليه القرآن.

وعلى هذا الاحتمال سيختص التداوي بالقرآن بالأمراض التي سببها الشيطان، بينما هو دواء لكل داء.

الاحتمال الثالث:

حضور الملائكة عند قراءة القرآن، وهي القوى الخيرة الفاعلة في الكون، فإن الشفاء عمل يحتاج إلى محرك خيّر، ولا يخرج عن عنوان الملائكة، فقد روي

---

(١) الخصال: ٦١٨، وانظر ص ٣٠٣.

(٢) ثواب الأعمال: ١٠٢، عن محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن رجل من العوام رفعه إلى النبي ﷺ.

عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: «البيت الذي يقرأ فيها القرآن ويذكر الله عزوجل فيه تكثر بركتها وتحضره الملائكة ويهجره الشيطان ويضيء لأهل السماء كما تضيء الكواكب لأهل الأرض، وإن البيت الذي لا يقرأ فيه القرآن ولا يذكر الله عز وجل فيه تقل بركته وتهجره الملائكة وتحضره الشياطين»[١].

فإذا استولى المرض على الإنسان وانقهرت مدافعاته ومضاداته الحيوية، يحتاج إلى ما يكافح المرض ويدفعه، وليس الفاعل في مثل هذا الحال سوى القوى الخيرة الكونية التي تصب فعاليتها في سبيل حفظ الإنسان واستعادة السلامة، ومهما كانت هذه القوى القاهرة للأمراض فهي التي نسميها الملائكة، وليس هي كالطيور التي لها أجنحة كما يتخيل العوام، والرواية تدل على حضورها أكثر فأكثر وتفعلها مع قراءة القرآن.

### الاحتمال الرابع:

اشتمال قراءة القرآن على ذبذبات نورية خافية على البشر ظاهرة لأهل السماء فإن من قدرة البشر هو إبصار ضياء النجوم المنبعثة من تخوم السماء، ومن قدرة سكان السماوات إبصار النور المنبعث من مثل قراءة القرآن، حتى روي أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «نوروا بيوتكم بتلاوة القرآن... فإن البيت إذا كثر فيه تلاوة القرآن كثر خيره واتسع أهله وأضاء لأهل السماء كما تضيء نجوم السماء لأهل الدنيا»[٢].

---

(١) الكافي٢: ٦١٠ح٣، محمد، عن أحمد، وعدة من أصحابنا عن سهل بن زياد جميعاً، عن جعفر بن محمد بن عبيد الله، عن ابن القداح، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) الكافي٢: ٦١٠ح١، عده من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن الفضيل بن عثمان، عن ليث بن أبي سليم، رفعه قل، قال النبي صلى الله عليه وآله.

وفي رواية أخرى عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن البيت إذا كان فيه المرء المسلم يتلو القرآن يتراءاه أهل السماء كما يتراءى أهل الدنيا الكوكب الدري في السماء»[1].

فهذه الأنوار الخفية والطبيعة الموجيّة إذا جمعت مع ما نعتقده من حقيقة الأشياء الموجيّة المستفادة من خلق الخلائق بكلمة تكلم بها الله سبحانه وتعالى فصارت نوراً اشتق منه كل شيء، فهي من سنخ النور، ولا يخفى تأثير النور على النور والأمواج على الأمواج، ويؤيده ما توصل إليه العلماء من تأثير كل حركة في جميع ما يحيط بالمتحرك بل في جميع الأشياء وإن خفي.

ولكن هذا التأثير قد يكون نافعاً وقد يكون مخرباً، وتأثير القرآن من سنخ النافع.

ويؤيد هذا التأثير والتأثر ما ورد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من قرأ القرآن وهو شاب مؤمن اختلط القرآن بلحمه ودمه»[2].

وقد يكون هناك احتمالات أخرى، غير أن الاحتمال الأقوى هو مجموع هذه الاحتمالات وغيرها مما لا تحيط بها عقولنا، فإن جميع تلك الاحتمالات لها أدلتها كما ذكرنا.

## فاتحة الكتاب

وردت أخبار في خصوص الفاتحة تدل على أنها شفاء ودواء للأمراض ولكل داء ولا تخفى عظمة سورة الفاتحة فهي المثاني التي امتن بها الله سبحانه

---

(١) الكافي٢: ٦١٠ح٢ محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن خالد والحسين بن سعيد جميعاً، عن النضر بن سويد، عن يحيى بن عمران الحلبي، عن عبد الأعلى مولى آل سام، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) الكافي٢: ٦٠٣ ح ٤، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطية، عن منهال القصاب، عن أبي عبد الله عليه السلام.

وتعالى على رسوله ﷺ ولم تعط لأحد سواه ولم يعط منها شيئاً لواحد من الأنبياء عدا سليمان عليه السلام الذي أعطي منها «بسم الله الرحمن الرحيم».

فقد ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال:« بسم الله الرحمن الرحيم آية من فاتحة الكتاب وهي سبع آيات تمامها بسم الله الرحمن الرحيم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله تعالى قال لي: يا محمد ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾[١] فأفرد الامتنان عليّ بفاتحة الكتاب وجعلها بإزاء القرآن العظيم، وإن فاتحة الكتاب أشرف ما في كنوز العرش، وإن الله عزوجل خصّ محمداً وشرَّفه بها ولم يشرك معه فيه أحداً من أنبيائه ما خلا سليمان عليه السلام فإنه أعطاه بسم الله الرحمن الرحيم، حكى عن بلقيس حين قالت: ﴿إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ إِنَّهُ مِن سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾[٢] ألا فمن قرأها معتقداً لموالاة محمد ﷺ وآله الطيبين منقاداً لأمرها مؤمناً بظاهرها وباطنها أعطاه الله بكل حرف منها أفضل من الدنيا وما فيها من أصناف أموالها وخيراتها، ومن استمع إلى قارئ يقرؤأها كان له قدر ما للقارى، فليستكثر أحدكم من هذا الخير المعرض لكم، فإنه غنيمة لا يذهبن أوانه فتبقى في قلوبكم الحسرة»[٣].

والأخبار في فضيلة سورة الحمد كثيرة، ولكن الكلام في دوائيتها وشفائيتها والهدف إثبات ذلك من الأخبار، ونحن نذكر ما عثرنا عليه منها.

روى الطبرسي في مجمع البيان عن كتاب محمد بن مسعود العياشي بإسناده أن النبي ﷺ قال لجابر: «ألا أعلمك أفضل سورة أنزلها في كتابه؟» قال: بلى علمنيها، فعلمه الحمد أم الكتاب، ثم قال: «هي شفاء من كل داء إلا السام، والسام الموت»[٤].

---

(١) الحجر: ٨٧.

(٢) النمل: ٢٩-٣٠.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٢٧٠ح ٥٩-٦٠.

(٤) مجمع البيان ١: ١٨.

وبذلك تكون الفاتحة من الأدوية العامة غير أنها لا تشمل مرض الموت بمقتضى هذا الحديث.

وروى الكليني بسنده عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «من لم تُبرئه الحمد لم يبرئه شيء»[١] فهذا هو التشديد الدال على تفوق هذا العلاج على سائر العلاجات وأفضلية هذا الدواء من باقي الأدوية، ومن الطبيعي من لم يبرئه الدواء الأقوى لا يبرئه الدواء الأضعف.

وروى الطبرسي مثله عن أبي عبد الله (عليه السلام)[٢]، فراجع.

ورواية الطبرسي مرسلة وأما رواية الكليني فهو يرويها عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان عن سلمة بن محرز قال سمعت أبا جعفر (عليه السلام)، وفي سلمة بن محرز كلام، وذلك لعدم توثيقه وليس هناك ما يدل على وثاقته سوى رواية جميل وابن أبي عمير عنه، فقد تكفي في المقام، ولا يبقى سوى الكلام المعروف في محمد بن سنان.

وإذا كان في سند هذه الروايات ضعف فهناك روايات تدعم ذلك الرأي وهي معتبرة منها رواية الكليني، بسند معتبر عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:«لوقرئت الحمد على ميت سبعين مرة ثم ردت فيه الروح ما كان ذلك عجباً»[٣]، يعني احتمال أنها تحيي الموتى مما يجعلها دواء لكل داء حتى السام ولكن بنحو الاحتمال، وتكون بذلك قريبة من الدعاء في الآثار، لأن الدعاء دواء لكل داء حتى السام، وهذه دواء لكل داء ويحتمل أن تشمل السام.

---

(١) الكافي٢: ٤٥٨ح٢٢، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان، عن سلمة بن محرز، قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول:

(٢) مجمع البيان١: ١٨.

(٣) الكافي٢: ٤٥٦ح١٦، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله (عليه السلام).

# كيفية قراءة الحمد

نحن رجحنا الاستماع في الاستشفاء القرآن على القراءة، وتقدمت الرواية في قراءتها على الميت والروايات بعضها مطلقة مثل رواية النوفلي: «ما قرأت الفاتحة على وجع سبعين مرة إلا سكن»[١] فلم تحدد القارئ ولم تعينه، هل هو المريض نفسه أو يقرأ عليه ذلك شخص آخر، غير أن أغلب الأخبار تدل على قراءة الشخص على نفسه، بكيفية مخصوصة، وهي أن يقرأها في جيبه سبع مرات، وإن لم يزل المرض يقرأها سبعين مرة فيكون البرء قطعياً، روى ابن الشيخ بسنده عن الصادق عليه السلام: «من نالته علة فليقرأ في جيبه الحمد سبع مرات، فإن ذهب العلة وإلا قرأها سبعين مرة وأنا ضامن له العافية»[٢] وإن كان احتمال المبني للمجهول في قوله «فليقرأ» حياً؛ ولكن ملاحظة قوله بعد ذلك «قرأها» ينفي ذلك الاحتمال، ويتعين على نفس الشخص أن يقرأها، ولكن قراءتها على الميت الذي دلت عليه الرواية المارة قد يدل على كفاية قراءتها على المريض من قبل شخص أخر، فإذا كانت قراءتها تحيي الميت فهي تشفي المريض بطريق أولى.

وما هذا الاختلاف والقراءة سبع مرات في المرحلة الأولى وسبعين مرة في المرحلة الثانية إلا تابع لعقيدة الشخص ومستوى إيمانه بالله سبحانه والقرآن وتأثير الحمد، فالسبع لقوي العقيدة والسبعين لضعيفها، وإلا فالمرة الواحدة كافية في أصعب الأمراض .

ويحتمل أن يكون الاختلاف تابعاً لصعوبة المرض وسهولته، فالأمراض السهلة يكفي فيها سبع والصعبة لا يكفي فيها غير السبعين.

والذي يؤيد تبعيته للاعتقاد ويؤكد على عدم الاستخفاف بسورة الحمد ما روي من أن هشام بن علي الهمداني قد أبينت يده في حرب صفين، فأخذ عليٌّ عليه السلام يده وقرأ شيئاً وألصقها، فقال: يا أمير المؤمنين ما قرأت؟ قال: فاتحة

---

(١) الكافي٢: ٤٥٦ح١٥، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن اسماعيل بن بزيع، عن عبد الله بن الفضل النوفلي رفعه قال:

(٢) أمالي الطوسي١: ٢٩٠.

الكتاب قال: فاتحة الكتاب، كأنه استقلّها، فانفصلت يده نصفين فتركه علي عليه السلام ومضى[١].

فهي تدل على كفايتها مرة واحدة لأصعب علة وهي قطع اليد، إلا إذا قيل إن الرواية لم تذكر المرة، فيكون الإمام عليه السلام قد ذكر أنه قرأ الحمد ولم يذكر تعداد المرات، فالمصير إلى رواية السبع والسبعين.

وهناك كيفية أخرى تؤيد اعتبار التكرار وعدم كفاية المرة حتى مع الاعتقاد مستفادة مما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «اعتلّ الحسين عليه السلام فاحتملته فاطمة صلوات الله عليها، فأتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله ادع الله لا بنك أن يشفيه، فقال: يا بنية إن الله هو الذي وهبه لك، وهو قادر على أن يشفيه، فهبط جبرئيل عليه السلام فقال: يا محمد إن الله تعالى لم ينزل عليك سورة من القرآن إلا فيها فاء، وكل فاء من آفة ما خلا الحمد، فإنه ليس فيها فاء، فادع بقدح من ماء فاقرأ عليه الحمد أربعين مرة ثم صب عليه فإن الله يشفيه، ففعل ذلك فعوفي باذن الله»[٢].

فهذه كيفية أخرى تخالف الكيفية السابقة من ناحية العدد والكيفية حين تحدده بالأربعين والرواية السابقة تحدده بالسبع والسبعين، وهذه تجعل القراءة على قدح من ماء ثم رشه على المريض، وتلك تدل على القراءة في الجيب، ولكن لا تنافي في الحقيقة بين الروايتين، والكل إن ثبت نافع ومؤثر غير أن رواية السبعين أصح وأكثر رواية.

فقد روى الطبرسي وغيره عن العالم عليه السلام: «من نالته علة فليقرأ في جيبه أم الكتاب سبع مرات فإن سكنت، وإلا فليقرأ سبعين مرة فإنها تسكن»[٣].

---

(١) المناقب لا بن شهر آشوب٢: ٣٣٦.

(٢) دعائم الإسلام٢: ١٤٦ح٥١٤، وعن لب اللباب للقطب الراوندي في المستدرك٤: ٣٠٠ح ٤٧٣٨.

(٣) مكارم الأخلاق: ٣٦٣، فقه الرضا عليه السلام: ٤٦.

وروى ابنا بسطام عن أحدهم عليهم السلام: «ما قرأت الحمد على وجع سبعين مرة إلا سكن بإذن الله، وإن شئتم فجربوا ولا تشكوا»[(١)].

والذي يظهر من الأخبار عامة عدم كفاية ما دون السبع، وهل تمكن الزيادة بأن يقرأ عشر مرات أو لابد من الالتزام بالسبع والسبعين، وقد يضاف له الأربعين بالكيفية التي جاءت في الرواية المارة؟ الحق أنه لا مانع من الزيادة على السبع، فإن سورة الحمد خير محض وقراءة سبع منها دواء، والزيادة لا تضر ولا يعقل حيلولتها دون حصول البرء الذي تقتضيه قراءة السبع وإن كان المعروض الاقتصار على ما ورد في الأخبار وعدم الزيادة والنقيصة كما هو مستفاد من رواية مقلب القلوب، غير أن القرآن قد يختلف عن الدعاء من هذه الناحية.

وأما بالنسبة إلى الزيادة على السبعين مما يبدو أنه لا مانع منه،كيف وقد وردت بعض الأخبار بقراءة الحمد مائة مرة، منها المروي عن النبي ﷺ أنه قال «في الحمد-سبع مرات- شفاء من كل داء، فإن عوّذ بها صاحبها مائة مرة، وكان الروح قد خرج من الجسد رد الله عليه الروح»[(٢)] وبالأولوية تثبت كفاية ذلك لعلاج المرض، ولا أستبعد أن قضية الروح وإحياء الميت إنما خرج مخرج الأمثال، والمراد به كل مرض، وهو من باب التنبيه بالأصعب على الأهون.

## السرُّ في دوائية الحمد

الحمد من القرآن، بل أهم ما في القرآن بمقتضى مقابلتها بالقرآن في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [(٣)] وقد تقدم أن القرآن دواء وشفاء، بالأخص قوارع القرآن، التي منها سورة الفاتحة لا محالة،

---

(١) طب الأئمة: ٥٣، عن الخضر بن محمد، عن محمد بن العباس، عن النوفلي عبد الله بن الفضل عن أحدهم عليهم السلام.

(٢) مكارم الأخلاق: ٣٦٣.

(٣) الحجر: ٨٧.

فـتجيء الحِكَـم المذكوره للقرآن في مورد الفاتحة كجزء، من أجزاء القرآن وأهم قوارعه، بل جاء أنها تعادل ثلثي القرآن.

ولكن هنا أمور تختص بالفاتحة من بين باقي اجزاء القرآن نعرض لها.

الأول: اشـتمال الفاتحـة عـلى الاسم الأعظم الذي هو اسم من اسماء الله سبحانه وتعـالى إذا تلفـظ بـه متصـلاً بلـغ المـتلفظ كل ما أراد حتى مثل طي الأرض والانـتقال إلى أقاصـي الكـرة الأرضية بلحظات ﴿قَالَ الَّذِي عِندَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ﴾ [١] فجاء بعرش بلقيس من أرض اليمن إلى مجلس سليمان ؑ بلمحة عين.

وهـذا سـر من أسرار هذا العالم المليئ بالأسرار والرموز التي بدأ البشر يكشـف اليسـير مـنها شـيئاً فشيئاً بحيث صار يقطع ما كان يقطعه بشهر خلال ساعة واحدة أو أقل من ذلك، ولو تقدم العلم فسيصل إلى قطعه بلمحة بصر، والسـبيل العـلم المكتسـب، وأفضل منه العلم المخزون عند أنبياء الله سبحانه وتعالى وأوصياء أنبيائه.

فمن هذا الاسم تستمد الفاتحة قوتها وقدرتها على شفاء الأمراض، غير أنـه مقطّـع فيها فلم يزد في التأثير على ما ذكرنا من حصول البرء بالقراءة سبع مرات أو سبعين مرة.

فقـد روى الصـدوق بسـنده عن أبي عبد الله ؑ قال: «اسم الله الأعظم مقطع في أم الكتاب»[٢].

---

(١) النمل: ٤٠.

(٢) ثـواب الأعمـال: ١٠٤، عـن محمـد بـن يحيـى العطار، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن حسان، عن إسماعيل بن مهران، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني، عن أبيه قال، قال أبو عبد الله ؑ.

الثاني: اشتمالها على «بسم الله الرحمن الرحيم» بناءً على عدم كون البسملة جزءً في سائر السور، فقد ورد أن الحمد فضلت ببسم الله الرحمن الرحيم، والبسملة لها خاصية دوائية وشفائية كما يأتي.

الثالث: التعليل الوارد في رواية اعتلال الحسين عليه السلام المارة من أن كل سورة من سور القرآن فيها فاء، وكل فاء من آفة ما خلا الحمد، فإنه ليس فيها فاء، وهو سبب للشفاء.

والظاهر من هذا الكلام أن وجود الفاء في كل سورة هو المانع من شفائيتها ودوائيتها، أو المانع من دوائيتها لكل داء علي الأقل، فيكون المعنى أن كل سورة فيها فاء فإن الفاء تقي من آفة والفاءين من آفتين وهكذا، بينما الحمد لا فاء فيها تنفع لكل مرض، كما ذكر ذلك البعض.

ويحتمل إرادة مانعية الفاء عن حصول الشفاء، وكل فاء تترك آفة، وتكون الآفة كافية في بقاء المرض وعدم حصول الشفاء.

ولكن تقدم أن قراءة مائة آية من القرآن هي دواء لكل داء، وسيأتي مثل سورة يس المشتملة على الفاء دواء لكل داء إلا أن يلتزم بالتخصيص والاستثناء وعدم مانعية الفاء الموجودة في مثل سورة يس، أو عند قراءة مائة آية.

ويبقى الكلام في معنى كون الفاء من آفة، فهل يعني أنّ الفاء باعتبار دخولها على الجزاء الذي يكون معلولاً للشرط عادة، فهي تتوسط بين العلة والمعلول وتفصل بينهما، أو باعتبار دلالتها على الدخول في مثل كلمة «في» والآفة تدخل البدن، أو أن الفاء لا تدخل في لفظ إلا وتضمّنَ مَعنى الشر والظلمة مثل الفرق والفرقان والفلق والفناء والفساد وغيرها؟ فهي مجرد احتمالات لا شاهد عليها ولا هي مطّردة في أغلب الأحيان، ولكن المعلوم أن هناك تأثيراتٍ عجيبة للحروف كما بحث ذلك في علم الحروف.

الـرابع: تقسـيم الفاتحـة بـين الله سبحانه وتعالى والعبد، وأن نصفها لله ونصـفها للعبد، فقـد جـاء في الحديـث القدسـي قال رسول الله ﷺ: «قال الله عـزوجل: قسّـمت فاتحة الكتاب بيني وبين عبدي، فنصفها لي ونصفها لعبدي، ولعـبدي مـا سـأل، إذا قـال العبد بسم الله الرحمن الرحيم قال الله عزوجل: بدأ عـبدي بـاسمي، وحقٌّ عليّ أن أُتمم أُموره وأُبارك له في أحواله، فإذا قال: الحمد لله رب العـالمين، قـال الله جـل جلالـه: حمدنـي عـبدي، وعلم أن النعم التي له من عـندي، وأن الـبلايا الـتي دفعت عنه فبتطولي، أشهدكم أني أضيف له إلى نعم الدنيا نعم الآخرة، وأدفع عنه بلايا الآخرة كما دفعت عنه بلايا الدنيا...»(١).

## ضمائم الفاتحة

تضـمنت بعض الأخبار ضمائم تُضم إلى الفاتحة في مجال الاستعلاج بها، مـنها: سـورة الإخـلاص، فقد روي عن أبي جعفر عليه السلام قوله:«من لم يبرئه سورة الحمـد وقـل هـو الله أحد لم يبرئه شيء، وكل علة تبرئها هاتان السورتان»(٢) فهو ظاهـر في كفاية الحمد مرة مع الإخلاص مرة، ولا حاجة إلى تكرارها سبع مرات، فهـذا طريق آخر للعلاج بفاتحة الكتاب، ويحتمل اعتبار التكرار سبعاً أو سبعين وهـذه الـرواية لم تكـن في مقـام بـيان العـدد، هذا إذا كان المراد الجمع بينهما، ويحـتمل قويـاً إرادة إبـراء كل واحدة من السورتين على حدة، فلا تكون طريقاً آخر، وتقيد قراءة الحمد بالسبع والسبعين على ما نقتضيها روايتهما.

---

(١) عـيون أخـبار الرضا عليه السلام ٢: ٢٦٩، محمد بن القاسم المفسر الاسترابادي، عن يوسف بن محمـد بـن زياد، وعلي بن محمد بن سيار، عن أبويهما، عن الحسن بن علي عليه السلام، عن آبائه عن رسول الله ﷺ.

(٢) طب الأئمة: ٣٩، عن محمد بن جعفر البرسي، عن محمد بن يحيى الأرمني، عن محمد بن سنان عن سلمة بن محرز، عن الباقر عليه السلام.

ومنها: المعوذتان، لما رواه ابنا بسطام بسندهما عن الصادق قال: «كان رسول الله ﷺ إذا كسل أو أصابته عين أو صداع بسط يديه فقرأ فاتحة الكتاب والمعوذتين ثم يمسح بهما وجهه فيذهب عنه ما كان يجد»(١) فهذا طريق آخر للعلاج بفاتحة الكتاب من دون تطرق الاحتمال فيه، ولكن لا يشمل كل داء.

ومنها: الأذان والإقامة لما رواه ابنا بسطام بسندهما عن جعفر بن محمد الصادق عليه السلام أنه دخل عليه رجل من مواليه وقد وُعك وقال له: مالي أراك متغير اللون، فقال: جعلت فداك وعكت وعكاً شديداً منذ شهر، ثم لم تنقلع الحمى عني، وقد عالجت نفسي بكل ما وصفه إلي المترفعون، فلم أنتفع بشيء من ذلك، فقال له الصادق عليه السلام: «حل أزرار قميصك، وأدخل رأسك في قميصك وأذّنْ وأقم واقرأ سورة الحمد سبع مرات» قال: ففعلت ذلك فكأنما نشطت من عقال(٢).

دلت هذه الرواية على اعتبار القراءة سبعاً، وأضافت إليه الأذان والإقامة بالتقديم أمام قراءة الفاتحة سبعاً، فإذا جمعت مع الروايات الخالية من ذكر الأذان والإقامة، ثبت عدم لزومهما وإنما قراءتهما أفضل، ويحتمل اعتبارهما في حالة خاصة كان عليها هذا السائل من طول المرض واستفحاله.

والأفضل في الجمع هو كفاية الأذان والإقامة مع الفاتحة عن القراءة سبعين مرة، فلا تُوجِد تقييداً في روايات السبعة، والله العالم.

## سورة الأنعام لكل علة

ذكر لسورة الأنعام فضائل وخصائص هامة، وأنها السورة التي نزلت جملة واحدة يرفقها سبعون نوعاً من القوى الكونية الخيرة، بمعنى عملهم ومشاركتهم في نزولها بما يمتلكونه من القوى المؤثرة في الوجود، نزلتْ على

---

(١) طب الأئمة: ٣٩،عن أحمد بن أبي زياد،عن فضالة، عن السكوني،عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) طب الأئمة: ٥٢، عن محمد بن جعفر البرسي، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن سنان، عن يونس بن ظبيان، عن الفضل بن عمر، عن جعفر بن محمد الصادق عليه السلام.

وجود النبي المكرم ﷺ الذي أمر بتعظيمها وتبجيلها لمجيء اسم الله سبحانه وتعالى فيها في سبعين موضع، فكانت نافعة وحاوية لفضائل منها الحد من تمادي الأمراض واستفحالها واضرارها بالبدن.

فقد جاء في الفقه الرضوي عن العالم عليه السلام أنه قال: «إذا بدأت بك علة تخوفت على نفسك منها، فاقرأ الأنعام؛ فإنه لاينالك من تلك العلة ما تكره»[١].

وروى ابنا بسطام عن سلامة بن عمرو الهمداني قال: دخلت المدينة فأتيت أبا عبد الله عليه السلام فقلت: يا ابن رسول الله اعتللت على أهل بيتي بالحج، وأتيتك مستجيراً مستسراً من أهل بيتي من علة أصابتني، وهي الداء الخبيثة، قال: «اقم في جوار رسول الله ﷺ وفي حرمته وأمنه واكتب سورة الأنعام بالعسل، واشربه فإنه يذهب عنك»[٢].

ونذكّر على أن الروايتين ضعيفتا السند، والثانية تدخل في التداوي بالعسل وسورة الأنعام وقد تكون خاصة للدواء الخبيث الذي يراد به الجذام في الغالب، فهذا يحتاج إلى تجربة واعتقاد خاص.

## سورة يس لكل داء

المعروف المذكور في الأخبار هو عمومية النفع في سورة يس وشمولها لجميع خير الدنيا والآخرة ومكابدتها لبلوى الدنيا والآخرة، وتسمى الدافعة القاضية التي تدفع عن صاحبها كل سوء، وتقضي له كل حاجة.

وفي بعض الأخبار: «أن من كتبها ثم شربها أدخلت جوفه ألف دواء ونزعت عنه كل غل وداء»[٣].

---

(١) فقه الرضا عليه السلام: ٣٤٢.

(٢) طب الأئمة: ١٠٥.

(٣) البحار٨٩: ٢٩٣.

وفي جامع الأخبار عن النبي ﷺ أنه قال: «يا علي اقرأ يس فإن في يس عشر بركات، ما قرأها جائع إلا شبع، ولا ظمآن إلا روي، ولا عار إلا كسي، ولا عزب إلا تزوج، ولا خائف إلا أمن، ولا مريض إلا برئ، ولا محبوس إلا أخرج، ولا مسافر إلا أعين على سفره، ولا قرئت عند ميت إلا خفف الله عنه، ولاقرأها رجل له ضالة إلاوجد طريقها»وروى مثلها الراوندي في الدعوات[1]، والنكرة في سياق النفي في قوله «ولا مريض إلا برئ» تدل على العموم، فلا إشكال من ناحية الدلالة على المطلوب، غير أنها مرفوعة لم يذكر سندها حتى نرى مدى صحته، ولا يمنع في أن يكون مفادها صحيحاً في واقع الحال ولكن لا يثبت بهذا المقدار ولا يجبره كثرة الروايات الدالة على فضل سورة يس بصورة عامة بمقتضى القواعد الاستدلالية.

# سورة الحشر لكل داء

روى في الدر المنثور عن عبد الله في قوله تعالى: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ أنها شفاء من كل داء إلا السام والسام الموت، بشرط أن يضع القارئ يده على رأسه عند قراءتها[2]، والرواية ضعيفة السند.

# سورة القدر لكل داء

فضل سورة القدر أكثر من أن يحصى والروايات الواردة في ذلك كثيرة، ومن فضلها ما يرويه ابنا بسطام بسندهما عن أبي عبد الله عليه السلام أنه أوصى أصحابه وأولياءه: من كان به علة فليأخذ قلة جديدة، وليجعل فيها الماء وليستقي الماء بنفسه، وليقرأ على الماء سورة إنا أنزلناه على ثلاثين مرة، ثم ليشرب من ذلك الماء، وليتوضأ وليمسح به، وكلما نقص زاد فيه، فإنه لا ذلك

---

(١) جامع الأخبار: ٥٤، دعوات الراوندي: ٢١٥ح٥٧٩، البحار٨٩: ٢٩١ح٤.

(٢) الدر المنثور٦: ٢٠١، البحار٨٩: ٣٠٩ح٣.

ثلاثة أيام إلا ويعافيه الله تعالى من ذلك الداء»[١]. لم تعلقوا على هذه الرواية من حيث السند كما علّقتم على سابقاتها؟

## البسملة لكل داء

لا يخفى فضل البسملة ومدى أهميتها وضرورتها عند شروع كل عمل وكل فعل ومنه العلاج والتداوي وكل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بإسم الله فهو أبتر، والحديث اليوم ليس عن شروع التداوي بها كعمل من الأعمال، وإنما المراد أصل التداوي بها، وأنها هي الدواء لكل داء، فقد ورد عن النبي ﷺ: «لو قرأت بسم الله تخفظك الملائكة إلى الجنة، وهو شفاء من كل داء»[٢] وإن كان من الممكن إرادة عدم الابتلاء والوقاية من كل داء لا التداوي، لكن وردت رواية أخرى تتكلم عن كيفية أخرى عن النبي ﷺ أنه قال: «من كتبها وشربها لم يحتج معها إلى دواء يصيبه لمرض»[٣] هي الأخرى لا تدل على أكثر من إرادة الوقاية لأن عدم الحاجة إلى الدواء يعني عدم الإصابة بالمرض، وإن كان احتمال إرادة إغنائها عن الدواء بعد الابتلاء بالمرض، بمعنى أنها علاج آخر ودواء آخر غير ضعيف.

ومن الصعب جداً إثبات مثل ذلك الأمر بهاتين الروايتين الضعيفتي السند لولا وجود المؤيدات الكثيرة الدالة على عظمة البسملة وسر دوائيتها مثل الرواية التي يرويها الاربلي عن أبي هاشم الجعفري قال سمعت أبا محمد

---

(١) طب الأئمة: ١٢٣، عن محمد بن عبد الله بن زيد، عن محمد بن بكر الأزدي، عن أبي عبد الله عليه السلام، ولم يذكر رواتها في كتب الرجال، غير أن رجال كتاب الطب أكثرهم من الخبراء في الطب فهو رجوع إلى أهل الخبرة خصوصاً من يروي عنهما ابنا بسطام بلا واسطة.

(٢) مستدرك الوسائل٤: ٣٨٩ح٢٤ عن لب اللباب.

(٣) تفسير البرهان٤: ١٣٤ح٣.

عليه السلام يقول: «بسم الله الرحمن الرحيم أقرب إلى اسم الله الأعظم من سواد العين إلى بياضها»[١].

ويحتمل إرادة سورة الحمد من قوله بسم الله بناءً على أن البسملة في أول السورة لا تكون إلا في الحمد، فيكون حالها حال «قل هو الله» فإذا قيل تقرأ «قل هو الله» يعني قراءة الإخلاص بتمامها، فكذا «بسم الله» براو بها الحمد بتمامها.

---

(١) كشف الغمة٣: ٢٩٩.

# الصدقة

ترعى أكثر الأحاديث الواردة في الصدقة جانب الثواب الأخروي وجانب الوقاية ودفع أنواع البلاء، بينما يختص بعض تلك الأحاديث بجانب التداوي والعلاج والتعريف بأنها دواء شامل ونلجح، والأخير يهمنا التعرض له في كتاب العلاج .

فقد ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: « الصدقة دواء منجح »[١]، ليعرف الصدقة بالدرجة الأولى بأنها دواء وهي دواء منجح، بمعنى أنه مقرون بالتأثير والتوفيق ومؤد إلى حصول الشفاء والبرء إن شاء الله .

وإذا كان في هذا الخبر احتمال إرادة الدواء للذنوب وأمراض النفوس فهناك أخبار يستفاد منها بوضوح إرادة الأمراض الجسمية .

منها: ما روي بعدة طرف عن أبي جعفر عليه السلام عن آبائه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: « داووا مرضاكم بالصدقة »[٢].

وعنه عليه السلام قال:« الصدقة ترفع البلاء المبرم، فداووا مرضاكم بالصدقة »[٣].

---

(١) نهج البلاغة ٤: ٤ .

(٢) طب الأئمة: ١٢٣، انظر الكافي٤: ٣ ح ٣ عن علي بن محمد، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن خالد، عن عبد الله بن هاشم، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام.

قرب الإسناد: ١١٧ عن الحسين بن علوان، عن جعفر عليه السلام عن أبيه قال رسول الله.

فقه الرضا عليه السلام: ٣٤٢، دعوات الراوندي: ١٨١.

الفقيه٢: ٦٦ ح ١٧٣٠، الخصال: ٦٢٠.

ثواب الأعمال: ١٣٩، التهذيب٤: ١١٢ ح ٢٣١.

(٣) طب الأئمة: ١٢٣، الوسائل ٢: ٤٣٣ ح ٢٥٦٥ .

ومنها: ما رواه الكليني بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: « داووا مرضاكم بالصدقة وادفعوا البلاء بالدعاء »(١).

وأوضح من ذلك ما روي عن موسى بن جعفر عليه السلام أن رجلاً شكا إليه أنني في عشرة نفر من العيال كلهم مريض، فقال له موسى عليه السلام: « داوهم بالصدقة، فليس شيء أسرع إجابة من الصدقة، ولا أجرى منفعة للمريض من الصدقة »(٢).

## كيفية الصدقة

لا شك في حسن التصدق في جميع الأحوال وشتى الأنحاء وتترتب عليه الآثار المرجوة للتصدق، في الدنيا والآخرة، إذا كان التصدق لله سبحانه وتعالى ولا يخالطه الرياء ولم يصاحبه أو يعقبه منّة على المتصدَّق عليه ولا أذىً، ولكن في خصوص التداوي بالصدقة فالمروي كيفية مخصوصة وشروط مستحسنة، منها مباشرة المريض للتصدق وإعطائه الفقير بيده، ومنها أن يطلب من الفقير أن يدعو له.

فقد جاء في الخبر الصحيح الذي يرويه الكليني عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول: « يستحب للمريض أن يعطي السائل بيده ويأمر السائل أن يدعو له »(٣).

ومن تلك الشروط أن يكون المتصدَّق به من الطعام الضروري كالخبز والحنطة وما شابه ذلك مع تعدد الفقراء المتصدَّق عليهم، وليس على فقير واحد.

---

(١) الكافي ٤: ٣ ح ٥ عن علي بن محمد عن أحمد بن محمد عن محمد بن خالد عن عبد الله بن القاسم عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، وليس في سنده ما يتوقف في شأنه سوى عبد الله بن القاسم المرمي بالتخليط.

(٢) طب الأئمة: ١٢٣.

(٣) الكافي ٤: ٣ ح ٩.

فقد روي عن سيدنا أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام: أن بعض أهل بيته ذكر له أمر عليل عنده، فقال: « ادع بمكتل فاجعل فيه براً واجعله بين يديه، وأمر غلمانك إذا جاء سائل أن يدخلوه عليه فيناوله منه بيده، ويأمره أن يدعو له ».

قال: أفلا أعطي الدنانير والدراهم ؟ قال: « اصنع ما آمرك به، فكذلك رويناه » ففعل فرزق العافية[1].

والمستفاد منه عدم كفاية التصدق بالدنانير والدراهم في هذا الحال، ولا ينفع في المرض غير التصدق بالطعام على الجائع المحتاج .

وإنما قلنا الطعام وعدم لزوم البرّ يعني الحنطة لورود التصدق بالخبز في رواية أخرى عنه عليه السلام وقد سئل: كيف نداوي مرضانا بالصدقة؟ فقال: « إذا كان عندك مريض قد أعياك مرضه فخذ رغيفاً من خبزك فاجعله في منديل أو خرقة نظيفة فكلما دخل سائل فليعطه منه كسرة ويقال له: ادعو لفلان؛ فإنه يستجاب لهم فيكم، ولا يستجاب لهم في أنفسهم »[2].

فإذا كان المستفاد من الرواية السابقة عدم كفاية الدراهم والدنانير وأنه لابد من التصدق بالحنطة فقد دلت هذه الرواية على كفاية مثل الخبز، مع أنها تخصصه بالمرض الصعب الذي لا دواء له، لأنه قال: « إذا كان عندك مريض قد أعياك مرضه » وهو المنصرف إليه من الرواية السابقة، مع وجود الرواية المطلقة الصحيحة وهي رواية الكافي بعد اعتبار الكيفية المذكورة غير أن التمسك بالإطلاق في مثل المقام الذي يطلب فيه حصول غاية معينة وتحقق عنوان خاص غير صحيح وإنما يتمسك بالإطلاق لنفي الشرط والجزء في مقام استحقاق العقاب والثواب فقط .

وهنا يأتي سؤال هام ما معناه إذا كان الإنسان في بلد ليس فيه فقير يحتاج إلى الحنطة والخبز وما شابه ذلك فماذا يصنع، هل يعطي الدنانير والدراهم وكل ما يجد له طالباً في بلده أم لا يكفي ذلك ؟

---

(١) السرائر لابن إدريس ٣: ١٤٢، والمكتل هو زنبيل من خوص يحمل فيه التمر وغيره.

(٢) الأصول الستة عشر: ٧٧ .

والجواب أنه إذا وصف للإنسان دواء ولم يجده في بلده فماذا يصنع أليس يذهب إلى بلد آخر يفتش عنه، فالصدقة بتلك الكيفية دواء إذا لم تجده في بلدك ومدينتك ففتش عنه في بلد آخر؛ فإن المهم إشباع بطون غرثى وإبراد قلوب حرّى، وإن كان التصدق بالأنحاء الأخرى غير خال من التأثير خصوصاً في غير الأمراض الصعبة.

سؤال آخر: هل يعتبر في صدقة المرض أن تكون في الليل والخفاء، ولا تكفي إذا كانت بالعلن وفي وضح النهار.

الجواب: لا، حيث إن المستفاد من الأخبار أن صدقة الليل والخفاء تنفع للآخرة وغفران الذنوب، بينما صدقة النهار تنفع للمرض وزيادة العمر.

فقد روى الكليني بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال: «إن صدقة الليل تطفئ غضب الرب والذنب العظيم وتهون الحساب، وصدقة النهار تثمر المال وتزيد في العمر»[١].

وروى الصدوق عن أمير المؤمنين عليه السلام: «صدقة السر تطفئ الخطيئة وتطفئ غضب الله عزوجل، وصنائع المعروف فإنها تدفع ميتة السوء وتقي مصارع الهوان»[٢] فلم يقيد الصنائع بالسر.

ولكن في رواية معتبرة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الصدقة بالليل تدفع ميتة السوء وتدفع سبعين نوعاً من البلاء»[٣].

فلا يعتبر الصدقة بالليل وبالسر، ولكن لا يعني عدم نفع الصدقة بالليل وفي السر للأمراض، لأن تقضى الجمع بين الروايات هو اختصاص صدقة النهار بالأمور الدنيوية، وشمول صدقة الليل لها وللأخروية معاً.

---

(١) الوسائل ٩: ٣٦ ح ١٢٣٦٢ عن علة من أصحابه، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن خالد، عن سعدان بن مسلم، عن معلى بن خنيس، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) الفقيه ١: ١٣ ح ٩١٣.

(٣) ثواب الأعمال: ١٤٢ ح ١، الوسائل ٩: ٤٠٠ ح ١٢٣٣٢ عن حمزة بن محمد، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن فضال، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام.

وأخيراً يشترط التصدق على الفقير، خصوصاً الرحم لما ورد من رسول الله صلى الله عليه وآله وقد سئل أي الصدقة أفضل؟فقال: «على ذي الرحم الكاشح»[١] والأولى أن تكون للمؤمن ولا تعطى لغيره خصوصاً الناصب لما جاء في الخبر الصحيح: «اعط من لا تعرفه بولاية ولا عداوة للحق إن الله عزوجل يقول: ﴿ وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ ولا تطعم من نصب لشيء من الحق أو دعا إلى شيء من الباطل»[٢]. ويستفاد من بعض الأخبار الآتية كفاية الصدقة على الكافر والحيوان.

ولا يشترط أن يكون المتصدّق مؤمناً فهي تنفع المؤمن وغيره لما ورد في الخبر المعتبر عن أبي عبد الله عليه السلام قال، قال علي عليه السلام: «كانوا يرون أن الصدقة يُدفع بها عن الرجل الظلوم»[٣].

## الصدقة تدفع الموت

قسمنا المرض إلى قسمين: مرض الأجل وغيره، ومرض الأجل لا دواء له سوى الدعاء، فقد يضاف إليه الصدقة لاستفادة ذلك من بعض الأخبار، خصوصاً إذا كانت الصدقة على القرابة بما يسمى بصلة الأرحام.

فقد روي عن ميسر قال، قال أبو عبد الله عليه السلام: «يا ميسر قد حضر أجلك غير مرة، كل ذلك يؤخرك الله بصلتك رحمك وبرّك قرابتك»[٤].

---

(١) ثواب الأعمال: ١٤٢ أبي، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عن آبائه عليهم السلام.

(٢) الكافي ٤: ١٣ ح ١ علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن سديد الصيرفي قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام أطعم سائلاً أعرفه مسلماً؟ فقال: نعم.

(٣) الكافي ٤: ٥ ح ٤، الوسائل ٩: ٣٨٦ ح ١٢٣٠١. عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٤) فرج المهموم: ١١٩.

وهناك طائفتان من الروايات المستفاد من إحدايهما أن الصدقة تزيد في العمر، والثانية مفادها ما روي أن رسول الله ﷺ قال: «الصدقة تمنع ميتة السوء» وهي روايات متعددة، تشمل بعمومها مرض الموت وخصوصاً الأمراض المشينة التي تجعل من موت صاحبها ميتة السوء.

وروى الكليني عدة قصص في الصدقة منها ما يرويه عن أبي الحسن عليه السلام أنه كان رجل من بني إسرائيل ولم يكن له ولد، فولد له غلام وقيل له: إنه يموت ليلة عرسه، فمكث الغلام، فلما كان ليلة عرسه نظر إلى شيخ كبير ضعيف فرحمه الغلام فدعاه وأطعمه، فقال له السائل: أحييتني أحياك الله، قال: فأتاه آتٍ في النوم فقال له: سل ابنك ما صنع، فسأله فخبره بصنيعه، قال، قال: فأتاه الآتي مرةأخرى في النوم فقال له:إن الله أحيا لك ابنك بما صنع بالشيخ»[١].

وروى الكليني أيضاً بسنده عن محمد بن عمر بن يزيد قال أخبرت أبا الحسن الرضا عليه السلام أني أُصبت بابنين وبقي لي بني صغير، فقال: «تصدق عنه» ثم قال حين حضر قيامي: «مر الصبي فليتصدق بيده بالكسرة والقبضة والشيء وإن قل، فإن كل شيء يراد به الله وإن قلّ بعد أن تصدق النية فيه عظيم... »[٢].

ونكتفي بهذا القدر لأن دفع الموت والبلاء يدخل في الوقاية وإن كان إطلاق بعض الأخبار يشمل مرض الموت.

---

(١) الكافي ٤: ٧ ح ١٠ الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن بن علي الوشاء، عن أبي الحسن عليه السلام .

(٢) الكافي ٤: ٤ ح ١٠ علة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن علي، عن محمد بن عمر بن يزيد .

## مقدار ما يتصلق به

لا شك أن الصدقة مطلوبة على الإطلاق مهما قلّت، حتى قيل تصلق ولو بشقّ تمرة[١]، كما لاحدَّ للصدقة من ناحية الزيادة مما ورد أن في وصية النبي ﷺ: « وأما الصدقة فجهدك جهدك حتى يقال قد أسرفت ولم تسرف »[٢].

ولكن في خصوص صدقة المرض تحدده بعض الأخبار بقوت يوم للمتصدق، فقد روى الصدوق بسنده عن معاذ بن مسلم بياع الهروي، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فذكروا الوجع فقال: « داووا مرضاكم بالصدقة، وما على أحدكم أن يتصدق بقوت يومه، إن ملك الموت يدفع إليه الصك بقبض روح العبد، فيتصدق فيقال له: رد عليه الصك »[٣].

وبناءاً على هذا الخبر يحسب الإنسان قوت يومه ثم يشتري به حنطة أو خبزاً ثم يقسمه على الفقراء بيده .

ومع ذلك لا يتحتم ذلك بل تكفي الصدقة وإن قلّت .

## هل الصدقة دواء كل داء

الروايات مطلقة أو حتى عامة « داووا مرضاكم بالصدقة » ولم تقيده بمرض ولا مريض معين، ولكن هناك روايات جاء فيها عدد السبعين، فقد روى الكليني في الكافي بسند صحيح عن أبي عبد الله عليه السلام: « الصدقة باليد تقي

---

(١) الكافي ٤: ٤ ح١١، وص٤٧ ح٦.

(٢) الكافي ٤: ٣ ح ٨ محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن النعمان، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام .

(٣) ثواب الأعمال: ١٣٩، الوسائل ٩: ٣٧٥ ح ١٢٢٧٧، عن محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن أحمد، عن الحسن بن الحسين، عن معاذ بن مسلم بياع الهروي، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فذكروا الوجع فقال...

ميتة السوء وتدفع سبعين نوعاً من أنواع البلاء، وتفك عن لحى سبعين شيطاناً كلهم يأمره أن لا يفعل »[١].

ولكـن في رواية أُخرى معتبرة عن رسول الله ﷺ: « **إن الله لا إله إلا هو لـيدفع بالصدقة الداء والدبيلة والحرق والغرق والهدم والجنون وعدّ سبعين باباً مـن السـوء** »[٢] فإنها تفسر السبعين بلاء المار في الرواية السابقة وتجعل الداء واحـداً مـن السـبعين بلاء، فيكون المراد مطلق الداء؛ لأنها لم تحدده بسبعين داء ومرض .

## السر في دوائية الصدقة

يحـتمل في حكمـة دوائية الصدقة أمور، أحدها: هو ما ذكرناه من اشتراط صدقة المرض بالطلب من الفقير أن يدعو له وقد ورد أنه يستجاب لهم في حق المتصـدق ولا يستجاب لهم في حق أنفسهم، وفي بعض الأخبار يستجاب لهم في حق المتصدق وإن كانوا يهوداً أو نصارى[٣].

فـتكون الصـدقة هـي احتيال لتحصيل دعوة الفقير تلك الدعوة النافذة، عـندما يحصل على قوته فيفرح ويدعو بجزم ويطلب بصدق، قضاءاً لحب المحسن ورد الإحسان .

وبهذا تدخل الصدقة في أقسام الدعاء ويكون لها خواصه وآثاره .

---

(١) الكافي ٤: ٣ ح٧، علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن سنان.

(٢) الكـافي ٤: ٥ ح٢، علي بـن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن جعفر عن آبائه عليهم السلام.

(٣) الكافي ٤: ١٧ ح ٢ .

الثاني: ما جاء في بعض الأخبار من أن الصدقة تطفئ غضب الرب وتؤدي إلى غفران الذنوب[1]. التي قدمنا عنها في كتاب الأمراض تسبيبها لحصول المرض، فيكون غفرانها رافعاً لأثرها الذي أثبتناه أعني الابتلاء بالأمراض، وبهذا تكتسب القضية بعض التعقيد.

الثالث: روي أن رسول الله ﷺ قال لعلي عليه السلام: «يا علي أما علمت أن صدقة المؤمن لا تخرج من يده حتى يفك لحى سبعين شيطاناً»[2] ففيها نوع من التخلص من مخالب الشيطان وأنها تفصل بينه وبين الإنسان وقد مر أن الشيطان هو أحد أسباب المرض، كما يحتمل أن يكون المراد من الحديث تعظيم الأمر في مجاهدة النفس، فإذا غلب الإنسان بإخراجها نوازع شيطانه كان كأنه قد افتلّها من أيدي الجاذبين وفلّ عنها لحى الشياطين ليكون لها الحرية الأكثر في مكافحة المرض.

وبهذا تختص بالأمراض التي سببها الشيطان.

الرابع: ما ورد من أن الصدقة تقع في يد الرب تبارك وتعالى قبل أن تقع في يد العبد والروايات بهذا المعنى كثيرة[3]، فيكون سبب الشفاء هو اتصال العبد بالقدرة غير المتناهية، ويدخل في العلاج بالطاقة.

وقد يكون السبب غير ذلك أو هو مجموعة أسباب منها ما ذكرنا ومنها غيرها من العوامل كتقوى النفس وتحسس وجود الدعم المؤدي إلى تغلب البدن على المرض، فيكون كانجاز الأعمال الصعبة بالمعنوية العالية.

---

(١) قرب الإسناد: ٧٦، الكافي٢: ١٥٧ ح ٢٢ وفيه صدقة الليل، دعائم الإسلام١: ٢٤١ صدقة السر.

(٢) دعائم الإسلام ٢: ٣٢٨ ح ١٢٣٨، وأورده الكليني في الكافي ٤: ٣ ح ٥ عن أبي عبد الله بسند فيه عبد الله بن القاسم وفيه سبعمائة شيطان.

(٣) الكافي٤: ٣ ح ٥، الفقيه٢: ٦٦ ح ١٧٣٠.

# التداوي بالمياه

لا نعرف شروع التداوي بالمياه، ولكن له شواهد في أخبارنا ورواياتنا وبعض الإلفات إلى ذلك مع ذكر العلة في دوائيته وأقسام المياه التي يمكن أن يتداوى بها، وخصوصاً ماء السماء الذي قال الله سبحانه وتعالى فيه: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا﴾[1].

ويمكن استفادة ذلك بالإضافة إلى العمومية والإطلاق من الخبر المروي عن أبي عبد الله عليه السلام حيث يقول فيه: «لكنا أهل بيت لا نحتمي إلا من التمر ونتداوى بالتفاح والماء البارد»[2] حيث يجعل التداوي بالماء من العلاجات الأساسية ولا يخصه بنوع خاص من الماء.

ويستفاد من أخبار أُخرى اختصاص ذلك النحو من التداوي –أعني التداوي بالتفاح والماء البارد– بمرض الحمى وذلك بالإفاضة على المحموم دون الشرب الذي يهمنا بالدرجة الأولى الكلام عنه، ولكن هذه الرواية مطلقة ولا تختص بالحمى ولا بكيفية خاصة للتداوي بالماء، ويوجد لها مؤيدات، منها التعليل الوارد في رواية الشيخ الذي كان يشرب النبيذ لوجع كان به، فقال له أبو عبد الله عليه السلام: «ما يمنعك من الماء الذي جعل الله منه كل شيء حي؟»[3] حيث جعل الإمام التداوي بالماء الخيار الأول قبل التداوي بمثل العسل واللبن،

---

(١) ق: ٨.

(٢) الكافي ٨: ٢٩١ ح٤٤١، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن عبد الرحمن بن حماد، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن الفيض، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) مكارم الأخلاق: ٧٣.

مما يدل على أهمية الماء في مجال العلاج، مع ملاحظة أن التعليل الموجود فيه يتصف بنوع من العموم والشمول لكثير من الأمراض، ويتناول كل ما كان فيه موت ونقصان في الحيوية وهو بحاجة إلى الحياة؛ لأن من الماء كل شيء حي.

ومنها: المروي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كان إذا اعتلّ إنسان من أهل الدار، قال: «انظروا في وجهه» فإذا قالوا: أصفر، قال: «هو من المرة الصفراء» فيأمر بماء فيسقى، وإن قالوا: أحمر، قال: «دم» فيأمر بالحجامة.[١]، مما يدل على أن طيف الأمراض التي يداويها الماء وسيع جداً يشمل جميع الأمراض المعلولة لغلبة المرة الصفراء والسوداء.

هذا عن التداوي بالماء مطلقاً، وسنفصل الكلام في التداوي بماء السماء وعموميته وكذا ماء زمزم وماء الميزاب وماء الفرات وغيره.

## ماء السماء

المشهور أن مياه السماء خفيفة عذبة صافية نافعة للأجسام إذا لم يطل خزنها وحبسها في الأرض[٢]، وقد ورد الأمر بشربها والتطهر والتداوي ودفع الأسقام والأمراض بها.

فقد روى الكليني بسنده عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال: «اشربوا ماء السماء؛ فإنه يطهر البدن ويدفع الأسقام، قال الله عزوجل: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾»[٣].

---

(١) مكارم الأخلاق: ٧٣.

(٢) الرسالة الذهبية: ٤٥.

(٣) الكافي٦: ٣٨٨ ح٢ عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام والرواية يمكن الاعتماد عليها في مثل المقام من ناحية السند، وإنما لم نجزم في اعتبارها للكلام في القاسم بن يحيى الجوهري وجده الحسن بن راشد وإن كان المرجح اعتبارهما، وكذا الترديد في أبي بصير واشتراكه وإن كان المرجح هو المعتبر، والآية في سورة الأنفال:١١.

فنفس الأمر بشربه يدل على وجود مصلحة ومنفعة زائدة على أصل الفائدة في شرب مطلق الماء، ومع ذلك فالرواية عللت ذلك الأمر بأن ماء السماء يطهر البدن، والرواية -بل وحتى الآية- لم تخصه بتطهير ظاهر البدن وما لم تَقُل يطهر ظاهر البدن وقالت يطهركم، ولا دليل على إرادة التطهير بمعنى إزالة النجاسة من ظاهر البدن فقط، ولا التطهير من الحدث، بل المراد تطهير الشخص الذي يعني إزالة كل خبث ودرن ظاهري وباطني، وهو نحو من العلاج كما أشرنا إليه.

بالإضافة إلى أن الرواية أضافت أنه يدفع الأسقام، بمعنى أنه يحيل دون الابتلاء بالأمراض، أو حتى يرفع الابتلاء بالمرض ويعالج البدن، خصوصاً وأن الآية صرحت بأنه يذهب رجز الشيطان وقد ذكرنا في كتاب الأمراض أن أحد الأسباب الأساسية للأمراض هو الشيطان ورجزه، فيكون لماء السماء خاصية إزالة سبب المرض، الذي تترتب عليه الصحة والتخلص من كثير من الأمراض.

وبهذا نحرز وجود الفرق بين ماء السماء وغيره من أقسام الماء مما يتناسب مع قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا﴾[1] الذي يستفاد منه وجود امتياز كبير لماء السماء، وليس هو مجرد التطهير من الحدث والخبث الظاهري، لأنه لا يختص بماء السماء ويشمل باقي المياه، ويشمل ذلك الامتياز بحجمه المأنوس من الآية معالجة الأمراض ورفع غائلة الأوجاع.

ويدل على خاصيته الدوائية أيضاً ما رواه الطبرسي عن رسول الله صلى الله عليه وآله أن قال: «علمني جبرئيل دواءاً لا أحتاج معه إلى دواء، قيل: يا رسول الله وما ذلك الدواء؟ قال: يؤخذ ماء المطر قبل أن ينزل إلى الأرض ثم يجعل في إناء نظيف ويقرأ عليه الحمد إلى آخرها سبعين مرة، وقل هو الله أحد والمعوذتين سبعين مرة

---

(١) ق: ٨.

ثـم يشـرب منه قدحاً بالغداة وقدحاً بالعشي، فو الذي بعثني بالحق لينزعن الله بذلك الداء من بدنه وعظامه ومخته وعروقه»(١).

فالـرواية تصرح بأنه دواء، وليس مجرد وقاية ولا دافع للأسقام فقط، كما يستفاد منها العمومية بوضوح أي أنه دواء لكل داء.

كمـا و بينـت كيفية معالجته للأمراض، وعدته من قسم المخرج لعوامل المرض من البدن، ليترتب عليه معالجة أساسية للأمراض، وليست مجرد تسكين وتهدئة.

غير أن هذه الرواية لم تبين عدد الأيام التي يشرب فيها الماء وإن بيّنت أنه يشرب منه قدح في الصباح وقدح بالعشي، وهناك رواية أُخرى تحدد ذلك وتبينه وهي رواية الراوندي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ألا أُعلمكم بدواء علمني جبرائيل ما لا تحتاجون معه إلى طبيب ودواء؟» قالوا: بلى يارسول الله، قال: «من يأخذ ماء المطر ويقرأ عليه فاتحة الكتاب سبعين مرة وقل أعوذ برب الناس سبعين مرة، وقل أعوذ برب الفلق سبعين مرة، ويصلي على النبي ﷺ سبعين مرة، ويسبح سبعين مرة، ويشرب من ذلك الماء غدوة وعشياً سبعة أيام متواليات»(٢).

ولفظهـا يختلف مـع الـرواية السابقة وكـذا المقـروء عليه، والمهم أنها حددت وبينت الأيام التي يشرب فيها من ذلك الماء، وهي سبعة أيام.

والفـرق الآخـر بين الروايتين هو أن الرواية الأولى لم تحدد القارئ الذي يقرأ المذكورات وجاءت مبنية للمجهول، فيمكن أن يكون القارئ غير المريض، ولكـن الـرواية الثانية تحدد القارئ وتجعله نفس المريض وإن كان استفادة ذلك مـن الـرواية الأولى غير بعيد، ولكن الإطلاق فيها يفتح اليد ويجعلنا في فسحة

---

(١) مكارم الأخلاق: ٣٨٧.

(٢) دعوات الراوندي: ٨٢.

من ذلك، غير أن الأفضل على الدوام هو أن يكون القارئ هو المريض نفسه مهما أمكن.

## ماء نيسان

لا شك أن المطر نافع في الغالب وفي بعض الأحيان لا يكون نافعاً وحتى قد يكون ضاراً، بمعنى الضرر بالزرع والأرض والديار، وقد يبلغ درجة الانتقام الإلهي ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنذَرِينَ﴾(١) ولكن هذا يعود إلى مقداره بحيث يؤدي إلى تخريب الدور وحدوث السيول، وقد يكون باعتبار ما يخالطه من الغبار والسموم العالقة في الهواء وغير ذلك.

كما أن النافع منه يتفاوت مقدار نفعه من فصل إلى فصل، وأفضله مطر الربيع الذي تحيى به الأرض وتورق الشجر وتتفتح الأزهار، ولو لاحظنا الرواية الواردة في البرد وقول أمير المؤمنين عليه السلام: «توقوا البرد في أوله وتلقوه في آخره؛ فإنه يفعل في الأبدان كفعله في الأشجار، أوله يحرق وآخره يورق»(٢) فبرد آخر الشتاء نافع بخلاف البرد أول الشتاء الذي يجب التوقي منه، فقد يتصور ذلك الفرق في ماء المطر كذلك، غير أنه قياس.

ومهما يكن من ذلك فإن مطر الربيع لا شك في نفعه وهو مشهود، وإن كان احتمال دخل البرد والحر في ذلك ويكون حال المطر واحداً في جميع الفصول، غير أن القدر المتيقن من المطر النافع هو مطر الربيع.

---

(١) الشعراء: ١٧١، النحل: ٥٨.

(٢) نهج البلاغة ٤: ٣٠ الكلام القصير ١٢٨.

وهناك روايات تحدده بخصوص مطر نيسان، أي شهر نيسان الرومي، وهو الشهر الرابع من السنة الميلادية، وقد ذكرت له خواصٌ كثيرة وعجيبة يرويها السيد ابن طاووس بسنده عن ابن عمر، قال: كنا جلوس إذ دخل علينا رسول الله ﷺ، فسلم علينا فرددنا عليه السلام، فقال: «ألا أعلمكم دواء علمني جبرائيل عليه السلام حيث لا أحتاج إلى دواء الأطباء؟» وقال علي عليه السلام وسلمان وغيرهما ـ رحمة الله عليهم ـ وما ذاك الدواء؟ فقال النبي ﷺ لعلي عليه السلام: «تأخذ من ماء المطر بنيسان، وتقرأ عليه فاتحة الكتاب سبعين مرة، وآية الكرسي سبعين مرة، وقل الله أحد سبعين مرة، وقل أعوذ برب الفلق سبعين مرة، وقل أعوذ برب الناس سبعين مرة، وقل يا أيها الكافرون سبعين مرة وتشرب من ذلك الماء غدوة وعشية سبعة أيام متواليات» قال النبي ﷺ: «والذي بعثني بالحق نبياً، إن جبرائيل قال: إن الله يرفع عن الذي يشرب من هذا الماء كل داء في جسده، ويعافيه ويخرج من عروقه وجسده وعظمه وجميع أعضائه، ويمحو ذلك من اللوح المحفوظ والذي بعثني بالحق نبياً، إن لم يكن له ولد وأحب أن يكون له ولد بعد ذلك، فشرب من ذلك الماء كان له ولد، وإن كانت المرأة عقيمة شربت من ذلك الماء رزقها الله ولداً، وإن كان الرجل عنيناً والمرأة عقيمة وشرب من ذلك الماء أطلق الله عنه ذلك، وذهب ما عنده ويقدر على المجامعة، وإن أحبت أن تحمل بابن حملت، وإن أحبت أن تحمل بذكر أو أنثى حملت، وتصديق ذلك في كتاب الله: ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا﴾ وإن كان به صداع يشرب من ذلك يسكن عنه الصداع، بإذن الله تعالى، وإن كان به وجع العين يقطر من ذلك الماء في عينيه، ويشرب منه ويغسل به عينيه، يبرأ بإذن الله تعالى، ويشد أصول الأسنان، ويطيب الفم، ولا يسيل من أصول الأسنان اللعاب، ويقطع البلغم، ولا يتخم إذا أكل وشرب، ولا يتأذى بالريح، ولا يصيبه الفالج، ولا يشتكي ظهره، ولا يتجع بطنه، ولا يخاف من الزكام، ووجع الضرس، ولا يشتكي المعدة ولا الدود، ولا يصيبه قولنج، ولا يحتاج إلى الحجامة، ولا يصيبه الباسور، ولا

يصيبه الناسور، ولا يصيبه الحكة، ولا الجدري، والجنون، ولا الجذام، والبرص، والرعاف، ولا القلس، ولا يصيبه عمى، ولا بكم، ولا خرس، ولا صمم، ولا مقعد، ولا يصيبه الماء الأسود في عينيه، ولا يصيبه داء يفسد عليه صومه وصلاته، ولا يتأذى بالوسوسة، ولا الجن، ولا الشياطين».

وقال النبي ﷺ: «قال جبرائيل: إنه من شرب من ذلك الماء، ثم كان به جميع الأوجاع التي تصيب الناس، فإنها شفاء له من جميع الأوجاع، فقلت: يا جبرائيل، هل ينفع في غير ما ذكرت من الأوجاع؟ قال جبرائيل: والذي بعثك بالحق نبياً، من قرأ هذه الآيات على هذا الماء، ملأ الله قلبه نوراً وضياء، ويلقي الإلهام في قلبه، ويجري الحكمة على لسانه، ويحشو قلبه من الفهم والتبصرة ما لم يعط مثله أحداً من العالمين، ويرسل إليه مغفرة، وألف رحمة، ويخرج الغش»[(١)].

قال المجلسي في البحار: وجدت بخط الشيخ علي بن الحسين بن جعفر المرزباني، وكان تاريخ كتابته سنة ثمان وتسعمائة، قال: وجدت بخط الإمام العلامة الشهيد السعيد محمد بن مكي رحمه الله: روى عن جعفر بن محمد، عن آبائه عليهم السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: «علمني جبرائيل دواء لا أحتاج معه إلى طبيب» فقال بعض أصحابه: نحب يا رسول الله أن تعلمنا، فقال ﷺ: «يؤخذ بنيسان يقرأ عليه فاتحة الكتاب، وآية الكرسي، وقل ياأيها الكافرون، وسبح اسم ربك الأعلى سبعين مرة، والمعوذتان والإخلاص سبعين مرة ، ثم يقرأ: لا إله إلا الله سبعين مرة، والله أكبر سبعين مرة، ثم يشرب منه جرعة بالعشاء وجرعة غدوة، سبعة أيام متواليات، قال النبي ﷺ: والذي بعثني بالحق نبياً، إن الله يدفع عمن يشرب هذا الماء كل داء وكل أذى في جسده، ويطيب الفم، ويقطع البلغم، ولا يتخم إذا أكل وشرب، ولا تؤذيه الرياح، ولا يصيبه فالج، ولا يشتكي ظهره، ولا جوفه، ولا سرّته، ولا يخاف البرسام، ويقطع عنه البرودة، وحصر البول، ولا تصيبه حكة، ولا جدري، ولا طاعون، ولا جذام، ولا برص،

---

(١) مهج الدعوات: ٣٥٥، البحار٦٣: ٤٧٦.

ولا يصيبه الماء الأسود في عينيه، ويخشع قلبه، ويرسل الله عليه ألف رحمة، وألف مغفرة، ويخرج من قلبه النكر، والشرك ، والعجب، والكسل، والفشل، والعداوة، ويخرج من عروقه الداء، ويمحو عنه الوجع من اللوح المحفوظ وأي رجل أحب أن تحبل امرأته حبلت امرأته ورزقه الله الولد، وإن كان رجل محبوساً وشرب ذلك أطلقه الله من السجن ويصل إلى ما يريد، وإن كان به صداع سكن عنه، وسكن عنه كل داء في جسمه، بإذن الله تعالى»(١).

ولا شك في دلالة الروايتين على ما نريد إثباته وهو العمومية والدوائية لكل داء ومرض، وإنما الإشكال من ناحية السند فقط، إذ لا شك في ضعف سند الأولى، كما أن الثانية مرسلة.

ولكن لما ثبت أصل وجود النفع في ماء السماء بالآيات القرآنية وكذا دفعه للأسقام بالرواية التي تتشبث بالاعتبار، أعني رواية أبي بصير، وتكرر النقل الدال على دوائيته وساعدته المشاهدة والاعتبار، فقد نخلص إلى نتيجة مثبتة في دوائيته وعموميتها.

## البَرَد

وقد يستثنى من ماء السماء البرَد، وهو الذي يسمى بالحالوب وحب الغمام، فهو ضار بالزرع حيث يصيبه فيقطع الثمار الصغيرة والأنوار والورد التي يتولد منها الثمار ويفني البراعم الفتية، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿فَيُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ﴾ وروي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «البرد لا يؤكل؛ لأن الله عزوجل يقول: ﴿فَيُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ﴾»(٢)، والإصابة تعني الضرر في الغالب.

---

(١) البحار ٦٣: ٤٧٨.

(٢) الكافي ٦: ٣٨٨ ح٣، عن محمد بن يحيى، عن عمران بن موسى، عن علي بن أسباط، عن أبيه عن أبي عبد الله عليه السلام، وليس في الرواية من يتوقف في شأنه سوى أسباط الذي لم يوثق ولم يضعف في كتب الرجال. والآية في سورة النور: ٢٣.

لكن روى الطبرسي أن رسول الله ﷺ كان يأكل البرد، ويتفقد ذلك أصحابه فيلتقطونه له فيأكله ويقول: «**إنه يذهب بأكلة الأسنان**»(١).

ورواية الطبرسي لا تكافئ رواية الكليني، غير أنه يمكن الجمع بينهما بأن الرواية الأولى عامة، والثانية خاصة تخصه بصورة معالجة أكلة الأسنان.

ولا يشمل ذلك الكلام مطلق الثلج الساقط من السماء؛ لأن البرد مختص بالحالوب، وقد لا يشمل مثل ما يسمى بالوفر، والمعروف أن الأول نقمة والثاني رحمة.

# ماء زمزم

المنقول في الأخبار أنّ ماء زمزم خير ماء نبع على وجه الأرض، ويرتجى منه الكثير من الفوائد والآثار الطيبة؛ لأن المروي من الدعاء عند شربه أن تقول: «اللهم اجعله علماً نافعاً ورزقاً واسعاً وشفاء من كل داء وسقم»(٢).

والذي يخص بحثنا هو كونه شفاء ودواء من كل داء وسقم ومدى استفادة ذلك من الأخبار، فقد روي عن رسول الله ﷺ بسند يمكن الاعتماد عليه في المقام أنه قال: «ماء زمزم دواء لما شُرب له»(٣).

---

(١) مكارم الأخلاق: ٣١.

(٢) الكافي٤: ٤٣٠ ح١ والرواية معتبرة عن أبي عبد الله عليه السلام، وروي أن رسول الله ﷺ قال بعدما دخل زمزم وليس فيها: اللهم إني أسألك علماً نافعاً ورزقاً واسعاً وشفاء من كل داء وسقم، الكافي ٤: ٢٥٠، وليس فيه اجعله علماً .. ورواه الكليني أيضاً بسند آخر معتبر كالصحيح في الكافي٤: ٤٣٠ ح٢.

(٣) الكافي٦: ٣٨٧ ح٥ عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الأشعري عن ابن القداح، عن أبي عبد الله عليه السلام.

ويمكن استفادة العمومية من هذا الكلام وأنه دواء لكل ما شرب له من الأدواء ولكن بشرط قصد المرض الذي يشرب له ماء زمزم، حيث يكون شرب ماء زمزم لوحده غير كافٍ في حصول الشفاء من المرض، ولابد من تعيين المرض وقصده، فهو دواء لخصوص ما شرب له وقُصد الشرب لأجله.

ويدل على استفادة التعميم من هذا الكلام ما رواه ابنا بسطام بسندهما عن إسماعيل بن جابر، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «ماء زمزم شفاء من كل داء» وأظنه قال: «كائناً ما كان؛ لأن رسول الله ﷺ قال: «ماء زمزم لما شرب له»»[1]. خصوصاً وأن كلام النبي ﷺ ليس فيه أنه دواء لما شرب له، ومع ذلك استفاد الإمام عليه السلام منها عمومية الدوائية، فكيف بالرواية الأُولى.

ويدل على الدوائية الرواية الواردة في أسماء زمزم يرويها الشيخ الصدوق في الخصال بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أسماء زمزم: ركضة جبرئيل، وحفيرة إسماعيل، وحفيرة عبد المطلب، وزمزم، وبرة، والمضمونة، والرواء، وشبعة طعام، ومطعم، وشفاء سقم»[2] ويستفاد من إطلاق الاسم الأخير أنها شفاء لمطلق السقم.

وهناك روايات أُخرى متعددة تدل على دوائيته وعموميتها منها ما جاء في الفقه الرضوي: «أروي عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله ﷺ: قال: ماء زمزم شفاء لما شرب له، وفي حديث آخر: ماء زمزم شفاء لما استعمل، وأروي: ماء

---

(١) طب الأئمة: ٥٢، عن الجارود بن أحمد، عن محمد بن جعفر الجعفري، عن محمد بن سنان، عن إسماعيل، بن جابر، قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: المحاسن٢: ٥٧٣ ح٢٠، عنه، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن إسماعيل بن جابر عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) الخصال: ٤٥٥ ح٣، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، عن أيمن بن محرز، عن معاوية بن عمار، وأيمن لم يوثق ولم يضعف.

زمزم شفاء من كل داء، وسقم، وأمان من كل خوف وحزن»[١]. وروى مثل ذلك في مكارم الأخلاق[٢].

والمستفاد من عامة الأخبار أن ماء زمزم ليس في واقع الحال دواء، وإنما الذي يجعله دواء هو القصد وإرادة الله سبحانه وتعالى؛ لما رواه الصدوق قال، قال الصادق عليه السلام: «ماء زمزم شفاء لما شرب له» وروي: «أنه من روي من ماء زمزم أحدث له به شفاء، وصرف عنه داء»[٣] فإن صيغة أُحدث له _ المبنية للمجهول - ليست معهودة في الدواء السائد، إلا إذا كان فاعل أحدث المبني للمعلوم هو شرب الماء فيكون حاله حال سائر الدواء، أي يصير سبباً لحدوث الشفاء.

وإذا لم تحدد الروايات السابقة مقدار ما يشرب فقد بينته هذه الرواية في الجملة وقدَّرته بالشرب مرة واحدة رياً؛ لأن الرواية مطلقة ويصدق على مرة واحدة أنه روي من ماء زمزم، وإن كان احتمال إرادة الشرب والارتواء إلى حصول البرء وحدوث الشفاء وارداً، ويكون حاله حال الماء الذي يروي الزرع.

وهناك رواية تحدد محل الشرب منها، وهي حديث الأربعمائة يقول فيه أمير المؤمنين عليه السلام: «فاشربوا من مائها مما يلي الركن الذي فيه الحجر الأسود، فإن تحت الحجر أربعة أنهار من الجنة: الفرات والنيل وسيحان وجيحان وهما نهران»[٤].

---

(١) فقه الرضا عليه السلام: ٤٦،

(٢) مكارم الأخلاق: ٥٥.

(٣) الفقيه٢: ٢٠٨ ح٢١٦٤.

(٤) الخصال:٦٢٥.

وفي رواية «أنها تجري إليها عين من تحت الحجر، فإذا غلب ماء العين عذب ماء زمزم»[(١)] وعليه يترجح التداوي بها عندما تعذب.

وهناك روايات تذكر بعض الأمراض التي يعالجها ماء زمزم منها ما يرويه الراوندي عن ابن عباس قال: إن الله يرفع المياه العذبة قبل يوم القيامة غير زمزم، وإن ماءها يذهب بالخمار والصداع، والإطلاع فيها يجلو البصر، ومن شربه للشفاء شفاه الله، ومن شربه للجوع أشبعه الله[(٢)]. وستأتي معالجته بعض الأمراض الخاصة، كل في محله.

ولا بأس بنقل ماء زمزم إلى باقي البلدان، فإن رسول الله ﷺ كان يستهدي ماء زمزم وهو بالمدينة[(٣)].

## الإطلاع في بئر زمزم

ذكرت الرواية السابقة خاصية جلاء البصر للإطلاع في بئر زمزم، وفي حديث الأربعمائةِ المروي عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «الإطلاع في بئر زمزم يذهب الداء»[(٤)]. وإطلاقه يقتضي أنه دواء لكل داء، ولكن من الصعب جداً إثبات عموم كهذا -أعني الدوائية لكل داء- من رواية واحدة في سندها بعض الخدشة.

---

(١) المحاسن٢: ٥٧٣ ح٢١، الكافي ٦: ٣٨٦ ح١.

(٢) نقله في البحار٦٦: ٤٥١ ح١٧.

(٣) المحاسن٢: ٥٧٤ ح٢٢، الفقيه٢: ٢٠٨ ح٢١٦٤.

(٤) الخصال: ٦٢٥.

# ماء الميزاب

روى الكليني والبرقي بسندهما عن مصادف، قال: اشتكى رجل من إخواننا بمكة حتى سقط للموت، فلقينا أبا عبد الله عليه السلام في الطريق، فقال: «يا مصادف ما فعل فلان؟» قلت: تركته بالموت جعلت فداك، فقال: «أما لو كنت مكانكم لسقيته من ماء الميزاب»، فطلبنا عند كل أحد فلم نجده، فبينا نحن كذلك إذا ارتفعت سحابة فأرعدت وأبرقت وأمطرت فجئت إلى بعض من في المسجد فأعطيته درهماً وأخذت قدحه ثم أخذت من ماء الميزاب، فأتيته به فسقيته ولم أبرح من عنده حتى شرب سويقاً وصلح وبرئ بعد ذلك(1).

فإن ماء الميزاب -ميزاب الكعبة _ هو ماء السماء، وقد ذكرنا أنه دواء لكل داء، غير أن المفهوم من الرواية وجود خصوصية أخرى للميزاب، فقد يضاف إليه شرف المكان المؤثر في نفس المعتقد والمتدين.

بالإضافة إلى موقع الكعبة الذي تفرض له الأخبار موقعاً ستراتيجياً تدور عليه الكثير مما يحدث على الأرض من هبوب الرياح، ووقوعه تحت البيت المعمور الذي في السماء تطوف حوله الملائكة، فقد يكون هناك دخل لهذه الموقعية وتأثيراتٍ تتركها على المطر النازل في هذا العمود بالخصوص غير أن الرواية ضعيفة السند سواء كان الراوي لها مصادف كما في الكافي أو صارم كما في المحاسن وهو ضعيف أو مجهول بالإضافة إلى عدم توثيق يحيى بن المبارك الواقع في سندها، وهي رواية واحدة قد لا يمكن تأسيس بناء عليها وإثبات خصوصية لماء الميزاب أكثر من كونه ماء السماء المتحدر من سطح نظيف لم تطأه الأرجل عادة، وقد يضاف له شرف المكان الذي يورث الثقة في النفس.

---

(1) الكافي٦: ٣٨٧ ح٦، محمد بن يحيى عن عبد الله بن جعفر وغيره وعدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله جميعاً، عن يعقوب بن يزيد، عن يحيى بن المبارك، عن عبدالله بن جميل، عن مصادف؛ والرواية ضعيفة.

# ماء الفرات

تذكر الأخبار لماء الفرات فضلاً وفوائد عظيمة جداً بسبب ما ينصب فيه من ماء الجنة[١] ولعل المقصود بالجنة هو المحل الخالي من الشوائب والأضرار والمليء بالنفع والخير والبركة وإن كنا لا نعي المقصود بماء الجنة بالدقة وهو بحاجة إلى بحث في محل آخر، ويروى أنه الماء المعين المراد من قوله تعالى: ﴿رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾ وهو ﴿شَاطِئِ الْوَادِي الْأَيْمَنِ﴾ المذكور في القرآن.

والمهم أن بعض الأخبار تفرض لماء الفرات خاصية شفائية لم تحددها وتبينها فقد يكون المراد هو الشفاء العام والدواء لكل داء.

فقد روى الكليني بسنده عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: «نهركم هذا يعني الفرات يصب فيه ميزابان من ميازيب الجنة» قال، وقال أبو عبدالله عليه السلام: «لو كان بيننا وبينه أميال لأتيناه فنستشفي به»[٢]. وفي رواية أخرى: «لو كان عندنا لأحببت أن آتيه طرفي النهار»[٣].

والروايات المتضمّنة لفضل ماء الفرات أكثرها ضعيفة السند ولكن الروايات التي تذكر ما يصب فيه من ماء الجنة وغيره متعددة وبطرق مختلفة وإن اختلفت في اللفظ والمضمون، فواحدة تذكر «أنه يصب فيه ميزابان من الجنة»

---

(١) المحاسن ٢: ٥٧٤ ح٣.

(٢) الكافي ٦: ٣٨٨ ح٣، محمد بن يحيى، عن علي بن الحسين، عن ابن أورمة، عن الحسين بن سعيد رفعه قال قال أمير المؤمنين عليه السلام. ورواه البرقي عن عثمان بن عيسى رفعه في المحاسن ٢: ٥٧٥ ح٥.

(٣) الكافي٦: ٣٨٨ ح٤، عن محمد بن يحيى، عن علي بن الحسين يرفعه قال قال أبو عبد الله عليه السلام.

وأُخرى تقول: «يدفق في الفرات كل يوم دفقات من الجنة» وثالثة تقول: «إن ملكاً من السماء يهبط في كل ليلة معه ثلاثة مثاقيل مسكاً من مسك الجنة فيطرحها في الفرات وما من نهر في شرق الأرض ولا غربها أعظم بركة منه» وفي رابعة: «يقطر في الفرات كل يوم قطرات من الجنة»(١).

فإذا ثبت بتعدد النقل مخالطة ماء الجنة له فقد تثبت الدوائية لما في ماء الجنة من عظيم البركة.

ويدل على دوائيته ما رواه ابن قولويه بسنده عن عبد الله بن سليمان قال: لما قدم أبو عبد الله عليه السلام الكوفة في زمن أبي العباس، فجاء على دابته في ثياب سفره حتى وقف على جسر الكوفة، ثم قال لغلامه: «اسقني» فأخذ كوز ملاح فغرف له فأسقاه فشرب والماء يسيل من شدقيه على لحيته وثيابه، ثم استزاده فزاده، فحمد الله ثم قال: «ما أعظم بركته، أما أنه يسقط فيه كل يوم سبع قطرات من الجنة، أما لو علم الناس ما فيه من البركة لضربوا الأخبية على حافتيه، أما لولا ما يدخله من الخاطئين ما اغتمس فيه ذو عاهة إلا أبرأه»(٢)، وهي رواية كامل الزيارات الذي يعتقد البعض بصحة رواياته، ومع قطع النظر عن ذلك ففي سندها من لم يوثق.

وهي تدل على الدوائية المشروطة بعدم دخول الخاطئين فيه وذلك بالاغتماس فيه ولم تذكر الشرب للتداوي، ومعه قد يكون التداوي به خاصاً بالأمراض الجلدية ولكن كلمة «عاهة» أشمل من ذلك، فيمكن الاستشفاء به في الشتاء حيث لا يدخله أحد عادة، أو يتناول منه بعد تصفيته وإزالة ما فيه من الشوائب وغيره بضم باقي الروايات.

---

(١) انظر في جميع ذلك الوسائل باب ٢٤من أبواب الأشربة المباحة، والمستدرك ١٧: ٢٣ب١٩.

(٢) كامل الزيارات: ٤٨.

# سؤر المؤمن

يصعب على بعض الناس أن يشرب فضل إنسان آخر، أي الإناء الذي شرب منه وبقي فيه شيء من الماء، فلو شرب فهو نوع من التواضع، والتواضع بهذا المقدار مطلوب في الشريعة الإسلامية، وقد حث عليه النبي ﷺ فقد روي عنه ﷺ أنه قال: «ومن التواضع أن يشرب الرجل من سؤر أخيه المؤمن»[(١)] وفي خبر آخر عنه ﷺ: «من شرب من سؤر أخيه تبركاً خلق الله بينهما ملكاً يستغفر لهما حتى تقوم الساعة»[(٢)].

والمهم الخاصية الدوائية التي أشار إليها الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في حديث الأربعمائة وقال: «سؤر المؤمن شفاء»[(٣)] وهو كلام مطلق يحتمل إرادة الشفاء من جميع الأمراض.

ولكن النبي ﷺ حدد ذلك وقال: «في سؤر المؤمن شفاء من سبعين داء»[(٤)]. وإن لم يكن لهذه الرواية سند يعتمد عليه، فقد روى الصدوق بسند معتبر عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «في سؤر المؤمن شفاء من سبعين داء»[(٥)].

وهذه الرواية المعتبرة والرواية السابقة أضافت كلمة في، فهي تدل على وجود ما هو شفاء أو سبب للشفاء في السؤر لا يوجد في غيره من الماء.

---

(١) طب النبي ﷺ للمستغفري: ٢١.

(٢) الاختصاص: ١٨٩، وانظر ثواب الأعمال: ١٥١.

(٣) الخصال٢: ١٥٧وحكاه في الوسائل٢٥: ٢٦٣ ح٣١٨٦٩.

(٤) الاختصاص للشيخ المفيد: ١٨٩، مستدرك الوسائل١٧: ١٨ ح٢٠٦١٩.

(٥) ثواب الأعمال: ١٨١ ح٢، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي الوشاء، عن عبد الله بن سنان قال قال أبو عبد الله عليه السلام، والسند صحيح.

ونحـن رأيـنا أنـه يدخل في مجال توليد المناعة لما فيه من المكروب القليل الضـعيف الـذي يـتمكن الـبدن مـن دفعه فتنشط المدافعات على أثره ويعمل كتلقـيح طبـيعي، ومـن الممكـن اعتبار الأمراض المكروبية على أساسه سبعين مـرض، فهـو مجرد استظهار واحتمال لا يستند إلى تحديد علمي دقيق، فقد يكون في السـؤر أسـرار دوائية أكثر من ذلك، والمقصود هو فتح باب هذا السنخ من التداوي لطالبيه.

## الماء المغلي

اختلفت الأخبار في شرب الماء المغلي، فهي بين أن تنهى عن شربه وبين أن تأمـر، فقـد روي عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن شرب الحميم[١]، يعني الماء الحار إذا انتهى إلى غاية الحرارة.

وفي روايـة أُخـرى عن النبي ﷺ أنه قال: «**الماء المغلي ينفع من كل شيء ولا يضر من شيء**»[٢].

ولعل المراد من كل شيء هو المرض أو ما يشمل المرض بعمومه.

والجمع بينهما هو حمل النهي عن شرب الماء الحار وهو حار وإن لم يغلِ، والـنافع هـو المغلـي بعدمـا يبرد ويفتر، وقد تحمل عليه روايات الماء الفاتر التي تأمر بشربه وتذكر له منافع كثيرة.

ويؤيـد نفـع الماء المغلي، ما جاء في الفقه الرضوي: «السكر ينفع من كل شيء ولا يضر من شيء، وكذلك الماء المغلي»[٣].

---

(١) دعائم الإسلام٢: ١٥١ ح٥٤٢.

(٢) مكارم الأخلاق: ١٥٧، مستدرك الوسائل١٧: ٣١ ح٢٠٦٦٤.

(٣) فقه الرضا عليه السلام: ٤٧، مستدرك الوسائل١٧: ٣٢ ح٢٠٦٦٦.

ولعل جمعهما _ أي السكر والماء المغلي _ كما هومألوف عند الناس، وشربه يكون نافعاً جداً وهو مشهور.

## الماء الفاتر

روى الكليني بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كان رسول الله ﷺ إذا أفطر بدأ بحلواء يفطر عليها، فإن لم يجد فسكرة أو تمرات، فإذا أعوز ذلك كله فماء فاتر ،وكان يقول: ينقي المعدة والكبد ويطيب النكهة والفم ويقوي الأضراس ويقوي الحدق ويجلو الناظر ويغسل الذنوب غسلاً ويسكن العروق الهائجة والمرة الغالبة ويقطع البلغم ويطفئ الحرارة عن المعدة ويذهب بالصداع»[1].

## المياه الكبريتية الحارة

اعتاد الناس الاستشفاء بالمياه الحارة التي تنبع في بعض المناطق الجبلية وغيرها ويتصاعد منها رائحة الكبريت، وذلك للأمراض الجلدية وتليين البطن، ولكن ورد النهي الشديد عن التداوي بها، بل نفي دوائيتها وشفائيتها بالمرة، فقد ورد أن النبي ﷺ نهى أن يستشفى بالحمآت التي في الجبال[2]. والحمآت جمع حمئة وهي الماء العفن.

---

(١) الكافي٤: ١٥٢ ح٤، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عمن ذكره، عن منصور بن العباس، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) المحاسن ٢: ٥٧٩ ح٤٨، عن علي بن إبراهيم، عن بعضهم، عن هارون بن مسعلة بن زياد، عن أبي عبد الله عليه السلام والصحيح هارون عن مسعلة بن زياد، والمراد هارون بن مسلم الثقة، فلم يبق إلا الإرسال وهو من مثل علي بن إبراهيم قد لا يضر.

ويفسره ما جاء في خبر معتبر يرويه الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن الاستشفاء بالحميات، وهي العيون الحارة التي تكون في الجبال التي توجد فيها رائحة الكبريت، وقيل: إنه من فيح جهنم»[١].

وجاء التعليل بأنها ملعونة مغضوب عليها لا يمكن أن يكون فيها الشفاء.

مثل ما رواه الكليني وغيره عن أبي سعيد عقيصا التميمي قال: مررت بالحسن والحسين صلوات الله عليهما وهما في الفرات مستنقعان في إزارين، فقلت لهما: يا ابني رسول الله صلّى الله عليكما أفسدتما الإزارين ، فقالا لي: «يا أبا سعيد فسادنا للإزارين أحب إلينا من فساد الدين، إن للماء أهلاً وسكاناً كسكان الأرض،ثم قالا: «إلى أين تريد؟» فقلت: إلى هذا الماء، فقالا: «وما هذا الماء؟» فقلت: أريد دواءه أشرب من هذا المُر لعلة بي أرجو أن يخف له الجسد ويسهل البطن، فقالا: «ما نحسب أن الله جل وعز جعل في شيء قد لعنه شفاء» قلت: ولم ذاك؛ فقالا: «لأن الله تبارك وتعالى لما آسفه قوم نوح عليه السلام فتح السماء بماء منهمر وأوحى إلى الأرض فاستعصت عليه عيون منها، فلعنها وجعلها ملحاً أجاجاً»[٢].

والمستفاد من هذه الرواية شمول النهي لكل ماء مر وما كان ملحاً أُجاجاً وإن لم يكن من المياه الكبريتية، كما يستفاد منها خروج ماء الأرض عامته وامتزاجه بماء السماء إلا بعض المياه، ألا وهي المياه الكبريتية والمياه المرة، التي لم تخرج ولم تمتزج، فكانت فاقدة للقيمة الدوائية بالمرة.

---

(١) الكافي٦: ٣٨٩ ح١، علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله عليه السلام المحاسن ٢: ٥٧٩ ح٤٧.

(٢) الكافي٦: ٣٨٩ ح٣، محمد بن يحيى، عن حمدان بن سليمان النيسابوري، وعن محمد بن يحيى عن زكريا وعلة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه جميعاً، عن محمد بن سنان عن أبي الجارود عن أبي سعيد عقيصا التميمي، المحاسن٢: ٥٧٩ ح٤٦.

ويـدل عـلى التعدد ما رواه الكليني بسند فيه سهل ـ وهو سهل ـ عن أبـي عـبد الله عليه السلام قـال: «إن نوحـاً عليه السلام لمـا كان في أيام الطوفان دعا المياه كلها فأجابـته إلا ماء الكبريت والماء المر فلعنهما»[١]. ويظهر منها أن الدعوة واللعنة كانت من النبي نوح عليه السلام فيرتفع إشكال عدم إجابتها دعوة الله سبحانه.

ولمـا كانـت العلـة في المـنع من الاستشفاء هي اللعنة فهذه الرواية تدل على وجودها فيهما معاً.

والروايات تنهى عن الإستشفاء بهذه المياه بصورة عامة بحيث يشمل كل أنحاء الاستشفاء سواء كان بالشرب أو الاغتماس فيها لمداواة الأمراض الجلدية، ولكـن قـد يحمـل عـلى خصـوص الاستشـفاء بالشرب فإن المعتاد في التداوي بالأدوية القديمة هو الشرب وهو الغالب ويكون حاله حال الخمر التي نهي عن الاستشـفاء بهـا ولكنه مخصوص بالشرب كما هو معلوم وقد تقدم الكلام فيه، فـلا مـنع مـن الـتداوي بهـا وبالمـياه في ظاهـر البدن، إلا أن يستفاد من اللعن والـنهي عـدم الدوائـية بالمـرة، وعـدم الـنفع، كمـا يشـعر به التأكيد الوارد في الأخبار.

---

(١) الكـافي٦: ٣٨٩ ح٢ عـدة مـن أصحابنا عن سهل بن زياد، عن ابن محبوب، عن عبد الله ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام.

# التداوي بالحلو

يظهر من الأخبار أن مسألة التداوي بالحلو لم تكن مطروحة قبل زمان الإمام الصادق عليه السلام والمعروف هو التداوي بالمر والمرار، فإن الأعشاب الطبية التي تؤخذ من الصحاري والجبال تكون عادة مرة، ولذا كان الإمام إذا سأل بعض المتطببين وغيرهم بماذا تداوون مرضاكم؟ قالوا: بهذه الأدوية المرار ، ولذا كان الخالد في الأذهان أن الدواء مر، وحتى اليوم فإن أكثر ما يشرب من الدواء هو مر وغير مقبول الطعم، وإن تم تطعيمه بالسكر، ولذا ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام: «من لم يحتمل مرارة الدواء طال ألمه»(١).

ولكن النظرية الإسلامية طرحت التداوي بالحلو بدلاً عن التداوي بالمر، كالعسل وبعض أنواع التمر والسكر وقصبه.

غير أن هذه البدلية فيها نوع من الإبهام هل تعني أن المر والحلو معاً دواء، والتداوي بالحلو أفضل، أو أن التداوي لا يكون إلا بالحلو، والمر ليس بدواء؟ فهذا هو سؤال يجب التأمل فيه.

فانظر إلى هذه المحاورة التي يقول فيها أبو عبد الله عليه السلام لبشير النبال: «يا بشير بأي شيء تداوون مرضاكم؟» فقال: بهذه الأدوية المرار، فقال له: «لا، إذا مرض أحدكم فخذ السكر الأبيض فدقه وصب عليه الماء البارد واسقه إياه، فإن الذي جعل الشفاء في المرارة قادر أن يجعله في الحلاوة»(٢).

---

(١) غرر الحكم للآمدي ٢: ٧٢١ ح١٥٠٧ باب ١٠٧.

(٢) الكافي٦: ٣٣٤ ح٩، وسيأتي.

والإبهام في قول الإمام «لا» هل تعني ترك المداواة بالمرار لأنها ليست بدواء، أو أنها تعني تركه لأجل أن التداوي بالحلو أسوغ وأكثر نفعاً مثلاً؟ فيه نوع من الترديد والإجمال وإن كان قوله «إن الذي جعل الشفاء في المرارة...» دال على أن الله سبحانه وتعالى بالفعل قد جعل الشفاء في المرارة، وهو قادر على أن يجعله في الحلاوة، أي أنه جعله بالفعل، ومعه لا يبقى ترديد ويجب أن نلتزم بدوائية الجميع.

ومثله الحديث الذي يرويه الكليني بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال لرجل: «بأي شيء تعالجون محموكم إذا حم؟» قال: أصلحك الله بهذه الأدوية المرار السفايج والغافث[١] وما أشبهه، قال: «سبحان الله الذي يقدر أن يبرئ بالمر يقدر أن يبرئ بالحلو!» ثم قال: «إذ حمّ أحدكم فليأخذ إناء فيجعل فيه سكرة ونصف»[٢] فلا يجيء في هذه الرواية الترديد المار؛ لعدم قول الإمام «لا».

وقوله «سبحان الله» هو مجرد تمهيد لإخبار السائل بما لم يسمعه ولم يتعقله، فيرجو الإمام من خلال الاستدلال اللاحق أن ينقدح في ذهن السامع بعض الاعتقاد بدوائية الحلو الذي كان يفقده بالمرة غير أنها خاصة بالحمى فلا تكون فيها التعميم المستفاد من الرواية السابقة.

---

(١) السفايج، ولعله تصحيف البسفايج، ويسمى ثاقب الحجر وأضراس الكلب أيضاً، وبسفايج حواسمه بالفارسية والهندية، وهو بالفرنسية (VULGAIR) وبالإنكليزية POLYPODY COMMON، والاسم العلمي POLYPODIUM VULGARE.

والغافث، بالفرنسية THEDEBEOIS، بالإنكليزية COMMON OGRIMONG، والإسم العلمي AGRIMONIA EUPATORIA.

(٢) الكافي ٨: ٢٦٥ ح٣٨٦، عن عاصم بن يونس عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام.

ولكـن يجيـئ الترديـد مـن ناحية ثانية، مثل ما يرويه الكليني عن بعض أصـحابنا قال: حم بعض أهلنا فوصف له المتطببون الغافث، فسقيناه فلم ينتفع بـه، فشـكوت ذلـك إلى أبـي عـبد الله عليه السلام فقال: «ما جعل الله في شيء من المر شفاء، خذ سكرة ونصفاً...»(١).

فـإن هذا الحديث ينفي الدوائية عن المر بحسب ظاهره بالمرة، فيكون كل من تداوى بالمر أو ذهب وراء التداوي بالمر فهو ذاهب وراء سراب.

ولكـني لا أسـتفيد مـن هـذا الحديث مثل ذلك المعنى، وأراه يصب في مجـال تأسيس الاعـتقاد بالـتداوي بالحلو إذ لم يكن معروفاً يومها ولا يعتقد به أحد، وبالتالي فإن النفي هنا للإشارة إلى قلة نفع الدواء المر مقابل الدواء الحلو فكـان كـلادواء مـثل «لا صـلاة لجار المسجد إلا في المسجد» المعروف أنها لنفي الكمالية.

ولا شـك أن زحـزحة الاعـتقاد بـالدواء المر وتعويضه بالاعتقاد بالدواء الحلـو بحاجـة إلى وسائل صعبة ومحاولات شاملة، وهو بحاجة إلى مرور زمان وثمة تبلـيغ وإعـلام، غير أن الإمام سنحت له الفرصة في إعلام ذلك عندما لم ينتفع السـائل بالدواء المر وجاء متذمراً منه، فوجد الإمام فيه الأمل لأن يقدح في ذهنه الاعتقاد بالدواء الحلو.

وبالـتالي لا يمكـن إنكار التداوي بالمر وهو مشهود وموجود وله قرائن وشواهد من الروايات والأخبار كالخبر المار عن أمير المؤمنين عليه السلام.

وجـاء في بعض التمثيلات عنه عليه السلام: «وكما يلتذ المريض بنعت الطبيب العـالم بما يرجو فيه من الشفاء، فإذا ذكر مرارة الدواء وطعمه كدّر عليه الشفاء،

(١) الكافي٦: ٣٣٤ ح١١ بسنده عن علي بن أحمد بن أشيم عن بعض أصحابنا.

كذلـك أهـل الدنـيا يلـتذون ببهجتها وأنواع ما فيها...»[١]، وله مؤيدات أُخرى كثيرة يجدها الطالب غضون المباحث القادمة.

## العسل

لا ينـبغي أن يـتطرق الشـك و الريب إلى قلب كل مسلم معتقد بالله و رسـوله في أن العسـل شفاء في الجملة، بمعنى أنه يعالج بعض الأمراض ويحسم مادتهـا لا محالـة، و ذلـك بعـد سمـاع قوـله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[٢] فـإن الأغلبـية السلحقة من العلماء و المفسّرين يذهبون إلى أن ضمير «فيه» يرجع إلى الشراب أي العسل، وقيل: يرجع إلى القرآن، و هو ضعيف لا يعتنى به.

وكـيف يختـلج الشـك بل يُتوهّم عدم ذلك بعد ما تواتر عن النبي ﷺ والأئمة الأخبار التي تدل على أنّ العسل شفاء.

والمهـم في تلـك الآيـة و هـذه الأخبار هو إثباتها الشفائية للعسل دون الدوائية، فرب دواء لا يؤثر في حصول الشفاء، بينما العسل فيه شفاء، و ليس هو مجرد دواء.

فـلا كـلام في أصـل حصول الشفاء بالعسل و لم أجد من ينكره، و إنما الكلام في عدة أُمور:

---

(١) تحف العقول: ٥٠٧.

(٢) النحل: ٥.

أنّ العسل دواء لكل داء ، أو هو دواء لبعض الأدواء؟ أما استفادة العموم من الآية وإن كانت غير بعيدة، و لكن العلماء قد يترددون في استفادة العموم و الإطلاق و الشمول لكل مرض و لكل مريض باعتبار أن الآية ليست في مقام بيان العموم وعدمه، و إنما هي في مقام بيان أصل وجود الشفاء و حصوله بالعسل دون بيان حدوده و قيوده و شرائطه.

ولكني أعتقد أنّ انتظار تفصيل أكثر من هذا التفصيل في القرآن الكريم ليس في محله، فإن كلمة الناس عامة و تشمل جميع الناس ومهما كان مرضهم، فإن العسل شفاء لهم، كما تدل على أن جميع الناس لا يخلون من مرضٍ ظاهرٍ أو خفيٍ و العسل شفاء لهم.

و إن أبيت عن هذا التفسير، فلا أقل من دلالة الآية على أن العسل شفاء لجميع الناس حينما يمرضون، لعدم خلو إنسان من المرض في تمام عمره ، و كل أيام حياته.

وإن أبيت عن هذا المعنى أيضاً فهي تدل على أنّ العسل شفاء للناس المرضى، فهو شفاء لمن يُتصور فيه الشفاء و هو المريض من الناس، و ليس جميع الناس، و هو يشمل جميع الناس المرضى وكل مريض مهما كان مرضه و داؤه . فعند ما نقف على كل مريض إذا سئل هل إن العسل شفاء لهذا الإنسان؟ أمكننا الجواب بنعم؛ لأن هذا من الناس و الله يقول: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ و لا يصح لأحد أن يقول: ليس فيه شفاء لهذا الفرد من الناس.

و النتيجة أنه ليس المراد بعض الناس المرضى وإلا لقال: فيه شفاء لبعض الناس، ولم يقل فيه شفاء للناس، أو قال: فيه شفاء لأناسٍ.

والدليل الأكيد على إرادة العموم هو استفادة الأصحاب و الأئمة من أهل البيت عليهم السلام العموم من الآية، فقد روي بسند معتبر عن أمير المؤمنين عليه السلام عليّ أنه قال: «لعق العسل شفاء من كل داء ، قال الله تعالى: ﴿ يَخْرُجُ مِن

بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾»[١]
فقد استدل ﷺ على أن العسل شفاء من كل داء بالآية مما يدل على عموميتها.

وعن ابن عمر أنه كان لا يشكو شيئاً إلا تداوى بالعسل، حتى كان يدهن به الدمل و القرحة ، و يقرأ هذه الآية[٢] وهذا يقتضي الحمل على العموم.

وفي فقه الرضا ﷺ قال: « العسل شفاء في ظاهر الكتاب كما قال الله عزوجل ، و قال ﷺ : «في العسل شفاء من كل داء»[٣] فإن كلامه الأول إن لم يكن فيه عموم ، ولكن كلامه الثاني عام، إلا أن يقال بعدم استفادته العموم من الآية، بل من طريق آخر، لعدم استدلاله على العموم بالآية.

هذا عن الاستدلال بالكتاب العزيز، و أما السنة فهناك روايات تدل على العموم.

منها : ما روي عن أبي الحسن ﷺ قال: «العسل شفاء من كل داء إذا أخذته من شهده»[٤] ، والشهد الشمع.

ومنها: ما روي عن أمير المؤمنين ﷺ قال: «العسل شفاء من كل داء، ولا داء فيه»[٥].

---

(١) المحاسن ٢: ٤٩٨ ح ٦١٠ ، الكافي ٦: ٣٣٢ ح ٢، و السند محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبدالله ﷺ.

(٢) البحار ٦٣: ٢٩٤.

(٣) فقه الرضا ﷺ: ٣٤٦.

(٤) المحاسن ٢: ٤٩٩ ح ٦١٣ ، وفي السند إرسال.

(٥) مكارم الأخلاق: ١٦٦.

ومنها: ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «جعلت البركة في العسل، و فيه شفاء من الأوجاع، وقد بارك عليه سبعون نبياً»[(١)] والوجع هو المرض على ما مر، والأوجاع جمع محلى بالألف و اللام حيث يفيد العموم.

ومنها: ما في مكارم الأخلاق عن أبي عبد الله عليه السلام: «لعق العسل شفاء من كل داء، قال الله عز و جل: ﴿يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾»[(٢)] ويحتمل إرادة الرواية المارة التي يرويها أبو عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، فلا تكون رواية أخرى.

ومنها: الرواية الواردة بعدّة طرق: «لم يستشف مريض بمثل شربة العسل»[(٣)]، أو «ما استشفى مريض بمثل العسل»[(٤)]، أو «ما استشفى الناس بمثل العسل»[(٥)].

فهو بظاهره يشمل كل مريض مهما كان مرضه إذا أراد أن يستشفي بدواء فليس هناك دواء لدائه مثل العسل، و كل الأدوية دون العسل في الفائدة.

ولكن الاقتناع بهذا الدليل لا يخلو من مجازفة، فإنه يمكن حمله على إرادة عدم بلوغ مرتبة كل دواء في شفاء الداء الخاص به مرتبة تأثير العسل في شفاء الداء الخاص به، فإذا استعمل عشرة مرضى عشرة أدوية، فكان أحد الأدوية أكثر تأثيراً أمكننا أن نقول: ما استشفى واحد من العشرة بمثل دواء هذا

---

(١) مسند الإمام الرضا عليه السلام لداود بن سليمان: ١٢٢.

(٢) مكارم الأخلاق: ١٦٥.

(٣) المحاسن ٢: ٤٩٩، عنه، عن أبيه، عن فضالة بن أيوب رفعه قال قال أمير المؤمنين عليه السلام.

(٤) الكافي، عن العدة عن سهل، عن علي بن حسان، عن موسى بن بكر، عن أبي الحسن عليه السلام.

(٥) الكافي، عن العدة عن سهل الكافي، العلة عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن حماد بن عثمان، عن محمد بن سوقة عن أبي عبد الله عليه السلام.

الشخص في سرعة تأثيره و شدة نفعه، فهو لا يعني أن هذا الدواء دواء لكل العشرة، بل هو دواء لواحد ولكنه أكثر تأثيراً في هذا الواحد من تأثير سائر الأدوية في الباقين.

ولكن القواعد تقرب العموم باعتبار أن وقوع النكرة في سياق النفي أو النهي يفيد العموم فإن «ما استشفى مريض» ، يعني كل مريض لا يستشفي بمثل العسل، إلا أن يقال إن التعميم في النظائر و المراد ما استشفى مريض بكل دواء لكل داء مثل استشفاء المريض الذي دواؤه العسل بالعسل.

هذا غاية ما يمكن أن يستدل به من الأدلة على العموم وبعض الأدلة ظاهرة في العموم وبعضها لا يخلو عن المناقشة.

ولقد ظل العلماء حيارى في شأن العسل ، وهل أنه شفاء من كل داء، أو أنه شفاء لبعض الأدواء، فقد ناقش البعض في دلالة الآية فقال: وقوله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ لا يقتضي العموم لكل علة وفي كل إنسان لأنه نكرة، وليس في سياق النفي، بل إنه إخبار عن أنه يشفي كما يشفي غيره من الأدوية في حال دون حال(١).

وتبقى الروايات الدالة على العموم، واستفادة الأصحاب والأئمة العموم من الآية محكمة لا ينافيها ما كان فيه قصور عن الدلالة على العموم.

نعم هناك روايات كثيرة أُخرى قد يستفاد منها خلاف ذلك، و منها الروايات الكثيرة المتحفظة القائلة فيه شفاء ولم تذكر «لكل داء» أو «من كل داء»، فإن كل ذلك النقل من دون التعميم لكل داء مع أنها في مقام بيان أهمية العسل يورث الشك، فلو كان شفاء من كل داء لكان ذكره أولى في مقام ذكر أهميته و خواصه.

---

(١) نقله في البحار ٦٣: ٢٩٤ عن حياة الحيوان.

فقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام الناقل لرواية كل داء عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: «لعق العسل فيه شفاء قال الله : ﴿ يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ »[١] ولم يقل من كل داء.

وروى في الدعائم عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «العسل شفاء»[٢] ، وفي المحاسن عن علي عليه السلام: «العسل فيه شفاء»[٣].

ومنها: الروايات الدالة على تعدّد الدواء، مثل ما روي مسنداً عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: «إن يكن في شيء شفاء، ففي شرطة حجام أو شربة عسل»[٤]، و هو يعني أنّ الشفاء من بعض الأمراض يحصل بالحجامة ومن البعض الآخر بالعسل.

ومنها: الروايات الدالة على جعل العسل جزء الدواء و إضافة أجزاء أُخرى اليه مثل ما روي أن رجلاً شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وجعاً يجده في جوفه ، فقال: «خذ شربة عسل و ألق فيها ثلاث حبات شونيز أو خمساً أو سبعاً و اشربه تبرأ بإذن الله»[٥]، فلو كان العسل شفاء لكل داء لما احتاج إلى خلطه بجزء آخر كالشونيز.

ومنها: الروايات الدالة على أن للعسل فوائد معينة ، فقد روي أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «نعم الشراب العسل يرعى القلب و يذهب برد الصدر»[٦] فلو كان العسل شفاء لكل داء لما اقتصر نفعه على ذلك.

---

(١) المحاسن ٢: ٤٩٩ ح ٦١١ مرسلاً.

(٢) مستدرك الوسائل ١٦: ٣٦٥ ح ٢٠١٩٦.

(٣) المحاسن ٢: ٤٩٩ ح ٦١٢، ٦١٩، بطريق لا بأس به.

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٣٩ .

(٥) دعائم الإسلام٢: ١٣٥ ح٤٧٦.

(٦) البحار ٦٣ : ٢٨٩.

ومنها: الروايات الدالة على أن العسل شفاء لعدد معين من الأمراض ، مثل ما روي عن رسول الله ﷺ: «من شرب العسل في كل شهر مرة يريد ما جاء به القرآن عوفي من سبع و سبعين داء» فلو كان العسل شفاء من كل داء فلماذا قصره على سبع و سبعين داء.

وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «عليكم بالعسل، فوالذي نفسي بيده ما من بيت فيه عسل إلا و تستغفر الملائكة لأهل ذلك البيت، فإن شربها رجل دخل في جوفه ألف دواء، و خرج عنه ألف داء»[(١)]. فلو كان العسل شفاء من كل داء فلماذا قصره على الألف، و هذا و سابقه يشبه أن يراد به دفع العسل للأمراض و هو داخل في الوقاية لا الشفاء منها؛ لعدم وجود هذا الرقم من الداء في جسم أحد.

وقال البعض: اتفق الأطباء على أن المرض الواحد يختلف علاجه باختلاف السن و العادة و الزمان و الغذاء المألوف و التدبير و قوة الطبيعة و فعلها ، فكيف يكون هناك دواء واحد للجميع[(٢)].

ومع كل ذلك قد يُشاهَد عدم نفع العسل لبعض الأمراض، و إلا لما استعصى مرض ولما مات مريض، و لوصف كل طبيب العسل ، بل لا حاجة للطبيب و الدواء، بل يكفي أن يحتفظ كل شخص بجرة عسل يتداوى بها و يستلذ به.

ومن جراء ذلك الذي تلوناه عليك و أمثاله تعددت الأقوال في المسألة، و حدثت التفصيلات فقد قال الشيخ الصدوق: وما روي في العسل أنه شفاء من كل داء فهو صحيح ومعناه أنه شفاء من كل داء بارد[(٣)].

---

(١) طب النبي ﷺ للمستغفري: ٢٥، مستدرك الوسائل١٦: ٣٦٩ ح٢٠٢١٣.

(٢) حكاه في البحار ٦٣: ٢٩٥.

(٣) حكاه المفيد في الاعتقادات: ١١٥ والمجلسي في البحار ٥٩: ٧٤.

ولعل دليله ما دل من الروايات على أن الشفاء بالعسل أو الحجامة، فالأول للداء، البارد و الثاني للحار.

وفصّل آخر بعد نقل قول رسول الله ﷺ : «الشفاء في ثلاثة : شربة عسل، و شرطة محجم ، و كية بنار، وأنهى أُمتي عن الكي» فقال: إن المراد بالشفاء في هذا الحديث الشفاء من أحد قسمي المرض ؛ لأن الأمراض كلها مادية أو غيرها، و المادة كما تقدم حارة أو باردة، فالحار يعالج بإخراج الدم؛ لما فيه من استفراغ المادة و تبريد المزاج، و البارد بتناول العسل لما فيه من التسخين و الإنضاج ، و أما الكي فخاص بالمرض المزمن؛ لأنه يكون عن مادة باردة قد تغير مزاج العضو، فإذا كوى خرجت منه[1].

وقال ثالث: فيه شفاء للناس إما بنفسه كما في بعض الأمراض البلغمية، أو مع غيره في سائر الأمراض ؛ إذ قلما يوجد معجون لم يكن العسل جزءاً منه ، مع أن التنكير يشعر بالتبعيض، و يجوز أن يكون للتعظيم و التكثير، وقيل الضمير للقرآن و هو بعيد[2].

ولعل دليله الجمع بين الأخبار الدالة على الاستشفاء بالعسل وحده، و الروايات الدالة على وصف الدواء المركب من العسل و غيره و هي كثيرة، ومثال الأولى ما روي أنه جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أخي استطلق بطنه، فقال ﷺ : «اسقه عسلاً» فسقاه فبرئ[3].

وقيل : إن هذا على هواء مكة و المدينة ، فلا يجوز استعماله في سائر الأدوية، لما روي «أن طب العرب في سبعة: شرطة الحجامة ، و الحقنة ، و الحمام، و السعوط، والقيء، و شربة العسل، و آخر الدواء الكي» وربما يزاد فيها

---

(١) البحار ٥٩: ١٣٥.

(٢) البحار ٦٣: ٢٨٩.

(٣) البحار ٦٣: ٢٩٥.

النورة[١]. وما روي عن النبي ﷺ مخاطباً للعرب: «إن كان في أدويتكم خير ففي شرطة حجم أو شربة عسل أو لذعة بنار توافق الداء، و ما أحب أن أكتوي»[٢] فالعسل و أخواه شفاء للمخاطبين الذين يتداوون بهذه الأُمور و هم العرب من سكان الجزيرة.

وقد يكون هناك أقوال أُخرى لا نطيل بذكرها و المهم بيان الحق في المسألة.

## الحق في المسألة:

الحق هو أن العسل شفاء لكل داء؛ لقوة أدلة التعميم و تعددها، و ضعف أدلة الأقوال الأخرى سنداً ودلالة فلا نطيل بنقضها و إبرامها.

ولكن اختيار ذلك يحتاج إلى نوع من التفصيل و البيان؛ فقد روي عن أبي الحسن الثالث أنه قال: «أكل العسل حكمة»[٣]. وهذا ما يدعو إلى التأمل في المسألة ، و ملاحظة الآية من جديد و استعراض سائر الأدلة.

أما الآية فهي تدل في أول الأمر على تنوع العسل لأنه تعالى قال: ﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴾ وهو يدل على أن العسل أقسام: جبلي، وهو المستحصل من النحل القاطن في الجبال، و عسل السهول التي تنبت فيها الأشجار عفواً، و عسل البيوت و المزارع ومنه الصناعي.

---

(١) طب الأئمة : ٥٥ ، الوسائل ٢٥: ٢٢٦ ح ٣١٧٥٣ ، مستدرك الوسائل ١: ٤٣٦ ح ١٠٩٨ ، و ح ١٣: ٧٩ ح ١٤٨١٤.

(٢) البحار ٥٩: ١٣٧.

(٣) المحاسن ٢ : ٥٠٠ ح ٦٣٠.

ثم بيّن الخاصية الأساسية في عمل النحل، و العسل المستحصل منها، والحكمة المودوعة فيها حيث إنها صغيرة الحجم و كثيرة العدد، الأمر الذي يساعدها على وظيفة يصعب إنجازها على البشر، و هي استجلاب المادة الدوائية من كل الشجر و النباتات و تجميعها، قال تعالى: ﴿ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلاً﴾ فقد ساعدها صغر حجمها على سلوك كل السبل ومهما دق وضاق منفذ الوصول إلى الدواء، وساعد عددها على استقصاء كل النباتات، ففي هذه الشرائط ﴿يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ﴾ كناية عن اختلاف منابعه و نبته، و هنالك يكون ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ﴾ من كل داء كما جاء في الأخبار ، ولا شك أن في هذا الحديث عجب و دلالة على عظمة الله و قدرته ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾.

ولا شك أن النحل الذي يتغذى من السكر فقط لا يكون في عسله فائدة أكثر من فائدة السكر، و إلا فمن أين تأتي الفائدة.

وكذا فإن النحل الذي يتغذى من زهور نبتة الخيار مثلاً لا يكون في عسله فائدة أكثر من فائدة الخيار أو زهرته.

والنحل الذي يتغذى من كل الشجر و النباتات جبلية كانت أو سهلية أو حقلية بما فيها العقاقير الطبية يكون في عسله دواء كل داء، ومن يتغذى من زهور الجبل فقط يكون فيه دواء بعض الأدواء ، و كذا السهلي و الحقلي، فإذا خلط الجميع فإنه سيكون دواء لكل داء، وهذا يعني أن جنس العسل شفاء من كل داء، لا كل عسل مهما كان منشؤه؛ لعدم جمع النحل رحيق جميع الشجر بما فيها الجبلي و السهلي و الحقلي إلا نادراً.

ويتحتم علينا هنا الإشارة إلى نكتة هامة جداً تتضمنها كلمة «فيه» الموجودة في الآية وهي أن العسل فيه شفاء ، بمعنى أن فيه مواد كثيرة معقدة كل مادة منها دواء لداء و عسل كل نحلة من كل نبتة أو طائفة من النباتات دواء

لـداء واحـد أو أكـثر، واجـتماع عسـل نحلات عديلة يجعل منه دواء لكثير من الأدواء، ولكـن تكون نسبة الدواء في العسل لكل داء قليلة جداً، وقد يتضمن العسـل الواحد دواء مائة داء أو اكثر أو أقل ، فتكون نسبة دواء كل داء في كل عسـل قلـيلة تحـتاج إلى تكرار الشرب و تنويع العسل و الدوام على ذلك، أو يقـوم العلم الحديث باستكشاف المادة المؤثرة و التركيب المؤثر في كل مرض، و استحصالها.

فالعسل فيه شفاء معناه أن فيه المادة المؤثرة في شفاء كل داء.

ويؤيـد مـا بيـناه و ذكـرناه الـرواية المـارة عـن رسـول الله ﷺ: «عليكم بالعسل، فوالذي نفسي بيده ما من بيت فيه عسل إلا و تستغفر الملائكة لأهل ذلك البيت، فإن شربها رجل دخل في جوفه ألف دواء، و خرج عنه ألف داء»(١).

ألا تلاحـظ أنـه قـال دخـل في جوفه ألف دواء، فهذا يعني أن في العسل ألف مادة مؤثرة إذا أكلت نحله من جميع الثمرات.

وهذا يدلّ على أن عدد الأمراض هي ألف لا تزيد عن هذا العدد مهما تـزايدت ولا يعـني وجـود الألـف داء في كـل زمـان، بـل قد يكون أربعمائة و خمسـمائة، وقـد بيـنا أنها تزيد ولكن هذا الخبر يدل على أنها مهما تزايدت لا تـزيد على الألف مرض، وبهذا فإن هذه الرواية تساوي الروايات القائلة لكل داء، لأن ألف داء يعني كل داء تقريباً أو تحقيقاً.

ويـبقى قو‌له «خـرج عـنه ألف داء»، فهو خارج مخرج الفرض و التقدير، يعـني لو فرض أن فيه ألف داء لخرج ، ولو كان عشرة لخرجت وهكذا، ويحتمل إرادة مصاديق المرض الواحد وعلله.

---

(١) طب النبي ﷺ للمستغفري: ٢٥، مستدرك الوسائل١٦: ٣٦٩ ح٢٠٢١٣.

كمـا يحـتمل إرادة مجـرد بـيان الكـثرة، والمـبالغة مـن كـلمة الألف دون التحديد الدقيق.

وأخـيراً تعـرف الوجه في وجود التحفظ في بعض الأخبار كما يُعلم أن تلـك الأقـوال في المسـألة تذهـب جميعها باطلاً ، بعد ارتفاع الحيرة بهذا البيان الصائب الذي وفقنا الله سبحانه و تعالى لدركه و بيانه.

وإذا أردنا الإشارة إلى وجه بطلان أدلة سائر الأقوال فنقول: أما الروايات الدالـة عـلى الـتداوي بالعسـل و غـيره كالحجامـة ، فلعـل الوجه فيها هو أن الحجامـة يمكـن أن تكـون بديـلاً للعسل خصوصاً و أن العسل لم يكن متوفراً عصرئذٍ، و لم يتيسر الحصول عليه، بينما الحجامة كانت ميسورة.

ومـن ناحية أُخرى فإن العسل قد يتضمن نسبة قليلة من المادة المؤثرة في علاج بعض الأمراض فيحتاج الى مدة أطول، بينما تقوم الحجامة بعلاج أسرع.

وأمـا الـروايات المتضـمنة للأدويـة المركـبة الـتي أحد أجزائها العسل ، فالسـر فـيها مـا عرفـت مـن أن العسـل يتـبع في مقـدار الشفائية مقدار تنوع النـباتات و الشـجر الـتي تـتغذى منه النحل، فلعل إضافة أجزاء أُخرى إنما هو لتتميم دوائية العسل فيكمل بعضها البعض إذا كان في العسل نقص.

ولا يُعبأ بقول من قال بأن هذا خرج على مقتضى هواء مكة و المدينة، و القرآن بيان للناس جميعاً و ليس لطائفة خاصة.

وكـذا القـول بـأن الأدوية و العلاجات تختلف بحسب العمر و الأحوال فهـو صـحيح بالنسـبة لغـير العسل لما بينا من أنه تركيب معقّد يتضمن أدوية كـثيرة ومـواد مؤثـرة قـد تـبلغ الألـف حسـب تنوع النباتات التي يتغذى منها النحل.

# كيفية تكون العسل

البعض منا صادف في حياته أن نَثَر وردة واستأْصَلَ بعض أجزائها فتذوّق أصلها فيجد فيه حلاوة، فهذا هو الشهد الذي تصنع النحل منه العسل، والغالب فإن هذا الشهد يكون في أعمق نقطة من الوردة، وله رائحة طيبة ويسميه البعض ماء الحياة، وكأنه يمنح الإنسان الخلود والبقاء، ومهما يكن من ذلك فهو مادة سليمة تزيد في عمر الإنسان.

والنحل بدورها تقوم بجمع أنواع هذا الشهد من أنواع الأزهار في كيس العسل ثم تقوم بإخراجه من خرطومها لتعرضه للهواء حتى يفقد الشهد شيئاً من مائه ويصبح أكثر غلظة وهكذا تكرر هذه العملية عدة مرات حتى يصير عسلاً فتضعه في الخلايا الشمعية، تخزنه لفصل الشتاء والخريف.

ومعلوم أن الإنسان لا يتمكن من هذه العملية ولا يستطيع الانتقال من وردة إلى وردة ينتزع شهدها القليل جداً، إلى أن يصل إلى مقدار يتغذى عليه الإنسان.

والمقدار الذي يحمله كل نحلة إلى بيتها عند كل طلعة قليل جداً فهي بحاجة إلى ٦٠٠ طلعة تملأ فيها كيسها العسلي، حتى يملأ خلية واحدة ومن أجل أن تملأ كيسها الذي لا يجاوز رأس الدبوس يجب أن تجمع شهد ١٠٠٠ إلى ١٥٠٠ وردة شبدر مثلاً، ومع ملاحظة هذا الحساب تعرف أن جمع كيلو عسل في يوم واحد في بيت النحل، كم هو بحاجة إلى عمل كبير وفعالية واسعة جداً، فمن يأكل ملعقة من العسل في فطوره لا يعلم كم نحلة عملت فيه وبأية تعب ومشقة، والمريض المتعالج بالعسل إذا عرف ذلك وعرف مقدار الطاقات المبذولة لجمع العسل وما هو المجموع وما هي خواصه، فإنه سيساهم في شفائه وفي تسريعه، لما للتعقيد والصعوبة في الحصول على الشيء وندرته وغلاء ثمنه من الدخل في عملية الشفاء التي اعتقدها في مثل العسل والمومياء وما شابه ذلك.

# التداوي بالتمر

تقرر التداوي بالحلاوة والاستعاضة بها عن التداوي بالمر، فالمعروف من الحلاوة بعد العسل -الذي له شهرة عالمية- هو التمر الذي له شهرة بين المسلمين؛ لأنه ينبت في بلادهم وهو حلواء نبيهم، فكان يحبه حباً جماً ويوصي بأكله والتداوي به، حتى قيل إن رسول الله ﷺ كان تمرياً وكذا كان أمير المؤمنين عليه السلام والأئمة عليهم السلام من بعده كلهم تمريون، ويرون للمؤمن أن يكون تمرياً.

وكان رسول الله ﷺ أول ما يفطر على التمر أو الرطب إذا أمكنه، وهو أكثر طعامه، والمهم في محل البحث دوائيته والمعالجة به.

فقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث الأربعمائة أنه قال: «خالفوا أصحاب المسكر وكلوا التمر فإن فيه شفاء من الأدواء»[1] ورواه في المحاسن عنه عليه السلام [2] والأدواء عام شامل لكل داء ومرض، وهو ما نطلب إثباته، ولكن هل يمكن إثبات هذه الخاصية الدوائية لكل تمر من هذا الحديث أو غيره؟ الظاهر لا، فإن التمر يختلف منه الجيد ومنه الرديء، كالمعافارة وإنما ورد التأكيد على بعض التمور وما ذكرله الدوائية منها هو العجوة والبرني والصيحاني، وإن كان إطلاق هذه الرواية يقتضي عدم الفرق بين أنواع التمور، غير أن ذكر هذه الخاصية لخصوص هذه التمور المذكورة من بين التمور التي تذكرها الأخبار وتذكر خواصها من دون تعرض لدوائيتها قد يوجد الوهن في الاستدلال بهذا الإطلاق.

---

(١) الخصال: ٦١٥.

(٢) المحاسن٢: ٥٣٣ ح٩٩٢، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام.

# تمر العجوة

العجوة هي النخلة الأولى التي هبط بها آدم عليه السلام من الجنة واحتملها نوح عليه السلام في السفينة، فما تم تكثيره من نوى العجوة فهو الألوان الأُخرى، وما أُخذ فسيلاً منها فهو العجوة وقد يسمى الصرفان.

والمهم أن الأخبار تذكر له بعض الخواص الدوائية، خصوصاً دفع السم وقتل الديدان.

فقد روى البرقي عن بعض أصحابنا رفعه قال قال: «من أكل سبع تمرات عجوة مما يكون بين لابتي المدينة لم يضرّه ليلته ويومه ذلك سم ولا غيره»[(١)] وهذا المقدار لا ينفع في الاستدلال على ما نحن فيه؛ لضعف الخبر ودلالته على الوقاية دون العلاج، واختصاص ذلك بتمر المدينة، وفي رواية ابن الشيخ المسندة عن النبي ﷺ قال: «من تصبح بتمرات من عجوة، لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر»[(٢)].

وفي رواية يرويها الكليني بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من أكل في كل يوم سبع تمرات عجوة على الريق من تمر العالية لم يضره سم ولا سحر ولا شيطان»[(٣)].

---

(١) المحاسن٢: ٥٣٢ ح٧٩٠، والرواية مضمرة.

(٢) أمالي الطوسي٢: ٩ . عن والده الشيخ الطوسي ، عن علي بن محمد بن بشران، عن عثمان بن أحمد السماك، عن محمد بن عبد الله المنادي، عن شجاع بن الوليد ، عن هاشم بن هاشم، عن عار بن سعد، أن سعداً قال قال رسول الله ﷺ.

(٣) الكافي ٦: ٣٤٩ ح١٩، علة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن عيسى، عن الدهقان، عن درست بن أبي منصور، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، والدهقان ضعيف.

ولكــن في روايــة أُخرى لما قدم أبو عبد الله عليه السلام الحيرة جاءه رجل بطبق فـيه بعـض أنواع التمر، فنظر إلى الصرفان فقال: «ما هذا؟» قال: الصرفان، قال: «هو عندنا العجوة وفيه شفاء»(١).

ولــو تم سـند هـذه الـرواية لارتفعـت بهـا جميع الإشكالات المارة سوى الدوائـية؛ لصـعوبة استفادتها من كلمة الشفاء التي يؤكدها الحديث الآخر عنه عليه السلام قــال: «الصـرفان هــو العجــوة، وفـيه شفاء من الداء»(٢). فلعل المراد جنس الـداء وتثبـت العمومية المطلوبة بعد استفادة الدوائية بقوله الشفاء من الداء، والأحاديـث كـلها ضـعيفة السـند بالإرسـال ولكـن قد يغني تعددها وملاحظة الروايات المؤكدة على تمر العجوة مثل ما رواه البرقي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قـال: في الصـرفان: «نعـم الـتمر لا داء ولا غائلة، أما إنه من العجوة»(٣) ونفي الداء والغائلة يعني عدم وجود ضرر فيه ولا داء، وقد يعني عدم بقاء داء مع أكله وهو المطلوب، غير أن الاحتمال الأول هو الأقوى.

وفي روايـة أُخـرى عـنه عليه السلام: «نعـم التمر الصرفان لا داء ولا غائلة»(٤)، والـروايات كـلها مراسـيل قـد يعضـدها تعددها وتكرر النقل والرواية الدالة عـلى دوائـية الـتمر بصورة عامة المارة، والرواية المسندة التي يرويها ابنا بسطام

---

(١) المحاسـن٢: ٥٣٦ ح٦- ٨ عـن علـي بـن إبراهـيم عن أبيه، عن سعدان بن مسلم عن بعض أصحابنا قال لما قدم ورواه الكليني عن الحسين بن محمد عن أحمد بن إسحاق، ومحمد بـن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن إسماعيل جميعاً عن سعدان بن مسلم، عن بعض أصحابنا قال لما قدم... الكافي ٦: ٣٤٧ ح١٥.

(٢) المحاسن ٢: ٥٣٦ ح٧٠٧، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن سعدان، عن رجل عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٣) المحاسـن: ٥٣٧ ح٨٠٨. عـن علـي بـن إبراهـيم ، عـن ابـن أبـي نجران، عن محبوب بن يوسف، عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٤) المحاسـن ٢: ٥٣٧ ح٨١٢، عـن علـي بـن إبراهـيم، عن بعض أصحابنا، عن عبد الله بن سنان قال قال: أبو عبد الله عليه السلام.

والبرقي والكليني عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «من أكل سبع تمرات عجوة عند منامه قتلن الديدان في بطنه»[١] مما يثبت الشفاء بها في الجملة.

وفي رواية معتبرة السند، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الصرفان سيد تموركم»[٢].

# تمر البرني

الحال في تمر البرني يختلف عن العجوة فرواياته أوضح سنداً وأقوى دلالة وأكثر طرقاً، منها ما يرويه البرقي بسند معتبر عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن وفد بن عبد القيس قدموا على رسول الله ﷺ قال: فوضعوا بين يديه جلة[٣] تمر، فقال رسول الله ﷺ: أصدقة أم هدية؟ قالوا: بل هدية، فقال النبي ﷺ: أي تمراتكم هذه؟ قالوا: هو البرني يا رسول الله، فقال: هذا جبرئيل يخبرني أن في تمرتكم هذه تسع خصال: تخبل الشيطان، وتقوي الظهر، وتزيد في المجامعة، وتزيد في السمع والبصر، وتقرب من الله، وتباعد عن الشيطان، وتهضم الطعام، وتذهب بالداء، وتطيب النكهة»[٤].

---

(١) المحاسن٢: ٥٣٣ ح٧٩١، عن أبي القاسم ويعقوب بن يزيد، عن زياد بن مروان القندي عن عبد الله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام الكافي٦: ٣٤٩ ح٢٠ عن أحمد، عن يعقوب بن يزيد... ورواه ابن بسطام من طب الأئمة: ٦٥ ، عن الحسن بن عبد الله، عن فضالة، عن محمد بن مسلم بن يزيد والسكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب ... ، قال وعنه عليه السلام أن قال: كل العجوة فإن تمرة العجوة تميتها وليكن على الريق.

(٢) الكافي٦: ٣٤٧ ح١٤، المحاسن٢: ٥٣٧ ح٨١٠ عن علي بن إبراهيم عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) الجلة هي زنبيل كبير يتخذ من الخوص أي ورق النخل ونحوه يجعل فيه التمر.

(٤) المحاسن١: ١٣ ح٣٧ عن الحسن بن ظريف بن ناصح، عن الحسين بن علوان، عن أبي عبد الله، ورواه الصدوق في الخصال: ٤١٦، بسند معتبر عن عبد الله بن عبد الله عمن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام.

والمهم أنها تذهب بالداء، والمراد به بحسب الظاهر مطلق الداء.

وفي رواية أُخرى: «أن جبرئيل هبط على رسول الله ﷺ وبين يديه طبق من رطب أو تمر، فقال جبرئيل: أي شيء هذا؟ قال ﷺ: البرني، قال: يا محمد كله يهنئ ويمرئ ويذهب بالإعياء، ويخرج الداء ولا داء فيه ومع كل تمرة حسنة»[١].

وفي رواية ثالثة عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال، قال رسول الله ﷺ: «خير تموركم البرني يذهب بالداء ولا داء فيه»[٢].

ومهما يكن من ذلك فالروايات المتضمنة لإذهابه بالداء كثيرة وفيها ماهو معتبر سنداً، وقد صرح بدوائيته في بعض الأخبار، منها الرواية المعتبرة التي يرويها البرقي عن أبي عبد الله عليه السلام: «خير تموركم البرني، وهو دواء ليس فيه داء»[٣] وبهذا الحديث يذهب به توهم إرادة الوقاية من الإذهاب بالداء في الروايات المارة، لأنه صرح بأنه دواء.

ومثله ما يرويه البرقي أيضاً عن رسول الله ﷺ قال: «أُهدي لرسول الله ﷺ تمر برني من تمر اليمامة فقال: يا عمر أكثر لنا من هذا التمر، فهبط عليه جبرئيل عليه السلام فقال ﷺ: تمر برني أُهدي لنا من اليمامة،فقال جبرئيل للنبي ﷺ:

---

(١) المحاسن٢: ٥٣٣ ح٧٩٥، عن بعض أصحابنا، عن أحمد بن عبد الرحيم، عن عمرو بن عمير الصوفي قال.

(٢) المحاسن ٢: ٥٣٣ ح٧٩٦ ، عن جعفر بن محمد ، عن ابن القداح، عن أبي عبدالله عليه السلام، وجعفر بن محمد هو الأشعري، وهو لم يوثق، وقال الوحيد إن في رواية محمد بن أحمد بن يحيىعنه وعدم استثناء روايته من رجاله فيه دليل على ارتضائه وحسن حاله،وفي ذلك كلام.

(٣) المحاسن٢: ٥٣٤، عن أبيه، عن ابن المغيرة، عن ابن القداح، عن أبي عبد الله عليه السلام ورواه في الكافي٦: ٣٤٥ ح٥ عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن أبي عمرو، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام.

التمر البرني يشبع ويهنئ ويمرئ ويذهب بالإعياء، وهو الدواء، ولا داء له مع كل تمرة حسنة، ويرضي الرحمن، ويسخط الشيطان، ويزيد في ماء فقار الظهر»[١].

وهذا الكليني يروي بسند معتبر عن أبي عبد الله عليه السلام: «التمر البرني يشبع ويهنئ ويمرئ وهو الدواء، ولا داء له يذهب بالعياء ومع كل تمرة حسنة»[٢]، وهناك روايات أُخرى كثيرة دالة على ذلك.

فإذن لا يمكن الترديد في دوائية البرني ولا في عموميتها، بالإضافة إلى فوائد أُخرى له نتعرض لها في آحاد الأمراض إن شاء الله تعالى، ولكن هناك رواية تعدّه دواء لسبعين داء يرويها الطبرسي عن النبي ﷺ قال: «عليكم بالبرني؛ فإنه يذهب بالإعياء، ويدفئ من القر، ويشبع من الجوع، وفيه اثنان وسبعون باباً من الشفاء»[٣].

لا يعني أنه يريد سبعين مرضاً، بل سبعين باباً قد ينفتح من كل باب سبعون باباً ويشمل عامة الأمراض، وهو الظاهر منه.

ويبدو أن التداوي بالبرني له أنحاء مختلفة، فمرة مع شرب الماء، ومرة من دون شرب الماء، ولذا روى البرقي عن محمد بن الحسن بن شمون قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام: إن بعض أصحابنا يشكو البخر، فكتب إليه : «كل التمر البرني» قال: وكتب إليه آخر يشكو يبساً، فكتب: «كل التمر البرني على الريق، واشرب عليه الماء» ففعل فسمن، وغلبت عليه الرطوبة، فكتب إليه يشكو ذلك، فكتب إليه: «كل التمر البرني على الريق ولا تشرب عليه الماء»[٤].

---

(١) المحاسن٢: ٥٣٤ ح٧٩٩، عن الحسين بن أبي عثمان رفعه.

(٢) الكافي٦: ٣٤٦ ح٧، عن علي بن إبراهيم عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس، عن هشام بن الحكم، عن زرارة.

(٣) مكارم الأخلاق: ١٦٩.

(٤) المحاسن٢: ٥٣٣ ح٧٩٤، ومحمد بن الحسن بن شمون ينسب إليه الغلو.

والـرواية وإن كانـت ضعيفة غير أن هذا النمط من التداوي بالتمر مع المـاء وبدونـه كـان مـتداولاً عـند أطـباء تلك العصور، وهو مشهور، فقد روى الكلـيني بسـند معتبر عن عمار الساباطي قال كنت مع أبي عبد الله (عليه السلام) فأتي برطب فجعل يأكل منه ويشرب الماء ويناولني الإناء، فأكره أن أرده فأشرب حتى فعـل ذلـك مـرات قـال، فقلـت له: إني كنت صاحب بلغم فشكوت إلى أهرن طبيب الحجاج، إلى أن قال: فأمرني أن آكل من الهيرون سبع تمرات حين أُريد أن أنـام ولا أشـرب المـاء ففعلـت، فكنـت أريـد أن أبصـق فـلا أقـدر على ذلك، فشـكوت ذلـك إلـيه، فقـال اشـرب المـاء قلـيلاً وأمسـك حتى تعتدل طبيعتك ففعلت، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): «أما أنا فلولا الماء ما باليت أن لا أذوقه»[(١)].

وإذا دلـت الـرواية الأُولى عـلى أكـل البرني على الريق فهناك روايات تنهى عن أكله على الريق مطلقاً وتتحدث أنه يورث الفالج، فقد روى الصدوق عـن الصـادق (عليه السلام) أنه قال: «أكل البطيخ على الريق يورث الفالج، وأكل التمر الـبرني عـلى الـريق يـورث الفالج»[(٢)]. فيمكن تخصيص الرواية الناهية بتلك الـرواية ونقـول بإضـراره وعـدم تناو‌له عـلى الريق إلا في صورة التداوي من اليـبس والرطوبة، وتبقى الحالات الاعتيادية وفي صورة تعادل المزاج غير صالحة لأن يؤكل فيها البرني على الريق ويؤكل بعد الأكل أو في المساء.

## التمر الصيحاني

الـتمر الصـيحاني نـوع مـن الـتمر ويروى أنه شفاء للشيعة خاصة إذا عرفوه، روى ذلك الحضيني عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال فيه: «إنه يشفي شيعتنا من

---

(١) الكافي: ٣٤٨ح١٨،عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن ابن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عن عمار الساباطي، ورواه البرقي عن أبن فضال في المحاسن: ٥٣٧ح٨١٢.

(٢) الخصال : ٤٤٣.

كل داء، وأن رسول الله ﷺ قال فيه لعلي عليه السلام: **إن الله عزوجل قد جعله شفاءاً لشيعتنا خاصة، فمرهم يا أبا الحسن بمعرفته، وأن يستطبّوا به ويتبركوا بأكله».**

وفي هذه الرواية أن النبي ﷺ سماه صيحانياً لصياحه وتشبيهه النبي ﷺ وأمير المؤمنين عليه السلام بالنبيين والمرسلين(١).

والرواية واحدة وضعيفة السند لا يمكن إثبات مطلب كهذا بها.

بقي أمران :

الأمر الأول: تقدم في بحث الحمية أن أساس الحمية هي الحمية من التمر، وعلى المريض والناقه أن لا يأكل التمر، وقد حمى النبي ﷺ منه علياً عليه السلام: وروي عنه ﷺ أنه قال: «إنا أهل البيت لا نحمي ولا نحتمي إلا من تمر» فكيف يتداوى به من المرض والحال أنه ضار للمريض وتجب الحمية منه؟!

والجواب على هذا السؤال إما بأن نلتزم أن الشفاء المذكور للتمر كله بمعنى الوقاية والمطلوب الأكل في حال الصحة حتى لا يمرض الإنسان، فهو شفاء من كل داء بمعنى أنه يقي من الابتلاء بجميع الأمراض لما فيه من القوة.

وإما بأن نحمل روايات الحمية على حمية خاصة وهي الحمية من الرمد؛ لما ورد من أن النبي ﷺ نهى أن يحتمي المريض إلا من التمر في الرمد، وأنه قال لسلمان: أتأكل التمر وأنت رمد، ولم يقل وأنت مريض، وقد مر تفاصيل ذلك في بحث الحمية.

وإما بأن نلتزم بالحمية من التمر في جميع الأمراض ونخصصه بما عدا تمر البرني والعجوة والصيحاني اللواتي جاءت الأخبار بدوائيتها ودفعها للأمراض، فكل تمر يحمى ويحتمى منه عدا البرني والعجوة والصيحاني فهو دواء ولا يحتمى منه.

---

(١) الهداية الكبرى: ١٠ باسناده، عن اسماعيل القمي، عن شاذان بن يحيى الفارسي، عن هامان الإبلي عن محمد بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام.

الأمر الثاني:

لعل السر في دوائية التمر هو ما يمتلكه من خاصية الإشباع، فإن من يتناول التمر يحس بالشبع وإن كانت المعدة فارغة، ولذا يطلب أكله بعد وجبة الطعام التي يجب أن يتناولها الإنسان في الصباح والمساء بمقدار قليل بيناه في كتاب الأمراض، فإذا أكل بعده التمر أحس بالشبع ولم يضطر لأكل الغذاء أكثر من المقدار المحدد، ومن قل طعمه صح بدنه واعتدلت طبيعته، ومن بدأ بالتمر لا يحتاج إلى كثير الطعام فكان رسول الله ﷺ يبتدئ بالتمر ويفطر عليه[١].

وهذا بخلاف الشاي، فإن من يشربه بعد الأكل يتحسس الجوع وإن كانت المعدة ممتلئة فيضطره للأكل وإدخال الطعام على الطعام الذي هو أقوى أسباب المرض.

فقد جاء في عدة روايات سابقة أن التمر يشبع، وقال رسول الله ﷺ: «بيت لا تمر فيه جياع أهله»[٢].

والسر الآخر هو أن التمر البرني يخبل الشيطان كما جاء في بعض الأخبار المارة، وفي رواية يختل الشيطان أي يصيبه ما يمنعه من إيصال الأذى إلى الإنسان، وقد بينا في كتاب الأمراض أن الشيطان هو أحد الأسباب الأساسية للمرض.

والسر الثالث هو تقويته الأعصاب وإذهابه بالإعياء كما جاء في بعض الأخبار المارة، وقد عرفنا أن أكثر الأمراض نفسية عصبية، فيعالجها التمر. ويؤيده ما جاء من الأمر بأكل النفساء التمر لكي يخرج الولد حليماً[٣] مسيطراً

(١) دعائم الإسلام٢: ١١١.

(٢) مكارم الأخلاق: ١٦٨.

(٣) المحاسن٢: ٥٣٥ ح٨٠٣.

على أعصابه، فهو عبارة أُخرى عن تقوية الأعصاب، وقد أطعم الله سبحانه وتعالى مريم بنت عمران وهي نافس.

والسر الرابع: هو أن له خاصية هضم الطعام المانع من التثقيل واختلال عمل المعدة المؤدي إلى المرض؛ لأن المعدة بيت الداء كما جاء عن رسول الله ﷺ[(١)].

وقد يضاف إلى تلك الحكم والأسرار قتله للديدان، فهو الآخر يدفع الكثير من الأمراض، ويشفع في تقليل الأكل.

وأخيراً فهو يذهب بالبلغم كما جاء في بعض الأخبار المارة، وقد بينا أن البلغم هو أحد مناشئ المرض الأساسية.

والنتيجة أن التمر يعالج كثيراً من الأمور معالجة جذرية ويقوم بتعديل الطبائع الذي هو أساس السلامة والصحة.

## السكر

كان للنبي سليمان عليه السلام مصانع يصنع له فيها أنواع التركيبات ومنها النورة والسكر، فهو أول من اتخذ السكر وعرف من بعد زمانه وصار يسمى بالسليماني[(٢)]، حتى إذا بعث النبي ﷺ صار يقدمه على غيره من الطعام فكان إذا أفطر بدأ بحلواء يفطر عليها، فإن لم يجد فسكراً وتمرات[(٣)]، وكان كلما وجد

---

(١) المحاسن٢: ٥٣٤ ح٨٠٠ – ٨٠٣.

(٢) الكافي٦: ٣٣٣ ح٧، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير رفعه عن أبي عبدالله عليه السلام وهو معتبر.

(٣) الكافي٤: ١٥٢، ح٤، عن محمد بن يحيى، عن محمد أحمد، عمن ذكره، عن منصور بن العباس، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي عبد الله عليه السلام.

السكر أفطر عليه[١]، ثم نبه على خواصه الدوائية، فقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «ما اختار جدنا رسول الله صلى الله عليه وآله للحمى إلا وزن عشرة دراهم سكر بماء بارد على الريق»[٢].

ولا شك في نفع السكر، لورود ذلك في أخبار متعددة منها ما رواه البرقي عن أبي عبد الله أنه قال في حديث: «اثنان ينفعان من كل شيء ولا يضران من شيء» إلى أن قال الراوي قلت: فاللذان ينفعان من كل شيء ولا يضران من شيء؟ قال: «السكر والرمان»[٣]، وفي الفقه الرضوي: «السكر ينفع من كل شيء ولا يضر من شيء»[٤].

وفي رواية أُخرى عنه عليه السلام قال: «لئن كان الجبن يضرّ من كل شيء ولا ينفع من شيء، فإن السكر ينفع من كل شيء ولا يضر من شيء»[٥]. وكان يقول: «ليس شيء أحب إليّ من السكر»[٦].

---

(١) مكارم الأخلاق: ٢٧.

(٢) طب الأئمة: ٥٠؛ عن عون بن محمد، عن حماد بن عيسى، عن الحسين بن مختار، عن أبي أُسامة الشحام قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول، والكلام في عون فهو مجهول الحال.

(٣) المحاسن٢: ٤٦٣، عن بعض أصحابنا رفعه قال قال أبو عبد الله عليه السلام.

(٤) فقه الرضا عليه السلام: ٤٧.

(٥) المحاسن٢: ٥٠٠، عن ابن محبوب، عن عبد العزيز العبدي قال قال أبو عبد الله عليه السلام ... وعبد العزيز ضعيف: ورواه الكليني في الكافي٦: ٣٣٢ ح٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد...

(٦) المحاسن: ٦٢٣، عنه عن نوح بن شعيب، عن الحسين بن الحسن بن عاصم، عن يونس، عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام.

وبالغ أبو عبد الله عليه السلام في أمر السكر فقال: «لو أن رجلاً عنده ألف درهم ليس عنده غيرها ثم اشترى بها سكراً لم يكن مسرفاً»[١] وكان أبو الحسن عليه السلام كثيراً ما يأكل السكر عند النوم[٢].

وبعد كل هذا التأكيد والتشديد في أمر السكر لا يبقى شك في نفعه وفائدته، خصوصاً بعد تداول استعماله وأكله وصناعته بشكل واسع في العالم.

والمهم هنا معرفة مدى الفائدة الدوائية الموجودة فيه، فقد روى الكليني أن رجلاً شكا إلى أبي عبد الله عليه السلام فقال: إني رجل شاكي فقال: «أين هو عن المبارك» فقلت: جعلت فداك وما المبارك؟ قال: «السكر» قلت: أي السكر جعلت فداك؟ قال: «سليمانيكم هذا»[٣].

وعدم استفصال الإمام عن نوع مرض الشاكي قد يعني عمومية دوائية السكر لكل مرض، وإلا كان اللازم السؤال عن نوع الشكوى والمرض فيصف له ما ينفعه، فلابد أنه دواء لكل داء، ويكفي وصفه وإن لم يسأل عن مرضه.

ولكن هناك ترديد في دفع هذا المقدار من البيان إشكالية كون المسألة قضية في واقعة، وكون السؤال عن دواء مرض خاص عرفه الإمام من السائل أو من علائمه أو بعلمه، فلا يمكن الاستدلال به على العمومية.

---

(١) الكافي٦: ٣٣٤ ح٨، محمد بن يحيى، عن موسى بن الحسن، عن عبيد الخياط، عن عبد العزيز، عن ابن سنان، عن رجل.

(٢) المحاسن٢: ٥٠١ ح٦٢٤، عن علي بن حسان، عن موسى بن بكر قال: كان....

(٣) الكافي٦: ٣٣٣ ح٣، محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن أحمد الأزدي، عن بعض أصحابنا رفعه قال: شكا رجل إلى أبي عبد الله عليه السلام ويحتمل أن تكون الشكوى بالواسطة ولذلك قال أين هو ولم يقل: أين أنت.

ويمكن الاستدلال على العمومية بمثل ما يرويه البرقي عن عدة من أصحابنا، عن علي بن أسباط، عن يحيى بن بشير النبال قال قال أبو عبد الله عليه السلام لأبي: «يا بشير بأي شيء تداوون مرضاكم؟» قال: بهذه الأدوية المرار، قال: «لا، إذا مرض أحدكم فخذ السكر الأبيض فدقه، ثم صب عليه الماء البارد واسقه إياه، فإن الذي جعل الشفاء في المرار قادر أن يجعله في الحلاوة»(١). فهي من حيث الدلالة على العموم قد تكفي، لوجود جمعين فيها أحدهما كلمة مرضاكم، فهو عام، و الثاني قوله: «إذا مرض أحدكم» أي بمطلق المرض، ولكن راويها يحيى لم يوثق ولا وجه للاعتماد عليه سوى وقوعه في أسناد كامل الزيارات وهو موهون، بالإضافة إلى عدم صراحتها في العموم لكل داء ولا ظهورها، غايته هي مطلقة.

خصوصاً وقد روى ابنا بسطام بسندهما عن زرارة عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال: «ويحك يا زرارة، ما أغفل الناس عن فضل السكر الطبرزد، وهو ينفع من سبعين داء، وهو يأكل البلغم أكلاً ويقلعه بأصله»(٢).

ولعل المراد من سبعين داء هي الأمراض التي يكون من أعراضها الحمى؛ لأن أكثر روايات السكر مخصوصة بالحمى.

فقد روى الكليني بسنده عن بعض أصحابنا قال: حم أهلنا فوصف له المتطببون الغافث، فسقيناه فلم ينتفع به، فشكوت ذلك إلى أبي عبد الله عليه السلام، فقال: «ما جعل الله في شيء من المر شفاء، خذ سكرة ونصفاً فصيرها في إناء وصب عليها الماء حتى يغمرها وضع عليها حديدة ونجمها من أول الليل فإذا

---

(١) المحاسن٢: ٥٠١ ح٦٢٦.

(٢) طب الأئمة: ٥١.

أصبحت فامرسها بيدك واسقه، فإذا كانت الليلة... قال ففعلت فشفى الله عزوجل مريضنا»[١].

وهي تدل على أن السكر في ذلك الزمان كان بشكل قطعات معينة المقدار، قد لا يتجاوز حجم الجوزة، ولعل وضع الحديدة لكي تنغمر السكر في الماء ولا تطفو أو الخصوصية أُخرى كجذب نوع من المكروب المفيد أو انشغاله به لما جاء من أن الحديد زينة الشيطان والتنجيم هو الوضع تحت النجوم، أي مكشوفاً تحت السماء، والمرس هو الحلّ في الماء بالسحق باليد.

وفي رواية أُخرى عن محمد بن إبراهيم الجعفي، قال: حدثني أبي قال دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقال لي: «مالي أراك ساهم الوجه» فقلت: إن بي حمى الربع، فقال: «ماذا يمنعك من المبارك الطيب، اسحق السكر، ثم امخضه بالماء واشربه على الريق وعند المساء» قال ففعلت فما عادت إلي[٢].

وفي رواية ثالثة عن أبي عبد الله عليه السلام قال لرجل: «بأي شيء تعالجون محمومكم إذا حم؟» قال: أصلحك الله بهذه المرار السفايج والغافث وما أشبهه، قال: «سبحان الله الذي يقدر أن يبرئ بالمر يقدر أن يبرئ بالحلو» ثم قال: «إذا حم أحدكم فليأخذ إناء فيجعل فيه سكرة ونصفاً...»[٣].

---

(١) الكافي٦: ٣٣٤ ح١١ محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن أشيم، عن بعض أصحابنا قال: والغافث بالإنكليزية COMMON POLYPODY، والإسم العلمي AGRIMONINA CULOATORIA.

(٢) الكافي٨: ٢٦٥ ح٣٨٤، محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن كامل بن محمد، عن محمد بن إبراهيم الجعفي قال حدثني أبي،

(٣) الكافي٨: ٢٦٥ ح٣٦٨، عن أحمد بن محمد، عن جعفر بن يحيى الخزاعي، عن الحسين بن الحسن، عن عاصم بن يونس عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام.

وهناك رواية معتبرة تدل على علاجه للوباء يرويها الكليني بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام أنه شكا إليه رجل الوباء، فقال له: «وأين أنت عن الطيب المبارك؟» قال، قلت: وما الطيب المبارك ؟ فقال: «سليمانيكم هذا» فقال أبو عبد الله: «إن أول من اتخذ السكر سليمان بن داود عليهما السلام»(١) ولو أخذنا بظاهرها فقد نفهم من الوباء ما يغاير الحمى ولكن هناك رواية تدل على أن الوباء هو الحمى(٢) باعتبار سراية الأمراض التي فيها الحمى.

نعم يستفاد العموم بوضوح مما رواه الطبرسي عن علي بن يقطين قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: «من أخذ سكرتين عند النوم كان شفاء من كل داء إلا السام»(٣).

وفي رواية يرويها الكليني بسنده عن بعض أصحابنا قال: شكوت إلى أبي عبد الله عليه السلام الوجع فقال: «إذا آويت إلى فراشك فكل سكرتين» قال: ففعلت فبرأت وخبرت بعض المتطببين وكان أفره أهل بلادنا، فقال: من أين علم أبو عبد الله عليه السلام هذا، هذا والله من مخزون علمنا، أما إنه صاحب كتب فينبغي أن يكون قد أصابه في بعض كتبه(٤).

---

(١) الكافي ٦: ٣٣٣ ح٥، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي النعمان، عن بعض أصحابنا.

(٢) الكافي٦: ٤٨٨ ح١، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن عبد الله بن جندب، عن سفيان بن السمط قال، قال لي أبو عبد الله عليه السلام: «... والمشط للرأس يذهب بالوباء» قال، قلت: وما الوباء؟ قال: «الحمى».

(٣) مكارم الأخلاق : ١٦٨.

(٤) الكافي٦: ٣٣٣ ح ٧، علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير رفعه عن أبي عبد الله عليه السلام.

وأنت شاهد بأن أكثر الروايات الواردة في السكر ضعيفة ومرسلة، غير أنها كثيرة وطرقها متشعبة ومروية في الكتب المعتبرة بحيث لا يمكن التشكيك في نفع السكر ولا في دوائيته، نعم يمكن التشكيك في عموميته لكل داء كائناً ما كان حتى مثل مرض السكر اعتماداً على مثل رواية الطبرسي وحدها.

فلو لا ضعف أسناد أكثر الروايات لقلت إن السكر هو دواء مرض السكر، خصوصاً وأنه سيأتي في دواء السكر أن أكثره هو الفانيذ الذي هو السكر الصلب.

والذي يظهر من الأخبار أن السكر المتحدث عنه هو السكر الذي يستعمله الإنسان في حياته كدواء له كل ذلك النفع، وأما من يأكل السكر كل يوم ويصبح به ويمسي فلا يكون له دواءاً بل قد يكون فيه نوع من الإسراف الضار في كل شيء.

والأخبار تتحدث عن السكر في زمان كان يصعب الحصول عليه بحيث إذا حظي الشخص يحصل على سكرة أو سكرتين في عامه؛ لأن ثمنه كان باهضاً كما يظهر من رواية «لو أن رجلاً عنده ألف درهم ليس عنده غيرها ثم اشترى بها سكراً لم يكن مسرفاً» فهي تشعر بارتفاع قيمة السكر.

ومن الطبيعي أن من يأكل سكرة أو سكرتين في سنته تنفعه كل ذلك النفع لما في السكر من الطاقة المركزة التي تنفي الضعف وتمنح الرجل القدرة على مقاومة المرض.

بقيت أمور :

**الأول:** لعل بعض السر في دوائية السكر هو إذهابه بالبلغم، الذي هو أحد أسباب المرض كما ذكرنا في كتاب الأمراض وجاء في حديث التثليث النبوي «الداء ثلاثة والدواء ثلاثة» وعدَّ منها البلغم، وذكر أن دواءه الحمام، والأخبار هنا تذكر أن السكر يذهب البلغم وتبالغ في ذلك، فقد روى الكليني

بسندين عن الرضا عليه السلام قال: «السكر الطبرزد يأكل البلغم أكلاً»[(١)]، ولعله من هذه الجهة يكسب نوعاً من العمومية باعتبار أن البلغم هو منشأ قسم كبير من الأمراض قد يبلغ الثلث كما بينا في المقدمة.

الثاني: يبدو أن السكر الطبرزد هو السكر الصلب المؤلف من قطعات كبيرة، والكلمة فارسية فإن «طبر» يعني الفأس «وزد» هو الضرب الذي يعني ضربه بالفأس وتكسيره إلى قطع صغار قابلة للانتفاع بها، وهل هو القند أو النبات؟ فالبعض يرجح الثاني وخاصيته الداوئية شائعة بين الناس.

وجاء التعبير في بعض الأخبار المارة بالسكرة والسكرتين اللتين لهما وزن معروف على ما يبدو، ولكن في الأخبار ما يدل على اختلافه مع السكر المتعارف والقند، حيث يذكر في بعضها: «خذ سكرة ونصفاً فصيرها في إناء وصب عليها الماء حتى يغمرها وضع عليها حديدة ونجمها من أول الليل فإذا أصبحت فمثها بيدك واسقه» ومن الواضح أن هذا يختلف عن السكر والقند المعروف اليوم لأنه لا يلبث كل هذه المدة في الماء ولا يحتاج بعد كل ذلك المكث إلى المث أو المرس، فلابد أنه نوع خاص من السكر يشبه النبات الذي يطول مكثه في الماء أو هو النبات بعينه خصوصاً إذا عظمت قطعاته.

فإن الأصل في كلمة السكر هو ما يتواجد على القصب من البثور الحمراء التي تجمع ويصنع منها قطعات كبيرة، ثم صار يستعمل في السكر المتخذ من قصب السكر ويصنع قطعات معروفة الوزن والمقدار، وفيه نوع من الصلابة، بحيث لا يذوب في الماء سريعاً، ولعل الدواء هو الأول، ولكن كلمة سليمانيكم هذا تدل على إرادة السكر المصنوع والمتخذ من قصب السكر، ومن الصعب جداً تعميمه للسكر المتخذ من البنجر.

---

(١) الكافي ٦: ٣٣٣ ح٤، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سهل، عن الرضا عليه السلام، أو قال بعض أصحابنا عن الرضا عليه السلام.

الثالث: يجب ملاحظة ما يخلط مع السكر فليس كل شيء يخلط معه يبقى معه أثره، فلربما خلط معه ما يؤدي إلى الضرر مثل ما يروي الكليني بسنده عن عبيد الله بن أبي عبد الله قال كتب أبو الحسن عليه السلام من خراسان إلى المدينة: «لا تسقوا أبا جعفر الثاني السويق بالسكر فإنه رديء للرجال»[1]. والمروي مزجه بالماء، وفي بعضها خلطه مع الهندباء لهيجان الرأس والأضراس، أو مع ماء المطر لوجع الكبد، يأتي كل ذلك في محله.

---

(١) الكافي٦: ٣٠٧ ح١٣، عن محمد بن يحيى، عن موسى بن الحسن، عن السياري، عن عبيد الله بن أبي عبد الله عليه السلام.

# قصب السكر

جاء التعريف في الأخبار بقصب السكر أيضاً، وهو القصب الذي يصنع منه السكر، إذ لم يكن السكر يصنع من البنجر يوم صدور الأخبار، فلما صار الإمام الرضا عليه السلام إلى الأهواز في طريقه إلى خراسان قال لأهل الأهواز: «اطلبوا لي قصب السكر»(١)، ويبدو أن الأهواز كانت مركزه يومها.

والمهم أن الأخبار عرّفت به وعدته مما لا يضر أكله، بحيث روى البرقي عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: «ثلاثة لا تضر: العنب الرازقي، وقصب السكر، والتفاح»(٢) وفي نقل الصدوق التفاح اللبناني(٣).

ويدل على وجود خاصية دوائية فيه في الجملة ما رواه الطبرسي عن الرضا عليه السلام قال: «قصب السكر يفتح السدد ولا داء فيه ولا غائلة»(٤).

---

(٢) الكافي ٦: ٣٣٤ ح١٠، عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ياسر، عن الرضا عليه السلام.

(٣) المحاسن٢. ٥٢٧ ح٧٦٤، عن النهيكي، عن منصور بن يونس، قال سمعت أبا الحسن،

(٤) الخصال: ١٤٤، ١٦٩ عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن النهيكي.

(٥) مكارم الأخلاق: ١٦٨.

# التداوي بالملح

لم يُطرح الملح أكثر من كونه مكملاً للطعام، يعطيه الطعم المقبول والمستساغ، وكان في سوالف العصور إداماً وطعاماً يؤكل مع الخبز على أنه أدنى الأُدم بعد اللحم والزيت واللبن وما تركب منها ومن غيرها.

وقد يرى طوائف من الناس له بعض الخواص الوقائية والتطهيرية، في مجال دفع الأمراض والآفات.

والذي نريد طرحه اليوم هو دوائيته وعلاجه للأمراض بالمرحلة الأولى، وعمومية تلك الدوائية بالمرحلة الثانية.

فالنظرية الإسلامية هي أن الملح دواء، وهو واحد من الأدوية العامة، وتبادر فتطرح التداوي به مثل ما تطرح التداوي بالماء والعسل واللبن وما شابه ذلك.

وبالمرحلة الأولى تحث على الابتداء بالملح في الطعام والختم به من أجل حصول الوقاية بذلك من عدد غفير من الأمراض، فقد ورد: «لا يخصب خوان لا ملح عليها، و أصح للبدن أن يبدأ به في أول الطعام»[1].

فهي تفرض صلاحية الابتداء بالملح في الطعام و كونه يوجب الصحة فيدخل في فضاء الوقاية و الصحة العامة.

---

(١) الكافي ٦: ٣٢٦ ح ٥، محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن بكر بن صالح، عن الجعفري، عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال: ، وفي المحاسن ٢: ٥٩١ ح ١٠١، عن بكر بن صالح...، وفيه: لم يخصب.

ويليه التحذير من ترك ذلك العمل عندما يروي الكليني عن أبي جعفر عليه السلام قال : «أوحى الله عزوجل إلى موسى بن عمران عليه السلام أن مُرْ قومك يفتتحوا بالملح و يختتموا به و إلا فلا يلوموا إلا أنفسهم»(١).

كدليل على أن ترك ذلك يوجب المضار و حصول الأمراض.

وبالتالي الإعلان عن حيلولته عن حصول عدد كبير من الأمراض.

فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال لأمير المؤمنين عليه السلام : «يا علي افتتح بالملح في طعامك و اختتم بالملح، فإنه من افتتح طعامه بالملح و ختمه بالملح دفع الله عنه سبعين نوعاً من أنواع البلاء أيسرها الجذام»(٢)؛ لأن الدفع هو الحيلولة و المنع من حصول المرض، لا رفعه بعد حصوله الذي هو العلاج و الدوائية، و عن أبي عبد الله عليه السلام قال: « من افتتح طعامه بالملح دفع عنه (أو رفع عنه) اثنان و سبعون داء»(٣).

وروايات سبعين مرض كثيرة جداً تختلف ألفاظها ، وتتدرج من الوقاية إلى العلاج والدوائية و الشفائية.

---

(١) الكافي ٦: ٣٢٦ ح ٦، حميد بن زياد ، عن الحسن بن محمد بن سماعة ، عن أحمد بن الحسن الميثمي ، عن سكين بن عمار ، عن فضيل الرسان، عن فروة ، عن أبي جعفر عليه السلام ، و في المحاسن ٥٩٢ ح ١٠٣ـ عن محمد بن علي ، عن أحمد بن الحسن الميثمي... .

(٢) الكافي ٦: ٣٢٥ ح ١، محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم، عن ابن بكير، عن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) المحاسن ٢: ٥٩٣ ح ١٠٧، عن أبي القاسم و يعقوب بن يزيد و النهيكي ، عن عبدالله بن محمد، عن زياد بن مروان القندي ، عن ابن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، و رواه النوفلي عن السكوني عن أبي عبدالله عليه السلام وعن أبي البختري ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، فالطرق متعددة و فيها المعتبر.

فقد روى الكليني بسند معتبر عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال لعلي عليه السلام: **«يا علي افتتح طعامك بالملح و اختم بالملح؛ فإن من افتتح طعامه بالملح و ختم بالملح عوفي من اثنين وسبعين نوعاً من أنواع البلاء منه الجذام و الجنون و البرص»**[1].

ولا يمكن استفادة الدوائية بوضوح من هذا الحديث و أمثاله، بيد أنه يفرض معافاة من يفعل ذلك من سبعين نوعاً من أنواع البلاء التي يراد بها المرض بقرينة قوله «منه الجذام ...» ولا يتصور فرض وجود شخص مبتلى بسبعين مرضاً يعافيه ذلك العمل منها، إلا إذا كان المقصود واحداً من تلك السبعين أو طائفة منها ، فهو يعافي من كل مرض من تلك السبعين إذا كان الشخص مبتلى بها.

اللفظ الآخر لفظ الرفع:

يرويه البرقي بسند معتبر عن النبي صلى الله عليه وآله **أنه قال لعلي عليه السلام: «يا علي افتتح طعامك بالملح و اختمه بالملح ، فإن من افتتح طعامه بالملح و ختمه بالملح رفع الله عنه سبعين نوعاً من أنواع البلاء أيسرها الجذام»**[2].

ويروي البرقي ذلك الحديث بسند آخر وفيه **«فإن فيه شفاء من سبعين داء منها الجنون و الجذام و البرص و وجع الحلق و الأضراس ، ووجع البطن»** وروى بعضهم : «كل الملح إذا أكلت و اختم به»[3]. و في رواية أخرى : «يا علي

---

(١) الكافي ٦: ٣٢٦ ح٢، علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام ، و رواه في المحاسن ٢: ٥٩٣ ح ١٠٨ عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير..... .

(٢) المحاسن ٢: ٥٩٣ ح ١٠٩ ، عن علي بن الحكم ، عن ابن بكير، عن زرارة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال ، قال النبي صلى الله عليه وآله والروات كلهم ثقات فهي معتبرة.

(٣) المحاسن ٢: ٥٩٣ ح ١١٠، عن أبيه ، عمن ذكره – عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام.

افتتح بالملح و اختم بالملح؛ فإن فيه شفاء من اثنين و سبعين داء»[١] أضاف له اثنين.

اللفظ الرابع الدواء :

يرويه البرقي عن رسول الله ﷺ: «أن الله عزوجل أوحى إلى موسى بن عمران عليه السلام أن ابدأ بالملح و اختم بالملح، فإن في الملح دواء من سبعين داء أهونها الجنون والجذام والبرص، ووجع الحلق و الأضراس، ووجع البطن»[٢].

اللفظ الخامس: اختياره على الدرياق.

قال أمير المؤمنين عليه السلام : «ابدؤوا بالملح في أول طعامكم، فلو يعلم الناس ما في الملح لاختاروه على الدرياق المجرب»[٣]. وهو يدلّ على أنّ الدرياق كان معروفاً ويستعملونه الناس لمعالجة أمراض كثيرة بمزيد من الاهتمام، والدرياق لغة في الترياق وهو دواء السموم.

اللفظ الخامس : الإذهاب

روى الصدوق عن رسول الله ﷺ: «من بدأ بالملح أذهب الله عنه سبعين داء أقلها الجذام»[٤] وروى البرقي بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من افتتح

---

(١) الفقيه ٤: ٣٦٨ بإسناده عن حماد بن عمرو و أنس بن محمد عن أبيه عن جعفر بن محمد عن آبائه في وصية النبي لعلي عليه السلام.

(٢) المحاسن ٢: ٥٩٢ ح ١٠٦، عن بعض أصحابنا، عن الأصم، عن شعيب ، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) الكافي٦: ٣٢٦ ح٤، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام **قل، قل أمير** ....

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٤٦ح ١٤٤.

طعامه بالملح ذهب عنه سبعون داء ما يعلمه إلا الله»[١] و في رواية ثالثة يرويها البرقي عنهعليه السلام: «من بدأ بالملح أذهب الله عنه سبعين داء ما يعلم العباد ما هو»[٢].

فالرواية الأولى أوضح في المطلوب بينما يغطي الرواية الثانية والثالثة نوعٌ من الإبهام حيث إنها تفرض وجود سبعين مرضاً لا يعلمها إلا الله سبحانه، و لعلها أمراض كامنة يحملها كل إنسان من دون أن تظهر عوارضها وليس هناك سوى أسبابها و أرضيتها أو يتم كشفها فيما بعد، يذهبها الملح بمعنى إذهاب أسبابها وما كمن منها، و لعل هذا المعنى يمكن تصوره في كثير من النصوص المتقدمة وحتى الرواية الأولى ، و هذا ما يمتاز به الطب الإسلامي في الحقيقة لأنه يعالج جذور المرض ويسعى في إزالة أسبابه، بيد أنه يستند إلى الوحي و الإخبار عن العالم بخفيات الأمور التي لا يطلع عليها البشر بسهولة و يحتاج الاطلاع عليها مرور عصور متمادية و محاولات مضنية.

فالمرض في الحقيقة ليس ما نشاهد عوارضه وآثاره، وإنما المرض تلك الجذور و البدايات و الأسباب الكامنة التي يمكن أن تظهر آثارها في كل حين، ولا يعلمه العباد في زمانهم أو حتى بعد زمانهم.

وقد يكون المراد من قوله «لا يعلمه إلا الله، أو ما يعلم العباد ما هو» هو عدم علمهم بحقيقته وإن عرفوا آثاره، فهو بحاجة إلى التأمل.

---

(١) المحاسن ٢: ٥٩٢ ح ١٠٥، عن القاسم بن يحيى ، عن جده ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) المحاسن ٢: ٥٩٢ ح ١٠٦، عن بعض أصحابنا، عن الأصم، عن شعيب، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام.

وقد يلحق بتلك الأخبار، المروي عن أبي عبد الله عليه السلام: «من ذرَّ على أول لقمة من طعامه الملح ذهب الله عنه بنمش الوجه»[1]، ومعلوم أن هذا الذهاب بمعنى الشفاء والمعافاة بعد الابتلاء بالمرض، فيكون قرينة على أن الذهاب والإذهاب إنما يستعمل في الشفاء من المرض بعد الابتلاء به على أن النمش هو نقاط سود أو بيض أو حمراء تكون في الوجه وسائر الجلد تخالّف لونه.

هذا كله عن عملية الابتداء بالملح، والاختتام به أو الابتداء به وحده تعرّفه الأخبار كطريقة في التغذية يجب اتباعها مع كثير من الإلحاح على ذلك، بيد أنها عملية سهلة جداً فيها فوائد عظيمة، وهي دواء وشفاء وعافية ودفع للأمراض.

ولا معنى لترك ذلك مع كل ذلك الإصرار والتأكيد والتحذير من النبي ﷺ وأهل بيته عليهم السلام ولا مجال للتهاون فيه، خصوصاً وأن الأخبار تدل على وجود أسرار في هذا العمل لا يعلمها إلا الله سبحانه وتعالى، وما يعلم العباد ما هي.

فلنا أن نمتاز على جميع الأمم في العالم بمتابعة هذه الطريقة التي ندبنا إليها، ولتكون علامة للمؤمنين أنهم إذا أكلوا الطعام بدأوا بالملح وختموا به، بحيث يحصل الترديد في إيمان تاركها بعد كل تلك التوصيات، والأمر من النبي ﷺ والعترة الطاهرة عليهم السلام.

وهذا ما يحتاج إلى الانتباه وعزمة من عزمات المؤمنين في أول الطريق حتى يحصل الاعتياد على ذلك ويكون لهم سنة مألوفة وطريقة معروفة ومشهودة.

---

(١) المحاسن٢: ٥٩٣ ح١١٢، عن يعقوب بن يزيد رفعه قال قال أبو عبد الله عليه السلام ورواه في الكافي٦: ٣٢٦ ح٨، عن محمد بن يحيى، عن يعقوب بن يزيد رفعه... .

والنتيجة أن الحكم الطبي الإسلامي هو وجوب الابتداء بالملح في الطعام ولا مجال للمسامحة والتهاون والترك ولا التناوب بالفعل مرة والترك أُخرى، فهو واجب طبي إرشادي وحتى إيماني، فإنه يقول لك الرسول ﷺ بحسب الروايات المتواترة: ابتدئ بالملح واختم به، وتقول: لا ابتدئ به أو تتهاون في ذلك، لا يُمكن ذلك، ولا يتصور في حق مؤمن متابع لرسول الله ﷺ يقتفي أثره ويتبع طريقته.

ونعود إلى دوائية الملح وشفائيته بصورة عامة غير الابتداء في الطعام والاختتام به بعدما كشفت النصوص السابقة عن دوائية الملح وشفائيته في الجملة، فنحن بحاجة إلى التعرف على خواص الملح الدوائية الكلية، وهذا ما تفصح عنه الروايات التالية:

روى البرقي بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن في الملح شفاء من سبعين نوعاً من أنواع الأوجاع ثم قال: لو يعلم الناس ما في الملح ما تداووا إلا به»(١) فإن المسألة مسألة تداوي على نحو العموم؛ لأن معنى الرواية: لو يعلم الناس ما في الملح من الخواص الدوائية ما تداووا بكل دواء سوى الملح، أي تركوا كل دواء، وتداووا بالملح، وهذا يعني أنه ينفع في كل مرض، والعملية التي تتكلم عنها الرواية عملية تداوي وليس مجرد وقاية ودفع للأمراض.

---

(١) الكافي٦: ٣٢٦ ح٣، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس، عن رجل، عن سعد الإسكاف عن أبي جعفر عليه السلام، المحاسن٢: ٥٩٠ ح٩٦، عن أبيه، عن يونس به عبد الرحمن، عن رجل، عن سعد الإسكاف عن أبي عبد الله عليه السلام ، ولا يضر إرسال يونس لأن يونس يمكن أن يقال فيه ما قيل في ابن أبي عمير من أنه لا يرسل إلا عن ثقة خصوصاً وقد صحح ابن الوليد روايات يونس واستثنى منها ماتفرد به محمد بن عيسى عن يونس ولم يستثن غيرها، وكذا سعد فإنه ثقة على ما يبدو لتصحيح الشيخ رواياته، فالرواية معتبرة.

وروى الكليني بسنده عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «ابدؤوا بالملح في أول طعامكم، فلو يعلم الناس ما في الملح لاختاروه على الدرياق المجرب»(١). ورواه الصدوق إلا أن فيه الترياق(٢).

فإن الرواية وإن تكلمت عن الابتداء بالملح في بادئ الأمر ولكن التعليل فيها عام، فلو يعلم الناس ما في الملح من الخواص الطبية.والعلاجية لتركوا التداوي بالدرياق المجرب وتداووا بالملح بصورة عامة وكما يتداوون بالدرياق، وليس خصوص الابتداء به بالطعام، بل تداووا بالملح كما يتداوون بالترياق، والدرياق لا يتداووان به بأكله في أول الطعام.

والظاهر أن الدرياق يتداوى به من الأوجاع الشديدة و السموم ومثل لدغة الحية و العقرب كما ترشد إليه روايات العقرب التي لدغت رسول الله ﷺ وهي منقوله بعدة طرق.

منها: ما رواه الكليني بسند معتبر عن محمد بن مسلم قال: إن العقرب لسعت رسول الله ﷺ فقال: «لعنك الله فما تبالين مؤمناً آذيت أم كافراً» ثم دعا بالملح فدلكه فهدأت، ثم قال أبو جعفر عليه السلام: «لو يعلم الناس ما في الملح ما بغوا معه درياقاً»(٣).

---

(١) الكافي٦: ٣٢٦ ح٤، محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام...، الخصال: ٦٢٣ حديث الأربعمائة، الفقيه٣: ٣٥٧ ح٤٢٥٩.

(٢) الكافي٦: ٣٢٧ ح٩، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيوب الخزاز، عن محمد بن مسلم، وفي المحاسن٢: ٥٩١ ح٩٩، عن أبيه، عن أبي ابن أبي عمير.. . وفي المحاسن٢: ٥٩١ ح١٠٠ عن القاسم بن يحيى عن جده، عن محمد بن مسلم، قال وروى بعض أصحابنا، عن الأصم، عن شعيب، عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) الكافي٦: ٣٢٧ ح١٠، عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه وعمر بن إبراهيم جميعاً عن خلف بن حماد ، عن يعقوب بن شعيب ، عن أبي عبد الله عليه السلام وهو في المحاسن ٢: ٥٩٠ ح ٩٧، ولكن فيه عن أبيه، عن عمرو بن إبراهيم و خلف بن حماد، عن يعقوب بن شعيب.

فالعملـية ليسـت عملية الابتداء بالملح في الطعام، ولا هو أكل الملح بل دلكـه على موضع اللسعة، مع إخبار الرواية بوجود سر في الملح بحيث لو عرفه الناس لتركوا الترياق و تداووا بالملح.

ورواه بسـند آخـر عـن أبـي عـبد الله عليه السلام قال: «لدغت رسول الله صلى الله عليه وآله عقرب فنفضها و قال: لعنك الله فما يسلم منك مؤمن و لا كافر، ثم دعا بالملح فوضعه على موضع اللدغة ثم عصره بإبهامه حتى ذاب ثم قال: لو يعلم الناس ما في الملح ما احتاجوا معه إلى درياق»[١].

ومضـمون الروايتين واحد، و الاختلاف بالألفاظ غير أن آخرها فيه فرق جوهـري لأن مفهـوم الـرواية الثانية أنه لو لم يعلم الناس ما في الملح لاحتاجوا للتريـاق ، و إذا عـلموا لا يحـتاجون ، فدوائيته مشروطة بالعلم ، ولكن الظاهر إرادة عدم الحاجة من باب تداويهم بالملح و اكتفائهم به لا أن دواءيته مشروطة بالعـلم، والنتـيجة أنهـم بقـول الرسـول صلى الله عليه وآله هـذا صاروا يعلمون و لو كانوا يعـلمون ذلك من السابق لانتفت الحاجة إلى الترياق من الأساس، وإنما جهلهم بما أخبر به النبي صلى الله عليه وآله هو الذي ألجأهم إلى التداوي بالترياق.

وأعـم من ذلك ما يرويه البرقي بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال: «لدغت رسول الله صلى الله عليه وآله عقرب وهو يصلي بالناس ، فأخذ النعل فضربها ثم قال بعد ما انصـرف: لعنك الله فلا تدعين براً ولا فاجراً إلا آذيته، قال: ثم دعا بملح جريش فدلـك به موضع اللدغة ثم قال: لو علم الناس ما في الملح الجريش ما احتاجوا معه إلى ترياق ولا إلى غيره معه»[٢].

---

(١) الكـافي٦: ٣٢٧ ح١٠، عن علة من أصحابنا، عن أحمد بن أبن عبد الله، عن أبيه وعمرو بن إبراهيم جميعاً، عن خلف بن حماد، عن يعقوب بن شعيب، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) المحاسـن ٢: ٥٩٠ ح ٩٨، عـن محمد بن عيسى ، عن عبيد الله الدهقان ، عن درست، عن عمر بن أُذينة ، عن أبي جعفر عليه السلام ، و عبيد الله لم يوثق.

وتـأتي العمومـية من ناحية قوله ما احتاجوا معه إلى ترياق ولا إلى غيره، أي مـا احـتاجوا معـه إلى دواء غـيره بصـورة عامـة، و إن كان المحتمل إرادة عدم الاحتـياج إلى دواء في لدغـة العقـرب، ولكـن المعروف أن المورد لا يخصص إذا كان الكلام عاماً.

ومن الأدلة على شفائية الملح العامة من دون التخصيص بالابتداء به في أول الطعـام مـا رواه الصـدوق بسـنده عـن علـي بن أبي طالب عليه السلام قال، قال رسـول الله ﷺ لعلـي عليه السلام : «عليـك بالمـلح؛ فإنـه شـفاءٌ من سبعين داء أدناها الجـذام و الـبرص والجنون»[١] و لم يقل ابتدئ بالملح ، بل هو أكل الملح بصورة عامة ، و قد روي أن علياً عليه السلام كان يأكل الخبز بالملح فهو طعامه[٢].

بقيت أمور:

الأول: المشـهور أن الابتداء بالملح و الختم به يدفع أو يشفي سبعين داءً، ولكـن هـناك روايـة تدل على أنه يشفي أكثر من ذلك بكثير فتوافق الروايات التي استفدنا منها العموم.

يروي ذلك المستغفري عن النبي ﷺ قال: «من أكل الملح قبل كل شيء ، و بعـد كـل شـيء دفـع الله عـنه ثلاثمائـة و ثلاثـين نوعـاً مـن الـبلاء، أهونها الجذام»[٣].

وقـوله أهونهـا الجـذام أو أقـلها الجذام في الأحاديث الأخرى يدل على علاجه الأمراض الصعبة .

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٤٦ ح ١٤٢.

(٢) انظر البحار٤٢: ٢٧٦.

(٣) طب النبي ﷺ: ٢٢.

الثاني : دلت الرواية السابقة على الابتداء بالملح و هو يعني كفاية صدق أكل الملح، و هناك رواية.تقيده بثلاث لقم، رواها المستغفري عن رسول الله ﷺ، قال: «ثلاث لقمات بالملح قبل الطعام تصرف عن ابن آدم اثنين و سبعين نوعاً من البلاء منه الجنون و الجذام والبرص»[(١)] والجمع بينهما هو كفاية أكل الملح لوحده كيفما صدق، بينما إذا ذرّه الإنسان على الطعام احتاج إلى ثلاث لقم.

الثالث: روي عن النبي ﷺ أنه كان يجعل السعتر مع الملح الجريش و يفتتح به الطعام ويقول : «ما أبالي إذا تغاذيته ما أكلت من شيء» و كان يقول: «هو يقوي المعدة و يقطع البلغم و هو أمان من اللقوة»[(٢)].

الرابع: الذي يظهر من عامة أخبار الافتتاح بالملح إرادة مداومة ذلك و الاستمرار عليه و حتى الالتزام به ، ولكن هناك رواية يظهر منها كفاية المرة الواحدة في دفع السبعين داء، يرويها البرقي بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام: «من افتتح طعاماً بالملح وختمه بالملح دفع عنه سبعون داء»[(٣)] ولكنها رواية واحدة لا تقاوم ظهور عدد كبير من الروايات، ولو تمت فهي تدل على دفع تلك الأدواء إلى الطعام الآخر لا أكثر.

الخامس: المستفاد من الأخبار أن كيفية دفع الملح و رفعه للأمراض من الأسرار، وما لا يعلمه العباد، ولكن قد نستفيد من روايات الافتتاح والاختتام بالملح ، أن الغائلة تكون في نفس الطعام وهو مستفاد من الأخبار لأن المعدة بيت الداء ، من أجل ما يصاحب الطعام الداخل من المكروب، و من أجل ما في نفس الطعام من المضار لرواية أبدلنا خيراً منه ، ولأجل العناء الذي يتحمله

---

(١) طب النبي ﷺ: ٢٢.

(٢) مكارم الأخلاق: ١٨٧.

(٣) المحاسن ٢: ٥٩٢ ح ١٠٤ ، عن النوفلي، عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام ، و الرواية معتبرة.

الجسد في مجال هضم الطعام و غير ذلك ، فإن الملح قبل الطعام يقي من جميع ذلك ، لأنه يحدّ من فعالية المكروب ، ويعالج المضار الموجودة في الطعام، و من أجل ما فيه من الحدة و الحرافة، فهو يعمل في الحقيقة كصفارة إنذار لجميع أجهزة الجسد كي تتفعل وتتهيأ لاستقبال الطعام و هضمه و إجراء ما يجب أن يجري عليه في المعدة والأمعاء، و الكبد و غيرها، كما و يفعّل الغدد الفارزة لما يساعد على عملية الهضم و الاستحالة وغيرها.

# التداوي بالطين

ليس الطين دواءاً ولا علاجاً بحسب القاعدة الأولية والأصل الأول، بل هو مضر جداً ونهي عن أكله أشد النهي، فهو محرم في الشريعة وقد أشارت الروايات الكثيرة إلى مضاره التي لا تتوقف عند حد حتى تبلغ الموت بحيث ورد: أن من أكل الطين فقد أعان على نفسه.

ولكن اُستثني من ذلك أقسام قليلة من الطين بشروط كثيرة وفي ظروف خاصة، على أنها ليست جائزة فقط ولا مجرد أنها غير محظورة، بل مطروحة كدواء من الأدوية العامة، بل من أفضل أنواع الدواء وأشدها تأثيراً، وذلك مثل طين قبر الإمام الحسين عليه السلام، وطين قبر ذي القرنين المعروف بالطين الأرمني، وطين الحرير وغيرها.

## تربة قبر الحسين عليه السلام

المعروف أن تربة قبر الحسين عليه السلام شفاء وقد وردت في ذلك أخبار متعددة يدل بعضها على أنها دواء لكل داء، وذلك بعد استثنائها من حكم أكل عامة التراب المحرم بتاتاً وقد ذكرت الأخبار خطورته والكثير من مضاره كما ذكرنا في كتاب الأمراض.

وليس لمسلم أن يستبعد تأثير التراب والطين بمرور من له شأن على ذلك الطين وحصول التغيير فيه حتى يكون دواءاً أو يصنع منه شيئاً خارقاً للعادة بعد قوله تعالى: حاكياً قصة السامري لما عاتب موسى عليه السلام بني إسرائيل على عبادة العجل وإخلافهم الوعد: ﴿قَالُوا مَا أَخْلَفْنَا مَوْعِدَكَ بِمَلْكِنَا وَلَكِنَّا حُمِّلْنَا

﴿أَوْزَارًا مِّن زِينَةِ الْقَوْمِ فَقَذَفْنَاهَا فَكَذَلِكَ أَلْقَى السَّامِرِيُّ فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُ خُوَارٌ فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى﴾(١) وقال تعالى حاكياً كلام موسى عليه السلام والسامري: ﴿قَالَ فَمَا خَطْبُكَ يَا سَامِرِيُّ قَالَ بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِّنْ أَثَرِ الرَّسُولِ فَنَبَذْتُهَا وَكَذَلِكَ سَوَّلَتْ لِي نَفْسِي﴾(٢).

والعملية هي أن السامري أخذ قبضة من التراب الذي وطأه الرسول، والمراد به المَلَك، وجمع الزينة والحلي التي حملها بنو إسرائيل مما تركه آل فرعون، وألقى عليه ذلك التراب فتحوّلت عجلاً له خوار وقد يكون له كلام، فما الذي حدث في ذلك التراب حتى صار بحيث يبدّل الحلي إلى عجل له خوار؟

وروي أن رسول الله ﷺ قال لعلي عليه السلام: «**لولا أن تقول فيك طوائف من أُمتي ما قالت النصارى في المسيح لقلت فيك قولاً لا تمر بملأ إلا أخذوا من تراب قدميك يستشفون به**»(٣).

بالإضافة إلى معروفية التداوي بالطين الأرمني، فهو طين قبر ذي القرنين، فقد روى الطبرسي وقال سئل أبو عبد الله عليه السلام عن طين الأرمني يؤخذ للكسير والمبطون أيحل أخذه ؟ قال: «لا بأس به، أما إنه من طين قبر ذي القرنين، وطين قبر الحسين خير منه»(٤).

ومن هذا النحو التربة التي حلّ بها الإمام الحسين عليه السلام وسقط عليها صريعاً فخالطها دمه الشريف فاكتسبت هذه الصفة، وهي أنها شفاء وأمان،

---

(١) طه: ٨٧، ٨٨ .

(٢) طه: ٩٥، ٩٦ .

(٣) أمالي الصدوق: ٧٠٩ .

(٤) مكارم الأخلاق: ١٦٧، وفي مصباح المتهجد: ٧٣٢، ذكر الكسر فقط، عن محمد بن جمهور العمي، عن بعض أصحابه قال سئل جعفر بن محمد عليه السلام.

وصار لها ملائكة يحفظونها ويحفظون من حملها ويُشفى كل من أكل منها، ولها عطر خاص ولونها أحمر .

فقد روى الكليني في الكافي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن عند رأس الحسين عليه السلام لتربة حمراء فيها شفاء من كل داء إلا السام» يقول الراوي: فأتينا القبر بعد ما سمعنا هذا الحديث فاحتفرنا عند رأس القبر، فلما حفرنا قدر ذراع ابتدرت من رأس القبر مثل السهلة حمراء قدر الدرهم فحملناها إلى الكوفة فمزجناها وأقبلنا نعطي الناس يتداوون بها[(١)]، والسِهلة تراب كالرمل يجيء به الماء.

وروى الكليني أيضاً عن أبي الحسن عليه السلام أنه قال: « أكل الطين حرام مثل الميتة والدم ولحم الخنزير إلا طين قبر الحسين عليه السلام فإن فيه شفاء من كل داء وأمناً من كل خوف »[(٢)]، والروايات بهذا المعنى كثيرة[(٣)]، وطرقها متعددة بحيث لا يمكن إنكار شيء من ذلك حتى لو كان سند كل واحدةٍ منها لا يخلو من خلل .

## موضع تربة الشفاء

المتيقن منه هي التربة الحمراء الكائنة فوق الرأس بعدما يحفر من سطح الأرض بمقدار تخرج معه تلك التربة الموصوفة بأنها سهلة حمراء، ولكن الروايات عممت ذلك وذكرت تلك الخاصية لعامة التراب المحيط بالقبر وإن اختلفت في نصف قطر الدائرة المحيطة بالقبر، ففي بعض الأخبار أنه خمس وعشرون ذراعاً، فقد روى الكليني بسند معتبر عن إسحاق بن عمار قال: سمعته

---

(١) الكافي ٤: ٥٨٨ ح ٤، أحمد بن محمد عن الحسين بن علي، عن يونس بن الربيع، عن أبي عبد الله عليه السلام، كامل الزيارات: ٤٦٨ ح ٧١٣ وفيه: يونس بن رفيع .

(٢) الكافي ٦: ٢٦٦ ح ٩، كامل الزيارات: ٤٧٨ ح ٧٢٩ .

(٣) انظر الكافي ٦: ٢٦٥ ح ١، وص ٣٧٨ ح ٢، وكامل الزيارات: ٤٦١ ح ٧٠١، ٧٠٢، وص ٤٩٧ ح ٧١٠، ٧١١، والفقيه ٢: ٥٩٩ ح ٣٢٠٤، والتهذيب ٦: ٧٤ ح ١٤٢، وص ٨٩ ح ٣٣٧، والوسائل ١٤: ٥٢١ باب ٧٠ .

يقول: «الموضع قبر الحسين عليه السلام حرمة معلومة من عرفها واستجار بها أُجير» قلت: صف لي موضعها؟ قال: « امسح من موضع قبره اليوم خمسة وعشرين ذراعاً من قدامه، وخمسة وعشرين ذراعاً عند رأسه، وخمسة وعشرين ذراعاً من ناحية رجليه، وخمسة وعشرين ذراعاً من خلفه، وموضع قبره من يوم دفن روضة من رياض الجنة ومنه معراج يعرج منه بأعمال زوّاره إلى السماء، وليس من ملك ولا نبي في السموات إلا وهم يسألون الله أن يأذن لهم في زيارة قبر الحسين عليه السلام ففوج ينزل وفوج يعرج »[١].

فهي وإن لم تذكر الشفاء والتداوي بالطين لكنها عينت موضع القبر الذي يصدق على ترابه تراب القبر كما بينت وجه شفائيته وتأثيره عندما ذكرت ورود وصدور الملائكة والنبيين مما يزيد على أثر الرسول المار .

وفي بعض الروايات تعيينه بسبعين ذراعاً، منها المروي في الكافي عن بعض أصحابنا، قال: يؤخذ طين قبر الحسين عليه السلام من عند القبر على سبعين ذراعاً[٢].

وفي كامل الزيارات بسنده عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام قال: « يؤخذ طين قبر الحسين عليه السلام من عند القبر على سبعين باعاً في سبعين باعاً »[٣].

وفي رواية التحديد بميل رواها في كامل الزيارات بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «طين قبر الحسين عليه السلام فيه شفاء وإن أخذعلى رأس ميل»[٤]، والميل منتهى مدّ البصر، أي إلى آخر موضع تمكن فيه مشاهدة القبر، ودلالة الرواية واضحة لولا ما فيها من الإرسال .

---

(١) الكافي ٤: ٥٨٨ ح ٦، عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد وأحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن إسحاق بن عمار .

(٢) الكافي ٤: ٥٨٨ ح ٥، كامل الزيارات: ٤٦٨ ح ٧١٤، التهذيب ٦: ٧٤ ح ١٤٤ .

(٣) كامل الزيارات: ٤٧١ ح ٧١٨ .

(٤) كامل الزيارات: ٤٦٢ ح ٧٠٤ ، ٧١٠.

وفي روايـة «أربعة أميال» يرويها في كامل الزيارات عن أبي حمزة الثمالي عـن أبـي عـبد الله عليه السلام قال: كنت بمكة -وذكر في حديثه- قلت: جعلت فداك إنـي رأيت أصحابنا يأخذون من طين الحائر ليستشفوا به، هل في ذلك شيء مما يقولـون مـن الشـفاء ؟ قال، قال: «يستشفى بما بينه وبين القبر على رأس أربعة أميال»[١].

وهناك رواية تدل على أن حريم قبر الحسين عليه السلام فرسخ من كل جانب[٢] وفي أُخـرى: أنـه أربـع فراسـخ مـن أربعة جوانب القبر[٣]، والحريم قد لا يعني الموضـع الـذي يؤخـذ منه التراب للاستشفاء، ويكون غاية ما ورد الاستشفاء به أربعة أميال.

ولما كانت الروايات المحددة غير معتبرة سوى رواية خمسة وعشرين ذراعاً، وهـي المتيقنة أيضاً، مع رعاية الحفر حتى بلوغ التربة الحمراء، وهذا ما لا يبلغه أحـد الـيوم. فـالمقترح هو إعداد موضع يؤخذ منه التربة ضمن تلك الحدود ولا يعطـى إلا بـالمقدار الآتي لمن كان به مرض صعب العلاج من الشيعة وطلاب الحقيقة.

ولكـن مـع ذلـك لا يمكـن قطع النظر عن باقي الروايات خصوصاً مع وجـود روايـات كامل الزيارات بينها وهي مما يعتقد البعض باعتبارها وصحتها اعتماداً على التوثيق الإجمالي المذكور في مقدمته.

ومـع تسـليم أسنادها أو الاكتفاء بكثرتها وشهرتها يجب أن تحمل على مراتب الفضل وقوة التأثير كما هو دأب الفقهاء في أمثال المقام.

---

(١) كامل الزيارات: ٤٧٠ ح ٧١٧ .

(٢) كامل الزيارات: ٤٧٢ ح ٧٢١ .

(٣) الفقيه ٢: ٦٠٠ح ٣٢٠٦ .

والصحيح أن المستفاد من عامة الروايات كفاية صدق الاسم وكل ما يصح إطلاق «طين القبر» عليه، وقد يختلف باختلاف الأزمنة وسعة الحرم وكثرة الزوار وسعة المدينة وقابلية الرؤية وغيرها، واليوم تعد جميع كربلاء هي أرض الحسين عليه السلام وهو مقتضى الأخبار المطلقة الدالة على أن تربة القبر شفاء وهي كثيرة فيها ما هو معتبر.

ويؤيد ذلك التجربة والإحصاء بعد تناول المرضى ما كان داخل الدائرة التي قطرها ميل أو أربعة أميال وملاحظة النتائج، والمشهود والمسموع هو تأثيرها لا محالة.

شروط التداوي بالتربة:

الشرط الأول: الاعتقاد والإيمان بالحسين عليه السلام ومعرفة حقه ومنزلته، فقد روى ابن قولويه بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: « لو أن مريضاً من المؤمنين يعرف حق أبي عبد الله عليه السلام وحرمته وولايته وأخذ من طين قبره مثل رأس أنملة كان له دواء »[١] ومفهوم الشرط أن من لا يعرف لم يكن له دواء، إلا أن تنكر دلالتها على المفهوم، ولا وجه له.

وفي رواية أخرى: «لو أن مريضاً من المؤمنين يعرف حق أبي عبد الله عليه السلام وحرمته وولايته أخذ له من طين قبره على رأس ميل كان له دواء وشفاء»[٢].

---

(١) كامل الزيارات: ٤٦٥ ح ٧٠٦، محمد بن الحسين بن مت الجوهري، عن أحمد بن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل، عن الخيبري، عن أبي ولاد، عن أبي بكر الحضرمي، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) كامل الزيارات: ٤٦٧ ح ٧١٢، محمد بن جعفر، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل، عن الخيبري، عن أبي ولاد، عن أبي بكر الحضرمي عن أبي عبد الله عليه السلام .

وفي رواية ثالثة عن موسى بن جعفر عليه السلام في تربة الحسين عليه السلام قال: « إن الله جعلها شفاء لشيعتنا وأوليائنا »[(١)]، والشيعة والأولياء هم العارفون بالأئمة عليهم السلام عامة وبحقهم، والشفاء محصور فيهم.

والنتيجة أنه لا ينتفع غير المعتقد به عليه السلام وغير العارف بحقه، والملاك جلّه هو الاعتقاد كما يستفاد من الرواية الثانية .

الشرط الثاني: الاعتقاد بدوائية التربة، ولا يكفي الاعتقاد بنفس الإمام عليه السلام فلا تنفع المنكر لذلك ولا من لا يحصل له اعتقاد جازم، بل وحتى المجرب الذي يقصد التجربة، ولذلك كان البعض يعترض على الأئمة عليهم السلام وينكر الانتفاع بها، أو يعترض على انتفاع البعض بها دون بعض، مثل ما رواه الكليني بسنده عن ابن أبي يعفور قال، قلت لأبي عبد الله عليه السلام: يأخذ الإنسان من طين قبر الحسين عليه السلام فينتفع به، ويأخذ غيره ولا ينتفع به ؟ فقال: « لا والله الذي لا إله إلا هو ما يأخذه أحد وهو يرى أن الله ينفعه به إلا نفعه به »[(٢)] ومعلوم أن القسَم هنا لإيجاد الاعتقاد عند السائل بعد ما فهم منه الإمام عليه السلام بعض الترديد ومهما يكن من ذلك فقد دلت على أهمية الاعتقاد وعدم الانتفاع بدونه وهو كما مر من الأدوية الاعتقادية .

وروى ابن قولويه بسنده عن أبي حمزة الثمالي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال في تربة الحسين عليه السلام: « ولا يعدلها شيء من الأشياء التي يستشفى بها

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٩٥، عن تميم بن عبد الله بن تميم القرشي، عن أبيه، عن أحمد بن علي الأنصاري، عن سليمان بن جعفر البصري، عن عمرو بن واقد، عن موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام.

(٢) الكافي ٤: ٥٨٨ ح ٣، أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن كرام، عن ابن أبي يعفور، كامل الزيارات: ٤٦٠ ح ٦٩٩ محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي بن فضال، عن كرام، عن ابن أبي يعفور .

إلا الدعاء، وإنما يفسدها ما يخالطها من أوعيتها وقلة اليقين لمن يعالج بها، فأما من أيقن أنها له شفاء إذا يعالج بها كفته بإذن الله من غيرها مما يعالَج به »(١).

فالمهم هو اليقين بدوائيتها ولا يكفي الظن والاحتمال ولا حتى الاعتقاد غير الجازم .

ويضاف إلى ذلك الاعتقاد بقداستها واحترامها ووضعها في الموضع اللائق بل أليق موضع، لما جاء في تتمة الرواية السابقة: «ولقد بلغني أن بعض من يأخذ من التربة شيئاً يستخف به حتى أن بعضهم يضعها في مخلاة البغل والحمار، وفي وعاء الطعام والخرج، فكيف يستشفي به من هذا حاله عنده ؟! ولكن القلب الذي ليس فيه يقين من المستخف بما فيه صلاحه يفسد عليه عمله».

وفي رواية أخرى عن محمد بن مسلم قال: خرجت إلى المدينة وأنا وجع، فقيل له: إن محمد بن مسلم وجع، فأرسل إليّ أبو جعفر عليه السلام شراباً مع غلام مغطى بمنديل فناولنيه الغلام، وقال لي: اشربه فإنه أمرني أن لا أبرح حتى تشربه، فتناولته فإذا رائحة المسك منه، وإذا بشراب طيب الطعم بارد، فلما شربته قال لي الغلام: يقو لك مولاي: إذا شربته فتعال، ففكرت فيما قال لي، وما أقدر على النهوض قبل ذلك على رجلي، فلما استقر الشراب في جوفي فكأنما نشطت من عقال، فأتيت بابه فاستأذنت عليه، فصوّت بي: «صح الجسم ادخل» ثم قال لي: «كيف وجدت الشراب؟» فقلت: أشهد أنكم أهل بيت الرحمة وأنك وصي الأوصياء، ولقد أتاني الغلام بما بعثته وما أقدر على أن استقل على قدمي، ولقد كنت آيساً من نفسي، فناولني الشراب فشربته فما وجدت مثل ريحه ولا أطيب من ذوقه ولا طعمه ولا أبرد منه، فلما شربته قال لي الغلام: إنه أمرني أن أقول لك إذا شربته فاقبل إليّ، وقد علمت شدة ما

---

(١) كامل الزيارات: ٤٧٠ ح ٧١٧ بسند عن أبي عمر شيخ من أهل الكوفة،عن أبي حمزة الثمالي.

بـي، فقلـت: لأذهـبن إلـيه ولو ذهبت نفسي، فأقبلت إليك فكأني نشطت من عقال، فالحمد لله الذي جعلكم رحمة لشيعتكم، فقال: «يا محمد إن الشراب الذي شـربته فـيه من طين قبر الحسين عليه السلام وهو أفضل ما استشفي به، فلا نعدل به، فإنـا نسـقيه صـبياننا ونسـاءنا، فـنرى فـيه كل خير» فقلت له: جعلت فداك إنا لـنأخذ مـنه ونستشـفي به ؟ فقال: «يأخذه الرجل فيخرجه من الحائر وقد أظهره فـلا يمر بأحد من الجن به عاهة ولا دابة ولا شيء به آفة إلا شمّه فتذهب بركته، فتصـير بركـته لغيره، وهذا الذي نتعالج به ليس هكذا، ولو لا ما ذكرت لك ما يَمسـح بـه شيء ولا شرب منه شيء إلا أفاق، وكان كأبيض يا قوتة فاسودّ حتى صـار إلى مـا رأيت» فقلت: جعلت فداك وكيف أصنع به؟ فقال: «أنت تصنع به مع إظهارك إياه ما يصنع غيرك، تستخف به فتطرحه في خرجك وفي أشياء دنسة فيذهـب ما فيه مما تريده له» فقلت: صدقت جعلت فداك، قال: «ليس يأخذه أحد إلا وهـو جاهل بأخذه، ولا يكاد يسلم بالناس» فقلت: جعلت فداك، وكيف لي أن آخذه كما تأخذه، فقال لي: «أعطيك منه شيئا؟» فقلت: نعم، فقال: «إذا أخذته فكـيف تصنع به؟» فقلت: اذهب به معي، فقال: «في أي شيء تجعله؟» فقلت: في ثيابي، قال: «فقد رجعت إلى ما كنت تصنع، اشرب عندنا منه حاجتك ولا تحمله فإنـه لا يسلم لك» فسقاني منه مرتين، فما أعلم أني وجدت شيئاً مما كنت أجد حتى انصرفت[١].

وإنمـا نقلـنا هذه الراوية بطولها للتعرف على مدى أهمية التربة ومقدار قداسـتها بحيـث يعـد الإمام وضعها في الثياب من الاستخفاف بها، ولا يتمكن مـثل محمـد بـن مسـلم مـع جلالـته من رعاية شروط التحفظ عليها من أجل الانـتفاع بها بل يشعر ويدل على عدم إمكان التحفظ عليها بالشكل المطلوب في ذلك الزمان وهو الشرط الثالث الذي يأتي الكلام عنه .

---

(١) كـامل الـزيارات: ٤٦٠ ح ٦٩٩ محمـد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي بن فضال، عن كرام.

الشرط الثالث: حفظها من التلوث، فلابد من استعمالها في الحائر أو حفظها عند نقلها حتى من وصول الهواء إليها، لأنها سرعان ما تفقد خاصيتها بعوامل عديدة منها تمسّح المخلوقات غير المرئية بها واستشمامهم لها بحيث تفقد خواصها وتصير إلى من شمّها وتمسّح بها، فتعود خالية من النفع.

ولا يكفي في حفظها إيداعها في الثياب أو القماش ولابد من وضعها في شيء يمنع من وصول المكروب وما خفي من المخلوقات، يستفاد جميع ذلك من الرواية الطويلة المارة بوضوح إلى حدٍّ تعذُّر ذلك على الناس العاديين في ذلك الزمان.

وعندي هنا اقتراح لمن يتمكن التصدي إلى هذا الأمر، وهو عمل أقراص بقدر حبة العدس وتغليفها مثل ما تُغلّف الأدوية والحبوب في هذه الأيام أو أكثر من ذلك ويعطى للمرضى، وذلك يؤخذ من نصف قطر خمسة وعشرين ذراعاً حول الضريح بعد كشف التراب السطحي والبلوغ إلى الطينة الحمراء مع قراءة الأدعية الواردة في خصوص أخذها للاستشفاء والأمان، ويكتب عليها ويقرأ جميع ما ورد من أجل المحافظة عليها وإبلاغها أقاصي البلاد ممن يعتقد بذلك، وسيأتي في بعض الأخبار التوصية بوضعها في قارورة زجاج ويغلق عليها بفص عقيق، وفي رواية أُخرى يشرب عليها الماء كما يشرب على الحبوب .

ويدلّ على سرعة فقدانها للخواص ولزوم التحفظ عليها بأشد ما يكون بعد رواية محمد بن مسلم المارة رواية أبي حمزة الثمالي عن أبي عبد الله عليه السلام حيث قال فيها: «ولا يعدلها شيء من الأشياء التي يستشفى بها إلا الدعاء، وإنما يفسدها ما يخالطها من أوعيتها .. ويفسدها الشياطين والجن من أهل الكفر منهم يتمسحون بها، وما تمرّ بشيء إلا شمها، وأما الشياطين وكفار الجن فإنهم يحسدون بني آدم عليها، فيتمسحون بها ليذهب عامة طيبها، ولا يخرج الطين من الحائر إلا وقد استعدّ له ما لا يحصى منهم، وإنها لفي يد صاحبها وهم يتمسحون بها، ولا يقدرون مع الملائكة أن يدخلوا الحائر، ولو كان من

التربة شيء يسلم ما عولج به أحد إلا برأ من ساعته، فإذا أخذتها فاكتمها وأكثر عليها من ذكر الله تعالى، وقد بلغني أن بعضهم ليطرحها في مخلاة الإبل والبغل والحمار وفي وعاء الطعام، وما يمسح به الأيدي من الطعام والخرج والجوالق، فكيف يستشفي به من هذا حاله عنده »[١] .

وهي تشير بوضوح إلى عملية التلوث الحاصلة بوضعها في قماشٍ تُمسح به الأيدي وظروف الطعام التي هي معدن التلوث بالمكروب وغيره، وهذا أبلغ كلام يتكلم عن التلوث بما يفهمه ويعيه أهل ذلك الزمان.

والجانب الآخر فقد دلت على عدم تلوثها وعدم فقدانها لخواصها ما دامت في الحائر، وعللته بحضور الملائكة ، فكأن الطينة مأمونة من التلوث ما دامت في الحائر، ولا يصل إليها الشياطين أو لا يمكنهم إيصال الضرر إلى الناس من خلال تناولهم للتربة وهم في الحائر وقد تقدم أن الطين هو مسكن الشيطان وأهم مصائده.

ولو بدلنا ذلك الكلام إلى لسان العصر وقلنا إن بعض مصاديق كلمة الشيطان هو المكروب كما استظهرناه في كتاب الأمراض يصير المعنى أن الطين سريع التلوث ويسرع إليه المكروب في أقل فرصة ممكنة ومعه يكون مضراً موجباً للمرض وتكون تربة القبر مصونة من ذلك ما دامت حول القبر محفوظة من قِبل قوى خيّرة وأنوار وإشعاعات تعقمها على الدوام وتصونها من التلوث وتحيل دون وصول المكروبات أو أذاها إليها وإلى من يتناولها بقصد الاستشفاء، وأكثر فهي تبقى تحتفظ بخواصها الدوائية وتنفع من يستشفي بها ما دامت هناك أو نقلت ولم تتعرض للهواء، وهذا يتضمن اكتشافات رائعة لمن رغب في التحقيق في هذا المجال.

---

(١) كامل الزيارات: ٤٧٠ ح٧١٧، عن محمد بن الحسن بن علي بن مهزيار، عن جده علي بن مهزيار، عن الحسن بن سعيد، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم، قال حدثنا أبو عمرو شيخ من أهل الكوفة، عن أبي حمزة الثمالي.

الشرط الرابع: عدم أكلها شهوة، فالملاحظ أن البعض يحب أكل الطين ويتلذذ بأكله، ومن يأكل طين القبر بهذه الصفة لا ينفعه ولا يكون له دواءً، فقد روى الكليني بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «الطين حرام كلّه كلحم الخنزير، ومن أكله ثم مات لم أُصلِّ عليه إلا طين القبر ؛ فإن فيه شفاء من كل داء، ومن أكله لشهوة لم يكن له فيه شفاء»[١].

الشرط الخامس: عدم الإكثار؛ لما رواه الكليني بسنده عن أبي الحسن عليه السلام أنه قال: «كل طين حرام مثل الميتة والدم ولحم الخنزير إلا طين قبر الحسين عليه السلام فإن فيه شفاء من كل داء، ولكن لا يكثر منه »[٢].

وهناك رواية تذكر مقدار رأس أنملة يرويها ابن قولويه بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لو أن مريضاً من المؤمنين يعرف حق أبي عبد الله عليه السلام وحرمته وولايته أخذ من طين قبره مثل رأس أنملة كان له دواءاً »[٣] ولكن يشكل استفادة إرادة التحديد وبيان الحد الأعلى والمقدار الأقصى، بل هو لبيان مدى الأهمية والتأثير بحيث يؤثر مقدار رأس أنملة في الشفاء، فقد يستفاد منه أنفعية الزائد على ذلك، أي خلاف المطلوب .

ولعل الرواية الدالة على التحديد هي التي يرويها ابن قولويه بسنده عن بعض أصحابنا عن أحدهما عليهما السلام قال: «إن الله تبارك وتعالى خلق آدم من الطين فحرم الطين على ولده» قال، فقلت: فما تقول في طين قبر

---

(١) الكافي ٦: ٢٦٥ ح ١ محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن أبي يحيى الواسطي، عن رجل قال قال أبو عبد الله عليه السلام .

(٢) الكافي ٦: ٣٧٨ ح ٢ بعض أصحابنا، عن جعفر بن إبراهيم الحضرمي، عن سعد بن سعد، قال قلت لأبي الحسن عليه السلام.

(٣) كامل الزيارات: ٤٦٥ ح ٧٠٦ محمد بن الحسين بن مت الجوهري، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل، عن الخيبري، عن أبي ولاد، عن أبي بكر الحضرمي، عن أبي عبد الله عليه السلام .

الحسين عليه السلام؟ قال: «يحرم على الناس أكل لحومهم ويحل لهم أكل لحومنا؟ ولكن الشيء اليسير منه مثل الحمصة»(١).

وهي تدل على أن الحد الأقصى هو مقدار حمصة وقد يريد عليه السلام به حبة العدس كما هو مستفاد من بعض الأخبار(٢)، ولكن الأصح هو الحمص المتعارف.

وفي رواية يرويها الشيخ: « ولا تناول منها أكثر من حمصة، فإن من تناول منها أكثر من ذلك فكأنما أكل من لحومنا ودمائنا»(٣).

الشرط السادس: تسمية الداء الذي يقصد التداوي منه، لما في رواية الدعاء الثاني لأخذها الآتي حيث جاء فيها: «... أن تجعله شفاء من كل داء كذا وكذا، وتسمي ذلك الداء».

الشرط السابع: قراءة الدعاء الوارد عند أخذها من البقعة المباركة وحملها منها، وقد ذكر له أنحاء مختلفة نوردها كالآتي:

١- قال في الكافي: وروي إذا أخذته فقل:

بسم الله، اللهم بحق هذه التربة الطاهرة، وبحق البقعة الطيبة، وبحق الوصي الذي تواريه، وبحق جده وأبيه، وأمه وأخيه، والملائكة الذي يحفون به، والملائكة العكوف على قبر وليك ينتظرون نصره، صلى الله عليهم أجمعين،

---

(١) كامل الزيارات: ٤٧٨ ح٧٣٠، عن أبي عبد الله محمد بن أحمد بن يعقوب، عن علي بن الحسن بن علي بن فضال، عن أبيه، عن بعض أصحابنا، عن أحدهما عليهما السلام.

(٢) المحاسن٢: ٥٠٥ ح٦، عن العدس قال أبو عبد الله عليه السلام هو الذي تسمونه عندكم الحمص ونحن نسميه العدس.

(٣) كامل الزيارات: ٤٧٨ ح ٧٣٠ عن أبي عبد الله محمد بن أحمد بن يعقوب، عن علي بن الحسن بن علي بن فضال، عن أبيه عن بعض أصحابنا، عن أحدهما عليهما السلام .

اجعل لي فيه شفاء من كل داء، وأماناً من كل خوف، وعزاً من كل ذل، وأوسع به عليَّ في رزقي، وأصح به جسمي[(١)].

٢- روى ابن قولويه بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا تناول أحدكم من طين قبر الحسين عليه السلام فليقل: اللهم إني أسألك بحق الملك الذي تناوله، والرسول الذي بوأه، والوصي الذي ضمن فيه أن تجعله شفاء من كل داء، كذا وكذا، وتسمي ذلك الداء»[(٢)].

٣- روى في كامل الزيارات بسنده أن أبا جعفر عليه السلام قال: «إذا أخذت طين قبر الحسين عليه السلام فقل: اللهم بحق هذه التربة، وبحق الملك الموكّل بها، وبحق الملك الذي كربها، وبحق الوصي الذي هو فيها، صل على محمد وآل محمد واجعل هذا الطين شفاءاً لي من كل داء، وأماناً من كل خوف »[(٣)].

٤- روى ابن قولويه بسنده عن أبي حمزة الثمالي قال، قال الصادق عليه السلام: «إذا أردت حمل الطين طين قبر الحسين عليه السلام فاقرأ فاتحة الكتاب والمعوذتين، وقل هو الله أحد، وقل يا أيها الكافرون، وإنا أنزلناه في ليلة القدر، ويس وآية الكرسي، وتقول:

اللهم بحق محمد عبدك وحبيبك ونبيك ورسولك وأمينك، وبحق أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عبدك وأخي رسولك، وبحق فاطمة بنت نبيك وزوجة وليك، وبحق الحسن والحسين، وبحق الأئمة الراشدين، وبحق هذه التربة،

---

(١) الكافي ٤: ٥٨٩ ذ. ح ٧.

(٢) كامل الزيارات: ٤٦٩ ح ٧١٥، عن علي بن الحسين، عن علي بن إبراهيم، عن إبراهيم بن إسحاق النهاوندي، عن عبد الله بن حماد الأنصاري، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام وعبد الله لم يوثق.

(٣) كامل الزيارات: ٤٦٩ ح ٧١٦، عن حكيم بن داود، عن سلمة، عن علي بن الريان بن الصلت، عن الحسين بن أسد، عن أحمد بن مصقلة، عن عمه، عن أبي جعفر الموصلي.

وبحق الملك الموكل بها، وبحق الوصي الذي حلّ فيها، وبحق الجسد الذي تضمنت، وبحق السبط الذي ضمنت، وبحق جميع ملائكتك وأنبيائك ورسلك، صل على محمد وآل محمد، واجعل هذا الطين شفاءاً لي ولمن يستشفي به من كل داء وسقم ومرض وعاهة، وجميع الأوجاع كلها، إنك على كل شيء قدير.

وتقول: اللهم رب هذه التربة المباركة الميمونة، والملك الذي هبط بها، والوصي الذي هو فيها، صل على محمد وآل محمد وسلم وانفعني بها، إنك على كل شيء قدير[١]. ولعل هذا أكمل دعاء وأفضله سنداً.

٥- روى الشيخ الطوسي بسنده عن بعض أصحابنا قال، قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إني رجل كثير العلل والأمراض، وما تركت دواءاً إلا تداويت به، فقال لي: «وأين أنت عن طين قبر الحسين عليه السلام فإن فيه الشفاء من كل داء والأمن من كل خوف، فقل إذا أخذتها:

اللهم إني أسألك بحق هذه الطينة، وبحق الملك الذي أخذها، وبحق النبي الذي قبضها، وبحق الوصي الذي حلّ فيها، صل على محمد وأهل بيته، واجعل فيها شفاء من كل داء، وأماناً من كل خوف.

ثم قال: أما الملك الذي أخذها فهو جبرئيل عليه السلام، أراها النبي صلى الله عليه وآله فقال: هذه تربة ابنك تقتله أُمتك من بعدك، والنبي الذي قبضها محمد صلى الله عليه وآله والوصي الذي حل فيها فهو الحسين عليه السلام سيد الشهداء[٢].

---

(١) كامل الزيارات: ٤٧٥ ح ٧٣٤، عن أبي عبد الرحمن محمد بن أحمد بن الحسين العسكري بالعسكر، عن الحسن بن علي بن مهزيار، عن أبيه.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٧٤ ح ١٤٦، عن محمد بن أحمد بن داود، عن الحسن بن محمد بن علان، عن حميد بن زياد، عن عبيد الله بن نهيك، عن سعد بن صالح، عن الحسن بن علي بن أبي المغيرة، عن بعض أصحابنا.

٦- روى ابن الشيخ بسنده عن الصادق عليه السلام قال: «إن الله جعل تربة الحسين شفاء من كل داء، وأماناً من كل خوف، فإذا أخذها أحدكم فليقبّلها وليضعها على عينه، وليمرها على سائر جسده وليقل :

اللهم بحق هذه التربة، وبحق من حلَّ بها وثوى فيها، وبحق أبيه وأمه وأخيه والأئمة من ولده، وبحق الملائكة الحافين به إلا جعلتها شفاء من كل داء، وبرءاً من كل مرض، ونجاة من كل آفة، وحرزاً مما أخاف وأحذر، ثم يستعملها .

قال أبو أسامة: فإني أستعملها من دهري الأطول كما قال ووصف أبو عبد الله عليه السلام فما رأيت بحمد الله مكروهاً(١) .

والذي يبدو أن هذا جمع بين شفاءين الدعاء والتربة، فالتربة شفاء لوحدها كما جاء في الأخبار، وقراءة الدعاء الوارد شفاء آخر، ولكن هناك رواية تدل على اشتراط الاستشفاء بالتربة بالدعاء، فقد قال الشيخ الطوسي رحمه الله: وروي أن رجلاً سأل الصادق عليه السلام فقال: إني سمعتك تقول إن تربة الحسين عليه السلام من الأدوية المفردة، وأنها لا تمر بداء إلا هضمته، فقال: «قد قلت ذلك فما بالك ؟» قلت: إني تناولتها فما انتفعت بها، قال: «أما أن لها دعاء، فمن تناولها ولم يدعُ به و استعملها لم يكد ينتفع بها» قال، فقال له: ما يقول إذ تناولها ؟ قال: «تُقبّلها قبل كل شيء وتضعها على عينيك -إلى أن قال- فإذا تناولت فقل :

اللهم إني أسألك بحق الملك الذي قبضها، واسألك بحق النبي ﷺ الذي خزنها، وأسألك بحق الوصي الذي حلَّ فيها أن تصلي على محمد وآل محمد، وأن تجعلها لي شفاء من كل داء وأماناً من كل خوف وحفظاً من كل سوء.

---

(١) أمالي ابن الشيخ: ٢٠١ عن أبيه، عن ابن خنيس، عن محمد بن عبد الله، عن محمد بن محمد بن مفضل، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمري، عن عبد الله بن حماد، عن زيد الشحام، عن الصادق عليه السلام والسند ضعيف .

فإذا قلت ذلك فاشددها في شيء واقرأ عليها إنا أنزلناه في ليلة قدر، فإن الدعاء الذي تقدم لأخذها هو الاستئذان عليها، وقراءة إنا أنزلنا ختمها[١].

والنتيجة إذا لاحظنا الأسناد فالدعاء الرابع أفضلها سنداً، وإذا لم نلاحظها، فالحكم هو التخيير، خصوصاً مع ملاحظة تقارب مضامنيها.

الشرط الثامن: الختم عليها، فقد دلت الرواية السابقة أن للتربة ختم بعد أخذها وهو قراءة إنا أنزلناه عليها، روى الكليني عن علي بن محمد رفعه قال، قال: «الختم على طين قبر الحسين عليه السلام أن يقرأ عليه إنا أنزلنا في ليلة القدر»[٢]. ولعله يحفظها من التلوث ويحيل دون أن تفقد خاصيتها الدوائية.

الشرط التاسع: الدعاء عند استعمالها وأكلها، وقد ورد له أنحاء.

منها: ما رواه ابن قولويه بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «طين قبر الحسين شفاء من كل داء، وإذا أكلته فقل:

بسم الله وبالله، اللهم اجعله رزقاً واسعاً، وعلماً نافعاً، وشفاء من كل داء، إنك على كل شيء قدير»[٣].

ومنها: ما قاله ابن قولويه: وروى لي بعض أصحابنا -يعني محمد بن عيسى- قال نسيت إسناده، قال عليه السلام: «إذا أكلته تقول:

«اللهم رب هذه التربة المباركة، ورب هذا الوصي الذي وارته صل على محمد وآل محمد واجعله علماً نافعاً ورزقاً واسعاً وشفاء من كل داء»[٤].

---

(١) مصباح المتهجد: ٧٣٤، الوسائل٢٤: ٢٢٩ ح٣٠٤٠٧.

(٢) الكافي ٤: ٥٨٨ ح ٧.

(٣) كامل الزيارات: ٤٧٦ ح ٧٢٥، عن أبيه وجماعة، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن محمد بن إسماعيل البصري، عن بعض رجاله، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٤) كامل الزيارات: ٤٧٧ ح ٧٢٦.

ومنها: ما رواه ابن قولويه بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا أخذت من تربة المظلوم ووضعتها في فيك فقل:

اللهم إني أسألك بحق هذه التربة، وبحق الملك الذي قبضها، والنبي الذي حضنها، والإمام الذي حلَّ فيها أن تصلي على محمد وآل محمد، وأن تجعل لي فيها شفاء نافعاً، ورزقاً واسعاً، وأماناً من كل خوف وداء، فإنه إذا قال ذلك وهب الله له العافية وشفاه»[١].

والشرطية في آخرها قد تدل بالمفهوم على عدم الانتفاع لولا ذلك القول، ولكن الروايات مشتركة في الضعف.

ومنها: ما رواه الطبرسي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا أكلت من طين قبر الحسين عليه السلام فقل: اللهم إني أسألك بحق الملك الذي قبضها، وبحق النبي الذي خزنها، وبحق الوصي الذي هو فيها أن تصلي على محمد وآل محمد، وأن تجعل لي فيه شفاء من كل داء، وعافية من كل بلاء، وأماناً من كل خوف برحمتك يا أرحم الراحمين وصلى الله على محمد وآله وسلم.

وتقول أيضاً: اللهم إني أشهد أن هذه التربة تربة وليك صلى الله عليه، وأشهد أنها شفاء من كل داء، وأمان من كل خوف لمن شئت من خلقك، ولي برحمتك، وأشهد أن كل ما قيل فيهم وفيها هو الحق من عندك، وصدق المرسلون»[٢].

ومنها: ما رواه الشيخ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «من أكل طين قبر الحسين عليه السلام غير مستشفٍ به فكأنما أكل من لحومنا، فإذا احتاج أحدكم إلى الأكل منه ليستشفي به فليقل:

---

(١) كامل الزيارات: ٤٧٧ ح ٧٣٧، عن الحسن بن عبد الله بن محمد بن عيسى، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطية عن أبيه عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) مكارم الأخلاق: ١٦٦.

بسم الله وبالله، اللهم رب هذه التربة المباركة الطاهرة، ورب النور الذي أنـزل فـيه، ورب الجسـد الذي سكن فيه، ورب الملائكة الموكلين به، اجعله لي شـفاء مـن داء كـذا وكـذا، واجرع من الماء جرعة خلفه وقل: اللهم اجعله رزقاً واسـعاً، وعـلماً نافعـاً، وشفاء من كل داء وسقم، فإن الله تعالى يدفع بها كل ما تجـد مـن السـقم والهم والغم إن شاء الله»[1]، والمهم في هذه الرواية أنها تذكر النور الذي يخلِّف فيها الآثار، وهو النور الذي تكلمنا عنه سابقاً.

وهناك رواية يستفاد منها شروط أخرى يرويها المشهدي بسنده عن جابر الجعفي قال: دخلت على مولانا أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليهما السلام، فشكوت إليه علتين متضادتين بي، إذا داويت إحداهما انتقضت الأخرى، وكان بـي وجـع الظهـر ووجع الجوف، فقال لي: «عليك بتربة الحسين بن علي عليه السلام» فقلـت: كـثيراً مـا أسـتعملها ولا تـنجح فيّ، قـال جابر: فتبينت في وجه سيدي ومـولاي الغضـب، فقلـت: يا مولاي أعوذ بالله من سخطك، وقام فدخل الدار وهو مغضب، فأتى بوزن حبة في كفّه فناولني إياها، ثم قال لي: «استعمل هذه يا جابـر» فاسـتعملتها فعوفيـت لوقـتي، فقلـت يـا مولاي: ما هذه التي استعملتها فعوفيـت لوقـتي؟ قال: «هذه التي ذكرت أنها لم تنجح فيك شيئاً»، فقلت: والله يا مـولاي مـا كذبـت فـيها، ولكـن قلـت: لعل عندك علماً فأتعلّمه منك، فيكون أحـب إلـيّ ممـا طلعـت عليه الشمس، فقال لي: «إذا أردت أن تأخذ من التربة فـتعمد لهـا آخـر الليل، واغتسل لها بماء القراح، والبس أطهر أطمارك، وتطيّب بسـعد، وادخـل فقـف عـند الـرأس فصـلّ أربع ركعات، تقرأ في الأُولى الحمد وإحـدى عشر مرة قل يا أيها الكافرون، وفي الثانية الحمد مرة وإحدى عشر مرة إنا أنزلناه في ليلة القدر، وتقنت فتقول في قنوتك:

---

(١) المصـباح ٣٦٧، مسـتدرك الوسـائل ١٠: ٣٤٢ ح ١٢١٤١، عن حنان بن سدير عن أبيه عن أبي عبد الله عليه السلام ولعله معتبر ..

«لاإلـه إلا الله حقـاً حقـاً لاإلـه إلا الله عـبودية ورقـاً، لاإله إلا الله وحده وحـده، أنجـز وعـده، ونصـر عـبده وهـزم الأحـزاب وحـده، سـبحان الله مالك السماوات وما فيهن وما بينهن، سبحان الله ذي العرش العظيم والحمد لله رب العـالمين، ثـم تـركع وتسـجد وتصـلي ركعـتين أُخريين وتقرأ في الأولى الحمد وإحـدى عشـر مـرة قل هو الله أحد، وفي الثانية الحمد مرة وإحدى عشر مرة إذا جـاء نصـر الله والفتح، وتقنت كما قنتَّ في الأولين، ثم تسجد سجدة الشكر وتقـول ألـف مرة وإحدى عشر مرة إذا جاء نصر الله والفتح، وتقنت كما قنتّ في الأُولـيين، ثم تسجد سجدة الشكر وتقول ألف مرة شكراً، ثم تقوم وتتعلق بالتربـة وتقـول: يـا مـولاي يابن رسول الله، إني آخذ من تربتك بإذنك، اللهم فاجعلها شفاء من كل داء، وعزاً من كل ذل، وأمناً من كل خوف، وغنى من كل فقـر لي ولجميع المؤمنين والمؤمنات، وتأخذ بثلاث أصابع ثلاث مرات، وتدعها في خـرقة نظـيفة أو قارورة زجاج، وتختمها بخاتم عقيق عليه ما شاء الله لا قوة إلا بـالله، أسـتغفر الله، فإذا علم منك صدق النية لم يصعد معك في الثلاث قبضات إلا سبعة مثاقيل، وترفعها لكل علة، فإنها تكون مثل ما رأيت»[١].

والـذي أعـتقد أن هـذه التوصـيات والتشديدات بهدف توليد الاعتقاد الجـازم وبدلـيل اخـتلاف أنحاء الدعاء والقراءة والأعمال والأوقات، فيلزم على الإنسـان الاسـتفادة مـن هـذه التوصـيات بمقدار يحصل معه الاعتقاد الجازم ولا يبقى أدنى ترديد، فإنا نجد في رواية جابر ترديده في الانتفاع بها، وما غضب أبي جعفـر عليه السلام إلا لأجـل إزالـة الترديـد مـن قلبه وقد نجح هذا الانفعال في خلق الاعـتقاد وحصـول الشـفاء الفـوري لجابـر، وإن كان المستفاد من غضب الإمام أكـثر مـن ذلـك، وهـو تـأثير التربـة في كـل حال بشرط الاعتقاد وإن لم تتوفر الشـروط الأخـرى، ونذكـر أن قوله عليه السلام «لم يصعد معك...» أي أنك إذا أخذت ثلاث قبضات فإن مقدارها سيكون سبعة مثاقيل، يعني إذا أخذت منها بالكيفية

---

(١) المزار للمشهدي: ٥٠٩، البحار١٠١: ١٣٨ ح٢٨٣، مستدرك الوسائل١٠: ٣٣٨ ح ١٢١٣٤.

المناسبة لاحترامها والاعتقاد بقداستها وليس بهدف الاستخفاف والتجربة والجمع كيفما اتفق.

والذي يهون الخطب اشتراك جميع الروايات المارة في ضعف السند، فليس ما يعتمد عليه أو تركن النفس إليه في خصوص الدعاء عند استعمالها، واشتراط الصلاة قبلها، ولا مستند سوى تعدد نقلها وتقارب مضامينها.

تنبيهات:

التنبيه الأول: هل إن الشفاء مختص بتربة الإمام الحسين عليه السلام أو يشمل تربة النبي صلى الله عليه وآله وباقي الأئمة؟ هناك روايتان:

الأولى يرويها الصدوق بسنده عن عمرو بن واقد عن موسى بن جعفر عليه السلام الكاظم عليه السلام في حديث أنه أخبره بموته ودفنه، وقال: «لا ترفعوا قبري فوق أربعة أصابع مفرجات، ولا تأخذوا من تربتي شيئاً، لتتبركوا به، فإن كل تربة لنا محرمة إلا تربة جدي الحسين بن علي عليهما السلام، فإن الله جعلها شفاء لشيعتنا وأوليائنا»(١).

الثانية: يرويها ابن قولويه بسنده عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي عبدالله عليه السلام،قال: كنت بمكة _ وذكر في حديثه _ قلت: جعلت فداك، إني رأيت أصحابنا يأخذون من طين الحسين عليه السلام ليستشفون به، هل في ذلك شيء مما يقولون، من الشفاء؟ قال، قال: «يستشفى بما بينه وبين القبر على رأس أربعة أميال، وكذلك طين قبر جدي رسول الله عليه السلام، وكذلك طين قبر الحسن وعلي

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٩٦ ح٦، عن تميم بن الله بن تميم القرشي، عن أبيه، عن أحمد بن علي الأنصاري، عن سليمان بن جعفر البصري، عن عمروبن واقد.

ومحمد عليهم السلام، فخذ منها فإنها شفاء من كل سقم وجنة مما تخاف، ولا يعدلها شيء من الأشياء التي يستشفى بها إلا الدعاء..»[١].

والروايتان ضعيفتا السند، غير أن الرواية الأولى لها مؤيد، وهو الروايات الكثيرة جداً التي مفادها: كل طين حرام إلا طين قبر الحسين عليه السلام بل هي الدليل لتعدد طرقها وقد يكون بينها معتبرة.

وقد يحصل الترديد في طين قبر النبي ﷺ مع الالتفات إلى أن الرواية الأولى قد لا تنافيها؛ لأن المتيقن منها الأئمة عليهم السلام دون النبي ﷺ، ولكن ليس للرواية الثانية القدرة على مقابلة العمومات الكثيرة التي يأبى بعضها عن التخصيص.

فلا يبقى إلا حكم العقل بالأولوية في النبي ﷺ ولكن لا مانع من اختصاص الإمام بما لا يكون للنبي ﷺ والتي منها مجاورة المؤمنين لقبر الحسين عليه السلام بخلاف الرسول ﷺ فإن جواره هم المسلمون.

التنبيه الثاني: المستفاد من بعض الأخبار كخبر جابر الذي أعطاه أبو جعفر عليه السلام التربة مرة واحدة فعوفي لوقته كفاية المرة، بينما في خبر محمد بن مسلم المار أن الإمام عليه السلام أعطاه من التربة مرتين أو ثلاث فعوفي، ويستفاد منها عدم كفاية المرة، وكان يحتاج إلى أن يأخذ معه شيئاً من التربة، ولكن لما كان لا يحفظها أمره الإمام بالبقاء والشرب حتى يشفى بصورة كلية، بعدما كان قد نشَطَ من عقال عند أول شربة، والنتيجة هي لزوم التكرار إذا لم تنفع المرة الواحدة.

---

(١) كامل الزيارات: ٢٨٠، عن محمد بن الحسن بن مهزيار، عن جده علي بن مهزيار، عن الحسن بن سعيد، عن عبدالله بن عبد الرحمن الأصم، عن أبي عمرو شيخ من أهل الكوفة، عن أبي حمزة الثمالي.

التنبيه الثالث: وردت بعض التوصيات بخلط أُمور أخرى مع التربة كالعسل والزعفران وماء السماء، مثل ما رواه الكليني وغيره عن بعض أصحابنا قال: دفعت إليّ امرأة غزلاً فقالت: ادفعه بمكة لتخاط به كسوة الكعبة، قال: فكرهت أن أدفعه إلى الحجَبَة وأنا أعرفهم، فلما صرت إلى المدينة دخلت على أبي جعفر عليه السلام فقلت له: جعلت فداك إن امرأة أعطتني غزلاً وحكيتُ له قول المرأة وكراهتي لدفع الغزل إلى الحجبة، فقال: «اشتر به عسلاً وزعفراناً وخذ من طين قبر الحسين عليه السلام واعجنه بماء السماء، واجعل فيه شيئاً من عسل وزعفران وفرّقه على الشيعة ليداووا به مرضاهم»(١).

فهل هذا يعني عدم كفاية التربة لوحدها، أو أن هناك سراً في مثل هذه التوصية؟ خصوصاً وأن هناك رواية تدل على الابتداء بالتربة مع تعقيبه بالدواء الآخر، فقد روى ابن قولويه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من أصابته علة فبدأ بطين قبر الحسين عليه السلام شفاه الله من تلك العلة إلا أن تكون علة السام»(٢).

وهذا يعني أن التربة عامل مساعد في تأثير الدواء المقرر لكل داء وعلة.

ولكن هذه الرواية مرفوعة لا سند لها، فلا تقاوم الروايات الكثيرة الدالة على أن التربة شفاء من كل داء، والروايات الدالة على انتفاع الكثير من التربة وحدها.

وأما روايات المزج فهي تنفع في تشديد الاعتقاد بالدواء إذا كان مزيجاً من العسل وماء السماء والتربة، فإذا لم يتم اعتقاد المستعمل له في التربة، يتم في العسل، ولو لم يتم في العسل يتم في ماء السماء، ولو لم يتم في واحد منها

---

(١) المحاسن: ٥٠٠ ح٦٢١، الكافي٤: ٢٤٣ ح٥، علة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن أبي عبد الله البرقي، عن بعض أصحابنا، كامل الزيارات: ٤٦١ ح٧٠٠، عن محمد بن عبد الله، عن أبيه، عن أبي عبد الله البرقي... .

(٢) كامل الزيارات: ٤٦٢ ح٧٠٠.

يـتم في مجموعهـا، وقد يكون هناك علل أُخرى للجمع، وليس العلة عدم كفاية التربة لوحدها.

التنبـيه الـرابع: أكـدت بعـض الأخبار على التربة وعدّها من أفضل ما يـتداوى بـه، فقد جاء في رواية محمد بن مسلم المارة: «يا محمد إن الشراب الذي شـربته فـيه من طين قبر الحسين عليه السلام وهو أفضل ما استشفي به فلا تعدل به».
وفي روايـة أُخرى يرويها ابن قولويه بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «في طين قبر الحسين عليه السلام الشفاء من كل داء، وهو الدواء الأكبر»[1]. وفي رواية أبي حمزة المارة: «ولا يعدلها شيء من الأشياء التي يستشفى بها إلا الدعاء».

التنبيه الخامس: يستفاد من بعض الأخبار جواز تناول التربة لغير المرض مـثل مـا رواه الصـدوق قال، قال علي بن محمد النوفلي لأبي الحسن عليه السلام: إني أفطـرت يـوم الفطـر عـلى طـين القـبر وتمـر، فقـال عليه السلام لـه: «جمعت بين بركة وسنة»[2].

وكـذا مـا رواهـا ابـن قولويـه بسـنده عـن أبـي عبد الله عليه السلام: «حنكوا أولادكـم بتربة الحسين عليه السلام فإنها أمان»[3] والتحنيك هو دلك حلق الطفل قبل أن يرضع، تفعله القابلة في السابق.

التنبـيه السـادس: لا يحـق اسـتعمال التربـة لمن لا يعتقد بالإمام الحسين عليه السلام لأنـه لا ينفعه، بل يضره فقد ورد: «إن طين قبر الحسين عليه السلام مسكة مباركة

---

(١) كـامل الـزيارات: ٤٦٢ ح٧٠٢، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن الحسين بن سعيد، عن أبيه، عن محمد بن سليمان البصري، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) الفقيه ٢: ١٧٤ ح٢٠٥٦.

(٣) كـامل الـزيارات: ٤٦٦ ح٧٠٨، عن محمد بن جعفر الرزاز، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطـاب، عـن موسى بن سعدان، عن عبد الله بن القاسم، عن الحسين بن أبي العلاء، قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام.

من أكله من شيعتنا كان له شفاء من كل داء ومن أكله من عدونا ذاب كما تذوب الإلية»[١]. وهذا يدلّ على اعتماد شفائية التربة الكلي على الاعتقاد بالإمام الحسين عليه السلام، فلا تنفع الناصب والمعادي له عليه السلام.

التنبيه السابع: يكفي اعتقاد الواصف أو المطعم والساقي بالتربة ودوائيتها، لما مر في إعطاء الإمام عليه السلام الرجل الشاك في دوائيتها مثل رواية جابر المارة حينما أعطاه الإمام عليه السلام منها فعوفي فقال له: يا مولاي ما هذه التي استعملتها فعوفيت لوقتي؟ فقال «هذه التي ذكرت أنها لم تنجح فيك شيئا» والرواية مارة.

وروى ابن الشيخ في أماليه بسنده عن محمد الأزدي قال: صليت في جامع المدينة وإلى جانبي رجلان على أحدهما ثياب السفر، فقال أحدهما لصاحبه: يا فلان أما علمت أن طين قبر الحسين عليه السلام شفاء من كل داء؟ وذلك أنه كان بي وجع الجوف، فتعالجت بكل دواء فلم أجد فيه عافية، وخفت على نفسي وآيست منها، وكانت عندنا امرأة من أهل الكوفة عجوزة كبيرة، فدخلت عليَّ وأنا في شدة ما بي من العلة، فقالتْ لي: يا سالم ما أرى علتك إلا كل يوم زائدة، فقلت لها: نعم، فقالت: فهل لك أن أعالجك فتبرأ بإذن الله عزوجل؟ فقلت لها: ما أنا إلى شيء أحوج مني إلى هذا، فسقتني ماءً في قدح فسكنت عني العلة وبرئت حتى كأن لم يكن بي علة قط، فلما كان بعد أشهر دخلتْ عليَّ العجوز فقلت لها: بالله عليك يا سلمة _ وكان إسمها سلمة _ بماذا داويتني؟ فقالت: بواحدة مما في هذه السبحة، من سبحة كانت في يدها، فقلت: وما هذه السبحة؟ فقالت: إنها من طين قبر الحسين عليه السلام فقلت لها: يا رافضية داويتني بطين قبر الحسين عليه السلام فخرجت من عندي مغضبة، ورجعت والله علتي كأشد ما كانت، وأنا أقاسي منها الجهد والبلاء، وقد والله خشيت على نفسي، ثم أذن المؤذن فقاما يصليان وغابا عني[٢].

---

(١) مكارم الأخلاق: ١٦٦.

(٢) أمالي الطوسي ١: ٣٢٧، عن أبيه، عن محمد بن علي بن خشيش، عن أبي المفضل، عن عمر بن الحسين بن علي، عن المنذر بن محمد القابوس، عن الحسين بن محمد الأزدي، عن أبيه.

# التداوي باللبن

اللبن معروف كغذاء حاوٍ على جميع الفيتامينات، بل جميع ما يحتاجه البدن من البروتين والسكر والأملاح وغيرها.

وجاء التأكيد عليه في الأخبار عن النبي ﷺ وأهل بيته والتعريف بأنه طعام الأنبياء عليهم السلام[1] وأن رسول الله ﷺ كان يفطر به ويفضله على كل شيء حتى ورد في عدة روايات أنه ﷺ لم يكن يأكل طعاماً ولا يشرب شراباً إلا قال: «اللهم بارك لنا فيه وأبدلنا به خيراً منه» إلا اللبن، فإنه كان يقول :«اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه»[2].

وفي هذا الحديث معانٍ عظيمة كامنة لا يعلم جميعها إلا الراسخون في علم الطب والحيوان حيث جعل كل طعام مهما كان، غير خالٍ عن منقصة وعن ضرر سوى اللبن فانه أقل الأغذية ضرراً، بل لا ضرر فيه؛ لما روي أن رجلاً قال لأبي عبد الله عليه السلام : إني أكلت لبناً فضرني، فقال أبو عبد الله عليه السلام : «لا والله ما ضر شيئاً قط ، ولكنك أكلته مع غيره فضرك الذي أكلته وظننت أن ذلك من اللبن» [3]، والتعبير بالأكل مع أنه مسائل تعبيراً مجازياً للدلالة على الاجتزاء به عن الأكل والغذاء، أو أنه معدود غذاء وليس شراباً كما يحتمل إرادة اللبن المخيض ولكن المنصرف حينها هو اللبن الحليب فهو النافع جداً

---

(١) المحاسن ٢: ٤٩١ ح ٥٧٥.

(٢) المحاسن ٢: ٤٩١ ح ٥٧٦ ، الكافي ٦: ٣٣٦ ح ١، عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٤٢، دعائم الإسلام ٢: ١٣٠ ح ٦٤٥ ، صحيفة الرضا عليه السلام : ٦٢ ح ٢٩.

(٣) المحاسن ٢: ٤٩٣ ح ٥٨٥ ، الكافي ٦: ٣٣٦ ح ٤.

وخصوصاً إذا أكله الإنسان على شهوة رسول الله ﷺ فإنه لا يضر شاربه أبداً كما جاء في بعض الأخبار.

والأظرف من ذلك أن اللبن خال من كل ضرر حتى أنه لا يغص به الشارب كما جاء في الأخبار مستدلاً بقوله تعالى: ﴿لَبَنًا خَالِصًا سَآئِغًا لِلشَّارِبِينَ﴾[١].

وأما نفعه فهو كثير؛ لأنه الفطرة، والغذاء الأوّل، وأول ما يعرفه الطفل ويتغذى منه، وفيه القوة والبركة، فقد شكا نوح عليه السلام إلى ربه ضعف بدنه فأوحى الله إليه أن اطبخ اللحم باللبن فكلهما، فإني جعلت القوة والبركة فيهما[٢]، ومعلوم أن نوح عمّر ما عمّر، ولعل هذا هو السر في بقاء قوته.

واللبن يسمن أيضاً، فقد رأى النبي ﷺ رجلاً سميناً فقال: «ما تأكل؟» فقال: ليس بأرضي حب وإنما آكل اللحم واللبن، فقال: «جمعت بين اللحمين»[٣]، وعن أمير المؤمنين عليه السلام «اللبن أحد اللحمين»[٤].

ويقوي الظهر، فقد ورد «اللبن الحليب نافع لمن نفر عليه ماء الظهر»[٥].

وهو دواء لوجع الحلق: لما ورد: «ما وجدنا لوجع الحلق مثل حسو اللبن»[٦]. والمهم هنا هو الخاصية الدوائية وعموميتها.

---

(١) الكافي ٦: ٣٣٦ ح ٥، علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: ليس أحد يغصّ بشرب اللبن لأن الله عزوجل يقول لبناً خالصاً سائغاً للشاربين.

(٢) طب الأئمة: ٦٤، والروايات بهذا المعنى كثيرة جداً تأتي في علاج الضعف العام.

(٣) دعوات الراوندي: ٦٦.

(٤) غرر الحكم للآمدي ١: ٦٢ ح١٦٤٩.

(٥) المحاسن ٢: ٤٩٣ ح ٥٨، الكافي ٦: ٣٣٧ ح ٨.

(٦) طب الأئمة: ٨٩.

والذي يدل على ذلك الرواية المتقدمة في شيخ سأل أبا عبد الله عليه السلام وقال: إن بي وجعاً وأنا اشرب له النبيذ فقال له: «ما يمنعك من الماء الذي جعل الله منه كل شيء حي؟» قال: لا يوافقني، قال: «فما يمنعك من العسل قال ال:له فيه شفاء للناس؟» قال: لا أجده، قال: «فما يمنعك من اللبن الذي نبت منه لحمك واشتد عليه عظمك؟» قال: لا يوافقني[1].

والمهم هو اقتراح الإمام عليه السلام على السائل أن يتداوى باللبن، بكلام فيه دلالة على العموم وإن كانت القضية خاصة والرجل السائل مبتلى بمرض خاص، ولكن التعليل الموجود فيها، أي تعليل دوائية اللبن بأنه الشيء الذي نبت منه لحم الإنسان في الطفولة واشتد عليه عظمه، فهو تعليل عام، إذ أنه لما صاغ الإنسان ورباه صغيراً وأنبت لحمه وقوى عظمه ورباه، ففيه ما يرفع نواقصه ويتمها عندما يصير كبيراً وتطرأ عليه الأعراض والنقائص.

والنتيجة أنه يستفاد منها وجود نوع من العموم في مجال العلاج وترميم الضعف والنقص الحاصل في البدن كضعف العظام ووهنها المؤدي إلى الألم، وكالضعف والهزال وضعف البنية المعرض للابتلاء بالأمراض.

ومهما يكن من ذلك فاللبن مطروح إما لوحده أو مع شيء آخر_كالعسل واللحم_كدواء عام، وهو نوع من أنواع العلاج الذي تدخل تحته أصناف متعددة كالتداوي بألبان الإبل، وألبان البقر وهكذا... .

ويدل على العمومية أيضاً ما جاء في حديث الأربعمائة : «حسو اللبن شفاء من كل داء إلا الموت»[2] وحسوه، هو شربه شيئاً بعد شيء، وقد يجيء التعبير بـ«الحسو باللبن» مثل ما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: «لو أغنى عن

---

(١) تفسير العياشي ٢: ٢٦٤ ح ٤٥، عن سيف بن عميرة، عن شيخ من أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام .

(٢) الخصال : ٦٣٦.

الموت شيء لأغنت التلبينة» قيل: يا رسول الله ما التلبينة! قال: «الحسو باللبن»[١] والمعروف أن التلبينة هو حساء يعمل من دقيق أو نخالة وربما يجعل فيها عسل ولبن، والرواية تؤكد على الحسو بمعنى الحساء المصنوع بإضافة اللبن إليه.

هذا الكلام في التداوي باللبن بصورة عامة ولكن هناك أبحاث في كل صنف من أصناف اللبن كلبن البقر ولبن الإبل وغيرهما نعرض لها بالتدريج.

## ألبان البقر

وأول الألبان المرغّب في شربها هي ألبان البقر، بحيث ورد الحث عليها من الرسول ﷺ والأمر بالتداوي بها، قال رسول الله ﷺ: «عليكم بألبان البقر؛ فإنها تخلط من كل الشجر»[٢] عبارة وافية بجميع ما سنذكره من أبحاث في هذا المجال.

وإن لم تدل هذه الرواية على الدوائية، فقد ورد في رواية أخرى عن جابر بن عبد الله قال قيل: يا رسول الله أنتداوى؟ فقال: «نعم، فتداووا فإن الله تبارك وتعالى لم ينزل داءاً إلا وقد أنزل له دواء، عليكم بألبان البقر، فإنها ترم من كل الشجر»[٣] فأجواء الرواية تدل على أن الحث على شرب لبن البقر ليس في مجال التغذية، بل في مجال التداوي وفي فضاء أن الله سبحانه وتعالى أنزل لكل داء دواء.

---

(١) المحاسن ٢: ٤٠٥ ح ١٠٩، الكافي ٦: ٣٢١ ح ٣.

(٢) الكافي ٦: ٣٣٧ ح ٣، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن أحمد بن أبي نصر، عن أبان بن عثمان عن زرارة عن أحدهما عليهما السلام قال قال رسول الله ﷺ والسند صحيح في أعلى مراتب الصحة.

(٣) قرب الإسناد: ١١٠، جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله والرم هو الأكل.

ويزيده وضوحاً ما روي بسند معتبر عن علي عليه السلام أنه قال: «لبن البقر شفاء»[(١)] وإذا جاء الترديد في كلمة شفاء من ناحية إرادة الوقاية منها أو العلاج، فقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام بسند معتبر أنه قال: «ألبان البقر دواء، وسمونها شفاء، ولحومها داء»[(٢)] وفي خبر معتبر آخر عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: «ألبان البقر دواء»[(٣)].

والأخبار مطلقة، أي أن المستفاد منها أن لبن البقر دواء على الإطلاق، وقد يخصه بعض الأخبار بمرض خاص مثل ما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام: «ألبان البقر دواء ينفع للذرب»[(٤)] والذرب هو الإسهال ولكن لا يدل على التقييد بذلك، وقد ورد في رواية أخرى «أن لبن البقر فيه منافع فمن تمكن منه فليشربه»[(٥)] وقد شكا بعض أصحاب أبي جعفر عليه السلام إليه ذرباً وجده، فقال عليه السلام له: «ما يمنعك من شرب ألبان البقر؟» فقال عليه السلام له: «أشربته قط؟» فقال له: نعم مراراً، فقال عليه السلام: «كيف وجدتها؟» فقال: وجدتها تدبغ المعدة، وتكسو الكليتين الشحم وتشهي الطعام فقال عليه السلام: «لو كانت أيامه لخرجت أنا وأنت إلى ينبع حتى نشربه»[(٦)].

---

(١) المحاسن٢: ٤٩٤ ح٥٨٩، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، عن أبيه، عن علي عليه السلام.

(٢) الكافي٦: ٣١١ ح٣، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن خالد، عن عبد الله بن المغيرة، عن إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي عبد الله.

(٣) الكافي٦: ٣٣٧ ح١، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام.

(٤) البحار٥٩: ٢٨٢.

(٥) البحار٥٩: ٢٧٤.

(٦) الكافي٦: ٣٣٧ ح٢، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد، عن أبيه، عن جده، قال شكوت إلى أبي جعفر عليه السلام ذرباً... .

بالإضافة إلى التعليل المذكور في الرواية الأولى والثانية من أنها تأكل من كل الشجر، فهو كما بينا في المقدمة يعني اجتماع جميع الخواص الدوائية فيه، وحاله حال العسل الذي جاء فيه ﴿ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ فعندي في هذا البيان كفاية لاستفادة العمومية والدوائية لكل داء.

بقي أنه قد يقول شخص إني أشرب اللبن دائماً وأمرض، كيف أمرض وهو دواء كل داء؟! فإن الجواب عن هذا السؤال يكمن في أمرين.

الأول: التخليط، وأكل ما يضر بالبدن مع شرب اللبن، فقد قال للصادق رجل: إني أكلت لبناً فأضرني، قال: «ما ضر شيئاً قط، ولكنك أكلت معه غيره فأضر بك الذي أكلته معه، فظننت أنه من اللبن»(١).

الثاني: أن المستفاد من الأخبار الأولى أن اللبن إنما يداوي من كل داء إذا كان البقر بحيث يرعى من كل الشجر، أو كان لبن بقر مختلف مجموعه يرعى من كل الشجر، وعلى الأقل أنه يرعى من الشجر الذي فيه الدواء لداء الشخص.

وإنما يتوفر ذلك في البقر السائمة التي ترعى في البر وتتناول العقاقير الطبية بأنواعها وأشكالها(٢)، وما يعلف علفاً مخصوصاً كالتبن والحشيش لا يكون فيه فائدة أكثر من تناول التبن والحشيش نفسه. بالإضافة أن الدواء لا يكون هو العلة التامة للشفاء كما بينا، ويتدخل فيه عوامل كثيرة يجب توفرها ولا يوفق بينها إلا الله سبحانه وتعالى فإن الشفاء منه سبحانه.

---

(١) مكارم الأخلاق: ١٩٣.

(٢) والدليل على ذلك ما جاء في رواية جدّ أبي البلاد المارة في الصفحة السابقة حيث قل أبو جعفر عليه السلام: لو كانتْ أيامه لخرجْتُ أنا وأنت إلى ينبع حتى نشربه. حيث يدل هذا الكلام أن له وقتاً وأن له مكان كينبع حيث ترعى البقر من أنواع النباتات.

ثم إن لبن البقر يختلف، وأفضله لبن البقرة الحمراء؛ لما رواه الكليني بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال: «لبن الشاة السوداء خير من لبن حمراوين، ولبن البقرة الحمراء خير من لبن سوداوين»(١) فهو يعني أن لبن البقرة الحمراء يعادل لبن بقرتين سوداوتين في الفائدة والأثر والتغذية والعلاج.

## ألبان الإبل

المعروف أن ألبان الإبل ليست مقبولة من الناحية الغذائية ولا يتعارف شربها ولا صناعة المواد اللبنية منها بخلاف لبن البقر والغنم، فهي فاقدة للقيمة الغذائية، بخلاف لحومها، وقد يكون السبب قلة وفورها ويتغذى بها أهلها ومن تكثر عندهم، وقد يعود الإعراض عنها إلى طعمها.

والمستفاد من الأخبار هو عدم قيمتها الغذائية حتى ورد أن أبوال الإبل خير من ألبانها، ولكن هذا لا يعني فقدانها للقيمة الدوائية، فقد كان المعروف أن من يمرض ويخرج إلى الصحراء ويشرب من ألبان الإبل وأبوالها يصح ويتعافى(٢).

فقد روى الكليني بسنده عن أبي الحسن موسى عليه السلام أنه قال: «أبوال الإبل خير من ألبانها، ويجعل الله عزّوجل الشفاء في ألبانها»(٣) فإذا كان الشفاء في ألبان الإبل فلابد أن أفضلية الأبوال من الناحية الغذائية والطعم فقط.

---

(١) الكافي ٦: ٣٣٦ ح ٢، محمد بن يحيى، عن سلمة بن الخطاب، عن عباد بن يعقوب، عن عبيد بن محمد، عن محمد بن قيس عن أبي جعفر عليه السلام والسند يشتمل على الضعفاء والمجاهيل كسلمة الذي ضعفه النجاشي وابن الغضائري، والمجاهيل عبيد ومحمد بن قيس.

(٢) انظر الكافي ٧: ٢٤٥ ح ١، ودعائم الإسلام ٢: ٤٧٦ ح ١٧١١.

(٣) الكافي ٦: ٣٣٨ ح ١، محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن بكر بن صالح، عن الجعفري قال سمعت أبا الحسن موسى عليه السلام يقول: والسند ضعيف لضعف بكر ضعفه النجاشي وابن الغضائري وقال كثير التفرد بالغرائب.

ومهما يكن من ذلك فهذه الرواية تثبت الدوائية والشفائية لألبان الإبل وقد يستفاد من إطلاقها أنها شفاء من مطلق الداء والمرض.

وهناك رواية تصرح بالعموم يرويها الكليني أيضاً عن موسى بن عبد الله بن الحسين قال سمعت أشياخنا يقولون: ألبان اللقاح شفاء من كل داء وعاهة ولِصاحب البطن أبوالها[(١)]، واللقاح هي النوق.

وروى ابنا سابور عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «ألبان اللقاح شفاء من كل داء وعاهة في الجسد، وهو ينقي البدن ويخرج درنه ويغسله غسلاً»[(٢)].

وهذه الروايات تدل على أن لبن الناقة دواء لكل دواء، وهو يقوم بتطهير البدن من عوامل المرض وإخراجها منه، مما يعني القيام بمعالجة جذرية لكل الأمراض، والاختبارات العلمية في هذا المجال قد تتكفل ببيان ما يعالج منه بالدقة تدريجاً.

## ألبان الأتن

الأُتن هي أناثي الحمُر الأهلية، فقد جاءت بعض الأخبار بالتداوي بها، منها ما رواه الكليني بسنده عن يحيى بن عبد الله، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فأتينا بسكرجات، فأشار بيده نحو واحدة منهن وقالِ: «هذا شيراز الأتن اتخذناه لعليل عندنا، ومن شاء فليأكل ومن شاء فليدع»[(٣)].

---

(١) الكافي ٦: ٣٣٨ ح ٢، عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن نوح بن شعيب، عن بعض أصحابنا، عن موسى بن عبد الله بن الحسين، وهو في المحاسن: ٤٩٣ ح ٥٨٧، وطب الأئمة : ١٠٢.

(٢) طب الأئمة : ١٠٢، الجارود بن محمد، عن محمد بن عيسى، عن كامل عن موسى بن عبد الله بن الحسين، قال سمعت أشياخنا يقولون...

(٣) الكافي ٦: ٣٣٩ ح ٢، أحمد بن محمد، عن محمد بن خالد، عن خلف بن حمار، عن يحيى بن عبد الله، والسند معتبر على ما يبدو.

والسكرجات هو ما يعمل بالسكر من الحلويات، وشيراز الأُتن هو لبنها، وما أظن أن أحداً يشربه أو يأكله كغذاء، ولذا نبّه الإمام عليه وقال هذا شيراز الأتن، ولم يتركهم يأكلون من دون أن يذكر لهم ما هو؛ لمعرفته بأن الناس يتحاشونه كطعام، وإنما أراد الإمام بقوله من شاء فليأكل هو الأكل بعنوان أنه دواء، وهي لا تدل على أنه دواء لكل داء فهي قضية في واقعة لمريض خاص ومرض خاص ولا يستفاد العموم بقوله من شاء فليأكل، وإن فسرناه أنه فليأكل بعنوان الدواء؛ لأن معناه من شاء أي من كان به مرض ينفع له شيراز الأتن فليأكل، لا كل مريض.

وفي رواية أُخرى بسنده عن عيص بن القاسم عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: تغديت معه فقال لي: «أتدري ما هذا؟» قلت: لا، قال: «هذا شيراز الأُتن اتخذناه لمريض لنا، فإن أحببت أن تأكل منه فكل»[(١)].

ويبدو تكرر الواقعة وتكرر التداوي به، الأمر الذي قد يستفاد منه عمومية نفعه وكونه نافعاً لأكثر من مرض.

وهناك روايتان يُسأل فيها الإمام عن ألبان الأتن تشرب للدواء فيقول لا بأس[(٢)].

والمستفاد من مجموع الأخبار أن لبن الأتن له خاصية دوائية، ولكن لا يعلم المرض الذي يعالج منه وهل هو كل مرض أو مرض خاص أو أمراض خاصة، فيحتاج إلى اختبار.

## لبن الشاة

يحظى لبن الشاة بالاستقبال في الأوساط الشعبية والظاهر أن هذا الاستقبال من أجل الطعم والقيمة الغذائية، ولكن الموجود في بعض الأخبار

---

(١) الكافي ٦: ٣٣٨ ح ١، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن صفوان بن يحيى، عن عيص بن القاسم، والرواية صحيحة السند.

(٢) طب الأئمة: ٦٣، قرب الإسناد: ١١٦.

خلاف ذلك، فقد روى ابن سابور عن النبي ﷺ أنه قال: «لحم البقر داء ولبنها دواء، ولحم الغنم دواء ولبنها داء»[(١)]، وفي نقل آخر: «ولبنها دواء»[(٢)]، فلا يمكن إنكار خيره لرواية مختلفة النقل، مع ما روى الكليني بسنده، عن أبي جعفر عليه السلام: «لبن الشاة السوداء خير من لبن الحمراوين...»[(٣)]، فلا يعدم الخير والفائدة.

## التداوي بالأبوال

لاشك أن الأبوال مستقذرة حتى لو كانت طاهرة، مثل أبوال الإبل والغنم والبقر، والظاهر أن العرب كانت تتداوى بالأبوال، وهي تعتقد بذلك الدواء وترى لها نفعاً، فكان البعض يسأل الأئمة عليهم السلام عن التداوي بها، فيرخصه الإمام على طريقتهم السائدة في تأييد كل دواء يرى منه المتداوي نفعاً حتى لو كان طباً يونانياً أو يهودياً أو هندياً وغيره ولم يكن من طب الإسلام.

فقد روى الشيخ الطوسي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن بول البقر يشربه الرجل قال: «إن كان محتاجاً إليه يتداوى به يشربه، وكذلك أبوال الإبل والغنم»[(٤)]، ولاشك أن كل عاقل يرجح الشرب في صورة الاضطرار والحاجة إلى الشيء مع العلم أو الظن القوي أنه يرى منه النفع والفائدة.

---

(١) طب النبي ﷺ للمستغفري: ٢٩٦.

(٢) مستدرك الوسائل ١٦: ٣٤٦ ح ٢٠١١٢.

(٣) الكافي ٦: ٣٣٦ ح ٢، عن محمد بن يحيى، عن سلمة بن الخطاب، عن عباد بن يعقوب، عن عبيد بن محمد، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام والرواية ضعيفة.

(٤) تهذيب الأحكام١: ٢٨٤ ح٨٣٢، الوسائل ١٧: ٨٧ ح ٣١٣٢٣، محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن يحيى، عن أحمد بن الحسن، عن عمرو بن سعيد، عن مصدق بن صدقة ، عن عمار بن موسى، عن أبي عبد الله عليه السلام.

وروى ابن سابور عن سماعة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن شرب الرجل أبوال الإبل والبقر والغنم يُنعت له من الوجع هل يجوز له أن يشرب؟ قال: «نعم لا بأس به»(١).

## أبوال الإبل

والأمر في أبوال الإبل على خلاف باقي الأبوال فإن الأمر والترغيب صادر من النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام في التداوي بها، منها قصة أولئك النفر الذين اجتووا المدينة فأمرهم النبي صلى الله عليه وآله بالخروج إلى إبل الصدقة والتداوي بأبوالها وألبانها، فخرجوا وشربوا وصحوا(٢)، والجوى داء في الصدر من جويت نفسه عن البلد إذا لم يوافقه هواؤه، والمراد هنا المرض ولعله ضيق النفس.

وقد تقدم في ألبان الإبل الرواية التي يرويها الكليني وغيره عن أبي الحسن موسى عليه السلام يقول: «أبوال الإبل خير من ألبانها، ويجعل الله الشفاء في ألبانها» واستظهرنا أن الخيرية من ناحية الطعم والقيمة الغذائية، لا الدوائية؛ لأنه قال «ويجعل الشفاء في ألبانها»(٣).

ولا يعني أن الأبوال ليس لها قيمة دوائية كيف وقد أمر النبي صلى الله عليه وآله بالتداوي بها كما ذكرنا، وروى الكليني عن موسى بن عبد الله بن الحسين قال:

---

(١) طب الأئمة: ٦٣، عن أحمد بن الفضل، عن محمد بن إسماعيل بن عبد الله، عن زرعة، عن سماعة، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) الكافي ٧: ٢٤٥ ح ١، محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن حميد بن زياد عن ابن سماعة، عن غير واحد جميعاً عن أبان بن عثمان، عن أبي صالح عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قدم على رسول الله صلى الله عليه وآله قوم من بني ضبة مرضى فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله أقيموا عندي، فإذا برئتم بعثتكم في سرية، فقالوا: أخرجنا من المدينة، فبعث بهم إلى إبل الصدقة يشربون من أبوالها ويأكلون من ألبانها فلما برأوا ... الخبر. وأبو صالح لم يوثق.

(٣) الكافي ٦: ٣٣٨ ح ١.

سمعت أشياخنا يقولون: «ألبان اللقاح شفاء من كل داء وعاهة ولصاحب البطن أبوالها»[١]، وفي نقل البرقي: ولصاحب الربو أبوالها[٢].

ومهما يكن من ذلك فإن المعروف المجرب أن أبوال الإبل هي دواء الربو الأول والخيار الأول حتى يومنا هذا ولا يعرف دواء مثله ولعله يشمل مرض القلب والرئة.

ويدل على ذلك بوضوح ما رواه ابن سابور بسندهما عن المفضل بن عمر، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام قلت: يا بن رسول الله إنه يصيبني ربو شديد إذا مشيت حتى لربما جلست في مسافة ما بين داري ودارك في موضعين.

قال: «يا مفضل اشرب له أبوال اللقاح» فشربت ذلك، فمسح الله دائي[٣]، فإني أستفيد من ذلك دوائيتها لمرض القلب وانسداد عروقه خصوصاً وقد ورد: أنه ينقي البدن ويخرج درنه ويغسله غسلاً[٤].

---

(١) الكافي ٦: ٣٣٨ ح ٢.

(٢) المحاسن: ٢٩٣ ح ٨٥٧.

(٣) طب الأئمة: ١٠٣ أحمد بن محمد عن محمد بن خالد عن محمد بن سنان، عن المفضل بن عمر.

(٤) طب الأئمة: ١٠٢.

# التداوي بالأعشاب

## الحبة السوداء

المطروح في الأخبار هو عمومية منافع الحبة السوداء، وأنها من جملة الأمور التي تُعدُّ دواءً لكل داء، والمتناقل عن الرسول ﷺ أنه قال: « الحبة السوداء دواء من كل داء إلا السام » ونحن ندرس مستند هذا القول وحقيقته، ثم نبحث في خواص هذا العلاج العام ثبوته .

أما كونها علاجاً عاماً ودواءً لكل داء فقد دلت عليه بعض الأخبار منها ما رواه الحسين بن بسطام، عن الحسين بن شاذان، عن أبي جعفر، عن أبي الحسن عليه السلام أنه قال، قال رسول الله ﷺ: « في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام » قيل: يا رسول الله ﷺ وما السام ؟ قال: « الموت »[1]، وقوله في الحبة دليل على احتوائها على مواد معقدة تداوي أنواع الأدواء وحالها حال العسل وألبان البقر.

وروى الصدوق في حديث الأربعمائة عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «ما من داء إلا وفي الحبة السوداء منه شفاء إلا السام»[2].

وروى في فلاح السائل عن ابن الوليد بسند معتبر عن محمد بن مسلم قال، قلت لأبي جعفر عليه السلام: قال رسول الله ﷺ في هذه الحبة شفاء من كل داء

---

(١) طب الأئمة: ٥١، عن الحسن بن شاذان، عن أبي جعفر عليه السلام، عن أبي الحسن عليه السلام.

(٢) الخصال: ٦١٠ ح ١٠، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى بن عبيد اليقطيني، عن القاسم بن يحيى، عن الحسن بن راشد، عن أبي بصير ومحمد بن مسلم عن أبي عبدالله عليه السلام قال حدثني أبي عن جدي عن آبائه عليهم السلام أن أمير المؤمنين علم أصحابه في مجلس واحد أربعمائه باب مما يصلح للمسلم في دينه ودنياه .

إلا السام ؟ فقال: «نعم» ثم قال: «ألا أُخبرك بما فيه شفاء من كل داء وسام ؟» قلت: بلى، قال: «الدعاء»، ورواه في الدعائم مرسلاً عن أبي جعفر عليه السلام، وفيه: « الدعاء يرد القضاء وقد أبرم إبراماً »[١].

وروى في الدعائم أيضاً عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: « عليكم بالحبة السوداء؛ فإنها شفاء من كل داء إلا السام يعني الموت »[٢].

وفي فقه الرضا عن العالم عليه السلام: «أن الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام»[٣].

وروى ابن بسطام بسنده عن ذريح، قال، قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إني لأجد في بطني قراقر ووجعاً، قال: « ما يمنعك من الحبة السوداء ؛ فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام »[٤].

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «في هذه الحبة السوداء إن فيها شفاء من كل داء إلا السام، فقيل: يا رسول الله وما السام ؟ قال: الموت»[٥].

وعن زرارة بن أعين قال سمعت أبا جعفر عليه السلام وقد سئل عن قول رسول الله ﷺ في الحبة السوداء، فقال أبو جعفر عليه السلام: «نعم قال ذلك رسول الله ﷺ واستثنى فيه فقال: إلا السام، ولكن ألا أدلك ما هو أبلغ منها ولم يستثن

(١) فلاح السائل : ٢٨ ، عن ابن الوليد، عن الصفار ، عن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن أحمد بن الحسن الميثمي ، عن ربعي ، عن محمد بن مسلم، دعائم الإسلام ٢: ١٣٦ ح٤٧٧.

(٢) دعائم الإسلام ٢: ١٤٩ ح ٥٣٢ .

(٣) فقه الرضا عليه السلام .

(٤) طب الأئمة عليهم السلام: ٦٨، عن القاسم بن أحمد بن جعفر، عن القاسم بن محمد، عن أبي جعفر، عن محمد بن يعلى أبي عمرو، عن ذريع .

(٥) طب الأئمة عليهم السلام: ٦٨.

النبي ﷺ ؟ قلت: بلى يا بن رسول الله، قال: الدعاء يردّ القضاء وقد أبرم إبراماً، والصدقة تطفىء الغضب، وضم أصابعه »[١].

وهناك أخبار أخرى متفرقة يستفاد منها عمومية نفعها يأتي ذكر بعضها، وإنما أكثرنا من نقل الأخبار للاستعانة بتعدد الطرق وتكثر النقل على إثبات ذلك لعدم صحة أسناد أكثر تلك الروايات إذا لم نقل جميعها.

والمهم أن الحبة السوداء، هي الشونيز وليس الحرمل كما ظن البعض فقد ورد عن الصادق عليه السلام قال: « الحبة السوداء شفاء من كل داء، وهي حبيبة رسول الله ﷺ، فقيل له: إن الناس يزعمون أنها الحرمل، قال: لا، هي الشونيز، فلو أتيت أصحابه فقلت: أخرجوا إليّ حبيبة رسول الله ﷺ، لأخرجوا إليّ الشونيز»[٢].

ومع ذلك فهي اليوم أشهر من أن تخفى وتسمى بالفارسية «سياه دانه» وباللاتينية «BLACK CUMIN» والاسم العلمي «NIGERIA SATIVA» ويرى البعض أنها الكمون الأسود.

ويؤيد أنها الشونيز ما جاء في بديل العمليات الجراحية من قول الرسول ﷺ: « إن خير الدواء الحجامة والفصاد والحبة السوداء، يعني الشونيز»[٣]، وروي أنه ﷺ سئل: وما الحبّة السوداء ؟ قال: «الشونيز»[٤].

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: « الشونيز دواء من كل داء »[٥].

---

(١) طب الأئمة: ٦٨.

(٢) مكارم الأخلاق: ١٨٦.

(٣) دعائم الإسلام ٢: ١٤٤، مستدرك الوسائل ١٦: ٤٣٧.

(٤) مكارم الأخلاق: ١٨٥.

(٥) مكارم الأخلاق: ١٨٦.

ولـو عدلـنا إلى طـبع الحبة السوداء وكيف صارت دواء لكل داء، بل ما معنى ذلك، وهل إن الحبة السوداء تعالج معالجة جذرية بأن تعدّل الطبائع أو هي شـفاء للـداء مـن دون أن تزيد في الدم أو تقلله ومن دون أن تزيد الصفراء أو الـبلغم أو تقلـلهما في مجال تعديل الطبائع وبالتالي حصول السلامة ؟ الظاهر عـدم وجود دور لها من هذه الناحية؛ لأن المقدار الموصوف للاستعمال منها قليل جداً لا يتعدى حبيبات، فلا يتصور فيها زيادة الدم أو الصفراء أو تقليلهما.

والمستفاد مـن الأخـبار أنهـا تقوم بمعالجة المرض ودفع آثاره وخصوصاً الوجـع مـثل الصـداع ووجـع الـبطن وغـير ذلك من الأوجاع، وكذلك تدفع بعـض أنـواع الحمـى، فهـي دواء تعـالج الموضع الذي تصل إليه وتقع فيه فهي عـلاج موضـعي بتمام معنى الكلمة ويزيل الوجع كواحد من الأدوية المطروحة وليست هي غذاء ولا من المطّيبات.

بـل هي من خير الدواء لقول رسول الله ﷺ: « إن خير الدواء الحجامة والفصاد والحبة السوداء، يعني الشونيز »[1].

وإذا كان الأطباء يعالجون الحار بالقار والقار بالحار ويهمهم على الدوام حفظ الاعتدال بين الحرارة والبرودة، ويسعون في معرفة الحار والبارد من الغذاء والـدواء، فإن الشونيز ليست حارة ولا باردة ولا تعالج الحار دون القار ولا القار دون الحار، أي ليست دواء ينتشر في جميع البدن ويؤدي إلى تغيير مزاجه وتعديله بصورة عامة.

والذي يدل على جميع ذلك ما جاء في رواية ابن بسطام، بسنده عن أبي الحسـن عليه السلام قال: سئل عن الحمى الغب الغالبة، قال: «يؤخذ العسل والشونيز ويلعق منها ثلاث لعقات، فإنّها تنقلع، وهما المباركان، قال الله تعالى في العسل: ﴿يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ﴾، وقال رسول الله ﷺ: « في الحبة السَوداء شـفَاء من كل دَاء إلا السَام، قيلَ: ياَ رسول الله: وما السام ؛ قال:

---

(١) مكارم الأخلاق: ١٨٦ .

المـوت، قال: وهذان لا يميلان إلى الحرارة والبرودة ولا إلى الطبائع، إنما هما شفاء حيثما وقعا»[١].

فقـد جعـلها عليه السلام المباركة وهو يدلّ على كثرة خيرها ونفعها وأنها متى مـا دخلـت الجـوف أو اسـتعملت سـعوطاً وغـيره نفعت وعالجت مرض ذلك الموضع.

وبعـد ذلك ذكر أنها لا تميل إلى الحرارة والبرودة، أي ليست حارة تعالج القار، ولا باردة تعالج الحار، فلا تميل إلى الحرارة فتزيدها ولا إلى البرودة فتهبطها ولا تعتدل بها حالة المزاج.

ولا تميل إلى الطبائع، فهي لا تميل إلى الدم وتزيده إذا نقص ولا إلى المرَّة فـتزيدها إذا نقصـت، ولا تـنقص الصفراء إذا زادت ولا الدم إذا زاد، وإنما هي شـفاء، بمعنى أنها تعالج المرض والخلل الحاصل في موضع من مواضع البدن بأي دلـيل وتشـفي مـنه أي لا تعـالج الطـبيعة ومـن يعدها المرض، بل تقوم بمعالجة المرض رأساً.

ولا تنحصـر وظـيفة الحـبة السـوداء في معالجـة المـرض الـذي ظهرت عوارضـه وصـار الشـخص يعـاني مـنه ومـن آثـاره وعلائمه، بل تعالج المرض الكامن الذي ستظهر علائمه في يوم من الأيام .

لمـاء جاء في الفقه الرضوي: «أن الحبة السوداء مباركة تخرج الداء الدفين مـن الـبدن »[٢] إذا كـان معـنى الدفـين هـو الكـامن، مع احتمال إرادة المعالجة الجذريـة، بـأن تجعـل المحـل الـذي تصل إليه بحالة من المناعة بحيث لا تظهر فيه العوارض والأوجاع فهو احتمال آخر.

---

(١) طـب الأئمـة: ٥١، عن الحسن بن شاذان، عن أبي جعفر، عن أبي الحسن عليه السلام، مكارم الأخلاق: ١٨٦ .

(٢) فقه الرضا عليه السلام: ٣٤٦.

# شروط العلاج بالحبة السوداء

الأول: أخذ عدد مفرد، خمسة أو سبعة، فكل ما ورد هو التوصية بعدد مفرد كما سيأتي.

نعم هناك موارد وردت التوصية بأخذ وزن معين فيها كوزن دانق أو عشرة دراهم وهكذا.

الثاني: وهو الشرط الأساسي، هو الإيمان ولا تنفع غير المؤمن، فقد روى في الجعفريات بسنده عن جعفر بن محمد عليه السلام عن آبائه عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال، قال رسول الله ﷺ لرجلٍ اشتكى بطنه: «خذ شربة من عسل، وألق فيها ثلاث حبات شونيز أو خمس أو سبع، ثم اشربه تبرأ بإذن الله تبارك وتعالى»، فقال رجل من أهل المدينة لجعفر بن محمد عليهما السلام وهو عند محمد[١] من جلة أهل المدينة وقد وصف له هذا، فقال الرجل من أهل المدينة: يا جعفر فقد فعلنا هذا فما رأينا ينفعنا، فقال جعفر بن محمد عليه السلام: «إنما ينفع أهل الإيمان، ولا ينفع أهل النفاق، وعسى أن تكون منافقاً وأخذته على غير تصديق منك لرسول الله ﷺ» فنكس الرجل رأسه[٢].

فهذا كما بينا سابقاً يدل على دخل التصديق في حصول الشفاء في هذا السنخ من الدواء.

الثالث: يلزم معرفة كيفية استعمال الحبة السوداء بالأكل، مطحوناً وغير مطحون، أوالنفخ في الأنف أو بتقطير مائها في الأنف وغيرها، مع لزوم معرفة مقدار الاستعمال، ومحال الاستعمال.

---

(١) المراد بمحمد هذا هو حاكم المدينة يومها كما يظهر من سائر الروايات.

(٢) الجعفريات: ٢٤٤، مستدرك الوسائل١٦: ٣٦٨ بإسناده عن جعفر بن محمد عليه السلام... .

الرابع : -وهو أهمها- الإيصال إلى الموضع المتوجع، لقول أبي عبد الله عليه السلام في العسل والحبة السوداء: «إنما هما شفاء حيثما وقعا».

والكيفيات بعضها مذكورة في الأخبار كالنفخ في الأنف بعد طحنها أو تقطير مائها فيه بعد تنقيعها للإيصال إلى الرأس أو تناولها مع العسل للإيصال إلى البطن أو عامة الجوف، وستأتي تفاصيل أخرى في العلاجات الخاصة.

وقد تكون هنالك طرق مبتكرة كالتزريق بالأبر والتقطير في العين والأُذن والوضع على الموضع بشكل دهن أو مسحوق وغيرها فإن قوله «حيثما وقعا» يفتح اليد في طريقة الإيصال، ويدعمه أنها دواء من كل داء.

## بعض الأمراض التي تعالجها الحبة السوداء

١- قراقر البطن ووجع البطن، فقد روى ابن بسطام بسنده عن ذريح قال، قلت لأبي عبد الله عليه السلام لأجد في بطني قراقر ووجعاً، قال: «ما يمنعك من الحبة السوداء ؛ فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام»(١).

والتأكيد إنما يكون على وجع البطن، فقد جاء في رواية أخرى عن ذريح أنه شكا قراقر في بطنه إلى أبي عبد الله عليه السلام، فقال: «أتوجعك ؟» قال: نعم، قال: «ما يمنعك من الحبة السوداء والعسل لها» وذكر له كيف يصنع(٢).

وفي رواية أخرى أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لرجل اشتكى بطنه: «خذ شربة من عسل وألق فيها ثلاث حبات شونيز أو خمس أو سبع، ثم اشربه تبرأ بإذن الله تبارك وتعالى»(٣).

---

(١) طب الأئمة: ٦٨، عن القاسم بن أحمد بن جعفر، عن القاسم بن محمد عن أبي جعفر، عن محمد بن يعلي أبي عمرو، عن ذريح، قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام... .

(٢) طب الأئمة: ١٠٠، عن أحمد بن محارب السوداني، عنه صفوان بن عيسى بن يحيى البياع، عن عبد الرحمن بن الجهم، قال: شكا ذريح المحاربي.

(٣) الجعفريات : ٢٤٤.

بل مطلق أوجاع الجوف لما روي أن رجلاً شكا إلى رسول الله ﷺ وجعاً يجده في جوفه فقال: «خذ شربة عسل وألق فيها ثلاث حبات شونيز أو خمساً أو سبعاً واشربه تبرأ بإذن الله، ففعل ذلك الرجل فبرئ»[١].

بل حتى الأمراض الصعبة التي تحتاج إلى العمليات الجراحية لرواية الرجل الذي داواه اليهودي بشق بطنه واستخراج شيء منها وقول الرسول بعد اعتراضه على ذلك: «إن خير الدواء الحجامة والفصاد والحبة السوداء»[٢].

٢- الحمى الغب أي التي تكون يوماً ويوماً لا كما سيأتي،فقد ورد عن أبي الحسن عليه السلام وسئل عن الحمى الغب الغالبة، فقال: «يؤخذ العسل والشونيز ويلعق منه ثلاث لعقات، فإنها تنقلع ...»[٣].

٣- حصر البول (البروستات) فقد روى الطبرسي عن الفضل قال: شكوت إلى أبي عبد الله عليه السلام أني ألقى من البول شدة، فقال: « خذ من الشونيز في آخر الليل»[٤].

٤- الحمى

٥- الصداع

٦- الرمد، فقد روي عن أبي الله عليه السلام قال: «إن في الشونيز شفاء من كل داء، فأنا آخذه للحمى والصداع والرمد ولوجع البطن ولكل ما يعرض من الأوجاع يشفيني الله عزوجل به»[٥].

---

(١) دعائم الإسلام ٢: ١٣٥.

(٢) دعائم الإسلام ٢: ١٤٤.

(٣) طب الأئمة: ٥١.

(٤) مكارم الأخلاق : ١٨٦.

(٥) مكارم الأخلاق : ١٨٦.

وهناك أمراض أخرى تدخل الحبة السوداء في دوائها ستأتي في علاج آحاد الأمراض إن شاء الله .

## تنبيه

كلما تعرضت الأخبار للأدوية العامة تكتفي بذكر أنها دواء لكل داء وقد تستثني السام وتسكت، إلا الأخبار الواردة في الحبة السوداء فإن الإمام يبادر بعد ذكر أنها دواءٌ لكل داء إلا السام ويقول: «ألا أدلك على ما لم يستثن فيه رسول الله ﷺ ؟» فيقول: نعم، فيقول: «الدعاء، فإنه يرد القضاء، وقد أبرم إبراماً» ويضم أصابعه من كفيه جميعاً، ويجمعها جميعاً واحدة إلى الأخرى الخنصر بحيال الخنصر كأنه يريك شيئاً .

فلماذا هذا التدارك في خصوص الحبة السوداء فيه احتمالات:

منها: أن السائل مبتلى بداء السام لا تنفعه الحبة السوداء، بل ولا ينفعه والحال هذه سوى الدعاء، ولذلك بادر الإمام عليه السلام إلى الاستدراك لما علم من حال السائل الذي سأله هل أن الرسول ﷺ قال ذلك في الحبة السوداء، وعرف منه أن لم ير نفعاً منها، ولا تنفعه، فتداركه بذلك.

ومنها: علم الإمام عدم وجدان الكثير لشرط الحبة السوداء، أعني الإيمان الكامل بقول الرسول ﷺ وعدم الاعتقاد بذلك لنفي الأطباء نفعها بذلك الحد، أو عدم اعتنائهم بها بذلك الحد من الاعتناء.

ومنها: عدم معرفة الناس بكيفية الاستفادة منها، وهو له أنحاء يحتاج إلى اختراعات واسعة وتجارب مستمرة ومهارة خاصة بحيث يُقيِّم المعالج كيفية العلاج بها وكيفية التداوي بها سعوطاً أو أكلاً أو شرباً، طحناً أو بدونه، أو تقطيراً في الأنف أو استخلاصاً من مادتها وتزريقها وغيرها، فهي سر من الأسرار سيكشف تقدم العلم الستار عنه .

# الحرمل[١]

والمعروف في أوساطنا أن الحرمل نشرة لدفع العين، والأخبار تذكر له خواصاً دوائية ومنافع وقائية، وهي تشيد به لكثرة أهميته، حتى أن بعضها يوعز نفعه إلى ما يوكَلُ به من القوى العلوية، أعني القوى الخيرة الكونية، منها ما يرويه الطبرسي عن النبي ﷺ قال: «ما أنبت الحرمل شجرة ولا ورقة ولا زهرة إلا وملك موكل بها حتى تصل إلى من تصل إليه أو تصير حطاماً، وإنّ في أصلها وفرعها نشرة، وفي حبها شفاء من اثنين وسبعين داء»[٢].

وروى النعمان عن علي عليه السلام أنه قال: «ما من شجرة حرمل إلا ومعها ملائكة يحرسونها حتى تصل إلى من وصلت، وفي أصل الحرمل نشرة وفي فرعها شفاء من اثنين وسبعين داء»[٣].

وروى هذه الرواية في الجعفريات بسند معتبر عن علي بن أبي طالب عليه السلام[٤] ورسول الله ﷺ والمهم في ذلك الخاصية الدوائية الموجودة فيها بحيث تداوي اثنين وسبعين داء، تجعله الرواية الأول لحبه والثانية لفرعه، فيحتمل إرادة الحب من الفرع، أو ما يشمل الحب.

وفي رواية ثالثة عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن الحرمل واللبان، فقال: «أما الحرمل فما تقلقل له عرق في الأرض ولا ارتفع له فرع في السماء إلا وكّل به ملك حتى يصير حطاماً أو يصير إلى ما صارت، وإن الشيطان ليتنكب سبعين داراً دون الدار التي هو فيها، وهو شفاء من سبعين داء أهونه

---

(١) وهو بالفارسية «اسپند، اسفند» وبالإنكليزية «WILD RUE HARMEL » واسمه العلمي «RHAZYA STRICTA» «STIN KWEED».

(٢) مكارم الأخلاق : ١٨٦.

(٣) دعائم الإسلام ٢: ١٥٠ ح ٥٣٥.

(٤) الجعفريات : ٢٤٤.

الجـذام فـلا تغفلـوا عـنه»[1]، وأنـا أسـتفيد مـن هـذه الروايات وأمثالها وجود موجـودات نافعـة في الجـو وفي بعـض الأشـياء بـل كلها تتقابل مع الموجودات الضـارة كالشـياطين والمكـروبات، عـلى أن العـلم اكتشـف الضارة منها وركّز علـيها، ولم يركـز عـلى الـنافعة، وليست هي مثل المكروبات النافعة في الأمعاء وغيرها والمكروبات المخمرة، بل هي وراء كل عمل يعود نفعه للناس.

المـراد بسـبعين داء هـي الأدواء الميكروبـية بقريـنة قوله عليه السلام قبل ذلك «وإن الشيطان ليتنكب سبعين داراً دون الدار التي هو فيها» على ما استظهرناه مـن إرادة المكـروب مـن كلمة الشيطان مثل هذه الاستعمالات، وأن الجاري في الأخـبار التعبير عن الأمراض الحماوية الميكروبية بسبعين داء؛ لأن عددها قد لا يتجاوز ذلك.

والنتـيجة أنّ الـرواية تعزو السر في دوائية الحرمل إلى إبعاده الشيطان، وإن كـان المسـتفاد منها هو أن نفس شجرة الحرمل تفعل ذلك وليس الحب أو جـزء آخر مـنها، ولكـن التعلـيل بتوكيل الملك حتى يصير حطاماً قد يلزم منه الإبعاد حتى في مثل الحب ما لم يصر حطاماً.

وتوكـيل الملـك بهـا هـو سرٌ آخر فيها يضيف لها خواصاً أخرى دوائية تـزيد بـه على معالجة سبعين داء، ولذا جاء في الروايتين الأولين اثنين وسبعين داء.

كمـا أن الـروايات تضـيف إلى الأمـراض الحماويـة مثل تقطير البول، يـرويه ابن بسطام بسنده عن أبي بصير قال شكا عمرو الأفرق إلى الباقر عليه السلام تقطير البول، فقال: «خذ الحرمل واغسله بالماء البارد ست مرات وبالماء الحار مرة واحـدة ثـم يجفـف في الظـل ثم يلت بدهن جل خالص ثم يستف على الريق

---

(١) طب الأئمة: ٦٨.

سفاً؛ فإنه يقطع التقطير بإذن الله تعالى»[١]، والعملية هي تجفيف الحرمل بعد غسله وذلك بأن يوضع في مكان لا تبلغه الشمس حتى يجف ثم يضاف له وهن الجل وهو ورد الياسمين بجميع ألوانه ويخلط معه بمقدار قليل بحيث لا يصبح سائلاً، ثم يتناوله على الريق وحده من دون أن يتناول معه شيء .

وفي رواية أخرى عن النبي ﷺ قال: «من شرب الحرمل أربعين صباحاً كل يوم مثقالاً لاستنارت الحكمة في قلبه، وعوفي من اثنين وسبعين داء أهونه الجذام»[٢].

فهي تدل على زيادته في العقل والدرك والفطنة بالإضافة إلى علاج الجذام وسبعين نوعاً من المرض.

## السنا[٣]

مما يبدو أن إرشاد الرسول ﷺ إلى السنا جاء وفق السياسة التعديلية، بيد أن الناس في زمانه كانوا يتداوون بالشبرم خصوصاً في الاستمشاء (أي تليين البطن)، فإنه رأى الشبرم عند أسماء بنت عميس وهي تريد أن تشربه فقال: إنه حار يار_أو قال بار_وأمرها بالسنا[٤]، وفي رواية أخرى أنه سألها بمَ تستمشين قالت: بالشبرم قال: «إنه حار يار واستمشي بالسنا»[٥]،وقوله حار يا ر أو بار هو إتباعان ويقال: حران بران.

---

(١) طب الأئمة : ٦٨، عن محمد بن إبراهيم العلوي، عن فضالة، عن محمد بن أبي بصير، عن أبيه.

(٢) البحار ٥٩ : ٢٣٥ عن الفردوس.

(٣) وقد يعرف بالسنا مكي لأن موطنه الأصلي مكة واسمه بالإنكليزية SENA واسمه العلمي «COSSIO ANGNTITOLIA» والحجازي منه «CASSIA ACUTITOLIA».

(٤) البحار ٥٩: ٢١٩، عن الفائق.

(٥) سنن ابن ماجة٢: ١١٤٦ ح٣٤٦١.

ومـن ثم جاء التأكيد على السنا في عدة روايات والتعريف به إلى أبعد الحدود، عند ما يروى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إياكم والشبرم، فإنه حار بار، عليكم بالسنا فتداووا به، فلو دفع شيء الموت لدفعه السنا»[١].

وفي روايـة أخرى معتبرة أنه ﷺ قال: «تداووا بالسنا، فإنه لو كان شيء يـرد الموت لرده السنا»[٢]. فإن هذا غاية ما يمكن أن يقال في وصف دوائية شيء وكثرة نفعه، وشدة تأثيره.

وفي روايـة ثالـثة: «علـيكم بالسنا فتداووا به، فلو دفع الموت شيء دفعه السـنا»[٣]. وهذه الروايات والتعابير الواردة فيها وإن دلت على عدم دفع الموت بشيء حتى السنا، ولكن تثبت له خاصية دوائية عظيمة بحيث أنه يكاد أن يدفع الموت مهما كان سببه من الأمراض، فيثبت له نوع من العمومية.

وقـد تسـتفاد العمومية بشكل أوضح من قول الرسول ﷺ:«لو كان في شيء شفاء لكان في السنا»[٤] فليس المقصود بهذا الكلام إلا التمجيد والمبالغة في الـتأثير والـنفع، غـير أن هذه الرواية والروايات السابقة وإن كان فيها دلالة عـلى نحـو مـن العمـوم ولكن لا يمكن استفادة التعميم لكل داء منها بوضوح وتبقى تحتفظ بنوع من الإبهام والإجمال من ناحية ما يداوي منه السنا.

نعـم هناك رواية جاء فيها بعض التفصيل مروية عن الصادق عليه السلام قال: «لـو عـلم الـناس مـا في السـنا لبلغوا مثقالاً منه مثقالين ذهباً، أما أنه أمان من الـبهق والـبرص والجـذام والجـنون والفـالج واللقوة، ويؤخذ مع الزبيب الأحمر الـذي لا نوى لـه ويجعـل معـه هليـلج كابلي وأصفر وأسود أجزاء سواء، يؤخذ

---

(١) دعائم الإسلام ٢: ١٤٩ ح ٥٣٤.

(٢) قـرب الإسـناد : ١١٠ ح ٣٧٩، عـن سعد بن طريف، عن الحسين بن علوان، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال قال رسول الله ﷺ.

(٣) مكارم الأخلاق : ١٨٨.

(٤) طب النبي ﷺ للمستغفري: ٣١، البحار ٥٩ : ٣٠٠.

على الريق مقدار ثلاثة دراهم، وإذا آويت إلى فراشك مثله، وهو سيد الأدوية»[1]، وسيأتي الكلام عن أنواع الهليلج.

ولا يمكن أن نبتّ بأن السنا يداوي من جميع الأمراض المذكورة في الرواية لأن التعبير بكلمة «أمان» قد تعني الوقاية ليس أكثر، ولا يستفاد منها العلاج بوضوح، ولكن لا ننفي إمكان ذلك.

والمهم ثبوت الخاصية الدوائية العظيمة للسنا، خصوصاً مع ورود ذلك في الرواية المعتبرة المارة التي يرويها الحميري رحمة الله عليه.

ولعل السر في دوائية السنا هو التليين وإخراج الفضول، فهو نحو من التداوي كما يأتي، وهو يعالج المرة كما جاء في رواية التثليث الدالة على معالجة المشي ـ وهو التليين ـ لثلث الأمراض تقريباً.

## الإهليلج (هليلج)[2]

من العقاقير المطروحة في الطب الإسلامي هي الإهليلج والبليلج والأملج[3] تستعمل معاً في عدة موارد ويدخل كل واحد منها خصوصاً الإهليلج في تركيب كثير من الأدوية.

وهي ممدوحة بعالي المدح عند ما يقول الرسول ﷺ : «الهليلجة السوداء من شجر الجنة»[4] ولا تقل الهليلجة الصفراء والكابلية عنها بحسب الأهمية

---

(١) مكارم الأخلاق : ١٨٨.

(٢) وهو بالفارسية «هليله» وبالإنكليزية «MYROBALAN» واسمه العلمي « BELLERIC MYROBALAN».

(٣) الاملج بالفارسية «امله»، وبالإنكليزية «EMBLICM YROBALAN» والاسم العلمي «AOFFICINALIS».

(٤) البحار ٥٩: ٢٣٧ نقلاً عن الفردوس.

فهـي الأخرى نافعة وتدخل في كثير من الأدوية، كما تغني فيما أطلقت الأخبار ولم تعين أي هليلج مراد، فيكفي أي نوع منه.

ويبدو أن التداوي بها كان معروفاً من السابق، لما جاء في الخبر الذي يرويه الكليني «أن موسى بن عمران عليه السلام شكا إلى ربه تعالى البلة والرطوبة، فأمر الله تعالى أن يأخذ الهليلج والبليلج والأملج فيعجنه بالعسل ويأخذه»، ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: «هو الذي يسمونه عندكم الطريفل»[1].

والطريفل دواء مركب معروف وله تركيبات مختلفة أحدها هذا الذي يذكره الخبر، والتركيب الآخر يرويه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «الهليلج الأسود وبليلج وأملج يغلى بسمن البقر ويعجن بالعسل، يعني الطريفل»[2].

والعقاقير المطروحة في الطب اليوناني وغيره كثيرة بينما المطروحة في الطب الإسلامي محدودة، ليس لأجل فقر الطب الإسلامي، بل للاعتقاد بأن ذلك المقدار هو الطب الكافي والأفضل على الدوام.

بدليل أن الإمام موسى بن جعفر عليه السلام قد اشتكى فجاءه المترفعون بالأدوية ـ يعني الأطباء ـ فجعلوا يصفون له العجائب، فقال: «أين يذهب بكم؟ اقتصروا على سيد هذه الأدوية الهليلج والرازيانج والسكر في استقبال الصيف ثلاثة أشهر في كل شهر ثلاث مرات، وفي استقبال الشتاء ثلاثة أشهر في كل شهر ثلاثة أيام ثلاث مرات، يجعل موضع الرازيانج مصطكي فلا يمرض إلا مرض الموت»[3]. والرواية عجيبة تدل على عدم صحة التشريق والتغريب في

---

(١) الكافي ٨: ١٩٣ ح ٢٣٨، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن سعيد بن جناح، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) البحار ٥٩: ٢٤٠ ح ٢.

(٣) طب الأئمة : ٥٠، عن السري بن أحمد بن السري، عن محمد بن يحيى الأرمني، عن محمد بن سنان، عن الرضا عليه السلام وقل سمعت موسى بن جعفر عليه السلام.

مجال التداوي واختيار الأدوية وأنواع العلاج والاقتصار على العلاج المطروح من قبلهم عليهم السلام.

وهناك رواية تؤكد على الهليلج وتذكر استعمال الاهليلج الأسود في كل ثلاثة أيام وأقلّه في كل جمعة وأقلّه في كل شهر(١).

وتبقى عمومية دوائيته ونفعها لأمراض كثيرة، فقد روي: «في الهليلج شفاء من سبعين داء»(٢).

وفي رواية عن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: «لو علم الناس ما في الهليلج الأصفر لاشتروها بوزنها ذهباً» وقال لرجل من أصحابه: «خذ هليلجة صفراء وسبع حبات فلفل واسحقها وانخلها واكتحل بها»(٣).

وهناك أدوية مركبة يدخل في تركيبها الهليلج تعالج أمراض كثيرة مثل الحصاة، والثفل المجتمع في المثانة، والبلغم، والبواسير، ورخاوة الأضراس، ونتن الفم، والنفس العالي، ووجع المعدة، ووجع الخاصرة، وصفار الوجه، وبياض العين، ووجع الرأس، والجراحات وغيرها مما سيأتي تفصيلة.

## القسط(٤)

جاء في تعريف القسط أنه دواء طيب الريح يستعمل بخوراً، وقيل: هو عود يتبخر به وهو من عقاقير البحر، وقيل هو نوعان الأبيض وهو البحري والآخر الهندي وهو غليظ أسود.

---

(١) البحار ٥٩ : ٢٨٧.

(٢) البحار ٥٩ : ٢٨٧.

(٣) طب الأئمة : ٨٦، عن المسيب بن واضح وكان يخدم العسكري عليه السلام، عن أبيه عن جده عن جعفر بن محمد عليه السلام أبيه عن جده عن الحسين بن علي عليه السلام.

(٤) «PRYONC» «COSTUS».

ويدل على أنه دواء ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «خير ما تداويتم به الحجامة والشونيز والقسط»(١)، ففي ذلك دلالة على دخوله في علاج كثير من الأمراض؛ لأنه في صف الحجامة والشونيز ومفضّل على جميع الأدوية.

وأما أنه بحري فيدل عليه قول النبي ﷺ في حديث آخر: «خير ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري»(٢).

ويدل على أن التداوي به بالتبخر به، ما روي عن محمد بن علي بن جعفر عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: «من أخذ من الحمام خزفة فحك بها جسده فأصابه البرص فلا يلومن إلا نفسه، ومن اغتسل من الماء الذي قد اغتسل فيه فأصابه الجذام فلا يلومن إلا نفسه» قال محمد بن علي، فقلت لأبي الحسن عليه السلام: إن أهل المدينة يقولون: إن فيه شفاء من العين، فقال: «كذبوا يغتسل فيه الجنب من الحرام والزاني والناصب الذي هو شرهما وكل خلق من خلق الله ثم يكون فيه شفاء من العين، إنما شفاء العين قراءة الحمد و المعوذتين وآية الكرسي، والبخور بالقسط والمر واللبان»(٣).

والمعتقد أن المراد هي الأمراض التي تحصل بإصابة العين والحسد، فإن البخور بالقسط بعد الحمد والمعوذتين وآية الكرسي يعالج هذا السنخ من الأمراض، ولا يلزم أن يكون العلاج به دائماً بنحو البخور، مع الالتفات إلى أن سنخ المرض الحاصل بالعين يختلف بحسب الجوهر والذات، وإن كان بحسب العوارض يشبه غيره من الأمراض، وقد تعرضنا لدليله في كتاب الأمراض.

---

(١) طب النبي ﷺ للمستغفري: ٣١.

(٢) عوالي اللئالي ١: ١٠٣ ح ٣٤٠.

(٣) الكافي ٦: ٥٠٣ ح ٣٨، عن الحسين بن محمد، ومحمد بن يحيى، عن علي بن محمد بن سعد، عن محمد بن سالم، عن موسى بن عبد الله بن موسى عن محمد بن علي بن جعفر، وغالب رواتها مجاهيل.

ويقال: إن القسط هندي وعربي، وله شواهد في الأخبار

## الثفاء والنانخواه

روي عن رسول الله ﷺ قال: «الثفاء دواء لكل داء، ولم يداو الورم والضربان بمثله»(١)، فهو مهم جداً ولكن الإشكال في تعيينه، فقد قيل هو النانخواه، ولا شك أن النانخواه دواء ويدخل في تركيب كثير من الأدوية.

وقيل: هو حب الرشاد، وقيل هو: الخردل.

ومهما يكن من ذلك فقد ورد في النانخواه: «أنه إذا أُخذ مع الجوز يحرقان البواسير، ويطردان الريح، ويحسنان اللون، ويخشنان المعدة، ويسخنان الكلى»(٢).

---

(١) مكارم الأخلاق: ١٩١.

(٢) مكارم الأخلاق: ١٩١.

# التداوي بالبقول

## الكراث[1]

وقد ورد التأكيد على الكراث كواحد من البقول والتعريف به ووصفه بأنه سيد البقول، ولاشك أنه من البقول الأساسية التي يختارها الناس في أكثر البلدان، ولكن لا يعدو عندهم أن يكون بقلاً وغذاءاً، ولا يطرح كدواء يعالج به ولا يصفه طبيب لمريض.

بينما توجد في الأخبار والروايات دلالات على دوائيته وعلاجه لبعض الأمراض، خصوصاً الأمراض الدموية، كفقر الدم، والنزف، وغيرها.

ونحن نذكر الروايات المادحة له والذاكرة لفضله ثم نعطف على روايات التداوي به، فقد روى الكليني عن رسول الله ﷺ وقد ذكرت البقول عنده، فقال: «كلوا الكراث، فإن مثله في البقول، كمثل الخبز في سائر الطعام» أو قال الإدام الشك من محمد بن يعقوب[2].

وروي أن رسول الله ﷺ قال وقد ذكر عنده البقول: «سِنام البقول ورأسها الكراث، وفضله على البقول كفضل الخبز على سائر الأشياء، وفيه بركة، وهي بقلتي وبقلة الأنبياء قبلي، وأنا أحبه وآكله، وكأني أنظر إلى نباته في الجنة يبرق ورقه خضرة وحسناً»[3].

---

(١) الكراث بالفارسية «تره» وبالانكليزية «Leek» واسمه العلمي «ALLIUM PORRM».

(٢) الكافي ٦: ٣٦٥ ح ٥، عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن عيسى أو غيره، عن عبد الرحمن بن حماد بن زكريا، عن أبي عبد الله عليه السلام، ورواه البرقي في المحاسن ٢: ٥١٢ ح ٦٨٨.

(٣) المحاسن ٢ : ٥١٣ح٦٩١، عن أبيه، عن وهب بن وهب،عن جعفر بن محمد،عن آبائه عليهم السلام.

ولعل التشبيه له بالخبز لما في الاستغناء به عن غيره وعدم كفاية غيره عنه، ولما فيه من القيمة الغذائية، وعمومية أكله، كما أن أكل الخبز عام .

وروى البرقي عن إبراهيم بن عبد الحميد قال، قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنهم يقولون في الهندباء يقطر عليه قطرة من الجنة، فقال: «إن كان في الهندباء قطرة ففي الكراث ست»[١]، وفي رواية سبع[٢]، وفي ثالثة أنه ينغمس في ماء الجنة[٣].

وأما روايات التداوي به:

فقد روى الكليني والبرقي، عن فرات بن أحنف، قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الكراث، فقال: «كله؛ فإنّ فيه أربع خصال: يطيب النكهة، ويطرد الرياح، ويقطع البواسير، وهو أمان من الجذام»[٤].

والسائل وإن لم يكن مريضاً، ولكن الإمام أراد ترغيبه فوصف له الخواص الدوائية للكراث، وهناك روايات تذكر مرض السائل فيصف له الإمام الكراث.

---

(١) المحاسن ٢: ٥١٠ ح ٦٧٧، عن علي بن محمد القاساني، عن بسطام بن مرة الفارسي، عن عبد الله بن بكر الفارسي، قال، قال حدثني أبو العباس المكي الأعرج، عن إبراهيم بن عبد الحميد.

(٢) المحاسن ٢: ٥١٣ ح ٦٩٣، الكافي٦: ٣٦٦ ح٧، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن بعض أصحابه، عن حنان بن سدير، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) المحاسن ٢: ٥١٣ ح ٦٩٢، عن إبراهيم بن عقبة الخزاعي، عن يحيى بن سليمان، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام.

(٤) الكافي ٦ : ٣٩٥ ح ٤، علي بن محمد بن بندار، عن أبيه، عن محمد بن علي الهمداني، عن عمرو بن عيسى، عن فرات بن أحنف، وفي المحاسن ٢: ٥١٠ ح ٦٧٨، عن محمد بن علي الهمداني... .

منها: ما روي أن غلاماً لأبي الحسن عليه السلام اشتكى فسأل عنه؟ فقيل: به طحال، فقال: «أطعموه الكراث ثلاثة أيام» يقول الراوي: فأطعمناه فقعد الدم ثم برئ[١].

والمستفاد من الرواية هو حصول خلل في طحال الغلام إما التهاب أو تورم صار على أثره ينزف الدم، أي يخرج الدم من مخرج الغائط، فذكر الإمام عليه السلام أن علاجه الكراث، وطريقته أن يطعم الكراث لمدة ثلاث أيام، وهناك رواية تدل على أن علاج الطحال هو أن يقلى الكراث بسمن[٢].

وروى البرقي عن سلمة قال: اشتكيت بالمدينة شكاة شديدة، فأتيت أبا الحسن عليه السلام فقال لي: «أراك مصفراً» قلت: نعم، قال: «كل الكراث، فأكلته فبرئت»[٣].

وإذا لم يكن في هذا المريض نزفٌ يؤدي إلى صفرة الوجه كما هو ظاهر الخبر، فهو يعني أن الكراث يزيد في الدم، ويعالج مثل فقر الدم.

وسيأتي في علاج البواسير وعدم انقطاع الطمث روايات العلاج بالكراث وماء الكراث، وأنت ترى أن خواصه العلاجية تدور حول فقر الدم ونزف الدم بالدرجة الأولى، ويضاف إليه طرد الريح، والتأمين من الجذام وتطييب نكهة الفم، وغير ذلك.

---

(١) الكافي ٦: ٣٦٥ ح ١، عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن علي بن حسان، عن موسى بن بكر قال... المحاسن ٢: ٥١١ ح ٦٨١، عن علي بن حسان.

(٢) طب الأئمة: ٣٠، عن أحمد بن يزيد، عن الصحاف الكوفي، عن موسى بن جعفر عن الصادق، عن الباقر عليهما السلام قال: شكا إليه رجل من أوليائه وجع الطحال وقد عالجه بكل علاج وأنه يزداد كل يوم شراً حتى أشرف على الهلكة، فقال عليه السلام: «اشتر بقطعة فضة كراثاً واقله جيداً بسمن عربي وأطعم به هذا الوجع ثلاثة أيام؛ فإنه إذا فعل ذلك برئ إن شاء الله تعالى».

(٣) المحاسن ٢: ٥١١ ح ٦٨٠.

بقي أمران :

الأول: لعل السر في دوائيته، هو قدرته على توليد بعض مكونات الدم خصوصاً ما يؤدي وجوده إلى حمرة الوجه، وما يؤدي إلى انقطاع النزف، والتئام الجروح.

وهناك سر آخر تشير إليه الروايات، وهو ما يقطر عليه من ماء الجنة، أي الماء الخالص الذي يحتوي على عناصر حياتية للإنسان، وهو يعمل كما يعمل ماء الجنة، الذي إذا شربه الإنسان لم يمرض ولا تصيبه آفة.

ولكن روايات القطرة من الجنة وإن كانت متعددة ولكن لا يعتمد على أسنادها، إلا أن يكفي تعددها، إذا لم تكن مختلفة الألفاظ وفي دلالة بعضها كلام؛ لأن الرواية الأولى شرطية تقول: «إن كان في الهندباء قطرة ففي الكراث ست» ولا تدل على الوجود القطعي، ورواية الانغماس مروية بنحو آخر وهو «منغمس في ماء في الجنة» ومعلوم أن كل نبات الجنة منغمس في الماء.

وروى البرقي، عن بعض أصحابنا، عن حنان بن سدير قال: كنت مع أبي عبد الله عليه السلام على المائدة، فملت على الهندباء، فقال لي: «يا حنان، لم لا تأكل الكراث؟» فقلت: لما جاء عنكم من الرواية في الهندباء، قال: «وما الذي جاء عنا فيه؟» قال، قلت: إنه يقطر عليه قطرة من الجنة في كل يوم، قال: فقال: «فعلى الكراث إذن سبع» قلت: فكيف تأكله؟ قال: «اقطع أُصوله، واقذف رؤوسه»(١).

وسؤال الإمام عليه السلام ماذا جاء عنهم يُحدث نوعاً من الترديد، بينما المستفاد من عامة الروايات أنه كان معروفاً بين الناس، وهذا ما يحتاج إلى الفحص والاختبار.

الأمر الثاني :

كيفية أكله، فقد دلت الرواية السابقة على لزوم قطع رؤوسه وأُصوله، فلا يؤكل سوى الساق الخضراء.

---

(١) المحاسن ٢: ٥١٣ ح٦٩٣.

وهـل يغسل أو يؤكل من دون غسل؟ مقتضى سقوط قطرات عليه من الجـنة عـدم غسله، وروى رجل أنه رأى أبا الحسن عليه السلام بخراسان يأكل الكراث مـن البسـتان كما هو، فقيل: إن فيه السماد، فقال: «لا يعلق به منه شيء»[(١)] وفي بعض أنحاء المعالجة به أنه يطبخ من دون أن يغسل.

ومـع ذلـك فقـد روى الكليني روايتين تدلان على مشاهدة أبي الحسن عليه السلام يقطع الكراث بأصوله فيغسله بالماء ويأكله[(٢)]: يروي الثانية عن سهل بن زيـاد، عن محمد بن الوليد، عن يونس بن يعقوب، والسند معتبر، لأن الأمر في سـهل سـهل، والكليني يروي عن العدة عن سهل، بينما روايات أكله من دون غسل ضعيفة بالإرسال وغيره.

الثالـث: الكراث أنواع، منه الشامي ذو الأصل البصلي، والنبطي، وهو أشـد حـرافة مـن الشـامي وفـيه شيء من قبض، ولذلك يقطع الدم، والثالث الـبري وهـو المعـروف بالقـرط، وهـو أردأ مـن الأول، وهـو أشـبه بالدواء منه بالطعام.

والموجـود في الأخـبار العلاجـية هـو النبطي والأبيض، ولعلهما واحد؛ لأنه ورد في علاج البواسير «خذ كراثاً بيضاء فتقطع رأسها الأبيض» في نقل[(٣)]، «وكـراثاً نبطـياً فـيقطع رأسـه الأبيض» في نقل آخر[(٤)]، ولعل تسميته بالأبيض باعتبار بياض أُصوله لأن أُصول الشامي بصلية حمراء.

والنـبطي هـو مـا ينبـت في بـلاد النـبط، أي بـين العـراقين، في الحدود الإيرانية العراقية.

---

(١) المحاسن٢: ٥١٢ ح٦٨٧، عن داود بن أبي داود، عن رجل رأى أبا الحسن... .

(٢) الكافي٦: ٣٦٥ ح٢، ٣.

(٣) طب الأئمة:٣٢.

(٤) الفصول المهمة٣: ١١٨.

وإن كان البري أشبه بالدواء من غيره، ولكن ظاهر الأخبار إرادة الكراث الذي يؤكل، ويتعارف الاستفادة منه، لأنها تعرّفه بأنه سيد البقول، وتقطر عليه قطرات من الجنة، ويسمّد، وغير ذلك، وجميعا آيات على عدم إرادة البري، فلا يبقى سوء الشامي والنبطي، وبصلي الأُصول وأبيضها، والمتعين هو الثاني، أي النبطي الأبيض.

## الحلبة(١)

لم يرد في التداوي بالحلبة سوى روايتين أو ثلاث، ولكنها تحمل معانٍ عظيمة أهمها عن النبي ﷺ أنه قال: «تداووا بالحلبة، فلو تعلم أمتي مالها في الحلبة لتداووا بها ولو بوزنها ذهباً» رواه في الدعائم والمكارم(٢) مرسلاً ولكن رواه مسنداً في كتاب الجعفريات(٣) وفي البحار عن أصل قديم للتلعكبري بغالب الظن(٤).

ومضمونها الأمر بالتداوي بالحلبة إرشاداً إلى ما فيها من الخواص العظيمة الدوائية، وهي تعطف كما هي العادة في وصف العلاج الإسلامي على التعريف بالدواء، لتمثل أن القيمة الدوائية للحلبة تعادل القيمة السوقية للذهب، وأن قيمتها من بين الأدوية والأعشاب المتداوى بها مثل قيمة الذهب إذا قيست إلى باقي الفلزات.

---

(١) واسمها بالفارسية «شنبليلة» وبالإنكليزية «FENUGREEK» والاسم العلمي «TRIGONELLA GRACUM».

(٢) دعائم الإسلام ٢: ١٤٩ ح ٥٣٤، مكارم الأخلاق : ١٨٧.

(٣) الجعفريات : ٢٤٥، عن عبد الله بن محمد، عن محمد بن محمد، عن موسى بن إسماعيل عن أبيه، عن جده، عن جعفر بن محمد وفي الجعفريات كلام.

(٤) البحار ٥٩: ٢٣٣،عن سهل بن أحمد الديباجي عن محمد بن محمد إلى آخرالسند السابق.

ولا يستفاد منها عدد الأمراض التي تعالج منها الحلبة ولم تذكر سوى أنها دواء في الجملة، ولكن يمكن الاعتماد على إطلاق الكلام وإطلاق قوله «لتداوت بها»، فهو يفيد نوعاً من التعميم إلا أن يقال بأن المراد التداوي بالحلبة فيما كان دواؤه الحلبة لا كل مرض، وعندها تصير مجملة.

وهناك رواية تحدد نوع الأمراض التي تعالج منها الحلبة يرويها الكليني بسنده عن بكر بن صالح قال: سمعت أبا الحسن الأول عليه السلام يقول: «من الريح الشابكة والحام والأبردة في المفاصل تأخذ كف حلبة وكف تين يابس تغمرهما بالماء وتطبخهما في قدر نظيفة ثم تصفى، ثم تبرد ثم تشربه يوماً وتغب يوماً حتى تشرب منه تمام أيامك قدر قدح روي»[١].

ولو تم سندها لدلت على أن الحلبة تداوي من الريح التي تعني الأوجاع والالتهابات ويعبَّر عنها بالاستبراد الذي يمكن أن يحصل في أي موضع من البدن، والحام سيأتي الكلام عنه والأبردة هي ريح وعلة معروفة تحصل من غلبة البرد والرطوبة كالروماتيزم، والجامع فهي حارة تعالج الأمراض الباردة التي لها أنواع مختلفة.

ويبقى الكلام في معنى الحلبة، فهي عندنا من البقول، ولكن في كتاب النهاية يقول: هي حب معروف، وقيل: هي ثمرة العضاه، والحلبة العرفج والقتاد[٢]، ويصحح ما عندنا ما في لسان العرب من أن الحلبة نبتة لها حب أصفر يتعالج بها ويبيت فيؤكل.

---

(١) الكافي ٨: ١٩١ ح ٢٢١، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن بكر بن صالح قال سمعت أبا الحسن عليه السلام وبكر ضعيف جداً كثير التفرد بالغرائب.

(٢) النهاية ١: ٤٠٦ .

# السعتر(١)

أصل السعتر بالسين وقد يكتب بالصاد_أي الصعتر_لئلا يلتبس بالشعير، وهو نبت معروف يعتبر بقلاً وغذاءً في بعض النواحي، ودواءاً في نواحي أخرى.

والمهم خواصه الدوائية، فأكثر ما ورد فيه أنه كان دواء أمير المؤمنين عليه السلام وكان يقول: «إنه يصير للمعدة خملاً كخمل القطيفة» روى ذلك الكليني(٢) والبرقي(٣).

ولا يمكن تأسيس أصل طبي على أساس هذه الرواية الضعيفة، ولكن هناك بعض المؤيدات، فقد روى البرقي مرسلاً: أن الصعتر يدبغ المعدة، وفي حديث آخر: أن الصعتر ينبت زئبر المعدة(٤)، وزئبرها خملها وهدبها، وقيل: المراد هو أنه يعمل عمل الخمل، أي يجذب الرطوبة، وليس يجعل لها بثوراً وخملاً، ولكن لا داعي لكل ذلك التكلف وكل ذلك التجوز، ولا مانع من الالتزام بأنه يجعل لها خملاً وينبت لها خملاً.

نعم بناءاً على رواية الحُر في كتاب الوسائل من «أنه ينبت بين زئبر المعدة» يكون هو الظاهر، وهذا خلاف ما هو موجود في المحاسن، كما أن الموجود في الكافي أنه يصير للمعدة خملاً كخمل القطيفة.

---

(١) وهو بالفارسية «آويشن» والإنكليزية «THYME» والاسم العلمي «THYMUS VUGARIS».

(٢) الكافي ٦: ٣٧٥ ح ١، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن زياد الفتلي عن أبي الحسن الأول عليه السلام، وزياد من عمد الواقفة المستبدين بأموال أبي الحسن عليه السلام.

(٣) المحاسن ٢: ٥٩٤ ح ٢٠، عن أبي يوسف، عن زياد.

(٤) المحاسن ٢: ٥١٦ ح ٧١٠.

والمؤيد الآخر لدوائيته ما رواه الكليني بسنده عن بعض الواسطيين، عن أبي الحسن عليه السلام أنه شكا إليه رطوبة فأمره أن يستف السعتر على الريق(١).

وهذه الرواية فيها إرسال وضعف أيضاً، ومثلها ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه دعا بالهاضوم والصعتر والحبة السوداء فكان يستفه إذا أكل البياض أو طعاماً له غائلة، وكان يجعله مع الملح الجريش ويفتتح به الطعام، ويقول: «ما أبالي إذا تغاذيته ما أكلت من شيء»، وكان يقول: «هو يقوي المعدة ويقطع البلغم، وهو أمان من اللقوة»(٢).

والمؤيد الثالث لدوائية السعتر ما رواه الطبرسي عن الصادق عليه السلام قال: «أربعة أشياء تجلو البصر وتنفع ولا تضر، فقيل له: ما هي؟ فقال: «السعتر والملح، والنانخواه والجوز إذا اجتمعن» فقيل له: ولأي شيء تصلح هذه الأربعة إذا اجتمعن، فقال: النانخواه والجوز يحرقان البواسير ويطردان الريح ويحسنان اللون، ويخشنان المعدة ويسخنان الكلى، والسعتر والملح يطردان الرياح عن الفؤاد، ويفتحان السدد، ويحرقان البلغم، ويدران الماء، ويطيبان النكهة، ويلينان المغلة، ويذهبان الرياح الخبيثة من الفم، ويصلبان الذكر»(٣).

وهذا المقدار يدخل السعتر في الأدوية العامة، ولكن لا تثبت العمومية لكل دواء بشيء من تلك الأدلة، فإن كونه دواء أمير المؤمنين عليه السلام يعني أنه عليه السلام كان يستعمله في كثير من الأحيان ولأمراض مختلفة، ولكن لا يعني أنه دواء لكل داء.

---

(١) الكافي ٦: ٣٧٥ ح ٢، عن محمد بن يحيى، عن موسى بن الحسن، عن علي بن سليمان، عن بعض الواسطيين عن أبي الحسن عليه السلام.

(٢) مكارم الأخلاق: ١٨٧، والبياض يراد به مثل البيض أو خصوص بياضه، ومثل اللبن، بل كل غير اللحم من الأطعمة كالشحم.

(٣) مكارم الأخلاق: ١٩١.

وأكثر ما يثبت بتلك الأدلة كونه دواء للمعدة ومقو لها، والمعدة إذا صلحت صلح البدن؛ لأن المعدة بيت الداء، ويبقى الباقي خاضعاً للتجربة.

## الهندباء[١]

كان الهندباء في السابق يُعد واحداً من البقول، واليوم هو عشب من الأعشاب يتداوى ببذره وورقه وبعرَقه، وقد جاءت الأخبار بفضله والتعريف به إلى أقصى الحدود، حتى أن الروايات المتواترة تذكر أنه عليه كل يوم قطرة من ماء الجنة وتوصي بعدم نفضه عند أكله.

وروي أنها بقلة رسول الله ﷺ وأنه قال فيها: «كأني أنظر إلى الهندباء يهتز إلى الجنة »[٢] وعن علي عليه السلام «عليكم بالهندباء فإنه أخرج من الجنة»[٣].

والروايات الدالة على أنه يقطر عليه من الجنة كثيرة، منها المروي عن رسول الله ﷺ قال: «كلوا الهندباء من غير أن ينفض، فإنه ليس منها من ورقه إلا وفيها من ماء الجنة»[٤].

---

(١) وهو بالفارسية «كاسني» وبالإنكليزية «CHICPRY» والاسم العلمي « CICHORIUM INTYBUS».

(٢) المحاسن٢: ٥٠٨ ح٦٥٥، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن عبد الله بن مسكان، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال، قال النبي ﷺ... .

(٣) المحاسن٢: ٥٠٧ ح٦٥٤، عن أبيه، عمن حدثه، عن أبي حفص الابار، عن أبي عبد الله عن آبائه عليهم السلام.

(٤) المحاسن٢: ٥٠٨ ح٦٥٧، عن اليقطيني أو غيره، عن أبي عبد الرحمن بن قتيبة بن مهران، عن النخعي حماد بن زكريا عن أبي عبد الله عليه السلام قال، قال رسول الله ﷺ... .

وعـن أمـير المؤمنين عليه السلام: «كلوا الهندباء فما من صباح إلا وعليها قطرة مـن قطـر الجـنة، فإذا أكلتموها فلا تنفضوها» قال أبو عبد الله عليه السلام: «وكان أبي عليه السلام ينهانا أن ننفضه إذا أكلناه»(١).

ولعل المراد أن عليه قطرة ماء من سنخ ماء الجنة، وليس المراد أنه يسقط علـيها مـن الجـنة قطرة فيدخل في معنى مجازي وحقائق لا نعلمها، والمراد نهاية خلوصه وعذوبته وصفائه ونفعه.

والمهـم في هـذا المقـام بـيان مدى دوائيتها وخواصها الشفائية، فهذا ما يمكـن اسـتفادته مـن الأخبار، خصوصاً وقائيتها ودفعها للأمراض بالإضافة إلى نفعها وزيادتها في الولد في مجال دفع العقم، وذكورية الولد لمن رغب في ذلك.

فقد ورد عن الرضا عليه السلام: «عليكم بأكل بقلة الهندباء فإنه تزيد في المال والولد، ومن أراد أن يكثر ماله وولده فليدمن أكل الهندباء»(٢).

وفي روايـة عن أبي عبد الله عليه السلام: «من سرّه أن يكثر ماله وولده الذكور فليكثر من أكل الهندباء»(٣).

وفي مجـال الوقايـة الـرواية عـن أبي عبد الله عليه السلام: «من بات وفي جوفه سـبع ورقـات مـن الهندباء أمن من القولنج ليلته تلك إن شاء الله»(٤) وما رواه

---

(١) الكـافي٦: ٣٦٣ ح٥، عـن عـدة مـن أصـحابنا، عـن أحمـد بـن أبـي عبد الله، عن بعض أصـحابنا، عـن الأصـم، عـن شـعيب، عـن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال، قال أمير المؤمـنين قـال، قال أمير المؤمنين عليه السلام... المحاسن٢: ٥٠٨ ح٦٥٨، عن علي بن الحكم، عن مثنى بن زياد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال، قال أمير المؤمنين عليه السلام.

(٢) المحاسن٢: ٥٠٨ ح٦٦٢.

(٣) المحاسن٢: ٥٠٩ ح٦٦٦، عن أبيه، عمن ذكره، عن أبي بصير قال قال أبو عبد الله عليه السلام.

(٤) الكـافي٦: ٣٦٢ ح١، كـن محمـد بـن يحـيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن المثنى بن الوليد، عن أبي عبد الله عليه السلام.

الطبرسي عن الصادق عليه السلام: «من أكل الهندباء كتب من الآمنين يوم ذلك وليلته»[(١)].

وأطرف ما ورد فيه في مجال الوقاية رواية الراوندي عن النبي ﷺ قال: «من أكل الهندباء ثم نام عليه لم يحل فيه سحر ولاسم، ولا يقربه شيء من الدواب لا حية ولا عقرب حتى يصبح»[(٢)].

وأما العلاج والتداوي بها فيدل عليه ما رواه الكليني بسنده عن الرضا عليه السلام قال: «الهندباء شفاء من ألف داء، ما من داء في جوف الإنسان إلا قمعه الهندباء» قال: ودعا به يوماً لبعض الحشم كان يأخذه الحمى والصداع فأمر أن يدق ثم يصير على قرطاس وصب عليه دهن البنفسج ووضعه على جبينه ثم قال: «أما إنه يذهب بالحمى ويذهب بالصداع»[(٣)].

ولعل الألف نوع من المرض هو عدد الأمراض التي تصيب جوف الإنسان ليس أكثر منها ولا أقل بقرينة قوله بعد ذكر الألف ما من داء في جوف الإنسان إلا قمعه الهندباء، يعني بها الألف.

فقد لا يشمل الأمراض الجلدية وحتى مثل العصبية والنفسية إذ لا تعد من أمراض الجوف، ولكن جاء في بعض الروايات المارة أنه يحسن الوجه[(٤)] مما يدل على أن له تأثيراً على الجلد أيضاً.

---

(١) مكارم الأخلاق: ١٧٧.

(٢) دعوات الراوندي : ٦٧.

(٣) الكافي٦: ٣٦٣ ح٩، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن إسماعيل قال سمعت الرضا عليه السلام يقول... .

(٤) المحاسن٢: ٥٠٩ ح٦٦٧، عن بعضهم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «عليك بالهندباء فإنه يزيد في الماء ويحسن الوجه».

ويدل على التعميم لكل داء ما رواه الخزاز القمي بسنده عن الزهري قال دخلت على علي بن الحسين عليه السلام في المرض الذي توفي فيه، إذ قدّم إليه طبق فيه الخبز والهندباء، فقال لي: «كله» فقلت : قد أكلت يا بن رسول الله، قال: «إنه الهندباء» قلت : وما فضل الهندباء؟ قال : «ما من ورقة من الهندباء إلا وعليها قطرة من ماء الجنة، فيه شفاء من كل داء» الخبر[1].

بقي الكلام في طبع الهندباء:

فإن المشهور بين الناس أنها باردة ولكن الأئمة عليهم السلام أنبئوا عن اعتدالها، فقد روى الكليني عن محمد بن الفيض قال: تغديت مع أبي عبد الله عليه السلام وعلى الخوان بقل ومعنا شيخ فجعل يتنكب الهندباء فقال أبو عبد الله عليه السلام : «أما أنتم فتزعمون أن الهندباء باردة، وليست كذلك، ولكنها معتدلة، وفضلها على البقول، كفضلنا على الناس»[2].

وبزعمنا فهذا أعظم ما يوصف له شيء، وليس فوقه فضل، ويزيدها فضلاً توصيفها بالاعتدال الذي يوجب تعديل الطبائع ومعالجة كل من الحار والبارد، فيقتضي تعميماً أوسع وأشمل في مجال التداوي بها.

ولكن جاء في خبر آخر عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «عليك بالهندباء فإنه يزيد في الماء ويحسن الولد وهو حار لين يزيد في الولد الذكورة»[3].

---

(١) كفاية الأثر : ٢٤١ ، عن الحسين بن علي، عن محمد بن الحسين البزوفري، عن محمد بن علي بن معمر، عن عبد الله بن معبد، عن محمد بن علي بن طريف، عن ابن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن معمر، عن الزهري.

(٢) الكافي٦: ٣٦٣ ح٧، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبي سليمان الحذاء الجبلي، عن محمد بن الفيض.

(٣) الكافي٦: ٣٦٣ ح٦، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، وأبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار جميعاً، عن الحجال، عن ثعلبة، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام.

فكيف يكون حاراً وقد ذكرت الرواية السابقه أنه معتدل، والمناسب لزيادة الذكورة كونه حاراً كما هو معروف، وبملاحظة ما نقل من أن شهوة الرجل أو ماءه إذا غلب أو سبق شهوة المرأة وماءها خرج الولد ذكراً.

والرواية كما ترى مرسلة، بالإضافة إلى ورودها في مورد توهم البرودة، فقوله حار يعني ليس ببارد، وليس هو حار بالفعل، وحاله حال ورود الأمر في مورد توهم الحظر لا يفيد أكثر من عدم الحرمة والتساوي، ولا يفيد الوجوب.

## السلق(١)

تعود عملية التداوي بالسلق إلى زمان النبي موسى عليه السلام لما أصاب قوماً من بني إسرائيل الجذام والبرص والبياض فشكوا ذلك إلى موسى عليه السلام وشكا ذلك موسى عليه السلام إلى الله سبحانه وتعالى فأوحى الله إليه مرهم يأكلوا لحم البقر بالسلق، فقد ورد ذلك بعدة طرق وبألفاظ مختلفة(٢).

وقد جاء في الأخبار والروايات التعريف بالسلق والتأكيد على أكله بالإضافة إلى بيان الخواص الدوائية له، منها ما رواه الكليني بسند صحيح عن أبي الحسن عليه السلام قال: «نعم البقلة السلق»(٣).

وقال أبو الحسن الرضا عليه السلام لأحمد بن محمد بن أبي نصر: «يا أحمد كيف شهوتك للبقل؟» فقلت: إني لأشتهي عامته، قال: «فإذا كان كذلك فعليك بالسلق؛ فإنه ينبت على شاطئ الفردوس، وفيه شفاء من الأدواء، وهو

---

(١) وهو بالفارسية «برگ چقندر» وبالإنكليزية BEETROOT.

(٢) الكافي ٦: ٣١٠ ح ١، ٢، ص ٣٦٩ ح ١، ٣، المحاسن ٢: ٥١٩ ح ٧٢١_٧٢٤.

(٣) الكافي ٦: ٣٦٩ ح ٢، عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن عبد الحميد، عن صفوان بن يحيى، عن أبي الحسن عليه السلام، وفي المحاسن ٢: ٥٢٠، عن محمد بن الحميد.

يغلظ العظم، وينبت اللحم، ولولا أن تمسه أيدي الخاطئين لكانت الورقة منه تستر رجالاً» قلت: من أحب البقول إليّ، فقال: «احمد الله على معرفتك به» وفي حديث آخر: «يشد العقل ويصفي الدم»[١].

وهذا حديث جامع مبارك يدل على بركة السلق وكثرة فوائده، التي أهمها أنه فيه شفاء من الأدواء، وكلمة الأدواء عامة في الجملة، فقد تعني كل داء، وكلمة «فيه» قبل كلمة شفاء تدل على وجود خواص دوائية فيه قد يحتاج إلى مزجها مع شيء آخر كلحم البقر في مثل الجذام والبرص، وقد يكون شيئاً آخر بالنسبة إلى مرض آخر.

وفي رواية معتبرة أخرى يرويها الكليني عن أبي الحسن الرضا عليه السلام أنه قال: «أطعموا مرضاكم السلق ـ يعني ورقه ـ فإن فيه شفاء ولا داء معه ولا غائلة له، ويهدئ نوم المريض، واجتنبوا أصله فإنه يهيج السوداء»[٢].

وليس فيه أنه شفاء من الأدواء ولكن قوله «أطعموا مرضاكم» فيه نوع من العموم، أي كل مرض، والمرضى على إطلاقهم، والسبب في إطعامهم أن فيه شفاء، فلا يختص بمرض خاص ولا طائفة خاصة.

والأمراض التي ثبت أن السلق يعالج منها إلى حد الآن هو الجذام والبرص، ورِقّة العظام، والهزال لأنه ينبت اللحم، وكَدَر الدم لأنه يصفي الدم، وضعف العقل لأنه يشد العقل، والبرسام.

وتضيف إليه الأخبار الأخرى ضعف الأعصاب، وحرارة الدم، مثل ما روي عن الإمام الرضا عليه السلام قال: «عليكم بالسلق، فإنه ينبت على شاطئ نهر في

---

(١) المحاسن ٢: ٥١٩ ح ٧٢٥، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال قال أبو الحسن الرضا.

(٢) الكافي ٦: ٣٦٩ ح ٤، محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر، عن محمد بن عيسى، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام.

الفردوس، وفيه شفاء من كل داء، وهو يشد العصب، ويطفئ حرارة الدم، ويغلظ العظام»(١).

والمهم في هذه الرواية أنها تصرح بأن فيه شفاء من كل داء، ولو تم سندها لثبتت العمومية والشفائية من كل داء له، فهو أقصى ما نهدف إليه، ولعل ظهور الروايات المعتبرة السابقة مع تصريح هذه الروايات المؤيدة يتم العموم في المقام.

ويؤكد هذه العمومية ما رواه في البحار: «نعم البقلة السلق، ينبت بشاطئ الفردوس، وفيها شفاء من الأوجاع كلها، وتشد العصب، وتظهر الدم، وتغلّظ العظم»(٢).

فقوله الأوجاع كلها لا يترك مجالاً للترديد في العمومية والاستغراق.

بقي أُمور:

الأول: حذّرت الروايات من أُصوله وعروقه، ففي بعض الروايات المارة: «واجتنبوا أصله فإنه يهيج السوداء» والمراد بالأصل فيه احتمالان، الأول هو جذره الغليظ الذي يسمى بالبنجر والشوندر الذي يعتاد الناس أكله ويلقون ورقه، الثاني؛ هو الساق المتصل بالورق الذي قد يأتي التعبير عنه بالعرق، وقلعه شرط التداوي بالسلق من الجذام والبرص، فقد روى الكليني بسند فيه رفع عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن الله عزوجل رفع عن اليهود الجذام بأكلهم السلق وقلعهم العروق»(٣).

---

(١) مكارم الأخلاق: ١٨١.

(٢) البحار ٥٩: ٢٨٥.

(٣) الكافي: ٦: ٣٦٩ ح ١ عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، على الحسن بن علي، عن ابن عثمان رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام.

بينما يحتمل البعض إرادة العروق الموجودة في اللحم؛ لأنه عمل اليهود اليوم، ولكن ظاهر الكلام هو عروق نفس السلق، وإلا لقال بقلعهم عروق اللحم، ويستفاد ذلك بشكل أوضح من ما رواه الطبرسي عن الصادق عليه السلام قال: «إنّ الله تعالى رفع عن اليهود الجذام بأكلهم السلق ورميهم العروق»[١] فظاهره عروق السلق.

وما رواه الكليني بسند معتبر عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: «أطعموا مرضاكم السلق يعني ورقه؛ فإن فيه شفاء ولا داء معه، ولا غائلة له، ويهدئ نوم المريض»[٢] فقوله يعني ورقه يريد إخراج كل ما عدا الورق من دائرة الدوائية، فتكون قرينة على إرادة عروق نفس السلق من الروايات السابقة.

الثاني: أهم ما يداويه السلق هو رقة العظام، ولعل المراد تآكلها وهو المرض المشهور والشائع هذه الأيام، الذي هو معدود من الأمراض التي لا دواء لها، فتكون فيه والحال هذه فائدة عظيمة، تنفع المبتلى بذلك، إذا داوم على أكله، وما بأس بذلك، إذ هو غذاء وبقلٌ كثير التواجد.

الثالث: تضيف بعض الأخبار إلى الأمراض مرض البرسام، والسام الموت والبرابن، وهو التهاب في الحجاب الحاجز على ما يبدو يصعب علاجه وهي تبالغ في ذلك وفي معالجة الجذام حتى ورد «أن السلق يقمع عرق الجذام، وما دخل جوف المبرسم مثل ورق السلق»[٣].

---

(١) مكارم الأخلاق : ١٨١.

(٢) الكافي ٦ : ٣٦٩ ح ٤، محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر، عن محمد بن عيسى، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام.

(٣) الكافي ٦ : ٣٦٩ ح ٥، محمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى، عن بعض الحصينيين، عن أبي الحسن عليه السلام.

# التداوي بالخضر

## الباذنجان

لا زال أمر التداوي بالباذنجان من الأسرار الولوية، لأنه لا ينفع إلا من عرفه، ولا يعرفه إلا من عرفهم ولا يعرفهم إلا مؤمن، بيد أن دوائيته نسبية، من أكله على أنه داء كان داءً ومن أكله على أنه دواء كان دواء، وما زالت العامة تذمه وتشكو من حرارته، فقد روي أنه كان بين يدي سيدي علي بن الحسين عليهما السلام باذنجان مقلو بالزيت وعينيه رملة وهو يأكل منه، قال الراوي؛ فقلت: يا بن رسول الله، تأكل من هذا وهو نار؟! فقال لي: «اسكت، إن أبي حدثني عن جدّي عليهم السلام قال: الباذنجان من شحمة الأرض، وهو طيب في كل شيء يقع فيه»[1]، فإن الخالد في أذهان الناس أنه نار، وهو كذلك لمن خلد في ذهنه ذلك، وقول الإمام «اسكت» فيه سر سنشير إليه.

وروي عن النبي ﷺ أنه كان في دار جابر، فقدم إليه الباذنجان، فجعل يأكل، فقال: إن فيه الحرارة، فقال: «يا جابر، إنها أول شجرة آمنت بالله، اقلوه وانضجوه وزيّتوه ولبّنوه، فإنه يزيد في الحكمة»[2]، وقد يعترض البعض أن الشجرة كيف تؤمن بالله سبحانه وتعالى فيردّ هذه الأحاديث، ولكنه كيف يرد القرآن حيث يقول: ﴿وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ﴾[3].

---

(١) مكارم الأخلاق: ١٨٤.

(٢) دعوات الراوندي: ٦٨.

(٣) الرحمن : ٦.

وفي رواية أُخرى عن رسول ﷺ: «كلوا الباذنجان وأكثروا منها، فإنها أول شجرة آمنت بالله عز وجل»(١).

وأما علاج الباذنجان للأمراض ودوائيته وعموميتها، فهو حديث آخر له أدلة كثيرة منها ما يرويه البرقي والكليني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كلوا الباذنجان، فإنه يذهب بالداء، ولا داء له»(٢).

وروي عن الصادق عليه السلام: «عليكم بالباذنجان البوراني، فإنه شفاء يؤمن من البرص، وكذا المقلي بالزيت»(٣).

وورد الباذنجان «أن للشاب والشيخ، وينفي الداء ويصلح الطبيعة»(٤).

وهذه الروايات مطلقة من ناحية ما يداوي منه الباذنجان، وهناك رواية تفيد العمومية يرويها ابنا بسطام عن أبي عبد الله عليه السلام: «كلوا الباذنجان؛ فإنه شفاء من كل داء»(٥).

وهناك رواية تقيده بزمان خاص يرويها الطبرسي عن الصادق عليه السلام: قال: «أكثروا الباذنجان عند جذاذ النخل؛ فإنه شفاء من كل داء، يزيد في بهاء

---

(١) مكارم الأخلاق: ١٨٤.

(٢) الكافي٦: ٣٧٣ ح١، عن علة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن عبد الله بن علي بن عامر عن إبراهيم بن الفضل، عن جعفر بن يحيى، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام، المحاسن ٢: ٥٢٦ ٧٥٧، عن عبد الله بن علي بن عامر، عن إبراهيم بن الفضل، عن جعفر بن يحيى، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) مكارم الأخلاق: ١٨٣.

(٤) البحار ٥٩: ٢٨٥.

(٥) طب الأئمة: ١٣٩، عن أبي الحسن المعلى، عن سجادة، عن أبي الخير الرازي، عن محمد بن عيسى بن محمد بن يقطين، عن سعدان بن مسلم، عن أبي الأغر النحاس، عن ابن أبي يعفور قال قال أبو عبد الله عليه السلام.

الوجه، ويلين العروق، ويزيد في ماء الوجه»[١]، وهما مثبتان ويأتي ما يؤيد الإطلاق، وأما حديث حرارته وبرودته فقد وردت فيه روايات كثيرة.

منها ما يرويه البرقي والكليني بسندين أن أبا الحسن الثالث عليه السلام قال لبعض قهارمته: «استكثر لنا من الباذنجان، فإنه حار في وقت الحرارة، وبارد في وقت البرودة، معتدل في الأوقات كلها، جيد على كل حال»[٢].

ومنها ما رواه الكليني رواية جامعة أن بعضهم قال لبعض مواليه: «أقلل لنا من البصل، وأكثر لنا من الباذنجان، فقال له مستفهماً: الباذنجان؟! قال: «نعم، الباذنجان جامع الطعم، منفي الداء، صالح للطبيعة، منصف في أحواله، صالح للشيخ والشاب، معتدل في حرارته وبرودته، حار في مكان الحرارة، وبارد في مكان البرودة»[٣].

وأما السر الموجود في الباذنجان فهو كونه داء لمن أكله على أنه داء، ودواء لمن أكله على أنه دواء، فهو نحو خاص من الدوائية تقدم الكلام عنها، ويدل عليه روايات، منها ما رواه المستغفري عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «كل الباذنجان وأكثره، فإنها شجرة رأيتها في الجنة، فمن أكلها على أنها داء كانت داء، ومَن أكلها على أنها دواء كانت دواء»[٤].

---

(١) مكارم الأخلاق : ١٨٤.

(٢) المحاسن٢: ٥٢٦ ح٧٥٩، عن السياري عن بعض البغداديين أن أبا الحسن الثالث عليه السلام الكافي٦: ٣٧٣ ح٢، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن بعض أصحابنا قال قال أبو الحسن الثالث عليه السلام لبعض قهارمته، طب الأئمة: ١٣٩ عن الرضا عليه السلام.

(٣) الكافي٦: ٣٧٣ ح٣.

(٤) طب النبي صلى الله عليه وآله: ٢٨.

ومن الفردوس قال رسول الله ﷺ: «كلوا الباذنجان فإنها شجرة رأيتها في جنة المأوى، وشهدت لله بالحق، ولي بالنبوة، ولعلي عليه السلام بالولاية، فمن أكلها على أنها داء كانت داء، ومن أكلها على أنها دواء كانت دواء»[١].

وإنما قال علي بن الحسين عليه السلام لمن نهاه عن أكله «اسكت» لأجل أن ذلك القول يورث الإعتقاد بضرر الباذنجان فيكون له ضرراً بالفعل؛ لأن من أكل الباذنجان على أنه داء كان داء.

ولعل أهم ما يعالجه الباذنجان هو قيامه بتعديل الطبائع كما مر في بعض الروايات بأنه «مصلح للطبيعة» وخصوصاً السوداء لما ورد أنه «جيد للسوداء ولا يضر بالصفراء»[٢]، بالإضافة إلى تليين العروق فهو يعالج أمراضاً خطيرة تسمى بتصلب الشرايين.

فلم يبق سوى طائفة من الروايات التي مضمونها «الباذنجان عند جذاذ النحل لا داء فيه»[٣]، أو «إذا أدرك الرطب ونضج ذهب ضرر الباذنجان»[٤]، فهو لمن اعتقد ضرره، وأما من يراه دواء فهو له دواء على كل حال، وهو معتدل على كل حال.

ويبقى ضعف أكثر الروايات الواردة في الباذنجان بل جلها، فقد لا يضر بعد كثرتها وتعدد طرق نقلها بحيث يمتنع تواطئ الجميع على الكذب، وهناك بعض قرائن الإطمئنان في بعضها.

## الثوم

لا شك في دوائية الثوم، فإنه العنصر الأول والأساسي لأهم الأدوية المركبة كدواء الشافية ودواء محمد ﷺ مع معروفية التداوي به في أوساط

---

(١) مكارم الأخلاق: ١٨٤.

(٢) طب الأئمة: ١٣٩.

(٣) المحاسن٢: ٥٢٦ ح٧٥٦،عن السياري، عن موسى بن هارون، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام.

(٤) المحاسن٢: ٥٢٥ ح٧٥٥، عن بعض أصحابنا قال قال أبو عبد الله عليه السلام.

الناس وإقرار الأئمة لذلك، فقد روى علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال: سألته عن الثوم والبصل يجعل في الدواء قبل أن يطبخ، قال: «لا بأس»[١]، فكأن جعله في الدواء كان رائجاً ومعروفاً، ويبقى الكلام في دليل السؤال عن ذلك.

فقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن أكل البصل، فقال: «لا بأس به نيأً وفي القدر، ولا بأس بأن يتداوى بالثوم، ولكن إذا كان ذلك فلا يخرج إلى المسجد»[٢].

ولعل ذلك السؤال ونفي البأس هنا ناشئ من نهي رسول الله صلى الله عليه وآله عن الثوم، ولكن النهي إنما صدر لريحه، ولذا روي محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال سألته عن أكل الثوم، فقال: «إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عنه لريحه فقال: من أكل هذه البقلة الخبيثة فلا يقرب مسجدنا، فأما من أكله ولم يأت المسجد فلا بأس»[٣].

والمستفاد من عامة الأخبار أن الثوم ليس غذاءاً بحيث يؤكل كل يوم، بل هو دواء يؤكل عند الحاجة، ولذا روي عن أحدهما بسند صحيح عن زرارة قال: حدثني من أُصدق من أصحابنا قال: سألت أحدهما عن الثوم، فقال: «أعد كل صلاة صليتها ما دمت تأكله»[٤].

---

(١) مسائل علي بن جعفر: ٢٨٤ ح٧١٨.

(٢) المحاسن٢: ٥٢٣ ح٧٤٢، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن عبيس بن هاشم، عن عبد الكريم الخثعمي، عن سماعة، عن أبي عبد الله عليه السلام ورواه في الكافي٦: ٣٧٥ ح٢، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن حماد، عن شعيب، عن أبي بصير، والسند معتبر.

(٣) الكافي٦: ٣٧٤ ح١، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أُذينة، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام.

(٤) التهذيب ٩: ٩٦ ح٤١٩، الاستبصار ٤: ٩٢.

ولعل الوجه فيه هو إبعاده الملائكة الذين لحضورهم عند الصلاة أهمية بالغة، فقد روي عن رسول الله عليه السلام أنه قال: «كلوا الثوم فلو لا أني أُناجي الملك لأكلته»(١) فهذا يعني أن تركه إنما هو لأمر أكثر أهمية.

ونجد أن الرسول ﷺ أمر بأكله مع إبعاده الملك لما فيه من الفوائد العظيمة وهو دواء، لذا روي أن رسول الله ﷺ قال: «كلوا الثوم وتداووا به، فإن فيه شفاء من سبعين داء»(٢)، وفي نقل المستغفري: «كلوا الثوم، فإن فيها شفاء من سبعين داء»(٣).

وأعظم الفائدة في الثوم أنه يداوي الاستبراد الذي يعبر عنه بالريح في الأخبار، وقد جاء في الرسالة الذهبية: «ومن أراد أن لا يصيبه ريح في بدنه فليأكل الثوم كل سبعة أيام»(٤)، فإذا لا يصح أكل الثوم كل يوم، فهذه الرواية حددته بكل سبعة أيام في الحالات الاعتيادية، ولكن إذا تناوله الإنسان كدواء، يلزم أن يأخذه بالمقدار اللازم وبصورة عامة لما كان الثوم حاراً، فهو يعالج الأمراض الباردة.

ووردت التوصية بأكله مطبوخاً، فقد روي عن علي عليه السلام «لا يصلح أكل الثوم إلا مطبوخاً»(٥) ولعله لتقليل رائحته، كما وردت الرخصة بأكله نياً، كما مر.

## البصل

لا يمكن قطع النظر عن البصل عند سرد العلاجات العامة وإن لم يرد التصريح بأنه دواء لكل داء أو سبعين داء ولا أقل ولا أكثر، ولكن جاء أنه

---

(١) مكارم الأخلاق: ١٨٢

(٢) مكارم الأخلاق: ١٨٢.

(٣) طب النبي ﷺ : ٣٠.

(٤) الرسالة الذهبية:٤١.

(٥) مكارم الأخلاق : ١٨٢.

يعالج أصنافاً مختلفة من الأمراض، فقد ورد: «أنه يذهب بالنصب ويشد العصب ويـزيد في المـاء والخطـا ويذهـب بـالحمى»(١). فيـتفاوت العـلاج بـه من علاج الأمـراض العصـبية إلى التناسلية إلى ضعف البدن إلى الأمراض الحماوية وهي لا تقـل عـن سـبعين داء وفي خـبرٍ آخـر: «أن البصل يطيب الفم ويشد الظهر ويـرق البشـرة»(٢)، فهـذه جوانب أُخرى من العلاج تشمل بعض أمراض الفم والعظام والأمراض الجلدية.

وفي خـبر ثالـث: «أنـه يطيـب الـنكهة ويذهـب بالـبلغم، ويـزيد في الجمـاع»(٣)، وعـلاج الـبلغم يعـدُّ علاجاً جذرياً لطائفة من الأمراض، وفي خبر آخـر: «كلـوا البصـل فإن فيه ثلاث خصال: يطيب النكهة ويشد اللثة ويزيد في الماء»(٤).

وفي خبر رابع: «يزيد في الماء والجماع»(٥).

وفي خـبر خـامس: «أنه يجلي البصر، وينقي الشعر... ويذهب بالحماء ـ وهو السواد في الوجه ـ والإعياء»(٦).

ولا تـتوقف فوائـد البصـل عـند هـذا الحد، وهناك جانب آخر في آثار البصـل وفوائـله مهـم جـداً، وهو دفعه الوباء والداء عن الداخل إلى بلد غير بلده إذا أكل من بصلها، فقد ورد: «إذا دخلتم بلداً فكلوا مَن بقله وبصله يطرد

---

(١) المحاسـن٢: ٥٢٢، ح٧٣٧، عـن أبـيه، عن أحمد بن النضر، عن عمر بن شمر، عن جابر قال قال أبو عبد الله عليه السلام، الكافي٦: ٣٧٤.

(٢) المحاسن٢: ٥٢٢ ح٧٣٨، الكافي٦: ٣٧٤ ح١.

(٣) المحاسن٢: ٥٢٢ ح٧٣٩.

(٤) المحاسن٢: ٥٢٢ ح٧٣٩.

(٥) الكافي٦: ٣٧٤ ح٣.

(٦) البحار٦٣: ٣٥٢ ح٢١، نقلاً عن الفردوس.

عنكم داءه ويذهب بالنصب ويشد العضد ويزيد في الماء ويذهب بالحمى»[١]، وورد عن رسول الله ﷺ: «إذا دخلتم بلداً فكلوا من بصلها يطرد عنكم وباءها»[٢]، فهي تدل على أن الداخل لبلد غير بلده يكون في معرض الابتلاء بالأمراض التي لا تؤثر في أهل ذلك البلد لحصولهم على المناعة بمرور الزمان، بينما الغريب يكون فاقداً لهذه المناعة فهو بحاجة إلى ما يقويه ويدفع عنه غائلة تلك الأمراض وهو البصل، بما فيه من القوة والحرارة.

وبذلك يندفع الإشكال على دوائية البصل أو على عمومية دوائيته، فلا يبقى شك في دوائيته ولا في عموميتها بعد كل ذلك النقل، وستأتي تفاصيل ما يعالج منه البصل في العلاجات الخاصة.

## الشلغم

هذا الدواء من الأسرار الولوية أيضاً، فقد ورد: «عليكم بالشلجم، فكلوه واغذوه واكتموه إلا عن أهله، فما من أحد إلا وبه عرق الجذام فأذيبوه بأكله»[٣]، وفي خبر آخر يرويه الكليني: «عليكم بالسلجم فكلوه وأديموا أكله واكتموه إلا عن أهله، فما من أحد إلا وبه عرق من الجذام فأذيبوه بأكله»[٤] وفي خبر ثالث: «كلوا السلجم ولا تخبروا أعدائنا»[٥]، ولعل واحدة من تلك الأسرار المعالجة العرقية التي تعادل المعالجة الجينية هذه الأيام، ومعناه أن الشلغم يقوم بمعالجة عرقية، وذلك بإذابة عرق الجذام أو قمعه على اختلاف التعابير

---

(١) طب النبي ﷺ للمستغفري: ٣١.

(٢) المحاسن٢: ٥٢٢ ح٧٤٠.

(٣) مكارم الأخلاق: ١٨١.

(٤) الكافي٦: ٣٧٢ ح٤.

(٥) الكافي٦: ٣٧٢.

الموجودة في الأخبار، وهذا باب وسيع وهام جداً في مجال العلاج الجذري، وهو من الأسرار التي يمكن التوصل إليها عبر مطالعة تأثيرات الشلجم والزكام وغيرهما مما يعالج معالجة عرقية.

والثاني المقصود من معالجةالشلجم للجذام أكثر مما يظهر بالنظرة الأُولى، فقد جاء في كثير من الأدوية العامة أنها تعالج سبعين نوع من البلاء أهونها الجذام، وأولها الجذام، وأذلها الجذام وغير ذلك مما يدل على أن معالجة الجذام تستلزم معالجة كثير من الأمراض، وبعبارة أُخرى أن علاج الجذام هو علاج لكثير من الأمراض، وما يعالج الجذام يعالج الكثير من الأمراض، وذلك لأن الجذام كما هو مستفاد من عامة الأخبار له منشأ عرقي ومنشأ مكروبي خارجي، فما يعالج منه يعني أن له القدرة على القيام بمعالجة عرقية ومكروبية، والأمراض لا تخرج عن هاتين الدائرتين.

فالسر في الشلغم أن يحظى بهاتين القدرتين، ويقوم بإجراء التعديلين في كل جانب منهما.

ولعل هذا بعض السر الموجود في الشلغم، وهو التوجيه المناسب لورود الأخبار الكثيرة في معالجة الشلغم للجذام وبألفاظ متفاوتة، فليس ذلك الإصرار إلا لسر ولعل بعض السر هو ما ذكرناه.

فقد روى البرقي عن أبي عبد الله عليه السلام: «ليس أحد إلا وبه عرق من الجذام، فأذيبوه بالشلجم»[1].

وروى الكليني وابنا بسطام عن العبد الصالح عليه السلام: «عليك باللفت فكله يعني السلجم، فإنه ليس من أحد إلا وله عرق من الجذام واللفت

---

(١) المحاسن٢: ٥٢٥ ح٧٥٤.

يذيبه»[١]، وروى أيضاً: «ما من أحد إلا وفيه عرق من الجذام فأذيبوه بالسلجم»[٢].

وغير ذلك، فقد يدلنا كل ذلك التأكيد على أن الأمر أكثر مما هو متصور ومتعقل، وهو بحاجة إلى تجارب وتقدم ومرور زمان، وأن المسألة ليست مسألة علاج الجذام وحده أو مجرد الوقاية منه، ولذا ورد «ما من أحد إلا وبه عرق من الجذام وإن اللفت وهو الشلجم يذيبه، فكلوه في زمانه يذهب عنكم كل داء»[٣]، وهذه العمومية التي نريد إثباتها بعد إثبات أصل الدوائية.

وتبقى مسألة الزمان فقد حددته الرواية بزمان كثرة الشلغم لا كل زمان، وتؤكده الرواية الأُخرى «ما من أحد إلا وفيه عرق من الجذام، فكلوا الشلجم في زمانه يذهب به عنكم»[٤].

وهناك رواية يسأل فيها الراوي عن أكله: نياً أو مطبوخاً، فأجابه: «كلاهما»[٥].

---

(١) الكافي٦: ٣٧٢ ح١.

(٢) الكافي٦: ٣٧٢ ح٢، ٣، والمحاسن٢: ٥٢٥ ح٧٥١.

(٣) المحاسن٢: ٥٢٥ ح٧٥١.

(٤) المحاسن٢: ٥٢٥ ح٧٥١.

(٥) طب الأئمة: ١٠٥.

# التداوي بالفاكهة

المنقول في الأخبار أن الفاكهة بصورة عامة هي دواء، ولكن تشترط الأخبار أن تكون ناضجة وفي بعضها أن يكون في إبانه، مثل ما جاء في الفقه الرضوي: «ونروي أن الثمار إذا أدركت ففيها الشفاء، لقوله: ﴿كُلُواْ مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ﴾»[1]، وقد ورد التأكيد على خصوص بعض الفواكه مثل التين والتفاح والسفرجل والرمان والإجاص والعنب والاترج، ونحن نذكر ما جاء الدليل الخاص بكونه شفاء عاماً.

## التين[2]

التين فاكهة معروفة هي أشبه شيء بنبات الجنة عظيمة الفائدة قد أقسم بها الله سبحانه وتعالى في كتابه، وتنعت لها خواص طبية متعددة، ووردت بذلك الأخبار، منها ما روي من أنه أُهدي إلى النبي ﷺ طبقٍ عليه تين، فقال لأصحابه: «كلوا، فلو قلتُ فاكهة نزلت من الجنة، لقلت هذه، لأنها فاكهة بلا عجم، فإنها تقطع البواسير وتنفع من النقرس»[3].

وحيث جعل ﷺ العلة في شباهتها بنبات الجنة هو عدم وجود النوى فيها؛ لأن العجم هو النوى، فقد يعطينا قاعدة كلية حاكية عن عظم فائدة كل

---

(١) فقه الرضا عليه السلام: ٣٤٧، والآية في سورة الأنعام: ١٤١.

(٢) وهو بالفارسية «انجير» وبالإنكليزية «FIG» واسمه العلمي «FICU CARICA».

(٣) مكارم الأخلاق: ١٧٣.

فاكهـة لا نوى فيها كالموز، وقد يكون الشبه بفاكهة الجنة في فقدانها النوى فقط دون سائر الصفات.

ومهمـا يكـن مـن ذلـك فقد ذكرت الرواية خواصاً دوائية للتين أهمها معالجة البواسير والنقرس.

وفي روايـة أخـرى عـنه ﷺ: «كلوا التين الرطب واليابس، فإنه يزيد في الجمـاع ويقطـع البواسير وينفع من النقرس والأبردة»[١] مما يدل على أن التين حار ينفع من الأبردة التي تكون في الجوف.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: «أكل التين يُلين السدد وهو نافع لرياح القولنج فأكثروا منه بالنهار، وكلوه بالليل ولا تكثروا منه»[٢].

ومـن أهـم مـا يعالجـه الـتين هـو فتح السدد، إذا كان المقصود به عامة السـدد ولـيس خصـوص السـدد الذي يحصل في الأمعاء بعلل مختلفة، فإنه قد يـنفع مـن مـثل انسـداد العـروق، بالإضـافة إلى أن الـرواية ذكرت نفعه لرياح القولـنج الـذي هـو انسداد في الأمعاء الغليظة بعد كونه وقاية منه، ففي رواية عن النبي ﷺ: أن أكله أمان من القولنج[٣]، وتؤكد الروايات الأخرى عن أمير المؤمنين عليه السلام والإمام الرضا عليه السلام على نفعه للقولنج[٤]، بحيث يستفاد منها أكثر من الوقاية أعني، العلاج والمداواة.

فالـروايات تـتحدث عـن فوائـد عظـيمة وعـلاج أمـراض كالبواسـير والنقرس وفتح السدد، وغيرها، كل ذلك وغيره يثبت رغم ضعف أسنادها لأنه جـاء في الخـبر الصحيح الذي يرويه الكليني والبرقي بسندهما عن أبي الحسن

---

(١) مكارم الأخلاق : ١٧٤.

(٢) طب الأئمة : ١٣٧.

(٣) طب النبي للمستغفري : ٢٧.

(٤) انظر طب الأئمة : ١٣٧.

الرضا (عليه السلام) قال: «التين يذهب بالبخر، ويشد الفم والعظم، وينبت الشعر، ويذهب بالداء، ولا يحتاج معه إلى دواء، وقال (عليه السلام): التين أشبه شيء بنبات الجنة»[١].

فهي وإن أضافت إلى ما تذكره الأخبار المارة من الأمراض التي يعالجها أكل التين، مثل علاج رائحة الفم الكريهة، وتقويته الفم والعظام وإنباته الشعر، ولعله في الموضع الذي تساقط عنه الشعر أو المراد الشعر المفيد كشعر الأنف، بل هو الشعر بصورة عامة، تعطف على ذلك علاجه للداء الذي يحتمل فيه إرادة كل داء أي جنس الداء، أو خصوص الداء المذكور في هذا الخبر، أي الداء المعهود فهو احتمال آخر، أو الداء الذي يعالج منه التين فيكون مجملاً احتمالاً ثالثاً. وفي كل الأحوال يكون فيه نوع من العمومية وعدم الاختصاص بداء معين، ولكن لا يثبت به علاجه لكل داء.

وفي هذا الحديث زيادة خطيرة تقول: إنه يذهب بالداء حتى لا يحتاج معه إلى دواء، حيث يشعر بأن غير التين مما قيل إنه يذهب بالداء قد يحتاج معه إلى الدواء ولا يمتلك هذه الصفة، أي عدم الحاجة مع أكله إلى الدواء، غير أنه مجرد استشعار لا ينطبق عليه شيء من أدوات الظهور وقواعده.

بقي أمران:

الأول: تذكر بعض الأخبار فائدة عظيمة لحليب التين، يرويها البرقي بسنده عن أبي جعفر (عليه السلام) في النبي حزقيل وابتلائه بقرحة على كبده فآذته، فخشع لله وتذلل وقعد على الرماد فأوحى الله إليه، أن خذ لبن التين فحكّه على صدرك من خارج، ففعل فسكن عنه ذلك[٢].

---

(١) الكافي ٦: ٣٥٨ ح ١، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، وعن بن زياد، عن أحمد بن الأشعث عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، وفي المحاسن ٢: ٥٥٤ عن أحمد بن محمد بن أبي نصر.

(٢) المحاسن ٢: ٥٥٣ ح ٩٠٢، عن بعض أصحابه، عن رجل سماه، عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر (عليه السلام).

ولعل المراد بالصدر هو موضع القرحة، وإن كانت الرواية مطلقة من ناحية ذكر الصدر، وقد يكون له منافع من نواحي أُخرى بحاجة إلى التجربة والاختبار.

الثاني: إذا كان الشيء دواء فلا منع من أن تكون له عوارض جانبية، وإدمان أكل التين يقمل الجسد، لما جاء في الرسالة الذهبية: «وأكل التين يقمل منه الجسد إذا أدمن عليه»[١]، ولعل إقمال الجسد هو وجود القمل فيه، أو هو علة أُخرى.

الثالث: في الحديث: «من أراد أن يرق قلبه، فليدمن أكل البلس وهو التين»[٢] وهذا يدل على أن أكل التين له الأثر على القلب أيضاً، باعتبار أن قساوة القلب معدودة في الأخبار من أنواع المرض.

## التفاح

ورد التأكيد على التفاح في الأخبار بشكل واسع، وقد ذكروا له فوائد عظيمة ومتعددة في مجال التداوي به ودفع الآفات الضارة بالبدن كالسموم والسحر واللمم وغيرها، مع نعته بسرعة التأثير بل قد يحصل عند الإنسان فكرة أن التفاح هو أفضل دواء، لما ورد عن محمد بن الفيض قال، قلت لأبي عبد الله عليه السلام: يمرض منا المريض فيأمره المعالجون بالحمية، فقال: «لكنا أهل بيت لا نحتمي إلا من التمر، ونتداوى بالتفاح والماء البارد»[٣].

---

(١) الرسالة الذهبية: ٢٩، مستدرك الوسائل١٦: ٤٠٤ ح٢٠٣٤١، البحار٥٩: ٣٢١.

(٢) مكارم الأخلاق: ١٧٣.

(٣) الكافي ٨: ٣٦٧ ح ٤٤١، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن عبد الرحمن بن حماد عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن الفيض.

وأُقـدِّر مـن هذا الحديث أن من يعرف فضل التفاح وكيفية التداوي به وزمان استعماله لا يحتاج إلى دواء آخر، وإن كان المحتمل إرادة خصوص التداوي من الحمى، لأن المعروف والمروي هو إذهابه بالحمى وإبراده الجوف.

فقـد ذكر لأبي عبد الله عليه السلام الحمى فقال عليه السلام: «إنا أهل بيت لا نتداوى إلا بإفاضـة المـاء الـبارد يصـب عليـنا وأكـل التفاح»[١]. والسؤال وإن كان عن الحمـى ولكن الجواب عام قد يفهم منه معنى التداوي من كل داء بصورة عامة بالتفاح ولكن المعروف أن صب الماء البارد على المريض يكون في مرض الحمى فقط، أو عامة الأمراض التي تكون فيها الحمى.

ويؤكـد ذلـك المعـنى مـا رواه البرقي عنه عليه السلام قال: «أطعموا محموميكم التفاح، فما من شيء أنفع من التفاح»[٢].

وكذلـك جميع الـروايات الدالـة عـلى إسكانه الحرارة وإطفائه وإبراده الجوف وهي متعددة منها ما رواه الكليني والبرقي بسندهما عن درست بن أبي منصور، قال: بعثني المفضل بن عمر إلى أبي عبد الله عليه السلام بلطف فدخلت عليه في يـوم صـائف وقدامـه طـبق فـيه تفـاح أخضر، فو الله إن صبرت أن قلت له: جعلـت فـداك أتـأكل من هذا والناس يكرهونه؟! فقال لي كأنه لم يزل يعرفني: «وعكـت في لـيلتي هـذه فبعثـت فأُتيـت بـه فأكلـته، وهو يقلع الحمى ويسكن الحرارة»، فقدمتُ فأصبت أهلي محمومين فأطعمتهم فأقلعت الحمى عنهم[٣].

---

(١) الكـافي٦: ٣٥٦ ح٩، عـن عـدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن القندي، عن المفضل بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) المحاسن ٢: ٥٥١ ح ٨٩٢، عن بعضهم، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) الكـافي٦: ٣٥٥ ح٣، عن علي بن محمد بن بندار، عن أبيه، عن محمد بن علي الهمداني، عن عبد الله سنان، عن درست بن أبي منصور.

وليس في رواية البرقي كلمة «بلطف» ولعل المراد به ما يستعمل للحمى، بعثه المفضل بيد درست للإمام عليه السلام لما علم مرضه، فلما دخل عليه تفاجأ برؤية التفاح الأخضر قدام الإمام عليه السلام لما روي عن النبي ﷺ من أنه يورث النسيان[١] وكراهة الناس له على أثر ذلك النهي، فأطلعه الإمام على أن هذا يقلع الحمى ويسكن الحرارة، والإقلاع هو القيام بمعالجة جذرية للحمى يأتي الكلام عن سر ذلك، والإسكان هو الهدوء بعد الهيجان كأن الحرارة هائجة ماضية في أخذ الجسد والاستيلاء عليه، والتفاح يسكنها ويهدئها، ولعله يقوم بعملين أحدهما معالجة جذرية تعني تغلب بدن الإنسان على المرض، والثاني الحد من خدة الصراع الدائر فيه بين المدافعات والحمى الواردة.

والمهم أن هذه الرواية تذكر التفاح الأخضر، ولكن ليس فيها دلالة على انحصار الدوائية فيه، فلعل الوقت لم يكن وقت نضج التفاح لأنه ينضج آخر الصيف، والرواية تتكلم عن أوله، فهو المستشعر من قوله في يوم صائف، إذ لابد أن يكون في ذلك الزمان أيام يوم صائف ويوم معتدل يكون في الربيع أو أول الصيف.

ولكن هناك رواية أُخرى قد يستفاد منها اعتبار كونه أخضر، يرويها البرقي بسنده عن سليمان بن درستويه الواسطي قال: وجهني المفضل بن عمر بحوائج إلى أبي عبد الله عليه السلام، فإذا قدامه تفاح أخضر، فقلت: جعلت فداك ما هذا؟ قال: «يا سليمان إني وعكت البارحة فبعثت إلى هذا لآكله استطفئ به الحرارة ويبرد الجوف ويذهب بالحمى»[٢].

فهي تفقد القرائن الدالة على كونه في زمان لا يوجد إلا التفاح الأخضر، بالإضافة إلى وجود إشارة الإمام إليه وقوله بعثت إلى هذا ـ يعني التفاح

---

(١) انظر الفقيه٤: ٣٦١.

(٢) المحاسن٢: ٥٥٢ ح٨٩٤، عن محمد بن جمهور، عن الحسن بن مثنى، عن سليمان بن درستويه الواسطي... .

الأخضر_لآكله استطفئ به _يعني التفاح الأخضر_الحرارة، ويبرد الجوف ويذهب بالحمى يعني التفاح الأخضر، لأنه لم يقل التفاح يطفئ الحرارة وقال «هذا يطفئ الحرارة» أي التفاح الأخضر، فلا وجه لحمل الكلام على أن التفاح الأخضر هو البدل الاضطراري للتفاح الناضج.

فالدواء من الحمى والوعك هو التفاح الأخضر وله عوارض جانبية وهي إيراثه النسيان.

ومهما يكن من ذلك فالتفاح ينفع من الحمى بحسب هذه الروايات، وقوله عليه السلام «نتداوى بالتفاح والماء البارد» كل القرائن تشهد بأنه من الحمى، ومع ذلك لا يفقد عموميته؛ لأن الأمراض التي تصاحبها الحمى كثيرة. ولكن هل إن التفاح دواء لغير الحمى من الأمراض، وهل له عمومية أشمل؟

فالذي يظهر من الأخبار عدم اقتصار دوائيته على الحمى، لأنه روى الكليني بسنده عن زياد بن مروان، قال: أصاب الناس وباء بمكة فكتبت إلى أبي الحسن عليه السلام فكتب إليّ: «كل التفاح»[١]، وفي نقل البرقي: «أصاب الناس وباء ونحن بمكة، فأصابني فكتبت إلى أبي الحسن عليه السلام فكتب إلي: كل التفاح فأكلته فعوفيت»[٢]

وليس الوباء في هذه الروايات هو الحمى وإن روي الوباء هو الحمى[٣]، بيد أن هناك رواية أخرى تبينه يرويها الكليني عن زياد قال: دخلت المدينة ومعي أخي سيف فأصاب الناس برعاف، فكان الرجل إذا رعف يومين مات، فرجعت

---

(١) الكافي٦: ٣٥٦ ح٥، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن زياد بن مروان، قال... .

(٢) المحاسن٢: ٥٥٣ ح٨٩٧، عن أبي يوسف، عن القندي، قال... .

(٣) الكافي ٦: ٤٨٨ ح١.

إلى المنزل، فإذا سيف يرعف رعافاً شديداً، فدخلت على أبي الحسن عليه السلام قال: «يا زياد أطعم سيفاً التفاح» فأطعمته إياه فبرئ[١].

وهذه تدل على أن الوباء كان هو الرعاف وليس الحمى، وليس فيه التقييد بالتفاح الأخضر، مما يدل على أن التقييد بالأخضر مختص بالحمى.

وروى النعمان عن جعفر بن محمد عليه السلام أن رجلاً كتب إليه من أرض وبيئة يخبره بوبئها، فكتب إليه: «عليك بالتفاح فكله» ففعل ذلك فعوفي[٢].

وهناك رواية تدل على أنه ينفع للرعاف بصورة عامة وإن لم يكن وباءاً يرويها الكليني بسند معتبر عن ابن بكير، قال: رعفت سنة بالمدينة فسأل أصحابنا أبا عبد الله عليه السلام عن شيء يمسك الرعاف، فقال: «اسقوه سويق التفاح، فسقوني فانقطع عني الرعاف»[٣]. ولعل علة الرعاف الحرارة، والتفاح يبرد الجوف.

والتفاح ينفع من السم أيضاً؛ لما روي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «ما أعرف للسموم أنفع من سويق التفاح»[٤] وقول الإمام عليه السلام «ما أعرف» يعني عندنا أنه ليس هناك أنفع منه.

ولعل المراد بالسموم ما يسقى الإنسان أو يأكله عفواً من السموم وقد يشمل مثل سم الحية والعقرب، وتدل عليه بخصوصه رواية يرويها الكليني عن

---

(١) الكافي٦: ٣٥٦ ح٤، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن يعقوب بن يزيد، عن زياد القندي.

(٢) دعائم الإسلام٢: ١٤٨ ح٥٢٥.

(٣) الكافي٦: ٣٥٦ ح٦، عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن ابن فضال، عن ابن بكير، والرواية معتبرة.

(٤) الكافي٦: ٣٥٦ ح٧، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن موسى، عن بعض أصحابنا رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام.

أحمد بن محمد بن يزيد قال: كان إذا لسع إنساناً من أهل الدار الحية أو عقرب قال: «اسقوه سويق التفاح»[١].

وفي فضاء أوسع يدور الحديث القائل: «التفاح ينفع من خصال عدة: من السم والسحر واللمم يعرض من أهل الأرض والبلغم الغالب، وليس شيء أسرع منه منفعة»[٢].

ولعل مثل السحر يدخل في الأمراض النفسية، واللمم هي الأمراض العصبية، لأن اللمم عبارة أخرى عن الجنون.

وبهذا نحرز للتفاح دائرة واسعة وطيفاً كبيراً في مجال العلاج والتداوي، ويكون من الأدوية العامة التي تتعدى دائرة الأمراض التي تصاحبها الحمى وتشمل الأمراض العصبية والنفسية والسموم وغيرها.

بل كل داء ومرض؛ لما ورد عن جعفر بن محمد عليه السلام قال: «لو يعلم الناس ما في التفاح ما داووا مرضاهم إلا به»[٣]. وفي رواية أخرى زيادة: «ألا وإنه أسرع منفعة للفؤاد خاصة وأنه نضوح»[٤].

وأوضح من جميع ذلك ما يرويه ابن بسطام عن الباقر عليه السلام قال: «إذا أردت أكل التفاح فشمه، ثم كله، فإنك إذا فعلت ذلك أخرج من جسدك كل داء وغائلة وسكن ما يوجد من قبل الأرواح كلها»[٥].

---

(١) الكافي٦: ٣٥٦ ح٨، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن أحمد بن محمد بن يزيد قال.

(٢) الكافي٦: ٣٥٥ ح٢، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن بكر بن صالح، عن الجعفري قال سمعت أبا الحسن موسى عليه السلام يقول...، المحاسن٢: ٥٥٣ ح٨٩٨.

(٣) الكافي٦: ٣٥٦ ح١٠، عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن القندي، عن المفضل بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٤) الكافي٦: ٣٥٧، ذيل ح١٠.

(٥) طب الأئمة: ١٣٥.

والأرواح هي الآلام على ما يبدو، وإن كان احتمال إرادة كل ما فيه روح من المكروب والفيروس وباقي الهوام قوياً.

والمهم استفادة العموم منه ودوائية التفاح لكل داء ومرض، فهو صعب جداً حتى في هذا الحال وبهذه الكيفية لأن إخراج كل داء قد يعني ما يمكن أن يبتلى به الإنسان من الداء بالقوة، وما يكون في الجسد مقوماته وأُصوله فالتفاح يخرجها كي لا يبتلى بها، وهو معنى الوقاية، وليس هو العلاج بعد الابتلاء بالمرض، وإن كان احتمال إرادة العلاج يقوى إذا ضم إليه رواية «ما داووا مرضاهم إلا به».

بقي الكلام في سر دوائية التفاح:

ولعل السر هو تقويته المعدة؛ لما ورد في عدة روايات «التفاح نضوح المعدة»[١] وإن كان هناك إجمال في كلمة نضوح، فقد يفسّرها ما ورد أن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «كلوا التفاح فإنه يدبغ المعدة»[٢].

ولأن قوة المعدة وهضمها للطعام بشكل جيد سيؤدي إلى تقوية الجسد والتغلب على الأمراض، لأن المروي والمعروف أن المعدة بيت الداء، وسيأتي تفصيل الكلام في علاجه للمعدة وأمراض المعدة في الأدوية الخاصة.

والسر الآخر هو إبراده الجوف حيث يعالج جميع الأمراض التي منشأها الحرارة؛ لأن عمل الأطباء هو معالجة الحار بالقار والقار بالحار وقد أقره أبو عبد الله عليه السلام كما جاء في المقدمة.

---

(١) انظر الكافي٢: ٥٥٣ ح٨٩٩، والمحاسن٢: ٥٥٣ ح٩٠٠، وفي ح٨٩٩ التفاح يضوح المعدة.

(٢) الكافي٦: ٣٥٧ ح١١، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن الحسن بن شمون، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن مسمع بن عبد الملك، بن أبي عبد الله عليه السلام، قال إن أمير المؤمنين عليه السلام قال... .

# الزبيب

الزبيب مادة غذائية مهمة وكان يعد واحداً من الأطعمة الأساسية في الأزمنة السابقة، والأخبار تذكر له قيمة وقائية وحتى دوائية وتعدّه واحداً من الأدوية العامة التي تعالج أصناف من المرض منها العصبية والنفسية ويعالج المرة والبلغم، وحتى ضعف القلب.

فقد روى الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الزبيب يشد العصب ويذهب بالنصب ويطيب النفس»(١).

وفي رواية يرويها الصدوق عن أبي عبد الله قال قال رسول الله: «عليكم بالزبيب فإنه يكشف المرة ويذهب بالبلغم ويشد العصب، ويذهب بالإعياء، ويحسن الخلق، ويطيب النفس، ويذهب بالغم»(٢)، حيث تضيف هذه الرواية معالجته للمرة والبلغم إلى الأمراض العصبية، وهي معالجة جذرية تترتب عليها معالجة طائفة كبيرة من الأمراض.

ويروى أنه أُهدي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله طبق مغطى، فكشف الغطاء عنه ثم قال: «كلوا بسم الله، نعم الطعام الزبيب، يشد العصب، ويذهب بالوصب، ويطفئ الغضب، ويرضي الرب، ويذهب بالبلغم، ويطيب النكهة ويصفي اللون»(٣)، وقد ألفت هذا الحديث انتباهي إلى دأب النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام أنهم كانوا إذا قدم لهم طعاماً أو فاكهة، وكان عندهم أحد يبادرون

---

(١) الكافي٦: ٣٥٢ ح٣، عن علة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال حدثني رجل من أهل مصر عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) الخصال: ٣٤٤، عن محمد البغدادي، عن أبي القاسم عبد الله بن أحمد الطائي، عن أبيه، عن علي بن موسى الرضا عليه السلام عن أبيه عن آبائه، عن علي عليه السلام، عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٣٥ ح٨١.

(٣) الأختصاص للشيخ المفيد: ١٢٣.

فيذكرون له فوائد ذلك الطعام وما ينفع له من الأمراض والعلل أو يذكرون مضاره إذا كان فيه ضرر، فهي سنة حسنة يحبذ لأهل العلم وعامة المؤمنين الاقتداء بنبيهم وأئمتهم عليهم السلام في مجال توعية صحية عمومية ظريفة للغاية.

والروايات الذاكرة لفوائد الزبيب كثيرة يستفاد منها عمومية مداواته للأمراض وعدم اختصاصه بمرض أو مرضين، ومع ذلك هناك روايات تدل على دوائيته على الإطلاق منها ما يرويه الطبرسي عن النبي ﷺ: «عليكم بالزبيب، فإنه يطفئ المرة ويأكل البلغم ويصح الجسم، ويحسن الخلق، ويشد العصب، ويذهب بالوصب»[1] والوصب هو المرض والوجع الدائم ونحول الجسم وقد يطلق على التعب والفتور في البدن، والنصب المذكور في الروايات السابقة أيضاً تعني الداء إذا كانت النون مضمومة، وإذا كانت مفتوحة فهي تعني العناء، وخصوص الحاصل من الانتصاب والوقوف الطويل، والأكثر إرادة الداء.

وقبل ذلك فإن محل الشاهد هو قوله «يصح الجسم» وهو وارد في رواية أكثر أهمية يرويها الطوسي عن علي عليه السلام قال: «إن الزبيب يشد القلب، ويذهب بالمرض، ويطفئ الحرارة، ويطيب النفس»[2].

غير أن أكثر الروايات تدل على دفعه للأمراض وإيجابه الوقاية منها وتحدده بإحدى وعشرين زبيبة.

منها المروي عن رسول الله ﷺ «من أكل كل يوم إحدى وعشرين زبيبة منزوعة العجم على الريق لم يمرض إلا المرض الذي يموت فيه»[3]، فلم يقيد ذلك سوى بكونه منزوعة العجم أي النوى وعلى الريق، وهناك روايات أُخرى تفرض قيود أُخرى، منها المروي عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «من اصطبح

---

(١) مكارم الأخلاق : ٧٥.

(٢) أمالي الطوسي١: ٣٧٢.

(٣) دعائم الإسلام٢: ١٤٨ ح٥٢٣.

بإحدى وعشرين زبيبة حمراء لم يمرض إلا مرض الموت إن شاء الله»[١]، فهي تقيده بأن يكون الزبيب أُحمر، وهناك رواية تقيله بكونه أحمر على الريق، يرويها الكليني عن أمير المؤمنين عليه السلام «إحدى وعشرون زبيبة حمراء في كل يوم على الريق تدفع جميع الأمراض إلا مرض الموت»[٢]. وهناك رواية تضيف قيد آخر، يرويها البرقي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من أدمن إحدى وعشرين زبيبة حمراء لم يمرض إلا مرض الموت»[٣]، فهي تضيف قيد الإدمان والاستمرار على ذلك، وباقي الروايات تشعر به.

ويبقى السر في دوائية الزبيب فهو إذهابه الغم وتطييبه النفس، فهو يعالج معالجة نفسية لأن أكثر الأمراض نفسية تعالج بالتطييب فيكون عمله هو نفس عمل الطبيب لرواية ما يصنع الناس بالمعالج قال «يطيب بأنفسهم» والزبيب يطيب النفس كما جاء في الأخبار المارة، وبعد ذلك فهو يعالج المرة والبلغم وهو معالجة جذرية لطائفة كثيرة من الأمراض. وأنت تلاحظ أن الروايات جميعها تتحدث عن الوقاية ودفع الإبتلاء بالمرض، دون رفعه بعد الإبتلاء به.

## الرمان

لا تنتهي منافع الرمان ولا تحصى آثاره الطيبة بيد أنه من فواكه الجنة، روى ذلك البرقي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «خمس من فاكهة الجنة في الدنيا: الرمان الملاسي، والتفاح الشعشعاني، والسفرجل، والعنب، والرطب

---

(١) المحاسن٢: ٥٤٨ عن النوفلي عن السكوني، عن جعفر عن أبيه عن علي عليه السلام الكافي٦: ٣٥١ ح١ عن علي بن إبراهيم، عن أبيه عن النوفلي.

(٢) الكافي٦: ٣٥١، ح٢، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام.

(٣) المحاسن٢: ٥٤٨ ح٨٧٢ .

المشان»[١]، ونحن ذكرنا هذه الأربعة مما عدا الرمان في مجال العلاج والتداوي بها في العلاجات العامة لأنها بين أن تكون دواء لكل داء، أو دواء لطائفة كبيرة من الأمراض، والأخبار تذكر أن الرمان أفضل منها جميعاً، بل من جميع الفواكه، لما رواه البرقي عن أبي جعفر عليه السلام قال: «الفاكهة عشرون ومائة لون سيدها الرمان»[٢]، والإخبار بعدد ألوان الفاكهة في ذلك الزمان الذي تنعدم فيه الاتصالات لا يكون إلا من طريق الوحي وإخبار الرسل والملهمين.

والمهم أن الرمان سيد الفاكهة ولذلك علل وأسباب ولأن له آثار تفقدها سائر الفواكه نذكرها بالترتيب.

١ـ الرمان يصلح كل فاسد، فقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «شيئان صالحان لم يدخلا جوفاً قط فاسداً إلا أصلحاه، وشيئان فاسدان لم يدخلا جوفاً قط صالحاً إلا أفسداه، فالصالحان الرمان والماء الفاتر، والفاسدان الجبن والقديد الغاب»[٣]، فالرمان يعالج الجوف، ابتداء من الفم ومروراً بالمعدة وانتهاءاً بنهاية الأمعاء، وقد يشمل كل الجوف حتى القلب والكبد والطحال وغيرها.

٢ـ يأكله الشبعان والجوعان، روي في عدة أخبار ما مضمونه: «لم يأكل الرمان جائع إلا أجزأه، ولم يأكل شبعان إلا أمرأه»[٤]، ولعل هذا هو الغذاء الوحيد الذي يؤكل قبل الطعام وبعده، ولا يعد أكله من إدخال الطعام على الطعام الضار.

---

(١) المحاسن٢: ٥٢٧ ح٧٦٣، الكافي٦: ٣٤٩ ح١ وفيه: الرمان الأمليسي، والتفاح الشيسقان، والعنب الرازقي، والأمليسي الفاقد للنوى.

(٢) المحاسن٢: ٥٣٩ ح٨٢١.

(٣) المحاسن٢: ٤٦٣ ح٤٢٤ ، الكافي٦: ٣١٤ ح٥.

(٤) المحاسن٢: ٥٤٠ ح٨٢٣.

٣_ فيه حبة من الجنة، فقد ورد في عدة أخبار أن الرمان فيه حبة من الجنة وهي توصي باستيفائها قال رسول الله ﷺ: «في كل رمانة حبة من رمان الجنة فكلوا ما ينتثر من الرمان»[١]، وفي الخبر عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام قالا: «ما على وجه الأرض ثمرة كان أحب إلى رسول الله ﷺ من الرمان، وقد كان والله إذا أكلها أحب أن لا يشركه فيها أحد»[٢]، وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه كان إذا أكل الرمان بسط تحته منديلاً، فسئل عن ذلك؟ فقال: «ألا أن فيه حبات من الجنة» فقيل له: فإن اليهودي والنصراني ومن سواهما يأكلونها؟ قال: «إذا كان ذلك بعث الله ملكاً فانتزعها لكيلا يأكلها»[٣]، أي لا يوفق لأكلها لأن طبع الرمان الانتثار فما يتتبعه إلا من عرف ذلك، والروايات بذلك المعنى كثيرة جداً تبلغ حد التواتر.

٤_ معالجته بيت الداء، فالمعدة بيت الداء، والرمان يعالج المعدة ويدبغها إذا أكل بشحمه والكلام في ذلك آت في علاج أمراض المعدة.

٥_ يجمع بين الأمراض البدنية والنفسية والعصبية، كالوسوسة فهو يعالج منها كما سيأتي.

٦_ يطرد الشيطان، خصوصاً شيطان الوسوسة وهو ينير القلب فلا يذنب الإنسان لمدة من الزمن إذا أكله.

٧_ يعالج بعض الطبائع فقد ورد: «كل الرمان بعد الحجامة _ رماناً حلواً _ فإنه يسكن الدم ويصفي الدم في الجوف»[٤]، وورد «أن أربعة يعدلن الطبائع: الرمان السوراني، والبسر المطبوخ والبنفسج والهندباء»[٥]، وهذه أهم

---

(١) المحاسن ٢: ٥٤٢ ح ٨٣٨.

(٢) المحاسن٢: ٥٤١ ح٨٣٣.

(٣) المحاسن ٢: ٥٤١ ح٨٣٥، الكافي٦: ٣٥٣ ح٧.

(٤) طب الأئمة: ٥٩.

(٥) الخصال: ٢٤٩ ح١١٣.

معالجة جذرية، لأن المرض لا يكون إلا بزيادة بعض الطبائع وغلبتها، ما عدا مثل الجرح.

والعجيب ما في الرمان هو تنوع آثاره فهو يقوي الذهن ويطيب النفس ويقويها وينير القلب ويصلح الجهاز الهضمي وعامة الجوف ويهضم الطعام ويصفي الدم ويحييه ويعدل الطبائع ويزيد في ماء الرجل ويحسن الولد، ويسرع في نشوء الصبيان ويعينهم على الكلام، إلا أنه نهي عن الخلل بعوده[(١)].

ويروى عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «لو كنت بالعراق لأكلت كل يوم رمانة سورانية واغتمست في الفرات غمسة»[(٢)].

فالرمان يعالج أمراض الجوف ويصلح ما فسد منه، وماء الفرات يعالج العاهات الظاهرية والأمراض الجلدية.

ويدل على عمومية نفعه أيضاً ما رواه الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال في حديث: «ثلاث لا يؤكلن وهن يسمن، وثلاث يؤكلن وهن يهزلن، واثنان ينفعان من كل شيء ولا يضران من شيء... واللذان ينفعان من كل شي ولا يضران من شيء: فالماء الفاتر والرمان...»[(٣)].

والأفضل في أكثر تلك الآثار هو الرمان الحلو ما عدا البطن وخصوص المعدة فقد ورد: «أن المز أصلح في البطن»[(٤)]، وفي رواية أُخرى «كلوا الرمان المز بشحمه فإنه دباغ المعدة»[(٥)].

---

(١) انظر المحاسن٢: ٤٦٣، ٤٦٤، وص٥٣٩ _ ٥٤٩، والكافي٦: ٣١٤ _ ٣١٥، وص٣٥٣ _ ٣٥٥، ودعائم الإسلام١: ١٢٣، ومستدرك الوسائل١٦: ٣٩٥ _ ٣٩٦.

(٢) المحاسن٢: ٥٤٠ ح٨٢٤.

(٣) الكافي٦: ٣١٥ ح٧.

(٤) الكافي٦: ٣٥٤ ح١٤.

(٥) الكافي٦: ٣٥٤ ح١٣.

# السفرجل

السفرجل واحد من ثمار الجنة، لما ورد: «خمس من فاكهة الجنة» المارة وعد منها السفرجل، وليس هناك دليل على دوائية السفرجل بصورة عامة، وذكرت الأخبار ما يعالج منه وهو آت في العلاجات الخاصة، فهو يعالج بعض أمراض القلب وبعض الأمراض الجلدية وهو يحسن الولد ويحسن الوجه ويطيب الريح ويعالج طوائف مختلفة من الأمراض، مما يدخله في العلاجات العامة في الجملة.

# الغبيراء

وتسمى الغبيراء بتمر العجم أيضاً، وهو من الفاكهة الكثيرة الفائدة، بحيث يعالج كل جزء منها نوعاً من الأمراض، فقد روى الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام: «الغبيراء لحمه ينبت اللحم، عظمه ينبت العظم، وجلده ينبت الجلد، ومع ذلك فإنه يسخن الكليتين ويدبغ المعدة، وهو أمان من البواسير والتقطير، ويقوي الساقين، ويقمع عرق الجذام»(١) وكفى بهذا الخبر دليلاً على دوائية الغبيراء وعموميتها، وتنوع فوائدها، التي تشمل معالجة الهزال وقلة اللحم، وكذا أمراض العظام وضعفها فهي ترمم نقائصها وتجبر كسورها واحتكاكها والجميع يكمن في قوله «عظمه ينبت العظم»(٢).

---

(١) الغبيراء يقال لها بالفارسية «سنجد» وبالإنكليزية «OLEASTER» وبالفرنسية « CHALET» والاسم العلمي «ELAEAGNUS ANGSTIFOLIA».

(٢) الكافي٦: ٣٦١ ح١، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن موسى، عن أحمد بن الحسن بن علي، عن أبيه، عن ابن بكير أنه سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول... .

وكذا فإنها تعالج أمراض الجلد وترمم نقائصه ونقائص مكوناته، بالإضافة إلى تسخينه الكليتين الذي يبدو ضروري ولازم لسلامتها، كما تدبغ المعدة وتقويها ليعقبه سلامة الجسد فإنها بيت الداء.

وإذا أُضيف إلى ذلك وقايته من البواسير المرتبط بآخر الجهاز الهضمي والتقطير المرتبط بالجهاز البولي وغلة البروستات والبواسير وتقويتها للساقين ويضاف إليه معالجتها للحمى لأن رسول الله ﷺ دخل على علي بن أبي طالب عليه السلام وهو محموم فأمره بأكل الغبيراء[١]، وغيرها فإنه تثبت بذلك دوائية عامة للغبيراء وتدل على معالجتها لطوائف متعددة من الأمراض في نواحي متعددة من الجسد وأعضاء مختلفة.

## العناب[٢]

العناب معدود في الأخبار من الفواكه، وإنه ليبهرني قول الأئمة عليهم السلام: «فضل العناب على الفاكهة كفضلنا على الناس»[٣] فلا أستطيع أن أُقدّر الفضل الموجود في العناب والفائدة الموجودة فيه، ولا أقل من نفي وجود الضرر فيه لأنهم عليهم السلام معصومون عن الخطأ، وأُقدر فيه تمامَ النفع لوجوده في وجودهم عليهم السلام، فلا يقف نفعه عند حد ولا يقتصر على مداواة الحمى لما ورد عنهم: «العناب يذهب بالحمى»[٤].

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٤٧.

(٢) العناب بالفارسية «عنّاب» وبالإنكليزية «JUJUBE TREE» وبالفرنسية «JUJUBIER» والاسم العلمي «ZIZYBHUSJUJUBA MILL».

(٣) مكارم الأخلاق: ١٧٦.

(٤) طب النبي ﷺ للمستغفري: ٢٩.

ويتمكن الإنسان أن يداوي أنواع المرض به، كما حكي أن البعض قال كانت عيني قد ابيضت ولم أكن أُبصر بها شيئاً، فرأيت علياً أمير المؤمنين عليه السلام في المنام، فقلت: يا سيدي عيني قد آلت إلى ما ترى، فقال: «خذ العناب فدقه واكتحل به» فأخذته ودققته بنواه وكحلتها به فانجلت عن عيني الظلمة، ونظرت إليها فإذا هي صحيحة[1]، فإذا قطعنا النظر عن قولهم «فمن رآنا فقد رآنا» يكون ذلك من الإلهامات المترتبة على معرفة فضل العناب.

---

(١) مكارم الأخلاق: ١٧٦.

# التداوي بالشحم والسمن واللحم

ورد في عدة روايات «أن من أكل لقمة شحم أخرجت مثلها من الداء» أو «أنزلت مثلها من الداء»[1].

وبذلك ينطرح عدة أسئلة، كالسؤال عن المراد بالشحم، وعن الداء الخارج والنازل وما هو المقصود من المثلية، هل المثلية في الحجم والمقدار، أو المثلية في الدهنية والمادة، فيكون هناك دهن نافع يخرج دهناً ضاراً يكون داءاً.

أما نوع الشحم فقد بينته الأخبار وتعضدها القرينة القرآنية، فقد جال هذا السؤال في ذهن زرارة فقال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك الشحمة التي تخرج مثلها من الداء، أي شحمة هي؟ قال: «هي شحمة البقر، وما سألني يا زرارة أحد قبلك»[2]، فهذا يحكي غفلة عامة الناس عن حقيقة طبية مروية ومسموعة، ولكن لا يعرفون المراد بها، وفي رواية أُخرى عنه عليه السلام في قول النبي صلى الله عليه وآله من أكل لقمة من الشحم أنزلت من الداء مثلها، فقال: «ذاك شحم البقر»[3].

والقرينة القرآنية هي قوله تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾[4]، فقد حرموا على أنفسهم شحوم البقر، وحرمها

---

(١) انظر المحاسن٢: ٤٦٤ ح٤٢٩ _ ٤٣١، ٤٣٤، والكافي٦: ٣١١ ح٤ _ ٦، والفقيه٣: ٣٥٢ ح٤٢٣٥، وعيون أخبار الرضا عليه السلام١: ٤٤ ح١٣٠، مكارم الأخلاق: ١٥٩.

(٢) الكافي٦: ٣١١ ح٦، المحاسن٢: ٤٦٥ ح٤٣١، عن بعض أصحابنا بلغ به زرارة.

(٣) المحاسن٢: ٤٦٥ ح٤٣١.

(٤) النساء: ١٦٠.

الله، سبحانه عليهم بظلمهم وتحريمهم، وهي من الطيبات بنص القرآن، فما يعبر عنه القرآن بالطيبات ينبغي أن يكون نافعاً كثير النفع، خالٍ من الضرر.

وأما حديث المثلية، ونوع الداء المخرج بتناول الشحم فلم تصرح به الأخبار، ولنا أن نتمسك بإطلاق المثلية ونقول المراد المثلية بالحجم والمقدار بالإضافة إلى المثلية في الجنس أي الدهنية، فيتقوى احتمال إرادة إخراجه للدهن الضار الموجود في الدم، يعني بنفس المقدار المأكول، فالكسترول النافع يدفع الضار بنفس النسبة، كما يحتمل إرادة المثلية في الحجم والمقدار فقط ويبقى نوع المرض والداء المخرج بحاجة إلى التجربة والإحصاء، وأما التعبير بالإخراج والإنزال فلعل المراد به إخراجه عن طريق البول أو البراز.

وستأتي مداواة الشحم للبَطَن والهزال الحاصل منه إذا طرح الشحم المذاب على الأرز، وللجرح في خصوص شحم المعز، وروى الطبرسي عن أبي عبد الله عليه السلام وذكر لحم البقر عنده قال: «ألبانها دواء، وشحومها شفاء، ولحومها داء»(١)، وهي الأُخرى مطلقة ولا تقيده بالمثلية.

## السمن

السمن هو ما يخرج من من اللبن بالمخض، فهو الزبد أو الدهن المأخوذ منه، والظاهر هو الدهن، وقد وردت الروايات الكثيرة المادحة له والمعرفة بأنه دواء شفاء ولكن في خصوص سمن البقر.

فالمدح للجميع والدوائية لسمن البقر، ويدل على ذلك ما روي عن أبي عبد الله عليه السلام: «نعم الإدام السمن»(٢).

---

(١) مكارم الأخلاق: ١٥٩.

(٢) المحاسن٢: ٤٩٨ ح٦٠٥، الكافي: ٣٣٥ ح٥، عن علة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن المطلب بن زياد،عن أبي عبد الله عليه السلام والرواية معتبرة، دعوات الراوندي: ٦٦.

وفي عدة روايات «أنه ما دخل جوفاً مثله»(١).

وأما الدوائية في سمن البقر، فقد دل عليها ما روي بسند معتبر عن أمير المؤمنين عليه السلام: «سمون البقر شفاء»(٢).

وإذا كان هناك ترديد في كلمة شفاء فقد روي عن علي عليه السلام قوله: «سمن البقر دواء»(٣)، والروايات بمضمون «ألبان البقر دواء، وسمونها شفاء، ولحومها داء»(٤)، كثيرة ومتعددة.

فلا يبقى شك في دوائية السمن، ولكن الروايات لم تفصل أكثر من ذلك، أي لم تدل على ما يداوي منه ولا مقدار ما يداوي منه من الأمراض، نعم في رواية: «من أكل لقمة سمينة نزل مثلها من الداء من جسده»(٥) إذا كان المراد بالسمينة، هي اللقمة التي فيها السمن، فيأتي فيه نفس الكلام المار في الشحم.

واستثنت الأخبار السمن للشيخ، أي كبير السن، فقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «السمن ما دخل جوفاً مثله، وإني لأكرهه للشيخ»(٦)، وقال أبو عبد الله عليه السلام لشيخ: «اجتنب السمن فإنه لا يلائم الشيخ»(٧).

---

(١) المحاسن٢: ٤٩٨ ح٦٠٦ عن ، الكافي٦: ٣٣٥ ح٢، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام فهي معتبرة، والكافي٦: ٣٣٥ ح٦، عن علي بن محمد بن بندار عن البرقي، عن أبيه، عمن ذكره عن أبي حفص الآبار عنه عليه السلام.

(٢) المحاسن٢: ٤٩٨ ح ٦٠٨، عن النوفلي عن السكوني، عن أبي عبد الله، عن أبيه، عن علي عليه السلام وعن عبد الله بن شعيب، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، الكافي٦: ٣٣٥ ح ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه، عن النوفلي....

(٣) المحاسن٢: ٤٩٨ ح٦٠٩.

(٤) الكافي٦: ٣١١ ح٣، دعائم الإسلام٢: ١١٢، الخصال: ٦٣٧ الجعفريات: ، مكارم الأخلاق: ١٥٩.

(٥) دعائم الإسلام٢: ١١١ ح٣٦٥، عن رسول الله صلى الله عليه وآله.

(٦) الكافي٦: ٣٣٥ ح٦، المحاسن٢: ٤٩٨ ح٦٠٦.

(٧) المحاسن٢: ٤٩٨ ح٦٠٧،عن الوشاء، عن حماد بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام وهو معتبر.

وهناك رواية معتبرة أُخرى تحدد المراد بالشيخ وزمان الأكل، يرويها الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا بلغ الرجل خمسين سنة فلا يبيتن وفي جوفه شيء من السمن»[١]، وهذا يعني المنع من أكله في المساء للشيخ وحتى في النهار إذا كان يبقى في الجوف إلى زمان النوم، والصحيح مبغوضيته له في كل حال.

ثم إن الروايات على خلاف المعروف بين الناس تجعل السمن في الصيف أفضل منه في الشتاء، فقد روي بسند معتبر عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «السمن دواء وهو في الصيف خير منه في الشتاء، وما دخل جوفاً مثله»[٢].

فإنه وإن كان في الصيف يؤدي إلى الدوران وثقل الرأس وعدم قبول النفس له على أثر حرارة الجو وميل النفس إلى الأطعمة الباردة الخفيفة، ولكن العلة في أفضليته هي سرعة خروجه من البدن على أثر التعرق وغيره، بينما في الشتاء تستقبله النفس وترغب إليه، ولكنه يمكث في البدن على أثر برودة الجو ويصعب خروجه.

وهناك إشكال يحدث بسبب هذه الرواية، وهي أنها تفرض الدوائية لمطلق السمن ولا تقيده بسمن البقر ولا مانع من إثبات الإطلاق بها خصوصاً مع اعتبار سندها إلا أن يدعى انصرافها إلى سمن البقر بقرينة سائر الروايات.

وأهم ما في السمن دخوله في دواء الشافية من الأدوية المركبة، وهو دواء يعالج أكثر الأمراض كما مر.

---

(١) الكافي٦: ٣٣٥ ح٤، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) الكافي٦: ٣٣٥ ح٢، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام.

# اللحم

اللحم غذاء وإدام وهو سيد الطعام في الدنيا والآخرة وقد يكون في بعض الحالات دواء خصوصاً لمن كان به ضعف وهزال، أو كان وجهه أصفر قليل الدم وموعوكاً، كما أن بعض أنواع اللحوم كلحم بعض أنواع الطير كالدراج يعالج بعض الأمراض فأصل دوائيته يرويها الشيخ الصدوق عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: ذكر عند النبي صلى الله عليه وآله اللحم والشحم، فقال: «ليس منهما بضعة تقع في المعدة إلا أنبتت مكانها شفاء، وأخرجت من مكانها داء»[(١)]، وهناك أخبار مضمونها «اللحم ينبت اللحم» أو «ينمي اللحم»[(٢)]، تأتي في علاج الهزال، وأخبار كثيرة مضمونها «إذا ضعف المؤمن فليأكل اللحم باللبن» يأتي الكلام عنها أيضاً.

ويستثنى من اللحم لحم البقر فهو داء كما جاء في أخبار كثيرة تقدمت الإشارة إليها في بحث السمن، إلا أن مرقه يعالج الجذام كما سيأتي.

وفي مقابل ذلك ورد التأكيد على لحم الغنم، وأنها على العكس من البقر «لحم الغنم دواء ولبنها داء»[(٣)]، وفي لبنها الروايات مختلفة كما مر في التداوي بالألبان.

على أن الأخبار تؤكد على عدم الإكثار منه وأن يكون أكله في كل ثلاثة أيام مرة، لأن له ضراوة كضراوة الخمر، وتأتي تفاصيله في كتاب سر البقاء والسلامة إن شاء الله تعالى.

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٤٤ ح١٣٠.

(٢) المحاسن ٢: ٤١٥ ح٤٣٢ _ ٤٣٤.

(٣) طب النبي صلى الله عليه وآله للمستغفري: ٢٩٦.

# الزيت

الزيت دهنة الأخيار وإدام المصطفى وطعام الأتقياء، مسحت بالقدس مرتين، وبوركت مقبلة، وبوركت مدبرة، وما كان دهن الأولين إلا الزيت، وهو أحب الأصباغ إلى رسول الله ﷺ كما جاءت بذلك الأنباء.

ولا يجهل الناس فضل الزيت ولا يترددون في فوائده، والمهم معرفة دوائيته وما يداوي منه من الأمراض والأخبار تذكر له فوائد كثيرة وتدل على دفعه للأمراض، فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «عليكم بالزيت فإنه يكشف المرة ويذهب البلغم، ويشد العصب، ويذهب بالضنا، ويحسن الخلق، ويطيب النفس، ويذهب بالغم»[١]، والضنا هو المرض، فالزيت يذهب المرض وهذا ما نهدف إلى إثباته بالمرحلة الأُولى، ومن بعله العمومية، فقد تستفاد من تنوع الأمراض التي يعالج منها، وما يقوم به من المعالجة الجذرية أعني كشف المرة، وإذهاب البلغم، فيترتب عليه معالجة أمراض كثيرة معالجة جذرية، بالإضافة إلى معالجة بعض الأمراض العصبية النفسية، والجلدية لأنه يدهن به من تشقق اليدين ومعالجة الجروح والخراج والدمل بعد بطه، ويخرج مع الدقيق ويتدلك به فهو نافع.

ويعود بعض السر في دوائيته إلى ما ورد عن النبي ﷺ أنه قال لعلي عليه السلام: «عليك بالزيت فكله وادهن به، فإنه من أكله وادهن به لم يقربه الشيطان أربعين يوماً»[٢]، والشيطان هو أحد عوامل المرض كما مر.

والزيت هو المأخوذ من الزيتون، والزيتون من شجرة مباركة وله فوائد عديدة، فهو يطرد الرياح ويزيد في الماء والجماع.

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٣٩، وقريب منه ما في صحيفة الرضا عليه السلام: ٤٥.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٤٦، صحيفة الرضا عليه السلام: ٧٢.

# التداوي بالكي

الكي بالنار من طب العرب يعالجون به مرضاهم خصوصاً الأمراض المستعصية والمزمنة، وهم يعتقدون به كل الاعتقاد ويعظّمونه أشد التعظيم، وفي نفس الوقت يترددون في التداوي به ويقولون: آخر الدواء الكي، إنما يُلجأ إليه إذا لم ينجع غيره من الدواء، لما فيه من الألم الشديد والتشويه واحتمال العطب.

ولّما جاء النبي ﷺ أقرّ دوائيته ولكن نهى عن التداوي به لما فيه من التشويه واحتمال التلف، ولذا جاءت الروايات متفاوتة.

فقد روي أنه ﷺ نهى عن الكي[(١)]، وروي: أنه اكتوى رجل من أصحابه وهو قائم على رأسه[(٢)]، وهو يعني رضاه بهذا العمل وإقراره له. وروي أنه ﷺ أبغض الكي ومن يكتوي، فقال: «لن يتوكّل من اكتوى أو استرقى»[(٣)]،وروي أنه ﷺ قال: «الشفاء في ثلاث: في شرطة حجام، أو شربة عسل، أو كية،بنار وأنا أنهى عن الكي»[(٤)] وفي رواية: «أنهى أُمتي عن الكي»[(٥)].

---

(١) دعائم الإسلام ٢: ١٤٦ ح ٥١٥.

(٢) طب الأئمة : ٥٤، محمد بن إبراهيم العلوي الموسوي، عن إبراهيم بن محمد يعني أباه، عن أبي الحسن العسكري عليه السلام قال: سمعت الرضا عليه السلام يحدث عن أبيه، قال سأل يونس بن يعقوب الرجل الصادق يعني جعفر بن محمد عليهما السلام قال.

(٣) عوالي اللئالي ١: ٧٥ ح ١٤٦.

(٤) عوالي اللئالي ١: ٧٥ ح ٢١٣.

(٥) عوالي اللئالي١: ٧٥ ح٢١٣.

ويروى أنه كوى سعد بن معاذ على الكحلة[١]، واكتوى غير واحد من الصحابة عنده[٢]، وروي أنه قال: «إن كان في شيء من أدويتكم خير ففي شرطة حجم، أو شربة عسل، أو لذعة بنار توافق الداء، وما أحب أن أكتوي»[٣]، بل في رواية ثالثة: «إن كان في شيء مما يتداوون به خير ففي بزعة حجام أو لذعة بنار»[٤].

ولسنا نجدنا في حيرة من هذا التضارب في الروايات بعد ضعف جميع الروايات ووجود الروايات التي تجمع بينها وتحل ذلك التعارض.

فقد روي أن جعفر بن محمد عليه السلام قال: «لا بأس بالكي، والذي فيه النهي فذلك ما يتخوف منه الهلاك وما يشوّه الخلق، فأما غير ذلك مما يرجو به البرء فلا بأس»[٥]. وهذا يعني أن نفس الروايات المقررة للكي تدل على صدور النهي فيه، وفي نفس الوقت تحل التعارض الموجود مع الروايات المقررة.

وروى ابنا بسطام بسندهما عن أبي الحسن العسكري، عن آبائه عليهم السلام قال: «قيل للصادق عليه السلام: الرجل يكتوي بالنار، وربما قتل وربما تخلص؟ قال: قد اكتوى رجل على عهد رسول الله ﷺ وهو قائم على رأسه»[٦] فيبدو أن احتمال الهلاك أوجد الترديد في ذهن السائل، وقد يضاف إليه سماعه بأخبار النهي أو عامة الأخبار المتضاربة، فجاء يسأل عن الكي الذي فيه احتمال الشفاء واحتمال الهلاك، وأنا أفهم منه رجحان احتمال النجاة عنده، ولا أقل من مساواته لاحتمال الهلاك، ليس أكثر، فهذا هو حد الجواز وحدوده، والنهي يعني

---

(١) عوالي اللئالي ١: ٧٥ ح ١٤٧، والكحلة لعله الأكحل، وهو عرق في اليد.

(٢) البحار ٥٩: ١٣٥.

(٣) البحار ٥٩: ١٣٧.

(٤) عوالي اللئالي ١: ٧٥ ح ١٤٧.

(٥) دعائم الإسلام ٢: ١٤٦.

(٦) هي نفس رواية طب الأئمة المارة.

إذا رجح احتمال الهلاك أو كان فيه التشويه، وهو الذي عبرت عنه الرواية السابقة ما يتخوف منه الهلاك، وتؤيده رواية الكليني بسنده عن إسماعيل بن الحسن المتطبب قال، قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إني رجل من العرب ولي بالطب بصر، وطبي طب عربي، ولست آخذ عليه صفداً، قال: «لا بأس»، قلت: إنا نبط الجرح ونكوي بالنار؟ قال: «لا بأس»، قلت: ونسقي هذه السموم الاسمحيقون والغاريقون؟ فقال: «لا بأس»، قلت: إنه ربما مات، قال: «وإن مات» قلت: نسقي عليه النبيذ؟ قال: «ليس في حرام شفاء...»[١]. فإن المستفاد من «قوله ربما مات» قلة احتمال الموت حتى يُعد مثل الصدفة والحدث لا أكثر.

ومن ثم جاء التأكيد على الكي بتلك الحدود، حيث يروي ابن بسطام عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر عليه السلام هل يعالج بالكي؟ فقال: «إن الله جعل في الدواء بركة وشفاء وخيراً كثيراً، وما على الرجل أن يتداوى ولا بأس به»[٢] فكل ذلك التأكيد لرفع الترديد الذي أصاب الناس جراء ما تناقلوه من النهي وسمعوه على الأفواه بحيث أوقع الناس في الطرف المقابل.

ومع كل تلك الأخبار لا يمكن الجزم في عدّ الكي من العلاج الإسلامي إذ غاية ما نفهمه هو وجود التداوي بالكي في الأزمنة السابقة ولم يثبت من الأخبار أكثر من كونه من طب العرب، وهل هو علاج إسلامي أيضاً أو أن النظرية الإسلامية ترفضه بالمرة، فهو ما لا يمكن الجزم به؛ لعدم وجود خبر معتبر فيما عثرنا عليه من الأخبار ينفي أو يثبت ذلك، فيدخل عندها في الطب غير الإسلامي، إنما يستعمله من يضطر إليه ليس إلا.

---

(١) الكافي ٨ : ١٩٣ ح ٢٢٩، محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن خالد، عن محمد بن يحيى، عن أخيه العلاء، عن إسماعيل من الحسن المتطبب. وإسماعيل والعلاء مجهولان، والصفد: الأجر والعطاء.

(٢) طب الأئمة : ٥٤ جعفر بن عبد الواحد، عن النضر بن سويد، عن عاصم بن حميد، عن محمد بن سلم، وجعفر مجهول الحال.

كما أن الأخبار لم تبين كيفية الكي ومواضعه وزمانه وشروطه وهذا آية أُخرى على عدم تبني النظرية الإسلامية لهذا السنخ من العلاج وإنما يرجع فيه إلى من يتداوى به، وباعتقادي أن سياسة الرسول ﷺ في مسألة الكي هي سياسته في مسألة العبيد سياسة نقضية تدريجية، فالإسلام نفى الرقية بالتدريج، بعد أن أقرّ بها، ونقض هذا السنخ من التداوي والعلاج بالتدريج أيضاً بعد أن أقرَّ به.

# التداوي بأنواع التخلية

## الحقنة

نتيجة لصعوبة الظروف التي كان يعيشها سكان الجزيرة العربية وفقدان الزراعة الكافية وعدم توفر المواد الغذائية المتنوعة، واعتمادهم على الحبوب اليابسة كالقتّ والسلت وغيره، غلب على سكانها اليبوسة وغلبت على أمزجتهم المرة التي علاجها الاستمشاء واستعمال ما يلين البطن ويسهّل عملية التخلي كاحتقان الماء والدواء في السفل، فكانت الحقنة من طب العرب، وقد وردت أحاديث كثيرة تعدّ الحقنة من طب العرب.

وتختلف روايات طب العرب في حصر الأدوية التي يتداوون بها من الثلاثة إلى السبعة.

فقد روى ابنا بسطام بسندهما عن أبي جعفر عليه السلام قال: «طب العرب في ثلاث: شرطة الحجامة، والحقنة، وآخر الدواء الكي»[1]، وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «طب العرب في خمسة: شرطة الحجامة والحقنة والسعوط والقيء والحمام، وآخر الدواء الكي»[2].

ومن روايات السبع ما روي عنه عليه السلام أيضاً: «طب العرب في سبعة: شرطة الحجامة والحقنة والحمام والسعوط والقيء وشربة العسل، وآخر الدواء الكي، وربما يزاد فيه النورة»[3].

---

(١) طب الأئمة : ٥٥، عن إبراهيم بن محمد، عن عبد الرحمن، عن إسحاق بن حسان، عن عيسى بن بشير الواسطي عن ابن سكان وزرارة قال، قال أبو جعفر محمد بن علي عليه السلام.

(٢) طب الأئمة: ٥٥.

(٣) طب الأئمة: ٥٥.

ووجه قول الإمام طب العرب في ثلاثة أو خمسة أو سبعة هو بيان أن العلاج المتداول في زمانهم ليس من طب العرب في الغالب، وهو من الطب اليوناني أو الإسلامي أو الهندي أو ما شابه ذلك.

ويحتمل إرادة معنى آخر، وهو عدم احتياج العرب إلى أكثر من هذه العلاجات، كما يحتمل إرادة بيان جهلهم بالدواء والعلاج ولا يعرفون أكثر من هذه العلاجات الثلاث إلى السبعة، وإن كان الاحتمال الأول هو الأقوى.

ووجه اختلاف الروايات في العدد هو اختلاف المناطق العربية في استعمالها للعلاجات، ففي بعض الأنحاء قد لا يتداول عندهم أكثر من ثلاثة أنواع من العلاج كسكان الصحاري والبدو، وقد يتداول بينهم سبعة علاجات كسكان المدن والبلدان التي يتوفر فيها المياه كالعراق، فيتبع حال السائل، ويكون الجواب بحسب حاله ومكانه.

والمهم أن الأخبار مهما زادت في عدد أدوية العرب أو نقصت فهي تذكر الحقنة، مما يدل على كثرة تداولها والاستفادة منها في كل صقع.

وجاء الإسلام الذي بيّن طب العرب ليقر هذا النوع من التداوي مع شيء من التوسعة، كما ويعطيه الصدارة في مجال العلاج وليحد من انكباب الناس على أنحاء الطب الأُخرى.

ولذا ورد عن رسول الله ﷺ: «الدواء في أربعة: الحجامة، والحقنة، والنورة، والقيء»[(١)].

وعن أبي عبد الله عليه السلام: «الدواء أربعة: الحجامة، والطلاء، والقيء، والحقنة»[(٢)].

---

(١) دعائم الإسلام ٢: ١٤٥ ح ٥١٢.

(٢) طب الأئمة : ٥٥، عن المنذر بن عبد الله، عن حماد بن عيسى، عن حريز بن عبد الله، عن جعفر بن محمد عليه السلام.

وتفسرها الرواية الأُخرى عنه عليه السلام: «خير ما تداويتم به الحجامة، والسعوط، والحمام، والحقنة»[١] فالمقصود بقولهم «الدواء أربعة» يعني خير الدواء، وفي رواية أُخرى عن الباقر عليه السلام: «خير ما تداويتم به: الحقنة، والسعوط، والحجامة، والحمام»[٢] ، وتشترك الروايات الحاصرة للدواء في أربعة والروايات الذاكرة لخير الدواء في الحقنة والحجامة، وإن اختلفت في بعض العلاجات الأُخرى ولكن لا نبغي تأسيس أصول على هذه الروايات لضعف أسنادها واشتمالها على المجاهيل.

نعم هناك رواية معتبرة وصحيحة يرويها الكليني والصدوق عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الدواء أربعة: السعوط والحجامة والنورة والحقنة»[٣] فهي تجعل هذه الأربعة كل الدواء كناية عن عظم أهميتها وإمكان الاكتفاء بها إذ لا يعتاد الإنسان استعمال الدواء من غيرها، فقد تكفيه هذه الأربعة في الغالب، ويمكن تأسيس أصل عليها أشرنا له في المقدمة.

والمهم اتفاق جميع الروايات المارة واشتراكها في دوائية الحقنة، مع بيان نوع من العمومية لها، إذ تجعلها ربع الدواء، وهذا غاية ما نبغي إثباته في هذه المرحلة، أعني الدوائية والعمومية، وهناك روايات أُخرى تسعفنا في بيان مجال التداوي بالحقنة.

---

(١) طب الأئمة : ٥٤، عن جعفر بن محمد، عن القاسم بن محمد، عن إسماعيل بن أبي الحسن، عن حفص بن عمر وهو بياع السابري، قال قال أبو عبد الله عليه السلام.

(٢) طب الأئمة : ٥٧.

(٣) الكافي ٨ : ١٩٢ ح ٢٢٦، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي، عن أبي سلمة، عن معتب، عن أبي عبد الله عليه السلام، الخصال: ٢٤٩ ح ١١٢، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن حفص البختري عن أبي عبد الله عليه السلام والسند صحيح.

منها: ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن أفضل ما تداويتم به الحقنة، وهي تعظم البطن، وتنقي داء الجوف، وتقوي البدن»[١]، وقد ذكرنا في بعض العلاجات أن داء الجوف لوحده يبلغ سبعين داءاً، أو حتى كل الداء ما عدا الأمراض الجلدية والعصبية والنفسية إذ لا يطلق على هذه الثلاثة داء الجوف، ولكن المراد في الغالب هو الداء المصاحب للحمى، وعلاج المرة وما يترتب على زيادتها من الأمراض، وقد يضاف له تقوية البدن.

والمهم أن هذه الرواية تجعل الحقنة أفضل ما تداوى به الناس، غير أنها تذكر له عارضة جانبية، وهي أنها تعظم البطن، ويؤيده ما يروى عن رسول الله ﷺ قوله: «لا بأس بالحقنة لو لا أنها تعظم البطن»[٢]، ولكن قد يورث الترديد في صحة ذلك مما ورد عن الصادق عليه السلام قال: «الحقنة هي من الدواء، وزعموا أنها تعظم البطن، وقد فعلها رجال صالحون»[٣]، فإن قوله «زعموا» يشعر بعدم ثبوت ذلك، بل عدم صحته لأنه لا يقول للنبي ﷺ زعم، وقوله «فعلها رجال صالحون» دليل على نفعها وعدم وجود الضرر المعتد به فيها.

بقي شيء:

وهو سر دوائية الحقنة، فلا سبيل إلى إثبات كل السر، ولعل بعضه يعود إلى ما تقوم به من التنقية وتطهير المجاري السفلية؛ لقول رسول الله ﷺ من أنها تنقي داء الجوف، فإن اجتماع الفضول فيها وعدم خروجها وكذا الرواسب سبب في حصول الأمراض، وهو علة غلبة المرة كما ذكرنا في كتاب الأمراض.

---

(١) الخصال: ٦٣٧، حديث الأربعمائة.

(٢) دعائم الإسلام ٢: ١٤٥.

(٣) طب الأئمة: ٥٤، عن ابن ما شاء الله أبي عبد الله، عن المبارك بن حماد، عن زرعة، عن سماعة قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام.

كما أنها تنفع من الحصر لما ورد «أن بعض الطير يحتقن من الحصر يصيبه بماء البحر فيسلم»(١).

وتنفع في إيصال الدواء والماء إلى البدن إذا لم يمكن إيصاله من ناحية أُخرى، والذي يدل على ذلك الروايات الناهية للصائم من أن يحتقن لما فيه من الإشعار بأن الاحتقان له خاصية الأكل والشرب، ولكن الأخبار تخصه بالمائع، ولا تمنع من الاحتقان بالجامد بالنسبة للصائم(٢).

ويستفاد من بعض الأخبار خصوصية أُخرى للحقنة هي الإذهاب بالريح الباردة، ولعله الاستبراد والالتهاب، خصوصاً إذا كان الاحتقان بالماء الحار أو الدواء الحار، لما جاء في الرسالة الذهبية: «ومن أراد أن يذهب بالريح الباردة، فعليه بالحقنة والأدهان اللينة على الجسد، وعليه بالتكميد بالماء الحار في الابزن... »(٣).

## القيء

إذا كانت المعدة بيت الداء، بمعنى اجتماع الأدواء عندها واستقرارها فيها، فمن الواضح أن القيء يكون نافعاً لأنه إخلاء لبيت الداء مما فيه وإخراج الداء منه.

وبذلك احتل القيء مرتبة سامية في العلاج الإسلامي حتى كان بمثابة ربع الدواء؛ لما روي عن رسول الله ﷺ قوله: «الدواء في أربعة: الحجامة والحقنة والنورة والقيء»(٤)، فإذا كانت كلمة «في أربعة» تحدث نوعاً من الترديد في الدوائية المطلقة.

---

(١) التوحيد للمفضل: ١٠٧.

(٢) انظر الكافي ٤: ١١٠ ح ٣_٦.

(٣) الرسالة الذهبية: ٤٢، والآبزن هو الكيس الذي يملأ بالماء الحار ويوضع على البدن.

(٤) دعائم الإسلام ٢: ١٤٥ ح ٥١٢.

ففي رواية معتبرة يرويها الصدوق عن أبي عبد الله عليه السلام: «الدواء أربعة: الحجامة والسعوط والحقنة والقيء»[١] فيكون القيء دواءً وعلاجاً من دون شك.

وبذلك تثبت الخصوصية الدوائية الإجمالية في مطلق القيء، ولكن العمومية لا تكون في مطلق القيء؛ لأن النظرية الإسلامية لا تكتفي بخلو المعدة كيفما اتفق في حصول البرء بنحو العموم، بل لابد من تعمد القيء والإقدام عليه في سبيل التخلّص من عدد كبير من الأمراض.

فقد ورد عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال: «من تقيأ قبل أن يتقيأ كان أفضل من سبعين دواء، ويخرج القيء على هذه السبيل كل داء وعلة»[٢].

فالقيء دواء، ولكن ليس لكل داء ولا لسبعين داء وإنما يكون دواء لسبعين داء إذا كان بنحو العمد والقصد إلى ذلك من دون أن يفجأ المريض ويخرج من غير إرادته.

نعم قد يكفي حصول القيء العفوي في مثل الحمى فهو مشهود ومروي، يرويه الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الحمى تخرج في ثلاث: في العرق والبطن والقيء»[٣] لأن إطلاقه يعني خروج الحمى بكل واحد من الثلاثة كيفما اتفق.

---

(١) الخصال: ٢٤٩ ح ١١٢، عن محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) طب الأئمة: ٦٧، عن جعفر بن منصور الروعي، عن الحسن بن علي بن يقطين، عن محمد بن فضيل، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام.

(٣) الكافي ٨: ٢٧٣ ح ٤١٠، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن خالد رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام، ورواه في طب الأئمة: ٥٠ عن القسري بن أحمد القسري. عنه محمد بن يحيى، عن محمد بن سنان، عن يونس بن ظبيان، عن محمد بن إسماعيل بن أبي زينب قال سمعت الباقر عليه السلام يقول.... .

ولكـن في مثل استنزاف المرة السوداء التي هي السبب في حدوث كثير مـن الأمـراض خصوصـاً العصـبية بحاجـة إلى القيء العمدي؛ بدليل ما جاء في الرسـالة الذهـبية: «ومـن أراد أن يحـرق السـوداء، فعلـيه بكـثرة القـيء وفصد العـروق ومداومـة الـنورة»[1]، ومعلوم أن ما يكلف به الإنسان ويطلب منه هو فعله الاختياري.

ومـن هـذه الـرواية يعـلم السر في كون القيء ربع الدواء، لأننا بيّنا في كـتاب الأمـراض أن الأمراض تحدث بزيادة واحدة من الطبائع الأربع، وواحدة منها هي المرة السوداء والقيء يعالج منها.

بقي أمر:

وهـو أن إطـلاق أكـثر الأخـبار يقضـي بنفع القيء في جميع الأوقات أو جميع حـالات المـرض، وذلـك أن يدخـل الإنسان إصبعه في حلقه ويقيء ما في جوفـه ويسـلم، لكـن روايـة «من تقيأ قبل أن يتقيأ» تدل على اختصاص القيء النافع والعمد إلى ذلك في صورة إمكان حصول القيء العفوي ووجود مقدماته، كـأول حـالات الـتهوع، بـأن يبادر الشخص ويقيء عمداً قبل أن يسبقه القيء ولـيس في كل حال وإن كان مريضاً ولكن رواية استنزاف السوداء يستفاد منها خلاف ذلك وأن القيء المطلوب هو العمدي المبتدأ، فتحمل رواية قبل أن يتقيأ على مثل الحمى.

## الاستمشاء

جـاء في روايـة التثليـث عن النبي ﷺ: «الداء ثلاثة والدواء ثلاثة، فأما الداء فالدم والمرة والبلغم، فدواء الدم الحجامة، ودواء البلغم الحمام، ودواء المرة المشي»[2] وفسّر المشي باستعماله المسهل، والرواية تجعله ثلث الدواء، أي يعالج

---

(١) الرسالة الذهبية: ٤٢.

(٢) الفقيه١: ١٢٦ ح٢٩٩.

الأمراض التي منشؤها المرة، الشاملة للصفراء والسوداء بإطلاقها، وبعد ملاحظة طول فترة سلطان المرة التي تبدأ من الخامسة عشر من العمر وحتى الستين، فهي تعالج أكثر الأمراض المرتبطة بهذه الفترة.

وإذا لاحظنا الروايات المتقدمة في السنا وقول الرسول ﷺ: «تداوا بالسنا، فإنه لو كان شيء يرد الموت لرده السنا»(١) وقوله لأسماء بنت عميس: «بم تستمشين» فقالت بالشبرم، فقال: إنه حار بار وأمرها أن تستمشي بالسنا(٢)، يعلم أن الإستمشاء دواء وهو الحكمة في دوائية السنا كما مر.

وقد يصير جميع ذلك قرينة على صلاحية ما ورد عن إلنبي ﷺ: «خير ما تداويتم به المشي»(٣).

ولكن هيهات لأن الروايات جميعها ضعيفة، أقواها من حيث السند رواية الصدوق وهي مرفوعة لم تحصل على دعم بين أخبارنا سوى روايات السنا، ولكن استفادة علية الاستمشاء لدوائيتها منها غير واضحة لأن التركيز فيها على نفس السنا وليس الاستمشاء، خصوصاً وقد ذكر أن يعالج كثيراً من الأمراض.

# أكل ما يسقط من الخوان

العادة أن الناس يستقذرون ما يسقط من الأواني والصحون، أو ما يسقط من المائدة ويتركونه حيث يعتقدون بإمراض من يأكله، والأمر بالنسبة للشريعة الإسلامية وتوصيات أهلها تماماً على العكس من ذلك.

---

(١) قرب الإسناد: ١١٠ ح٣٧٩.

(٢) سنن ابن ماجة٢: ١١٤٥ ح٣٤٦١.

(٣) الفائق في غريب الحديث٣: ٢٤٥، البحار٥٩: ٦٢٩.

فكان النبي ﷺ يعد أكل ما يسقط من توقير النعم المؤدي إلى زوال الفقر والحيلولة دون حصول الإسراف، مع التوصية بغسله إذا كان قذراً[(١)].

فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «من تتبع ما يقع من مائدته فأكله ذهب عنه الفقر وعن ولده وولد ولده إلى السابع»[(٢)].

وفي رواية أُخرى عنه ﷺ: «من وجد كسرة أو تمرة ملقاة فأكلها، لم تقر في جوفه حتى يغفر الله له»[(٣)] وفي رواية عن أبي عبد الله عليه السلام: «أنه ينفي الفقر ويكثر الولد»[(٤)].

ودخل ﷺ على عائشة فرأى كسرة كاد أن يطؤها فأخذها فأكلها وقال: «يا حميراء أكرمي جوار نعمة الله عليك؛ فإنها لم تنفر عن قوم فكادت تعود إليهم»[(٥)].

وأعجب ما في ذلك ما يروى من أن فيه الشفاء والدواء، فقد روى الكليني عن عبد الله الأرجاني قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام وهو يأكل فرأيته يتتبع مثل السمسم من الطعام ما سقط من الخوان، فقلت: جعلت فداك تتبع هذا؟! فقال: «يا عبد الله هذا رزقك فلا تدعه، أما إن فيه شفاءً من كل داء»[(٦)].

---

(١) انظر الكافي٦: ٣٠٠ ح٥، ٦.

(٢) المحاسن٢: ٤٤٤ ح٣٢٢، عن النوفلي بإسناده قال، قال رسول الله ﷺ.

(٣) المحاسن٢: ٤٥٥ ح٣٢٨، عن موسى بن القاسم، عن محمد بن سعيد بن غزوان، عن إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال، قال رسول الله ﷺ.

(٤) الكافي٦: ٣٠٠ ح٤، علة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن منصور، بن العباس، عن الحسن بن معاوية بن وصب، عن أبيه قال أكلنا مع أبي عبد الله عليه السلام... .

(٥) الكافي٦: ٣٠٠ ح٦، عن حميد بن زياد، عن الخشاب، عن ابن بقاح، عن عمرو بن جميع، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٦) الكافي٦: ٣٠١ ح٩، عن علة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن بعض أصحابه، عن الأصم عن عبد الله الأرجاني، المحاسن٢: ٤٤٤ ح٣٢١.

والخـوان هو ما يؤكل عليه الطعام ويسمّى السفرة وما يعمل من الفلز بدل السفرة وكذا يعني الإناء والظرف وما شابه ذلك.

وشكا إليه رجل ما يلقى من وجع الخاصرة، فقال: «ما يمنعك من أكل ما يقع من الخوان»[١].

وروى آخـر أنـه شكا إلى أبي عبد الله عليه السلام وجع الخاصرة، فقال: «عليك بما سقط من الخوان فكله»، قال: ففعلت ذلك فذهب عني، قال إبراهيم: قد كنت أجد في الجانب الأيمن والأيسر، فأخذت ذلك فانتفعت به[٢].

والروايات الدالة على دوائيته كثيرة ومتعددة بحيث لا يمكن إنكار ذلك خصوصاً مع وجود المعتبر فيما بينها.

وهـناك رواية تشترط الدوائية بأن يقصد بأكله الاستشفاء به والتداوي ولـيس مجرد أكـل مـا يسقط من الخوان كاف في ذلك، يرويها الكليني والبرقي عـن أمـير المؤمـنين عليه السلام قال: «كلوا ما يسقط من الخوان، فإنه شفاء من كل داء بـإذن الله عـزوجل لمن أراد أن يستشفي به»[٣]، وجاء ذلك في حديث الأربعمائة الـذي يرويه الشيخ الصدوق بزيادة: «إذا أكل أحدكم طعاماً فمص أصابعه التي أكل بها قال الله عزوجل بارك الله فيك»[٤].

---

(١) الكـافي٦: ٣٠٠ ح٧، عـن عـدة مـن أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن محمد بن خالد، عن محمد بن علي، عن إبراهيم بن مهزم، عن أبي الحسن عليه السلام.

(٢) الكافي٦: ٣٠٠ ح٣، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن عبد الله بن صالح الخثعمي قال شكوت.

(٣) الكـافي٦: ٣٠٠ ح١، عـن محـمد بـن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال، قال أمير... ، المحاسن٢: ٤٤٤ ح٣٢٣ عن القاسم... .

(٤) الخصال: ٦١٣.

بقي أمران :

الأول: المراد بما يسقط من الخوان هو ما يسقط في المنازل وليس ما يسقط في الصحراء والطريق، لما ورد عن محمد بن الوليد الكرماني قال: أكلت بين يدي أبي جعفر عليه السلام الثاني عليه السلام حتى إذا فرغت ورفع الخوان، ذهب الغلام يرفع ما وقع من فتات الطعام، فقال له: «ما كان في الصحراء فدعه ولو فخذ شاة، وما كان في البيت فتتبعه والقطه»(١).

وفي رواية أُخرى: «من أكل في منزله طعاماً فسقط منه شيء فليتناوله، ومن أكل في الصحراء أو خارجاً فليتركه للطير والسبع»(٢).

كما يشترط أن لا يكون قذراً، لما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله : «من وجد كسرة فأكلها كانت له حسنة، ومن وجدها في قذر فغسلها ثم رفعها كانت له سبعون حسنة»(٣) غير أن هذا قد يختلف عما يسقط من الخوان لما سيأتي في الأمر الثاني.

الثاني: السر في دوائية ما يسقط من الخوان يرجع إلى وجود فرق بين الموجود في الخوان والساقط من الخوان، ولا يتصور الفرق في ذلك سوى تلوثه بمقدار قليل من المكروب باعتبار نظافة فرش الدور عادة واعتياد أهلها على ما فيها من المكروب والمعايشة السلمية الحاصلة بمرور الأيام، فهي تنفع في إيجاد المناعة، وقد يضاف له حكمة ثانية هي الحد من وجود المكروبات والحد من نشاطها، لأنها تتغذى على الساقط كما ذكرنا في بحث الشيطان، ولكن معالجته وجع الخاصرة وغيره من الداء قد لا يرتبط بهذه الحكمة.

---

(١) الفقيه٣: ٣٥٦ ح٤٢٥٧.

(٢) المحاسن٢: ٤٤٥ ح٣٢٧، عن أبيه، عن معمر بن خلاد قال سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام.

(٣) الكافي٦: ٣٠٠ ح٥، عن حميد بن زياد، عن الخشاب، عن ابن بقاح، عن عمرو بن جميع قال، قال رسول الله صلى الله عليه وآله.

# التداوي بالأطعمة الخفيفة

## التداوي بالسويق

ورد التأكيد على السويق في روايات كثيرة وأخبار متنوعة، تذكر أنواعاً عديدة من السويق مثل سويق الحنطة وسويق الشعير وسويق العدس وسويق الجاورس وسويق الأرز وسويق الإقط، وسويق السلت وحتى مثل سويق التفاح واللوز، وأضاف البعض النبق والقرع وحب الرمان والغبيراء.

ولكن في الغالب يتخذ من دقيق الحنطة والشعير، ولعل إطلاق كلمة «السويق» ينصرف إلى سويق الحنطة.

والمراد بالسويق هو ما يتخذ من دقيق الحنطة أو الشعير أو نخالتهما أو مسحوق واحد من المذكورات.

وليس السويق هو نفس الدقيق أو المسحوق، بل هو ما يعمل منهما، وتجري عليه بعض العمليات التي تحتاج إلى مهارة خاصة ولها أفراد خاصون يسمون بالقلائين، لذا ورد في الخبر أنه يجوز بيع الدقيق بالسويق لأن السويق قد عمل فيه[1].

ولعل المراد بالعمل هو الطحن الدقيق والقلي، ولذا قيل: السويق هو مدقوق الحنطة والشعير، سمي بذلك لانسياقه في الحلق، وجاء التعبير بشربه ولعله معلول لدقته، وقيل: السويق دقيق مقلو يعمل من الحنطة والشعير، والأكثر يقول: السويق هو الدقيق المشوي من أصناف الحبوب، ويريد بالمشوي القلي بدون سمن وزيت.

---

(١) الكافي، الفقيه٢: ٢٨٢ ح٢٤٥٥، المحاسن٢: ٣٦٠ ح٨٣.

وقد يضاف له بعض الحوامض كالسماق، أو الحلو كالسكر أو القند أو العسل وبه ينقسم إلى السويق المحمّض والمحلّى، وقد يضاف إليه اللوز وبعض العطور.

وينقسم السويق إلى الجاف والملتوت، والملتوت ينقسم إلى الملتوت بالماء والملتوت بالدهن والزيت، والأصل فيه هو الجاف يصحبه المسافر والحاضر، فقد يستفه جافاً وقد يلته بالماء ويشربه.

ولذا روي في خبر معتبر أن علي بن الحسين عليه السلام كان إذا سافر إلى مكة للحج والعمرة تزود من أطيب الزاد من اللوز والسكر والسويق المحمض والمحلى.

وروي أن أمير المؤمنين عليه السلام كان له جراب فيه سويق وكان يخرج منه السويق فيجعله في قدح ويشربه[١].

ومهما يكن من ذلك فقد ورد «أن السويق طعام المرسلين والنبيين»[٢]. وسحور رسول الله ﷺ بل أفضله لقوله: «أفضل السحور السويق والتمر»[٣] وورد أن السويق «إنما نزل بالوحي من السماء»[٤] و«إنما عمل بالوحي»[٥]. وكفى بذلك تمجيداً وفضلاً، بحيث يفهم منه جميع ما نريد أن نقوله ونثبته له، أعني الخاصية الدوائية، بعدما كان من أفضل القوت، لقول الإمام الرضا عليه السلام: «نعم القوت السويق، إن كنت جائعاً أمسك، وإن كنت شبعاناً هضم طعامك»[٦].

---

(١) تهذيب الأحكام ٤: ٢٠٠ ح٥٧٨.

(٢) المحاسن٢: ٤٨٨ ح٥٥٦، الكافي٦: ٣٠٦ ح٤.

(٣) الفقيه ٢: ١٣٦ ح١٩٦١.

(٤) المحاسن٢: ٤٨٨ ح٥٥٦، الكافي٦: ٣٠٦ ح٥.

(٥) المحاسن٢: ٤٨٨ ح٥٥٥، الكافي٦: ٣٠٥ ح٢.

(٦) الكافي٦: ٣٠٥ ح١، وأمسك .. يعني أشبع.

وروي بسند معتبر عن أبي عبد الله عليه السلام: «السويق ينبت اللحم ويشد العظم»[(١)].

وبالإضافة إلى كونه طعاماً مغذياً وقوتاً، فهو من المقويات؛ لما ورد عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «اسقوا صبيانكم السويق في صغرهم؛ فإن ذلك ينبت اللحم ويشد العظم» وفي خبر معتبر قال: «من شرب سويقاً أربعين صباحاً امتلأت كتفاه قوة»[(٢)]، وفي رواية: «السويق إذا غسلته سبع مرات وقلبته من إنائه إلى إناء آخر فهو يذهب الحمى وينزل القوة في الساقين والقدمين»[(٣)].

والمهم الخاصية الدوائية للسويق التي دلت عليها الرواية السابقة والروايات الآتية في علاج آحاد الأمراض.

والذي يهمنا بالدرجة الأُولى هنا العمومية، وهي مستفادة بوضوح من مجموع الروايات الواردة في السويق بأنواعه، والروايات العامة مثل ما رواه البرقي عن موسى بن القاسم، عن صفوان بن يحيى، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «السويق يجرد المرة والبلغم جرداً، ويدفع سبعين نوعاً من أنواع البلاء»[(٤)]. والخبر معتبر.

على أن السويق من العلاجات القصدية المتوقفة على شربه بقصد المرض المعين، لما رواه البرقي بسنده عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: «السويق لما شرب له»[(٥)] وبهذا يكون حاله حال ماء زمزم كما مر.

---

(١) الكافي٦: ٣٠٥ ح٣، المحاسن٢: ٤٨٨ ح٥٥٩.

(٢) المحاسن٢: ٤٨٩ ح٥٦٤، الكافي٦: ٣٠٦ ح١٢.

(٣) المحاسن٢: ٤٨٩ ح٥٦٨، عن علي بن الحكم، عن النضر بن قرواش الجمال قال، قال أبو الحسن الماضي عليه السلام. الكافي٦: ٣٠٦ ح٩، عن البرقي... .

(٤) المحاسن٢: ٤٨٨ ح٥٦٧، الكافي٦: ٣٠٦ ح١١ عن علي بن محمد بن بندار، عن أحمد بن أبي عبد الله عليه السلام.

(٥) المحاسن٢: ٤٨٨ ح٥٥٨ عن السياري، عن النضر بن أحمد، عن عدة من أصحابنا من أهل خراسان، عن أبو الحسن الرضا عليه السلام.

كما أن السويق يقوم بمعالجة جذرية لما جاء في علة روايات من أنه يجرد المرة والبلغم جرداً[١]، وفي بعضها: «ثلاث راحات سويق جاف على الريق ينشف المرة والبلغم حتى يقال لا يكاد يدع شيئاً»[٢].

كما يقوم بتقوية البدن وإنبات اللحم وتشديد العظم وغيرها.

فقد ورد في مطلق السويق أنه ينبت اللحم ويشد العظم والروايات في إنباته اللحم وشدة العظم كثيرة ومعتبرة وخصوصاً للصبيان وهو يقوي الكتفين، ويجرد البلغم والمرة، ويقوي الحمل والمولود ويهضم الطعام خصوصاً الرؤوس.

والسويق الجاف يذهب بالبياض والوضح.

والسويق المغسول سبع مرات أو ثلاث مرات يذهب بالحمى وينزل القوة في الساقين والقدمين.

والسويق بالزيت ينبت اللحم ويشد العظم ويرق البشرة ويزيد في الباه.

وسويق الأرز للبطن، والبطن الذريع أي الشديد، واختلاف البطن.

وسويق الشعير للبرسام.

وسويق العدس يقطع العطش ويقوي المعدة وفيه شفاء من سبعين داء ويطفئ الصفراء ويبرء الجوف ويسكن هيجان الدم ويطفئ الحرارة، ويقطع الحيض إذا دام واستمر.

وسويق الجاورس لانطلاق البطن، والجاورس نوع من الدخن ونوع من الأرزن بالفارسية.

---

(١) المحاسن٢: ٤٨٩ ح .

(٢) المحاسن٢: ٤٨٩ ح٥٦٥.

وسويق التفاح للرعاف والسموم وللسعة الحية والعقرب، كل ذلك وأمثاله ورد في أخبار عديدة[(١)]، سنوردها في العلاج الخاص لكل مرض.

# تنبيهات

الأول: ينبغي مداومة استعمال السويق وليس حاله حال الدواء عند الضرورة، لأنه غذاء ودواء يراد منه أن ينبت اللحم ويشد العظم ويقوي الكليتين، ومعلوم عدم حصول مثل ذلك بسرعة وهو بحاجة إلى مدة مديدة ولذا ورد في الخبر المعتبر: «من شرب السويق، أربعين صباحاً امتلأ كتفاه قوة»[(٢)].

نعم بالنسبة إلى مثل الرعاف والبطن والحيض المستمر والحمى، يترقب منه التأثير العاجل وليس هو غذاء بالنسبة لها، بل هو دواء عاجل وفوري.

حتى في مثل البرسام، فقد روى الكليني بسند معتبر عن سيف التمار قال: مرض بعض رفقائنا بمكة وبرسم فدخلت على أبي عبد الله عليه السلام فأعلمته، فقال لي: «اسقه سويق الشعير؛ فإنه يعافى إن شاء الله وهو غذاء في جوف المريض، قال: فما سقيناه السويق إلا يومين ـ أو قال مرتين ـ حتى عوفي صاحبنا»[(٣)].

الثاني: يجب ملاحظة طريقة استعمال السويق، ففي مثل الحرارة والمرة لا يلت ويؤخذ جافاً، لما روي عن رجل من أهل مرو قال: بعث إلينا الرضا عليه السلام وهو عندنا يطلب السويق، فبعثنا إليه بسويق ملتوت، فرده وبعث إليّ أن

---

(١) انظر المحاسن٢: ٤٨٨ ـ ٤٩٠ ح٥٥٥ ـ ٥٧٣ن وص ٥٠٣ ح٦٣٠ – ٦٣٢، والكافي٦: ٣٠٥ – ٣٠٨، وص٣١١، ٣٤٥، ٣٦٥.

(٢) المحاسن٢: ٤٩٠ ح٥٦٩.

(٣) الكافي٦: ٣٠٧ ح١٤ عن محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر، عن محمد بن خالد، عن سيف التمار.

السويق إذا شرب على الريق وهو جاف أطفأ الحرارة وسكّن المرة، وإذا لت لم يفعل ذلك[١].

ولكن في مثل الباه ورقة البشرة وغيرهما خلاف ذلك حيث يروى عن أبي عبد الله عليه السلام «شرب السويق بالزيت ينبت اللحم ويشد العظم ويرق البشرة ويزيد في الباه»[٢].

وهو في بعض الأحيان بحاجة إلى الغسل والتقليب من إناء إلى إناء آخر، حيث يروي البرقي عن أبي الحسن الماضي: «السويق إذا غسلته سبع مرات وقلبته من إنائه إلى إناء آخر فهو يذهب بالحمى وينزل القوة في الساقين»[٣].

الثالث: ذكرت بعض الروايات غسل السويق ثلاث مرات أو سبع مرات، وهو يشكل مع كونه دقيقاً، فإن نلتزم بأنه قشور فقط أو كالبرغل قابل للغسل بأن يهراق عليه الماء وعندما يركد في أسفل الإناء يراق ما عليه من الماء، أو يراد من الغسل مجرد التقليب من إناء إلى إناء، ولذا روى البرقي عن أبي عبد الله عليه السلام: «املأوا جوف المحموم من السويق، يغسل ثلاث مرات ثم يسقى» قال البرقي في حديث آخر: «يحول من إناء إلى إناء»[٤] حيث يفهم منه اتحاد المعنى، وقد يفهم منه التغاير، ويحتمل إخراج شيء منه بهذه العملية إما الدقيق أو القشور والنخالة، والصحيح أنه بعد قليه يمكن غسله لأنه ينزل إلى أسفل الإناء ولا يختلط مع الماء بسهولة، ولذا قيل: إن الخضخضة هي تحريك الماء والسويق وقلبه وإراقة مائه.

---

(١) الكافي٦: ٣٠٧ ح٣.

(٢) الكافي٦: ٣٠٦ ح٧.

(٣) المحاسن ٢: ٤٨٩ ح٥٦٨.

(٤) المحاسن٢: ١٩٠ ح٥٧٠، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن حماد بن عثمان قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام: والرواية معتبرة.

الرابع: السويق غذاء لا بأس أن يطعم منه المريض ويمتلئ منه لأنه لا يوجب التثقيل لرواية «املأوا جوف المحموم من السويق» المارة، ولرواية «ما أعظم بركة السويق! إذا شربه الإنسان على الشبع أمرأ وهضم الطعام، وإذا شربه الإنسان على الجوع أشبعه، ونعم الزاد في السفر والحضر السويق»[١]. فلا يوجب التثقيل على المريض.

والذي يدل على غذائيته ودوائيته معاً للمريض رواية المبرسم الذي قال أبو عبد الله عليه السلام فيها: «اسقه سويق الشعير فإنه يعافى إن شاء الله وهو غذاء في جوف المريض»[٢].

الخامس: السر في دوائية السويق هو قيامه بمعالجة جذرية، حيث يجرد المرة والبلغم من المعدة بالدرجة الأولى وهي بيت الداء إذا صلحت صلح البدن، ولعله يخرج المرة والبلغم الزائدين من عامة البدن وهو علاج جذري بالإضافة إلى تقويته البنية لمقاومة المرض ويليه خصوصية كل ما يعمل منه السويق، فالأرز قابض ينفع من البطن والذرب، والتفاح ينفع من السم واللسعة، والعدس يطفئ هيجان الدم وغيرها.

السادس: أكثر التأكيد في الروايات على إطعام الأولاد الصغار السويق، لما فيه من إنبات اللحم وشد العظم المساعد على النمو والرشد، فقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام: «اسقوا صبيانكم السويق في صغرهم، فإن ذلك ينبت اللحم ويشد العظم»[٣]. ودخلت عثيمة على أبي عبد الله عليه السلام ومعها ابنها، فقال لها أبو عبد الله عليه السلام: «مالي أرى ابنك نحيفاً؟» قالت: هو عليل، فقال لها: «اسقيه السويق؛ فإنه ينبت اللحم ويشد العظم»[٤].

---

(١) طب الأئمة: ٦٧.

(٢) الكافي٦: ٣٠٧ ح١٤.

(٣) المحاسن٢: ٤٨٩ ح٥٦٤.

(٤) المحاسن٢: ٤٨٩ ح٥٦٣، وانظر ح٥٦٢، ورواه في قرب الإسناد: ١٤، عن محمد بن عيسى، عن بكر بن محمد وهو معتبر.

بل وردت التوصية بشربه قبل ولادة المولود، ولذا قال رجل لأبي عبد الله عليه السلام يولد لنا المولود فيكون فيه البله والضعف، فقال: «ما يمنعك من السويق، اشربه ومر أهلك به، فإنه ينبت اللحم ويشد العظم ولا يولد لكم إلا القوي»[١] .

السابع: اعتاد الناس هذه الأزمنة طبخ السويق مع السكر والزيت وعمل الحلوى منه، فهل لها تلك الخواص؟ الروايات متضاربة فثمة رواية تروي أن علي بن الحسين عليه السلام كان يصطحب السويق المحلى في طريق مكة وفسر المحلى بما يخلطه السكر أو العسل ، وأُخرى تذكر أن أبا الحسن عليه السلام كتب من خراسان إلى المدينة: «لا تسقوا أبا جعفر الثاني السويق بالسكر، فإنه رديء للرجال» وفسره السياري عن عبيد الله أنه يكره للرجال؛ فإنه يقطع النكاح من شدة برده مع السكر[٢]. وروى أبو هاشم قال: كنت في مجلس الرضا عليه السلام فعطشت عطشاً شديداً، وتهيبته أن استسقي في مجلسه، فدعا بماء، فشرب منه جرعة ثم قال: «يا أبا هاشم اشرب، فإنه بارد طيب» فشربت، ثم عطشت أُخرى، فنظر إلى الخادم وقال: «شربة من ماء وسويق وسكر ثم قال: بل السويق، وانثر عليه السكر بعد بلّه وقال: اشرب يا أبا هاشم فإنه يقطع العطش»[٣] ولا تنافي بين الروايات فهو بارد _ أي السويق مع السكر _ يقطع العطش ويضعف عن الباه، ولذا نهى من أن يعطى منه أبو جعفر الثاني عليه السلام.

## التلبينة

يقال إن التلبينة حساء يعمل من دقيق أو نخالة، وربما جعل فيها عسل، سميت بالتلبينة تشبيهاً لها باللبن لبياضها ورقتها.

---

(١) طب الأئمة: ٨٨، عن أحمد بن

(٢) الكافي٦: ٣٠٧ ح١٣.

(٣) الخرائج والجرائح٢: ٦٦٠ ح٣.

وقد وردت فيها روايات مادحة للغاية منها ما رواه البرقي عن أبيه مرسلاً عمن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «لو أغنى عن الموت شيء لأغنت التلبينة» قيل: يا رسول الله ما التلبينة؟ قال: «الحسو باللبن»(١). ورواها في الكافي مرسلة(٢)؛ وصدرها يحمل مضامين عالية وتمثيل رائع لأهم ما يعالج ويدفع المرض فإن ماله الصلاحية لأن يدرأ الموت ــ على فرض وجود شيء كهذا ــ له الصلاحية لأن يعالج الأمراض التي لا تؤدي إلى الموت بطريق أولى.

ولكن المشكلة فيها من ناحيتين، أحدهما السند فهي رواية واحدة مرسلة وضعيفة، ومنقولة بثلاثة أنحاء في الوسائل «اللبينة» وفي البحار «المثلثة» وفي المحاسن «التلبينة».

والثاني: ذيلها حيث يجعل التلبينة هي الحسو باللبن، والمراد بالحسو إما ما يحتسى ــ أي الحساء ــ أو المصدر، بمعنى حسا يحسو حسواً، والحسو: الشرب شيئاً بعد شيء.

وقال الجوهري: الحسو طعام معروف، فعلى هذا الفرض يكون المعنى هو الحساء المتخذ فيه اللبن، وتكون التلبينة مركبة من الدقيق أو النخالة واللبن وقد يضاف لها العسل.

ومهما يكن من ذلك فقد ورد ما يؤيد نفعها مثل ما يرويه الكليني بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن التلبين يجلو القلب الحزين كما تجلو الأصابع العرق من الجبين»(٣).

---

(١) المحاسن٢: ٤٠٥ ح١٠٩، الوسائل٢٥: ٧٢ ح٣١٢١٤، البحار٦٣: ٨٧ ح٨.

(٢) الكافي٦: ٣٢١ ح٣، قال: وروي عن أبي عبد الله عليه السلام قال، قال النبي صلى الله عليه وآله: «لو أغنى عن الموت شيء لأغنت التلبينة» فقيل: يا رسول الله وما التلبينة؟ قال: «الحسو باللبن، الحسو باللبن» وكررها ثلاثاً، قال ورواه.

(٣) الكافي٦: ٣٢٠ ح٢ عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن حديد، عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام ورواه في المحاسن٢: ٤٠٥ ح١١٠ عن علي بن حديد.

وهـناك روايات متعددة مروية عن عائشة مادحة للتلبينة ومداومتها على النار ما دام هناك مريض في الدار غير أنها ضعيفة السند.

## خبز الشعير

لم يـرد في دوائـية خـبز الشعير سوى روايتين واحدة يرويها الكليني عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: «فضل خبز الشعير على البر كفضلنا على الناس، وما من نبي إلا وقد دعا لآكـل الشـعير وبـارك علـيه، ومـا دخل جوفاً إلا وأخرج كل داء فيه، وهو قوت الأنبياء، وطعام الأبرار، أبى الله أن يجعل قوت أنبيائه إلا شعيراً»(١) وهي مختصة بخبز الشعير وإن نقلها في الوسائل بلفظ «فضل الشعير ...» من دون ذكر الخبز.

وهـي رواية جامعة كافية ووافية وواردة في كتاب معتبر في غاية الاعتبار ورواتها كلهم ثقات، ولكن فيها خدشة لأنها من متفردات محمد بن عيسى عن يونس، فقد استثناها ابن الوليد ولم يعمل بها وتابعه العلماء.

وفي مقـابل هـذه الـرواية روايـات أُخرى دالة على الاستهانة بالشعير وتعتـبر أصـل وجـوده نتيجة لمعصية وظلم، رواية يرويها الصدوق في العلل أن علياً عليه السلام سئل مما خلق الله الشعير؟ فقال: «إن الله تبارك وتعالى أمر آدم عليه السلام أن ازرع ممـا اخـترت لنفسـك، وجـاءه جـبرئيل بقبضة من الحنطة فقبض آدم على قبضة وقبضت حواء على أُخرى، فقال آدم لحواء: لا تزرعي أنت، فلم تقبل أمر آدم، فكـلما زرع آدم جـاء حـنطة، وكـلما زرعت حواء جاء شعيراً»(٢) وفي رواية أُخرى: «أنه لما أكل آدم وحواء من شجرة الحنطة عاد مكانه شعيراً، فأصل الحنطة كلها مما لم يأكلاه، وأصل الشعير كله مما عاد مكان ما أكلاه»(٣).

---

(١) الكـافي٦: ٣٠٤ ح١، رواهـا في مكـارم الأخلاق: ١٥٤، إلى أن فيها «أبى الله أن يجعل قوت الأنبياء للأشقياء».

(٢) علل الشرائع٢: ٥٧٤.

(٣) معاني الأخبار: ١٠٩.

وفي رواية ثالثة: أن عيسى قال: «عليكم بالبقل البري وخبز الشعير وإياكم وخبز البر؛ فإني أخاف أن لا تقوموا بشكره»[١] وفي رواية رابعة: «فمن زرع حنطة فخرج زرعه كثير الشعير فبظلم عمله»[٢]. فقد نجد بعض التناقض.

ولكن المسلم أن خبز الشعير كان طعام النبيين والوصيين جميعاً حتى النبي سليمان عليه السلام والإمام المهدي عليه السلام المالكين للدنيا، فقد كان سليمان يطعم أضيافه اللحم بالحواري ويأكل هو الشعير غير منخول[٣]، ويروى في طعام الإمام المهدي عليه السلام «ما طعامه إلا الشعير الجشب»[٤].

ولم يأكل النبي صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليه السلام سوى خبز الشعير ولم يأكل خبز الحنطة أبداً.

ولا يعقل أن يجعل الله سبحانه قوت الأنبياء ما هو مضر خصوصاً وقد روي عن الصادق عليه السلام قوله: «لو علم الله في شيء شفاء أكثر من الشعير ما جعله الله غذاء الأنبياء عليهم السلام»[٥] الدالة على دوائية خبز الشعير، ومضمونها معقول وإن لم يكن لها سند، فإن الله سبحانه وتعالى يختار لأنبيائه وأحبائه الأفضل، وإن كان لا يختار لهم الألذ والأقرب للشهوة.

خصوصاً وقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: «يا بن مسعود إن شئت نبأتك بأمر نوح نبي الله، إنه عاش ألف سنة إلا خمسين عاماً يدعو إلى الله فكان إذا أصبح قال لا أمسي وإذا أمسى قال لا أُصبح، وكان لباسه الشعر وطعامه الشعير...»[٦]، ولا نفصل أكثر من ذلك.

---

(١) تحف العقول: ٥٠٩.

(٢) تفسير العياشي١: ٢٨٤ ح٣٠٤، عن عبد الله بن أبي يعفور قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام.

(٣) دعوات الراوندي: ٦٢.

(٤) كتاب الغيبة: ٢٣٤.

(٥) مكارم الأخلاق: ١٥٤.

(٦) مكارم الأخلاق: ٤٤٧.

# التداوي بالتطهير

## الحمّام

ليس التداوي بالحمّام من ناحية كونه تطهيراً ومُذهباً للأوساخ والدرن فقط، بل الظاهر من الأخبار دخالة الحرارة الموجودة فيه لأن الحمام بالدرجة الأُولى هو البيت الحار، وأكثر من ذلك فإن الحمام في السابق يصمّم على أساس الطبائع الأربع في البدن: فموضع منه بارد جاف، وآخر بارد رطب، وثالث حار جاف، ورابع حار رطب[1]، ويبدو أن كل بيت منه يعالج ما هو نقيضه من الطبائع، فالحار الرطب يعالج البارد الجاف أي البلغم مثلاً وهكذا، وبذلك يكون للرطوبة والبخار الأثر في العلاج بالحمام أيضاً.

وأما الدليل على دوائية الحمام بصورة كلية فهو من الأخبار أولها رواية التثليث عن النبي ﷺ: «الداء ثلاثة والدواء ثلاثة، فإما الداء الدم والمرة والبلغم، فدواء الدم الحجامة، ودواء البلغم الحمام، ودواء المرة المشي»[2].

فهو ـ أي الحمام ـ يعالج قسماً من ثلاثة أقسام من المرض، فقد يبلغ الثلث، مما يرتبط بالبلغم، والذي يكون في آخر العمر من الأمراض معلولة لسلطة البلغم، وهي كثيرة وصعبة كما هو مشهود ومألوف، ويؤيد معالجته البلغم ما جاء في الرسالة الذهبية: «ومن أراد أن يذهب البلغم من بدنه وينقصه فليأكل كل بكرة شيئاً من الجوارش الحريف ويكثر دخول الحمّام...»[3].

---

(١) جاء في الرسالة الذهبية: ٤١، واعلم يا أمير المؤمنين أن الحمام ركّب على تركيب الجسد، للحمام أربع بيوت، مثل أربع طبائع الجسد: البيت الأول بارد يابس، والثاني بارد رطب، والثالث حار رطب، والرابع حار يابس.

(٢) الفقيه١: ١٢٦ ح٢٩٩.

(٣) البحار٥٩: ٣٢٥.

والطائفة الثانية: الروايات المعرّفة لأفضل الدواء، منها ما يرويه ابنا بسطام عن أبي عبد الله عليه السلام: «خير ما تدوايتم به الحجامة والسعوط والحمّام والحقنة»[(١)]، وفي رواية أُخرى: «خير ما تداويتم به الحقنة والسعوط والحجامة والحمّام»[(٢)].

والطائفة الثالثة: روايات طب العرب، منها ما يرويه ابنا بسطام عن أبي جعفر عليه السلام قال: «طب العرب في سبع: شرطة الحجامة، والحقنة، والحمام، والسعوط، والقيء، وشربة عسل، وآخر الدواء الكي، وربما يزاد فيه النورة»[(٣)].

وفي رواية أُخرى: « طب العرب في خمسة: شرطة الحجام، والحقنة، والسعوط، والقيء، والحمام، وآخر الدواء الكي»[(٤)].

وهذه الروايات وإن كانت مما لا اعتماد على أسنادها مع وجود المناقشة في دلالة بعضها، غير أن التوصية بالاستحمام والأمر به على الإطلاق وفي خصوص بعض الأمراض التي منها البلغم والمرة ووجع الرأس وعمل النبي ﷺ والأئمة قد تجبر ذلك الضعف وتكفي في مثل المقام.

وخصوصاً فإن الروايات دلت على أن الحمام يعالج الهزال بعد ما دلت على أن سبب الهزال هو المرض، فقد روى الكليني بسند معتبر عن سليمان الجعفري قال: مرضت حتى ذهب لحمي، فدخلت على الرضا عليه السلام فقال: «أيسرك أن يعود إليك لحمك؟» قلت: بلى، قال: «الزم الحمام غباً، فإنه يعود إليك لحمك فإن إدمانه يورث السل»[(٥)]، وسيأتي تفصيل تأثير الحمام في السمنة والهزال في علاج السمنة والهزال في الأمراض الخاصة.

---

(١) طب الأئمة: ٥٤، عن حفص بن عمر، عن القاسم بن محمد، عن إسماعيل بن أبي الحسن، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) طب الأئمة: ٥٧.

(٣) طب الأئمة: ٥٥.

(٤) طب الأئمة: ٥٥.

(٥) الكافي٦: ٤٩٧ ح٤ عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن عبد الله بن محمد الحجل، عن سليمان الجعفري، والكل ثقات.

ويدل على أن الحمام مما يرتجى منه شفاء الأمراض الدعاء المأثور لمن دخل الحمام فإن من جملته «فإذا اغتسلت فقل: اللهم اجعله لي نوراً وطهوراً من ذنوبي وحرزاً وشفاء لجسمي يا أرحم الراحمين»(١).

وينبغي التنبيه على أُمور:

١ـ يشترط أن يكون الحمام حاراً أكثر من اللازم، لأن الحمام هو البيت الحار كما قلنا والتأثير للحرارة ولذا روي أن موسى بن جعفر عليه السلام إذا أراد دخول الحمام أمر أن يوقد له عليه ثلاثاً، فكان لا يمكنه دخوله حتى يدخله السودان فيلقون له اللبود، فإذا دخله فمرة قاعد ومرة قائم»(٢). الحديث، واللبود هي نوع من الحُصُر. وروى أن أمير المؤمنين عليه السلام كان إذا دخل الحمام هاجت به الحرارة صب عليه الماء البارد فتسكن عنه الحرارة(٣)، كل ذلك دليل على أن الحمام يجب أن يكون حاراً أكثر من المعتاد.

٢ـ ولعل السر في دوائية الحمام وعمومية دوائيته هو تعديله الطبائع وخصوصاً البلغم كما مر، بل جميع الطبائع لما جاء في الرسالة الذهبية: «ومنفعة الحمام عظيمة يؤدي إلى الاعتدال، وينقي الدرن، ويلين العصب والعروق ويقوي الأعضاء الكبار، ويذيب الفضول، ويذهب العفن»(٤)، فلم تقتصر على إيجاده الاعتدال المقصود به اعتدال الطبائع، لعدم تصور شيء آخر، وذكرت منافع عظيمة جداً منها تليين العروق والعصب وإذابة الفضول الذي يسبب حتى مثل فتح العروق المسدودة في البدن وزوال الفضول الموجودة فيها.

---

(١) كتاب التعريف للصفواني: ٣.

(٢) الكافي٦: ٥٠٩ ح١، علي بن محمد بن بندار ومحمد بن الحسن جميعاً، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر، عن الحسين بن موسى قال كان أبي موسى بن جعفر عليه السلام وإبراهيم ضعيف.

(٣) طب الأئمة: ٥٨.

(٤) الرسالة الذهبية: ٤١، البحار٥٩: ٣٢٢.

ويدل في خصوص المرة والبلغم ما روي عن الصادق عليه السلام: «من دخل الحمام على الريق أنقى البلغم، وإن دخلته بعد الأكل أنقى المرة»[(١)].

٣ـ هنالك أعمال خاصة يعملها الإنسان في الحمام تداوي بعض الأمراض أو عامتها منها غسل الرجلين بالماء البارد، أو مجرد الصب؛ لما روي: «... وصب الماء البارد على قدميك إذا خرجت فإنه يسل الداء من جسدك، فإذا لبست ثيابك فقل: اللهم ألبسني التقوى وجنبني الردى، فإذا فعلت ذلك أمنت من كل داء»[(٢)].

ومنها: تناول خمس جرع من ماء فاتر لكي يسلم من وجع الرأس، أو صب سبعة أكف ماء حار قبل كل شيء لوجع الرأس أيضاً، والخضاب بالحناء بعد الطلاء للوضح والبهق وغيرها يأتي تفصيلها.

٤ـ لعل الجميع يدخل الحمام، والدخول المقصود به الدوائية هنا هو دخوله أكثر من المقدار المعتاد، وهو الدخول غباً يعني يوماً نعم ويوماً لا، كما يستفاد من قول الإمام عليه السلام المار للهزيل المريض: «ادخل الحمام غباً» وفي رواية أُخرى: «من أراد أن يحمل لحماً فليدخل الحمام، يوماً ويغب يوماً، ومن أراد أن يضمر وكان كثير اللحم فليدخل الحمام كل يوم»[(٣)].

والذي استنتجه من مجموع الأخبار أنَّ من كان هزيلاً ومرضه يؤدي إلى الهزال دخله غباً، ومن كان مرضه ناشئاً من السمنة دخله كل يوم حتى يضمر ويهزل وتزول علة المرض.

---

(١) طب الأئمة: ٦٦.

(٢) روضة الواعظين: ٣٠٧.

(٣) الكافي٦: ٤٩٩ ح١١، عن أحمد بن محمد، عن علي بن أحمد بن أشيم، عن سليمان الجعفري، وعلي مجهول.

# النورة

لا شك أن النورة طهور، وورد التأكيد عليها وضرورة فعلها كل خمسة عشر يوماً ونهي عن تركها أكثر من عشرين يوماً للمرأة وأربعين يوماً للرجل.

وبعد ذلك فقد جاءت الأخبار الكثيرة بأنها دواء له أصالة وقِدَم، فقد روي: «من دواء الأنبياء الحجامة والنورة والسعوط»[(١)]، بل روي: «أن أفضل الدواء في أربعة أشياء: الحجامة، والحقنة، والنورة، والقيء»[(٢)].

والروايات الدالة على دوائية النورة ثلاث طوائف:

الطائفة الأُولى: الروايات الحاصرة للدواء في أربعة، منها الرواية المعتبرة التي يرويها الكليني بسند معتبر عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الدواء أربعة: السعوط، والحجامة، والنورة، والحقنة»[(٣)]، وهي بين أن نحملها على أفضل الدواء كما جاء في الرواية المارة، أو نحملها على أن كل واحدة منها تداوي طيفاً واسعاً من الأمراض قد يبلغ الربع، وروى في طب الأئمة: «الدواء أربعة: الحجامة والطلاء، والقيء، والحقنة»[(٤)]،والطلاء هو النورة.

وروى النعمان عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «الدواء في أربعة: الحجامة، والحقنة، والنورة، والقيء»[(٥)].

---

(١) طب الأئمة: ٥٧، عن الزبير بن بكار، عن محمد بن عبد العزيز، عن محمد بن إسحاق بن عمار، عن فضيل الرسان قال قال: أبو عبد الله عليه السلام.

(٢) البحار٥٩: ٢٧٣.

(٣) الكافي٨: ١٩٢ ح٢٢٦، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي، عن أبي سلمة عن معتب، والظاهر أن أبا سلمة هو سالم بن مكرم الثقة.

(٤) طب الأئمة: ٥٥، عن المنذر بن عبد الله ، عن حماد بن عيسى، عن حريز بن عبد الله، عن جعفر بن محمد عليه السلام.

(٥) دعائم الإسلام٢: ١٤٥.

الطائفة الثانية: الروايات الذاكرة لطب العرب منها ما رواه ابنا بسطام عن أبي جعفر عليه السلام قال: «طب العرب في سبعة ... وربما يزاد فيه النورة»[١].

الطائفة الثالثة: الروايات الدالة على الأمراض التي تعالجها النورة، منها ما يرويه ابن إدريس عن كتاب الجامع للبزنطي في حديث قال: «وشعر الجسد إذا طال قطع ماء الصلب، وأرخى المفاصل، وورث الضعف والسل، وإن النورة تزيد في ماء الصلب، وتقوي البدن، وتزيد في شحم الكليتين، وتسمن البدن»[٢].

ويبدو أن النورة أيضاً تعالج معالجة جذرية لأنها تعالج المرة السوداء وبالتالي الأمراض التي تحصل من جراء زيادتها، لما جاء في الرسالة الذهبية: «ومن أراد أن يحرق السوداء فعليه بكثرة القيء، وفصد العروق، ومداومة النورة»[٣]، وسيأتي في علاج آحاد الأمراض ما تعالجه النورة من الأمراض خصوصاً إذا اختضب المتنور بالحناء أو خلط النورة بها.

---

(١) طب الأئمة: ٥٥.

(٢) السرائر، نقلاً من كتاب الجامع لأحمد بن أبي نصر البزنطي، عن الحسن بن علي بن يقطين، عن أبيه، عن أبي الحسن الأول عليه السلام.

(٣) الرسالة الذهبية: ٤٢.

# التداوي بالتدهين والتمريخ والغمز

وهـذه طـريقة أُخرى للتداوي فيها نوع من التعميم بحيث تعالج أمراضاً كـثيرة، وإن لم يـبلغ جميع الأمراض. والتدهين بالدرجة الأُولى هو تدهين الرأس ويلـيه تدهين الجبين والحاجبين والعارضين وسائر الجسد، والأدهان كثيرة أهمها دهن البنفسج ويقع الكلام فيه.

## دهن البنفسج

قـد لا نـبالغ إذا قلـنا بأن دهن البنفسج من المعاجز الطبية وقد ذكر له مـن الفضل والآثار الطيبة بما لا يذكر لشيء من الدواء والعلاج والوقاية، فقد روي عـن رسـول الله ﷺ «علـيكم بدهن البنفسج، فإن له فضلاً على الأدهان كفضـلي عـلى سائر الخلق»[1] ومنه يعلم أن التفاوت بين دهن البنفسج وغيره كـبير جـداً، بـل لا يتصـور كـم هو الفرق بينه وبينها ، لعدم تصور الفرق بين الرسـول ﷺ وسائر الناس، وجاء عن أبي عبد الله عليه السلام بسند معتبر: «البنفسج سـيد الأدهـان»[2]، والـروايات الممجـدة به كثيرة جداً والتعابير في التعريف به مختلفة ومتنوعة.

---

(١) قرب الإسناد: ١١٨، عن الحسين بن علوان، عن جعفر عن أبيه قال، قال رسول الله ﷺ، والسند معتبر.

(٢) الكـافي٦: ٥٢١ ح٤، عـن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام.

والمهم الخاصية الدوائية ومدى عموميتها، فقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «فضل البنفسج على الأدهان كفضل الإسلام على الأديان، نعم الدهن البنفسج ليذهب بالداء من الرأس والعينين»[١].

وهناك روايات تذكر الأمراض التي يعالجها البنفسج منها الحمى فقد روي: «اكسروا حر الحمى بالبنفسج»[٢].

ومنها الصداع، فقد ورد: «دهن الحاجبين بالبنفسج يذهب بالصداع»[٣] وغيرها.

وأهم ما فيه أنه يعالج معالجة جذرية ويقوم بتعديل الطبائع فقد روي: «أربعة يعدلن الطبائع: الرمان السوراني والبسر المطبوخ والبنفسج والهندباء»[٤] وهو الغاية القصوى المطلوبة للجسد.

وليس استعمال البنفسج مقصوراً على التدهين، فقد ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام: «استعطوا بالبنفسج فإن رسول الله ﷺ قال: لو يعلم الناس ما في البنفسج لحسوه حسواً»[٥]، والاستعاط هو التقطير في الأنف والحسو الشرب شيئاً فشيئاً أنا استفيد من هذه الرواية معاني عظيمة وكثيرة، خصوصاً إذا ضم إليه مثل قولهم عليهم السلام: «دهن الليل يجري في العروق»[٦] ومثل ما ذكر من أنه

(١) الكافي٦: ٥٢١ ح٥، عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن علي بن حسان، عن عبد الرحمن بن كثير، عن أبي عبد الله عليه السلام، وعبد الرحمن ضعيف.

(٢) الكافي٦: ٥٢٢ ح١١، عن أحمد بن محمد، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) الكافي ٦: ٥٢٢ ح٩.

(٤) الخصال : ٢٤٩ ح١١٣.

(٥) الكافي٦: ٥٢٣ ح٧ محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام

(٦) الكافي ٦: ٥٢٢ ح٥، محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام والسند صحيح.

يفتح السدد، فهو يعالج كل مسدود ومغلق سواء في الأمعاء أو عروق الدم ويفتح السدد.

وروي عن عقبة قال: أُهديتْ إلى أبي عبد الله عليه السلام بغلة فصرعت الذي أُرسلت بها معه فأمته فدخلنا المدينة فأخبرنا أبا عبد الله عليه السلام فقال: «أفلا اسعطتموه بنفسجاً؟» فأسعط بالبنفسج فبرئ، ثم قال: «يا عقبة إن البنفسج بارد في الصيف، حار في الشتاء لين على شيعتنا، يابس على عدونا، لو يعلم الناس ما في البنفسج قامت أوقيته بدينار»[1] وفي هذا الكلام أسرار منها النسبية في الطبع بحاجة إلى دراسة متكاملة قد نتعرض لها في كتاب آخر إن شاء الله تعالى.

## الغمز والتمريخ

وهو عصر البدن والكبس باليد، وقد يتحقق بالنسبة لكل عضو فيزيد فيه؛ لما جاء في الفقه الرضوي: «وأروي أنه لو كان شيء يزيد في البدن لكان الغمز يزيد، واللّين من الثياب، وكذلك الطيب ودخول الحمام»[2]، فهذا نوع من العلاج للعضو الضعيف والمشلول، ولكن لا يُقحمه ذلك الكلام في العلاج.

نعم قوله بعد ذلك فيه دليل على العلاج، فقد قال عليه السلام: «ولو غمز الميت فعاش، لما أنكرت ذلك».

وظاهره غمز جميع البدن، وقد يدخل فيه مثل غمز صدر الميت الذي يؤدي إلى الإفاقة في بعض الأحيان.

---

(١) الكافي٦: ٥٢١ ح٢، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن جعفر بن محمد بن أبي زيد الرازي، عن أبيه، عن صالح بن عقبة، عن أبيه قال، وأمته أي أصابت أم رأسه وشجته.

(٢) فقه الرضا عليه السلام: ٤٦.

ويبقى التمريخ فهو محمود ممدوح وله فصول، فقد جاء في الرسالة الذهبية في ذكر فصول السنة «كانون الآخر وينفع فيه دخول الحمام والتمريخ بدهن الخيري»[(١)] وجاء في نيسان: «يعالج الجماع والتمريخ بالدهن في الحمام»[(٢)] والجميع داخل في فضاء الوقاية دون العلاج.

# السعوط

السعوط هو إدخال الدواء في الأنف، فهو طريق للتداوي وإيصال الدواء إلى موضع الداء، كالرأس فيعالج وجعه ومرضه، وليس له دواء معين بل يختلف ما يستعط به من مرض إلى مرض.

ومع ذلك فقد ورد: «الدواء أربعة السعوط، والحجامة، والنورة، والحقنة»[(٣)]، وفي حديث الأربعمائة «السعوط مصحة للرأس وشفاء للبدن وسائر أوجاع الرأس»[(٤)]، وعن ابن عباس: «أن خير ما تداويتم به السعوط»[(٥)].

ويظهر منها التأكيد على الرأس وأوجاع الرأس لأنه كما قلنا وسيلة لإيصال الدواء إلى الرأس ولكنه ذكر مع الرأس أنه شفاء للبدن، فقد يكون شفاء أمراض الرأس يؤدي إلى شفاء البدن، باعتبار أن الرأس هو القائد للبدن والمنظم لأعماله والمسير لأجهزته.

---

(١) الرسالة الذهبية : ٢٠، ٦١.

(٢) البحار ٥٩: ٣١٢.

(٣) الكافي٨: ١٩٢ ح٢٢٦، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي، عن أبي سلمة، عن معقب، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٤) تحف العقول: ١٠١.

(٥) البحار٥٩: ١١٥.

وأما ما يستعط به فقد كان النبي ﷺ يستعط بدهن الجلجلان من وجع الـرأس، وكـان موسـى بـن جعفـر عليه السلام والإمام الرضا عليه السلام يستعطان بالشليثا والزنبق الشديد الحر للجماع، ومنه يعلم عدم اختصاصه بأوجاع الرأس.

وقـد يسـتعط بمـاء دواء الشـافية المذكور في الأدوية المركبة الآتية، ويأتي تفصيل ذلك ودليله في الأدلة الخاصة.

# التداوي بالأدوية المركبة

وهـي في الغالـب أدويـة معقدة تتكون من عقاقير كثيرة صعبة الحصول ولهـا مـنافع كـثيرة تداوي الكثير من الأمراض الصعبة وغير الصعبة، وأكثرها داخـل في الأسـرار النـبوية وأسـرار الأئمـة الـتي يعلمونها شيعتهم ومواليهم لينـتفعوا بهـا ويسـتغنوا عـن أنـواع العلاجـات الصعبة والخطيرة كالعمليات الجراحية والبط والكي وغيرها.

ونحن نذكر هذه الأدوية تحت أرقام مثل الدواء الأول الدواء الثاني حتى يسهل الإرجاع إليها عند ذكر علاج آحاد الأمراض في القسم الثاني.

## الدواء الأول

قال عبد الله و الحسين ابنا بسطام أملى علينا أحمد بن رباح المطبب هذه الأدوية و ذكر أنه عرضها للإمام فرضيها وقال: إنها تنفع بإذن الله تعالى من المرة السـوداء و الصفراء و البلغم ووجع المعدة و القيء والحمى والبرسام و تشقق الـيدين والـرجلين والأسـر[١] والـزحير ووجـع الـبطن ووجع الكبد والحرّ في الـرأس و ينـبغي أن يحـتمى من التمر و السمك والخل والبقل، و ليكن طعام مـن يشـربه زيـرباجة[٢] بدهـن سمسم يشربه ثلاثة أيام كل يوم مثقالين وكنت أسـقيه مـثقالاً فقـال العالم عليه السلام مثقالين، و ذكر أنه لبعض الأنبياء على

---

(١) الأسر : احتباس البول.

(٢) الزيـرباجة: مرقة تتخذ من الخل والفواكه اليابسة وتطيب بالزعفران ويطرح فيها مثل الكمون ويحلى ببعض الأشياء.

نبينا و آله وعليهم السلام: يؤخذ من الخيار شنبر(١) رطل منقى و ينقع في رطل من ماء يوماً وليلة ثم يصفى فيؤخذ صفوه و يطرح ثفله و يجعل مع صفوه رطل من عسل(٢) و رطل من افشرج السفرجل(٣) وأربعين مثقالاً من دهن ورد(٤) ثم يطبخه بنار لينة حتى يثخن ثم ينزل عن النار و يتركه حتى يبرد، فإذا برد جعلتَ فيه الفلفل(٥) ودار فلفل(٦) وقرفة القرنفل(٧) وقرنفل(٨) وقاقلة(٩) وزنجبيل(١٠) ودار صيني(١١) و جوزبوا(١٢) من كل واحد ثلاثة مثاقيل مدقوق

---

(١) خيار شنبر: وهو بالفارسية «فلوس» وبالانكليزية «CUINCE ,CASSIAPULP» وبالفرنسية CASSE واسمه العلمي «CASSIA FISTULA» وبالهندية «AMALCAS».

(٢) العسل ويسمى بالإنكليزية «HONEY».

(٣) افشرج السفرجل، والسفرجل هو «به» بالفارسية، و «QUINCE» بالإنكليزية وإسمه العلمي «CYONIA» ، والأفشرج هو «افشره» بالفارسية وبالإنكليزية «EXPRESSDGUISE». وهو أن يؤخذ ماؤه ويوضع في جرة ويوضع في الشمس حتى يربى.

(٤) دهن ورد بالفارسية «روغن گل سرخ» وهو مفورة الورد مع دهن الزيت، واسمه بالإنكليزية «OIL ROSASPP»، واسمه العلمي «OIL ROSADAMASCENA».

(٥) الفلفل، وهو بالإنكليزية «PEPPER» ، وبالفرنسية POIVRE واسمه العلمي « PIPER NIGRUM».

(٦) دار فلفل: وهو بالفارسية «فلفل دراز» بالإنكليزية «LONG PEPPER»، وبالفرنسية PIOURIERLONG واسمه العلمي «NGUM»

(٧) قرفة القرنفل: هو قشر المقل وقيل هو من نوع من الدارَ صيني وهي رقيقة صلبة إلى السواد بلا تخلخل أصلاً.

(٨) القرنفل بالفارسية «ميخك»

(٩) قاقلة: وهو الهيل أو هل بوا واسمه بالإنكليزية «CRDAMOM» وبالفرنسية CARDAMOME .

(١٠) زنجبيل: ويقال له بالفارسية «زنجفيل » وبالانكليزية «Ginger» وبالفرنسية GINGEMBRE واسمه العلمي «ZINGIBAR OFFICINOLE».

(١١) دار صيني: ويقال له بالفارسية «دار چين» وبالإنكليزية «cinnamon.white canel» وبالفرنسية CANNEAAE واسمه العلمي «CINNAMOMUM ZEYLAICUM (PREYN)».

(١٢) جوز بوا جوزة الطيب ويسمى بالفارسية «جوز بويا» وبالإنكليزية «NUTMEG» وبالفرنسية MUSCADE واسمه العلمي «MYRISTIEA OFFICNALIS».

منخول، فإذا جعلت فيه هذه الأخلاط عجنت بعضه ببعض وجعلته في جرة خضراء أو في قارورة، و الشربة منه مثقالان على الريق نافع بإذن الله عز وجل، وهو نافع لما ذكر ولليرقان و الحمى الصلبة الشديدة التي يتخوف على صاحبها البرسام والحرارة[١].

وفي هذا الكلام مؤيدات لما سلف منا في كتاب الأمراض منها أن منشأ الطب من الأنبياء، إذ بعد ما ذكر المطبب الدواء للإمام ويبدو أنه أخذه من غير الإمام، كأساتذته من الأطباء والعارفين بالطب اليوناني وغيره أو من بعض الكتب، بيّن له الإمام الأصل في هذا الدواء، وأنه نبي من الأنبياء، وأمضاه ليكون من السياسة الإمضائية التي تعرضنا لها، مع إجراء بعض التعديل وهو التوصية باستعمال مثقالين منه بعد ما كان المتصور هو مثقال واحد، مما يدخل في السياسة التعديلية التي ذكرناها هناك.

## الدواء الثاني

روى ابنا بسطام: دواء لخفقان الفؤاد و النفس العالي ووجع المعدة و تقويتها ووجع الخاصرة ويزيد في ماء الوجه و يذهب بالصفار، وهو نافع بإذن الله عز وجل:

أن تأخذ من الزنجبيل[٢] اليابس اثنين و سبعين مثقالاً ومن الدار فلفل أربعين مثقالاً و من شنة[٣] و ساذج[٤] وفلفل و اهليلج أسود[٥] وقاقلة[٦]

---

(١) طب الأئمة: ٧٥.

(٢) الزنجبيل والفلفل ودار فلفل والقاقلة وجوز الطيب تقدم معادلها في الدواء الأول.

(٣) الشنة ولعله الأشنة وهي أجزاء شعرية تتخلق بأصول الأشجار وأجودها ما على الصنوبر، وروي «شبه » وهو ضرب من الشوك.

(٤) الساذج أوراق تظهر على وجه الماء وقضبان، بمنزلة عدس الماء.

(٥) إهليلج أسود بالفارسية «هليله سياه» وبالانكليزية «black myrobalan».

(٦) قاقلة وهو هل أو هيل بوا بالفارسية وبالإنكليزية الصغار منه «CARDMOMS» والكبار «RPUND CARDAMOM» وبالفرنسية CAEDAMOME .

مـربى[١] وجـوز طيب[٢] ونانخواه[٣] وحب الرمان الحلو[٤] و شونيز[٥] و كمون كـرماني[٦] من كل واحد أربعة مثاقيل يدق كله و ينخل ثم تأخذ ستمائة مثقال فانـيذ[٧] جـيد فتجعله في برنية[٨] وتصب فيه شيئاً من ماء ثم توقد تحته وقوداً ليـناً حـتى يـذوب الفانيذ ثم تجعله في إناء نظيف ثم تذرّ عليه الأدوية المدقوقة وتعجـنها بـه حـتى تختلط ثم ترفعه في قارورة أو جرة خضراء، الشربة منه مثل جوزة فإنه لا يخالف أصلاً بإذن الله تعالى[٩].

## الدواء الثالث

«دواء عجيـب يـنفع بـاذن الله تعـالى لـورم البطن ووجع المعدة ويقطع البلغم و يذيب الحصاة و الحشو الذي يجتمع في المثانة و وجع الخاصرة»

---

(١) أي ما يؤخذ ماؤه ويوضع في جرة في الشمس حتى يربى.

(٢) جوز طيب هو جوز بوا وبالفارسية «جوز بويا» وقد تقدم.

(٣) نانخواه ويسمى بالفارسية «زنيان» و«كرديان» و«انيسون برى» و«كمون ملوكي» وهو نواة ثمرة نبتة تنبت في شرق ايران ويسمى بالإنكليزية «AMMI».

(٤) حـب الـرمان وبالفارسـية دانـة أنـار. وبالإنكـليزية «ANMERSSEET» « ANISEED ANISE BISHOP VORT».

(٥) شـونيز وهـو الحـبة السـوداء «سـياه دانـه» وبالانكليزية «garden Blackcumin fennel» وبالفرنسية NIGELLE CULTIVEE واسمه العلمي «nigella sativa».

(٦) كمون كرماني واسمه بالفارسية «زيره سياه» «زيره كرماني». وبالإنكليزية «CARAWAY» وبالفرنسية CARVIOFFCINAL واسمه العلمي «CARUM CARVI».

(٧) الفانيذ هو السكر.

(٨) البرنية إناء من خزف.

(٩) طب الأئمة: ٧٧.

تأخذ من الأهليلج الأسود والبليلج والأملج وكور[١] وفلفل ودار فلفل ودار صيني وزنجبيل وشقاقل[٢] ووش(ودج)[٣] واسراون[٤] وخولنجان[٥] اجزاء سواء تدق وتنخل وتلت بسمن بقر حديث وتعجن جميع ذلك بوزنه مرتين عسل منزوع الرغوة أو فانيذ جيد الشربة منه مثل البندقة أو عفصة[٦].

# الدواء الرابع
# « دواء لكثرة الجماع و غيره »

قال ابنا بسطام: هذا عجيب يسخن الكليتين ويكثر صاحبه الجماع و يذهب بالبرون[٧] من المفاصل كلها و هو نافع لوجع الخاصرة و البطن و لرياح

---

(١) كور ولعله كور كندم، وهو جوز جندم «GAVCIN IAMANGOSTONAL» وقيل هو المقل وهو مقل اليهود أيضاً. «BDELLIUM» واسمه العلمي COMMIPHORAMUKUL .

(٢) شقاقل ويسمى «زردك صحرائى» وبالإنكليزية «ANAIS,PARSNIP» واسمه العلمي « MALABILA SCHEKAKUL BOSS»

(٣) وش، ولعله الوشق ويقال له وشا ووشج وهو بالفارسية «اوشق» وبالإنكليزية CUMAMMONIAC وبالفرنسية GOMME AMMONIAGUE، والاسم العلمي DOREMA AMMONIAUM وهو صمغ طبي ، والودج لعله الوج وهو نبات معروف ينبت في الحياض وشطوط المياه وهو بالفاؤسية «اكير تركى» وبالانكليزية «swetflag».

(٤) واسراون اسارون هو حشيشة ذات بذور كثيرة طيبة الرائحة، وهو بالإنكليزية FOALFOOT، وبالفرنسية ASARET واسمه العلمي ASARUM EUROPAEUM .

(٥) خولنجان وهو بالإنكليزية «LESSER GALANGAL» وبالفارسية «قسط تلخ» واسمه العلمي ALPINIA OFFICNIERUM HANCE.

(٦) طب الأئمة: ٧٧.

(٧) كذا في النسخ، ولعله تصحيف البرودة.

البطن و لرياح المفاصل و لمن يشق عليه البول ولمن لا يستطيع أن يحبس بوله و لضربان الفؤاد و النفس العالي و النفخة و التخمة و اللوي في البطن و يجلو الفؤاد يشتهي الطعام و يسكن وجع الصدر وصفرة العين و صفرة اللون واليرقان و كثرة العطش و لمن يشتكي عينه و لوجع الرأس و نقصان الدماغ وللحمى النافض ولكل داء قديم وحديث جيد مجرب لا يخالف أصلاً الشربة منه مثقالان و كان عندنا مثقال فغيره الإمام عليه السلام.

تأخذ اهليلج اسود واهليلج اصفر وسقمونيا(١) من كل واحد ست مثاقيل وفلفل ودار فلفل و زنجبيل يابس و نانخواه و خشخاش احمر(٢) وملح هندي(٣) من كل واحد اربعة مثاقيل ونارمشك(٤) وقاقلة وسنبل(٥) و شقاقل(٦)

---

(١) سقمونيا ويسمى المحمودة وهو بالإنكليزية «scamony»، وبالفرنسية SCAMNONEE، والاسم العلمي CONVOIVULUS SCAMMONIA.

(٢) خشخاش، أبيض وأسود والأبيض ما كان ورده أبيض والأسود ورده أرغواني وعليه بقع سود، وحبه أسود ولعله المقصود بالأحمر، ويسمى «كوكنار»وبالإنكليزية «opium poppy» واسمه العلمي «papave raceae».

(٣) ملح هندي، وهو بالفارسية «نمك سياه» وبالهندية «KALA NAMAK» وبالإنكليزية «BLACK SALT».

(٤) نارمشك وتأويله بالفارسية «مشك الرمان» رمانة صغيرة مفتوحة كأنها وردة، ولعله رمان الزينة، وهو بالإنكليزية IRONWOOD TREE، وبالفرنسية MESUA، وبالهندية ناگ كزار واسمه العلمي MESUA FERREA.

(٥) السنبل: ولعله سنبل الطيب، ويسمى أيضاً الريان، وهو بالإنكليزية «VALERIAN» وبالفرنسية VALEEIANEواسمه العلمي«VALERIANA OFFICNALIS».

(٦) شقاقل، واسمه أيضاً «زردك صحرائى» وبالإنكليزية «PARSNIP,ANAIS» واسمه العلمي «ERYNGIUM CAMPESTRE» MALABAILA SCHEKAKUL BOISS.

وعـود البلسان[١] و حب البلسان[٢] و سليخة مقشرة[٣] وعلك رومي[٤] وعاقر قـرحا[٥] ودارصيني من كل واحد مثقالين تدق هذه الادوية كلها و عجن بعد ما تـنخل غـير السـقمونيا فانـه يدق على حدته ولا ينخل ثم يخلط جميعاً ويوخذ خمسة وثمانين مثقالا فانيذ سجزى[٦] جيد ويذاب في الطبخين بنار لينة ويلت به الادويـة ثـم يعجـن ذلـك كلـه بعسل منزوع الرغوة ثم ترفع في قارورة أوجرة خضـراء فاذا احتجت اليه فخذ منه على الريق مثقالين بما شئت من الشراب و عند منامك مثله فانه عجيب لجميع ما وصفناه إن شاء الله[٧].

# الدواء الخامس

# الدواء الجامع

وهو دواء الإمام الرضا عليه السلام وقد وردت التوصية به لأمراض كثيرة مثل مـا يـرويه ابـنا بسطام عن محمد بن علي بن رنجويه المتطبب قال حدثنا عبدالله بـن عثمان قال: شكوت الى أبي جعفر محمد بن علي بن موسى عليهم السلام بـرد المعـدة في معدتـي خفقانـا في فـؤادي فقال: «أين أنت عن دواء أبي و هو

(١) عـود البلسـان، والبلسان بالإنكليزية «BALSAM»، واسمه العلمي COMMIPYORA OPPBA LSAMUM».

(٢) حب البلسان، ولعل المراد بذره وحبه.

(٣) سليخة مقشرة، ولعل المقصود بها هو الدارسين أو نوع خاص منه وهو .

(٤) علـك رومـي واسمـه بالفارسـية «طـرفا» و«مصـطكى» «كزانكـبين » وهـو بالانكلـيزية «tamarix,MASTIC» «mannatree» ، واسمه العلمي PISTACIA LENTISCUS.

(٥) عاقـر قـرحا واسمـه بالإنكليزية «PILI TORY OF SPAIN» وبالهندية «آكارا كارا» واسمه العلمي «ANTHEMIS PYRETHRUM».

(٦) الفانـيذ هـو السكر، والسجري هو السجزي هو السجستاني، أي السكر الذي يعمل في سجتان.

(٧) طب الأئمة: ٧٧.

الدواء الجامع» قلت: يا بن رسول الله وما هو ؟ قال: «معروف عند الشيعة» قلت: سيدي ومولاي فأنا كأحدهم فأعطني صفته حتى أُعالجه وأعطي الناس قال: «خذ زعفران وعاقر قرحا و سنبل وقاقلة وبنج[١] وخربق أبيض[٢] وفلفل أبيض[٣] أجزاء سواء وأبرفيون[٤] جزءين يدق ذلك كله دقا ناعماً وينخل بحريرة ويعجن بضعفي وزنه عسلاً منزوع الرغوة فيسقى منه صاحب خفقان الفؤاد ومن به برد المعدة حبة بماء كمون[٥] يطبخ فإنه يعافى بإذن الله تعالى»[٦].

وفي رواية أخرى عن أحمد بن العباس بن المفضل قال حدثني أخي عبد الله بن العباس بن المفضل قال لدغتني عقرب فكادت شوكته حين ضربتني تبلغ بطني من شدة ما ضربتني وكان أبو الحسن العسكري عليه السلام جارنا فصرت إليه فقال إن ابني عبد الله لدغته وهو ذا يتخوف عليه فقال: «اسقوه من الدواء الجامع فإنه دواء الرضا عليه السلام» فقلت: وما هو ؟قال: «دواء معروف» قلت: مولاي فإني لا أعرفه قال: «خذ سنبل وزعفران وقاقلة وعاقر قرحا وخربق أبيض وبنج وفلفل أبيض وأجزاء سواء بالسوية وابرفيون جزءين يلق دقاً ناعماً وينخل

---

(١) البنج بالفارسية «بنگ، شاهدانة» وبالإنكليزية «BHANG HENBANE HEMP»، واسمه العلمي CANNABIS SATIVA.

(٢) خربق أبيض، والخربق بالفارسية «كندس، خربق سفيد» وبالإنكليزية «HELLEBORE WHAIT» وبالفرنسية VERATRE BLANE والاسم العلمي VERATRUM ALBUM.

(٣) فلفل أبيض وهو بالفارسية «فلفل سفيد» وبالإنكليزية «WHAIT PEPPER»، وبالفرنسية «POIVRE» والاسم العلمي «PIPER NIGRUM».

(٤) ابرفيون قيل هو معرب فربيون ويقال له فرفيون بالفارسية، وافربيون، واوبربيون، وهو بالإنكليزية EUPHORBIA، وبالفرنسية EUPHORBE.

(٥) الكمون بالفارسية «زيره» وبالإنكليزية «CUMIN SEED»، والاسم العلمي CUMINUM CYMINUM.

(٦) طب الأئمة: ٩٠.

بحريرة ويعجن بعسل منزوع الرغوة ويسقى منه للسعة الحية والعقرب حبة بماء الحلتيت فإنه يبرأ من ساعته» قال: فعالجناه به وسقيناه فبرئ من ساعته، ونحن نتخذه ونعطيه للناس إلى يومنا هذا[١].

وروى ابنا بسطام، عن محمد بن كثير البزودي قال حدثنا محمد بن سليمان وكان يأخذ علم أهل البيت عن الرضا عليه السلام قال: شكوت الى علي بن موسى الرضا عليه السلام وجعاً بجنبي الأيمن و الأيسر فقال لي: «أين أنت عن الدواء الجامع فإنه دواء مشهور» وعنى به الأدوية التي تقدم ذكرها وقال: «أما للجنب الأيمن فخذ منه حبة واحدة بماء الكمون يطبخ طبخاً، وأما للجنب الأيسر فخذه بماء أصول الكرفس[٢] يطبخ» فقلت: يا ابن رسول الله آخذ منه مثقالاً أو مثقالين قال: «لا بل وزن حبة واحدة فإنك تعافى بإذن الله تعالى»[٣].

# الدواء السادس
# «في البواسير»

أبو الفوارس بن غالب بن محمد بن فارس قال حدثنا احمد بن حماد البصري من ولد نصر بن سيار قال حدثني معمر بن خلاد قال: كان أبو الحسن الرضا عليه السلام كثيراً ما يأمرني باتخاذ هذا الدواء ويقول: «إن فيه منافع كثيرة» ولقد جربته في الأرياح و البواسير فلا والله ما خالف تأخذ هليلج أسود وبليلج وأملج أجزاء سواء فتدقه وتنخله بحريرة ثم تأخذ مثله لوزاً ازرق وهو عند العراقيين مقل أزرق[٤] فتنقع اللوز في ماء الكراث[٥] حتى يماث فيه ثلاثين

---

(١) طب الأئمة: ٨٨

(٢) الكرفس بالإنكليزية «CELERY» واسمه العلمي «APIUM GRAVEOLEKS».

(٣) طب الأئمة: ٩٠.

(٤) مقل أزرق المقل بالإنكليزية والفرنسية «BDELLIUM» وهو أنواع والأزرق يقال لما كان لوه مايل إلى الحمرة وطعمه مر، واسمه العلمي COMMIPHOA MUKUL.

(٥) الكراث بالفارسية «تره، كب »، وبالإنكليزية «LEEK»واسمه العلمي «ALLIUNM».

لـيلة ثـم تطـرح عليها هذه الأدوية وتعجنها عجناً شديداً حتى يختلط ثم تجعله حـباً مـثل العـدس وتدهن يدك بالبنفسج(١) أو دهن خيري(٢) أو شيرج(٣) لئلا يلـتزق ثـم تجففـه في الظـل، فإن كان في الصيف أخذت منه مثقالاً، وإن كان في الشتاء مثقالين، واحتم من السمك والخل والبقل فإنه مجرب»(٤).

# الدواء السابع
# دواء الشافية

أبـو عـتاب عـبد الله بن بسطام قال حدثني إبراهيم بن النضر من ولد ميـثم الـتمار بقـزوين ونحن مرابطون عن الأئمة بها أنهم وضعوا هذا الدواء الـذي يسـمى الشـافية وهو خلاف الدواء الجامعة فإنه للفالج العتيق والحديث وهـو للقـوة العتيقة والحديثة والدبيلة ما حدث منها وما عتق والسعال العتيق والحديـث والكـزاز وريـح الشـوكة ووجـع (العـنق) العين وريح السبل وهي الـريح تنبـت الشـعر في العـين ولوجـع الرجلين من الخام العتيق وللمعدة إذا ضـعفت ولـلأرواح التي تصيب الصبيان من أم الصبيان والفزع الذي يصيب المـرأة في نومهـا وهـي حامل والسل الذي يأخذ بالنفخ وهو الماء الأصفر الذي يكـون في الـبطن والجـذام ولكـل علامـات المرة والبلغم والنهشة ولمن تلسعه الحية والعقرب، نزل به جبرئيل الروح الأمين على موسى بن عمران عليه السلام حين أراد فـرعون أن يسـم بـني اسـرائيل فجعـل لهـم عـيداً في يوم الأحد وقد تهيأ

---

(١) دهـن البنفسـج، بالفارسية «روغن بنفشه» وبالإنكليزية «OIL OF VIOLETS» والاسم العلمي للبنفسج «VIOLA ODORATA».

(٢) دهن الخيري، وبالفارسية «روغن شب بو» وبالإنكليزية «WALLFLOWER OLI»

(٣) الشـيرج ويسـمى زيت السمسم، وبالفارسية «روغن كنجد» شير خشت وبالإنكليزية «SESAME OIL» واسم السمسم العلمي «SESAMUM LNDICUM».

(٤) طب الأئمة: ١٠١.

فـرعون واتخـذ لهـم طعامـاً كثيراً ونصب موائد كثيرة وجعل السم في الأطعمة وخرج موسى ﷺ ببني إسرائيل وهم ستمائة ألف فوقف لهم موسى ﷺ عند المضيف فرد النساء والولدان وأوصى لبني إسرائيل فقال: لا تأكلوا من طعامهم ولا تشـربوا مـن شـرابهم حـتى أعود إليكم ثم أقبل على الناس يسقيهم من هـذا الـدواء مقـدار مـا تحمله رأس الابرة وعلم أنهم يخالفون أمره ويقعون في طعام فرعون ثم زحف وزحفوا معه.

فـلما نظـروا إلى نصب الموائد أسرعوا إلى الطعام ووضعوا أيديهم فيه ومـن قـبل مـا نـادى فرعون موسى وهارون ويوشع بن نون ومن كل خيار بني إسـرائيل وجههـم إلى مـائدة لهم خاصـة وقال: إني عزمت على نفسي الا يلي خدمـتكم وبـركم غـيري أو كـبراء أهـل مملكـتي فـأكلوا حتى تملّوا من الطعام وجعل فرعون يعيد السم مرة بعد أُخرى.

فـلما فـرغوا من الطعام خرج موسى ﷺ وخرج أصحابه قال لفرعون: إنـا تركـنا النسـاء والصبيان والأثقال خلفنا وإنا ننتظرهم قال فرعون: إذن يعاد لهـم الطعـام ونكـرمهم كمـا أكرمـنا مـن معـك فـتوافوا وأطعمهم كما أطعم أصحابهم، وخرج موسى ﷺ إلى العسكر.

فأقـبل فرعون على أصحابه وقال لهم: زعمتم أن موسى وهارون سحرا بـنا وأريانـا بالسـحر أنهـم يأكلون من طعامنا فلم يأكلوا من طعامنا شيئاً وقد خـرجا وذهـب السـحر، فاجمعوا من قدرتم عليه على الطعام الباقي يومهم هذا ومـن الغـد لكـي يـتفارقوا، ففعلـوه وقد أمر فرعون أن يتخذ لأصحابه خاصة طعامـاً لا سـم فـيه فجمعهم عليهم، فمنهم من أكل ومنهم من ترك، فكل من أطعـم مـن طعامـه تفسـخ، فهلك من أصحاب فرعون سبعون ألفاً ذكراً ومائة وستون ألفاً أُنثى سوى الدواب والكلاب وغير ذلك، فتعجب هو وأصحابه بما كان الله أمره أن يسقي أصحابه من الدواء الذي يسمى الشافية.

ثم أنزل الله تعالى على رسوله هذا الدواء نزل به جبرئيل عليه السلام ونسخة الدواء هذا: تأخذ جزء من ثوم مقشر ثم تشلخه ولا تنعم دقه وتضعه في طنجير أو في قدر على قدر ما يحضرك ثم توقد تحته بنار لينة، ثم تصب عليه من سمن البقر قدر ما يغمره وتطبخه بنار لينة حتى يشرب ذلك السمن، ثم تسقيه مرة بعد أخرى حتى لا يقبل الثوم شيئاً، ثم تصب عليه اللبن الحليب فتوقد تحته بنار لينة وتفعل ذلك ما فعلت بالسمن، وليكن اللبن أيضاً لبن بقرة حديثة الولادة حتى لا يقبل شيئاً ولا يشرب، ثم تعمد إلى عسل الشهد فتعصره من شهده وتغليه على النار على حدة ولا يكون فيه من الشهد شيء، ثم تصبه على الثوم وتوقد تحته بنار لينة كما صنعت بالسمن واللبن ثم تعمد إلى عشرة دراهم من الشونيز(١) وتدقه دقاً ناعماً وتنظف الشونيز ولا تنخله وتأخذ خمسة دراهم فلفل(٢) ومرزنجوش(٣) وتدقه ثم ترمى فيه وتصيره مثل خبيصة على النار ثم تجعله في إناء لا يصيبه الغبار ولا شيء ولا ريح ويجعل في الإناء شيء من سمن بقر وتدهن به الإناء ثم يدفن في شعير أو رماد أربعين يوماً وكلما عتق فهو أجود ويأخذ صاحب العلة في الساعة التي يصيبه فيه الأذى الشديد مقدار حمصة.

قال: فإذا أتى على هذا الدواء شهر فهو ينفع من ضربان الضرس وجميع ما يثور من البلغم بعد أن يأخذه على الريق مقدار نصف جوزة .

وإذا أتى عليه شهران فهو جيد للحمى النافض يأخذ منه عند منامه مقدار نصف جوزة، وهو غاية لهضم الطعام وكل داء في العين.

---

(١) الشونيز هو الحبة السوداء، وبالفارسية «سياه دانه» وبالإنكليزية « GARDEN FENNL, BLAK CUMIN» واسمه العلمي «NIGELLA SATIVA».

(٢) الفلفل: بالإنكليزية «PEPPER» واسمه العلمي«NIGRUM PIPER»

(٣) مرزنجوشن بالفارسية «مرزنگوش» وبالإنكليزية «MARJORAM» واسمه العلمي «ORIGANUM MAJORAN».

فـإذا أتـى علـيه ثلاثة أشهر فهو جيد من المرة الصفراء والبلغم المحترق وهيجان كل داء يكون من الصفراء يأخذه على الريق.

فـإذا أتـى علـيه أربعـة أشـهر فهـو جـيد مـن الظـلمة تكون في العين والنفس الذي يأخذ الرجل إذا مشى، يأخذه بالليل إذا نام.

وإذا أتـى عليه خمسة أشهر يؤخذ دهن بنفسج(١) أو دهن خل(٢) ويؤخذ مـن هـذا الـدواء نصـف عدسـة تـداف بـالدهن ويسعط به صاحب الصداع المطبق.

فـإذا أتـى علـيه سـتة أشـهر يؤخـذ مـنه قـدر عدسة يسعط به صاحب الشقيقة بالبنفسج في الجانب الذي فيه العلة وذلك على الريق من أول النهار.

وإذا أتـى علـيه سـبعة أشهر ينفع من الريح الذي يكون في الاذن يقطر فيها بدهن ورد مثل العدسة من أول النهار إذا نام.

وإذا أتى عليه ثمانية أشهر ينفع من المرة الصفراء والداء الذي يخاف منه الآكلـة يشرب بماء وتدهن بأي دهن شئت وتضع الدواء وذلك على الريق مع طلوع الشمس.

وإذا أتـى علـيه تسـعة أشـهر يـنفع بـإذن الله مـن السـدر وكثرة النوم والهذيـان في المـنام والوجـل والفزع يؤخذ بدهن بزر الفجل على الريق وعند منامه قدر عدسة.

وإذا أتـى علـيه عشـرة أشـهر جيد للمرة السوداء والصفراء التي تأخذ بالبلـبلة والحمـى الباطـنة واختلاط العقل يؤخذ منه مثل العدسة بخل وبياض البيض تشربه على الريق بأي وجه شئت عند منامك.

---

(١) دهن بنفسج، بالفارسية «روغن بنفشه» وبالإنكليزية «VIO PET OIL».

(٢) دهـن خـل، وبالفارسـية «روغن سركة» وبالإنكليزية «ويحتمل تصحيفه عن «دهن جل» دهن الياسمين، ويظهر من الكليني أنه دهن الجلجلان أي السمسم.

وإذا أتـى علـيه أحـد عشـر شـهراً فإنه ينفع من المرة السوداء التي أخذ صاحبها بالفزع والوسواس قدر الحمصة بدهن الورد ويشربه على الريق بقدر الحمصة يشربه عند منامه بغير دهن.

وإذا أتـى علـيه اثـنا عشـرا شهراً ينفع من الفالج الحديث والعتيق بماء المـرزنجوش يـأخذ مـنه قدر حمصة ويدهن رجليه بالزيت والملح عند منامه ومن القابلـة مـثل ذلك ويحتمي من الخل واللبن والبقل والسمك ويطعم بعد ذلك ما يشاء.

وإذا أتـى علـيه ثلاثـة عشر شهراً فإنه ينفع من الدبيلة والضحك من غـير شيء وعبث الرجل بلحيته يؤخذ منه قدر الحمصة ويداف بماء السداب(١) ويشرب من أول الليل.

وإذا أتـى عليه أربعة عشر شهراً ينفع من السموم كلها وإن كان سقى سمـاً يؤخـذ بـذر الباذنجان فيدق ثم يغلى على النار ثم يصفى ويشرب من هذا الـدواء قـدر الحمصـة مرة أو مرتين أو ثلاث مرات أو أربع مرات بماء فاتر ولا يتجاوز أربع مرات وليشربه عند السحر.

وإذا أتـى علـيه خمسة عشر شهراً فإنه ينفع من السحر والحامة والابردة والأرواح يؤخذ منه قدر نصف بندقة ويغلى بتمر ويشربه إذا أخذ مضجعه ولا يشرب في ليلة ومن الغد حتى يطعم طعاماً.

وإذا أتى عليه ستة عشر شهراً يؤخذ منه نصف عدسة فيداف بماء المطر، مطـر حديـث مـن يومـه أو مـن ليلـته أو برد فيكتحل صاحب العمى العتيق والحديث غدوة وعشية وعند منامه أربعة أيام فإن برء وإلا فثمانية أيام، ولا أراه يبلغ الثمان حتى يبرء بإذن الله عز وجل.

---

(١) السداب، بالإنكليزية «RUE» واسمه العلمي «RUTAGRAREOLNS».

وإذا أتى عليه سبعة عشر شهراً ينفع بإذن الله عز وجل من الجذام بدهن الأكارع أكارع البقر لا أكارع الغنم يؤخذ منه قدر بندقة ينفع عند المنام وعلى الريق ويؤخذ منه قدر حبة فتدهن به جسدك يدلك دلكاً شديداً ويؤخذ منه شيء قليل فيسعط به بدهن الزيت زيت الزيتون أو بدهن الورد وذلك في آخر النهار في الحمام.

وإذا أتى عليه ثمانية عشر شهراً ينفع بإذن الله تعالى من البهق الذي يشاكل البرص إلا أن يشرط موضعه فيدمى ويؤخذ من الدواء مقدار حمصة ويسقى مع دهن البندق[١] أو دهن لوز[٢] مر أو دهن صنوبر[٣] يسقى بعد الفجر ويسعط منه بمقدار حبة مع ذلك الدهن ويدلك به جسده مع الملح.

قال: ولا ينبغي أن يغير هذه الأدوية عن حدها ووضعها التي تقدم ذكرها لأنه إن خالف خولف به ولم ينتفع بشيء منه.

وإذا أتى عليه تسعة عشر شهراً يؤخذ حب الرمان -الرمان الحلو- فيعصره ويخرج ماءه ويؤخذ من الحنظلة[٤] قدر حبة فيسقى من السهو والنسيان والبلغم المحترق والحمى العتيقة والحديثة على الريق بماء حار.

وإذا أتى عليه عشرون شهراً ينفع بإذن الله من الصمم ينقع بماء الكندر[٥] ثم يخرج ماؤه فيجعل معه مثل العدسة اللطيفة فتصبه في أذنه فإن

---

(١) البندق بالفارسية «فندق» وبالإنكليزية HAZELNUTTREE وبالفرنسية NOISETIER COMMUN،والاسم العلمي CORYLUS AREELLANA.

(٢) لوز، بادام بالفارسية «بادام» وبالإنكليزية ALMOND، وبالفرنسية AMANDE، والأسم العلمي PRUNUS AMYGDALUS BATSCH.

(٣) الصنوبر بالفارسية «كاج نوئل» وبالإنكليزية SPRUCE وبالفرنسية EPICEA، والاسم العلمي PICEA ABIES KARST.

(٤) الحنظل: بالفارسية «هندوانة أبو جهل» وبالإنكليزية BITTER CUCUMBER وبالفرنسية COLOGMINTE، والاسم العلمي«CITRULLUS COLOYNHIS»SSHRAD.

(٥) كندر هو اللبان، وبالإنكليزية OLIBAN، واسمه العلمي«BOSWELLIA CARTERII».

سمع وإلا أسعط من الغد بذلك الماء بمثل العدسة وصب على يافوخه من فضل السعوط. والمبرسم إذا ثقل به وطال لسانه يؤخذ حب العنب الحامض ثم يسقى المبرسم بهذا الدواء فإنه ينتفع به ويخفف عنه، وكلما عتق كان أجود، ويؤخذ منه الأقل[١].

# الدواء الثامن

## دواء محمد ﷺ

محمد بن جعفر بن علي البرسي قال حدثنا محمد بن يحيى الأرمني وكان باباً للمفضل بن عمر، وكان المفضل باباً لأبي عبد الله الصادق عليه السلام قال محمد بن يحيى الارمني حدثني محمد بن سنان السناني الزاهري أبو عبد الله قال المفضل بن عمر قال: حدثني الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام قال: هذا الدواء دواء محمد صلى الله عليه و آله و هو شبيه بالدواء الذي أهدى جبرئيل الروح الأمين عليه السلام إلى موسى بن عمران عليه السلام إلا أن في هذا ما ليس في ذلك من العلاج و الزيادة والنقصان وإنما هذه الأدوية من وضع الأنبياء عليهم السلام و الحكماء من أوصياء الأنبياء فإن زيد فيه أو نقص منه أو جعل فيه فضل حبة أو نقصان حبة مما وضعه انتقض الأصل و فسد الدواء و لم ينجح؛ لأنهم متى خالفوهم خولف بهم، فهو أن يأخذ من الثوم[٢] المقشر أربعة أرطال، و يصب عليه في الطنجير[٣] أربعة أرطال[٤] لبن بقر، و يوقد تحته وقوداً ليناً رقيقاً حتى يشربه، ثم يصب عليه أربعة أرطال سمن بقرة، فإذا شربه

---

(١) طب الأئمة: ١٢٤.

(٢) الثوم بالفارسية «سير» وبالإنكليزية «GAVLIC» والاسم العلمي «ALLIUM SALIVNM».

(٣) الطنجير وعاء يعمل فيه الخبيص ونحوه.

(٤) الرطل يعادل ٩١ مثقالاً شرعياً.

و نضج صب عليه أربعة أرطال عسل، ثم يوقد تحته وقوداً رقيقاً ثم يطرح عليه وزن درهمـين قراض[١]، ثم اضربه ضرباً شديداً حتى ينعقد فإذا انعقد و نضج واختـلط بـه حولـته و هـو حـار الى بسـتوقة وشددت رأسه ودفنته في شعير أو تـراب طيـب مدة أيام الصيف، فإذا جاء الشتاء أخذت منه كل غداة مثل الجوزة الكـبيرة على الريق، فهو دواء جامع لكل شيء دقّ أوجلّ، صغير أو كبير، و هو مجّرب معروف عند المؤمنين[٢].

---

(١) القـراض، ولعلـه القـراض وبالإنكلـيزية «STINGING NETTLLE» واسمـه العـلمي «AGRIMONIA EUPTORIA».

(٢) طب الأئمة: ١٢٨.

# معالجة غلبة الطبائع الأربعة

المستفاد مـن عامة الأخبار أن أغلب الأمراض معلولة لغلبة واحدة من الطـبائع أو أكـثر، فـتكون معالجة الغلبة الحاصلة في الطبيعة هي معالجة جذرية لجمـيع الأمـراض المترتبة على غلبتها وزيادتها، وبذلك تكون معالجة غلبة كل طبيعة هي معالجة عامة شاملة لطائفة من الأمراض قد تبلغ الربع أو الثلث.

جـا في الحديث القدسي: «أيما جسد اعتدلت به هذه الأنواع الأربع التي جعلتها ملاكه وقوامه وكانت كل واحدة ربعاً لا تزيد ولا تنقص كملت صحته واعـتدل بنـيانه، فـإن زاد منهن واحدة عليهن فقهرتهن ومالت بهن دخل على الـبدن السـقم مـن نلحيـتها بقدر ما زادت، وإذا كانت ناقصة تقلّ عنهن حتى تضعف عن طاقتهن وتعجز عن مقارنتهن»[1].

وهـذا يعـني أن الـبدن مركـب من أربع أجزاء هي الدم والمرة السوداء والمـرة الصـفراء والـبلغم بشـكل مسـاوي كـل واحـدة تشـكل ربعاً وتسمى بالطـبائع، وينبغي أن لا تزيد إحداهن ولا تنقص عن باقي الطبائع، وإذا زادت واحـدة مـنهن حصلت الأمراض بسبب زيادتها أو نقيصتها، وتتبع حدة المرض مقـدار الزيادة والغلبة، والمطلوب تقليلها إلى أن تساوي باقي الطبائع، وسنذكر ما يعالج كل طبيعة ويعدلها.

وهنا أمور تعدل عامة الطبائع لا تختص بطبيعة دون طبيعة نذكرها أولاً ثـم نعطـف إلى علامة هيجان كل طبيعة وما يقوم بتعديلها، وأما ما يعدل جميع الطبائع فهي أمور:

---

(١) علل الشرائع١: ١١٠.

منها: ما جاء في الخبر الذي يرويه الصدوق عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أربعة يعدلن الطبائع: الرمان السوراني، والبسر المطبوخ، والبنفسج، والهندباء»[١]. ولعل السوراني نسبة إلى سورى بلد بالعراق من بلد السريانيين وموضع من عمل بغداد، ويجيء في الأخبار «كبياض نهر سورى» والبنفسج والهندباء تقدم الكلام عنهما.

ومنها: الباذنجان، فقد ورد: «الباذنجان جامع الطعم، منفي الداء، صالح للطبيعة، منصف في أحواله»[٢] وقد تقدم الكلام فيه.

ومن الطبيعي فإن معالجة الطبيعة ينفع قبل حصول المرض المترتب عليها والمعلول لزيادتها وغلبتها وفي أوائل شروع المرض، وإلا فكل مرض له علاجه الخاص وله ما يسكن علائمه الظاهرية، ويكون علاج الطبيعة علاجاً جذرياً له، من دون الاستغناء عن دوائه الخاص به لتسكين علائمه الظاهرية ورفع الاختلالات التي أوجدها بعد استفحاله وسلطته على البدن.

ومع هذا نكون بحاجة ماسة إلى معرفة علائم غلبة كل واحدة من الطبائع، وكذا ما يعالج منها وينقصها، لتصبح المعالجة به أول التداركات للخلاص من الأمراض قبل استعمال الدواء، وتعطي الفرصة للبدن لكي يجري التعديل ويقاوم المرض وعوامله حتى تحصل فيه المناعة الكافية بمرور الأيام، فإذا تغلب المرض وظهرت علائمه وأسرع في أخذ الإنسان فإنه يعالج بالدواء الحاسم الخاص بكل مرض مما سيأتي تفصيله.

فمتى أحس الإنسان بالمرض يجب أن يلاحظ العلائم التالية:

---

(١) الخصال: ٢٤٩ ب ٣١٨ ح ١، عن محمد بن الحسن، عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن أحمد، عن السياري، عن محمد بن أسلم، عن نوح بن شعيب النيشابوري، عن عبد العزيز بن المهتدي يرفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) الكافي٦: ٣٧٣ ح ٣.

## علائم غلبة الدم

١_إذا لاحظ المريض أن وجهه أحمر وأصابته الحكة وظهرت البثور على جسده، وكان يصيبه النعاس والميل إلى النوم وإحساس الكسل، والتثاؤب المتتالي، ودوران الرأس، وخصوصاً عند النهوض، أو حصل في بعض أعضائه الخدر والتنميل، فهذا كله أو بعضه إذا حدث وطرأ وأعقبه أو صاحبه عوارض المرض الخاصة مهما كانت فهذا المرض وتلك العلائم معلولة لزيادة الدم وغلبته، مهما كان نوع المرض، عندها يبادر المريض إلى معالجاته الجذرية التي أولها وأهمها الحجامة والفصد ويليه غيرها مما يعالج غلبة الدم وأمراضه مما سيأتي.

٢_ يجب أن يلاحظ الطبيب أو نفس المريض العمر والزمان، فإذا كان عمره أقل من خمس عشرة سنة، فهو في سلطان الدم في كل الأعمار والغالب على أمراضه أمراض غلبة الدم وكونها دموية.

وكذا إذا كان الفصل هو فصل الربيع ابتداءاً من آذار إلى أول حزيران، فهو في سلطان الدم والغالب في أمراضه هي المعلولة لغلبة الدم وزيادته.

٣_ينبغي أن يسأل المريض أو يلاحظ المريض من نفسه بعض الأمور الشخصية، فإن كان يجد من نفسه حب النساء والميل والرغبة الشديدة إليها، وكذا غيرها من اللذات وركوب المحارم والشهوات فهذه أيضاً علائم على غلبة الدم، وما يحصل في هذا الحال من الأمراض فهو معلول لغلبته.

## علائم غلبة المرة الصفراء

١_ إذا لاحظ المريض أن وجهه أصفر، ويجد الحرارة الزائدة والحمى الباطنة وغلبة الرطوبة في بدنه والحدة، والبلبلة واختلاط العقل فهو علامة غلبة المرة الصفراء، أكثر ما يصاحب هذا الحال من الأمراض مهما كانت

أعراضه فهو من غلبة المرة الصفراء، وعليه أن يبادر إلى استنزافها باستعمال المسهل، أو كسرها بالخل والزيت وغيره.

٢_ يجب أن يلاحظ الطبيب أو نفس المريض العمر والزمان، فإن كان من خمسة عشر سنة إلى خمسة وثلاثين فهو من سلطان المرة الصفراء، وكذا إذا كان الفصل فصل الصيف وشهر حزيران إلى شهر أيلول فهو سلطان المرة الصفراء وزمان غلبتها.

٣_ ينبغي ملاحظة بعض الحالات الشخصية، فإذا غلب عليه الغضب والسفه والشيطنة والتجبر والتمرد والعجلة فهو في سلطان المرة، وأكثر أمراضه معلولة لغلبتها.

## علائم غلبة المرة السوداء

١_ إذا غلبت عليه اليبوسة ومال لون بدنه إلى السواد والقتم، وصار يأخذه الفزع والوسواس، فهو من غلبة المرة السوداء، وهو بحاجة إلى ما يستنزفها وأوله استعمال المسهل كالصفراء ويليه الأمور التي يأتي التعرض لها.

٢_ يجب ملاحظة العمر فإذا كان ما بين خمس وثلاثين إلى الستين فهو في سلطان المرة السوداء، وأكثر أمراضه معلولة لغلبتها، وكذا إذا كان فصل الخريف ابتداء من شهر إيلول فإنه يقوى فيه سلطان المرة السوداء وتكون أكثر الأمراض ناشئة من زيادتها.

٣- ينبغي ملاحظة الحالات الشخصية، فإن غلب على الفرد الحكمة والموعظة والمعرفة والدراية وانتظام الأمور وحدة النظر في العواقب وصدق الرأي وثبات الجأش في التصرفات، فهو في سلطان المرة السوداء.

# علائم غلبة البلغم

١ـ إذا بـرد الجسـم وذبل وضعفت قوته وحصل الفساد وأدّت البرودة إلى حصول المرض فهو من غلبة البلغم المعرقل لوصول الدم إلى أعضاء البدن، وعليه أن يدخل البيت الحار أو الحمام ويجلس في الشمس ويستعمل ما يذهب البلغم.

٢ـ يجـب ملاحظـة العمـر والـزمان، فـإن كـان قـد بلغ الستين فهو في سـلطان البلغم، وأكثر أمراضه معلولة لغلبة البلغم، وكذا إذا كان فصل الشتاء ابـتداءً مـن شـهر كـانون الأول إلى شـهر آذار، فإنـه في سـلطان البلغم، وأكثر أمراض الإنسان معلولة لغلبته.

٣ـ ينـبغي ملاحظـة حـالات الفـرد الشخصـية، فإن كان قد غلب عليه السـهو والنسـيان والـنوم في غـير زمانـه والسـهر في زمان النوم فكلها علائم زيادته.

# الريح

الـريح هـو الاستبراد والالتهاب والوجع الشديد الذي يمكن أن يحصل بـأقل ذريعة وأقل سبب، منها التعرض للهواء البارد، فيحمر الموضع وقد يتورم ويلتهـب، ولا يختص بموضـع خـاص من البدن، وتظهر عوارضه في كل مرة في موضـع مـنه، وقـد يعم جميع البدن فيسمى الريح الشابكة، والخلاصة فهو ملك يدارى.

# أمراض كل طبيعة

لا يمكـن تحديد المرض الذي يتولد من غلبة كل واحدة من الطبائع، بل يمكن أن يكون المرض الواحد معلولاً لطبيعة تارة، ومعلولاً لطبيعة أخرى ثانية،

فقد يكون الزكام معلولاً لغلبة الدم أي الحرارة، وقد يكون معلولاً لغلبة البلغم أي البرودة.

كما إن غلبة إحدى الطبائع قد تؤدي إلى غلبة الطبيعة الأخرى، مثل البلغم المؤدي إلى انسداد العروق أو تضيقها، وهو سبب تبيغ الدم وهيجانه، الذي تعالجه الحجامة.

وكذا يمكن أن يكون الدواء الواحد علاجاً لطبيعتين أو أكثر مثل السويق يجرد المرة والبلغم» أو العسل والحبة السوداء يعدلان الطبائع، وسنشير إلى بعض الأمراض التي تترتب على غلبة آحاد الطبائع في العلاج الخاص بكل مرض.

# علاج غلبة المرة

هناك بعض العلاجات هي علاج لمطلق المرة، أو للمرة المطلقة الشاملة للمرة الصفراء والسوداء، وإن كان المستفاد من بعض الأخبار أن المرة المطلقة يراد بها السوداء وهناك قرائن في بعض الروايات يستفاد منها إرادة المرة الصفراء في خصوص ذلك المورد، فلابد من ملاحظة القرائن في كل طائفة من الأخبار.

كما أن هناك علاجات خاصة بالسوداء أو الصفراء نذكرها بعد ذكر علاج المرة على الإطلاق.

١ـ الخل

والروايات بمعالجته المرة متنوعة وألفاظها في كيفية المعالجة مختلفة فمنها ما يعبر بلفظ الكسر، مثل ما رواه البرقي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «نعم الإدام الخل يكسر المرار ويحيي القلب»[1] فهي تفرض

---

(١) المحاسن٢: ٤٨٦ ح ٥٤٧، عن بعض أصحابه، عن الأصم، عن شعيب، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام.

للمرة نوع صلابة وحدة ويبوسة بحيث تنكسر أو تتكاسر، أي تقل حدتها وشدتها، وهذا يمكن فرضه لكل من المرة الصفراء والسوداء، فإن المرة من جنس القاعد، والخل من الحوامض، فإذا اجتمعا تفاعلا وصارا إلى ملح وماء فلا تبقى للصفراء حدة ولذع، وبصورة عامة فإن الحامض يبطل مفعول المرة ويضعفه.

وكذا المرة السوداء إذا كانت مرة وقاعد، وهي مركز اليبوسة فيتصور فيها الكسر، فيكمن الالتزام بالتعميم خصوصاً وأن الرواية ذكرت أنه يكسر المرار بصيغة الجمع، وهو يعني جميع أنواع المرار بما فيها الصفراء والسوداء.

وروى الكليني بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال، قال أمير المؤمنين عليه السلام: «نعم الإدام الخل يكسر المرة ويطفئ الصفراء ويحيي القلب»[(١)] فهذه قرينة أخرى على التعميم، وقد استعملت فيه كلمة المرة في المرة السوداء، وجاء التعبير بالإطفاء بدل الكسر بالنسبة للصفراء، فقد يكون لفظ الكسر خاص بالسوداء، وتكون الرواية السابقة خاصة بها، ولكن التعميم أظهر، خصوصاً بعد ثبوته بهذه الرواية، وفي التعبير بالإطفاء دلالة على أن الصفراء كالنار واللهب والحريق.

واللفظ الآخر الإسكان، فقد روى النعمان عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: «الخل يسكن المرار ويحيي القلب»[(٢)] فهي تفرض للمرة حركة وغليان واضطراب، والخل يسكنها، أو تكون الحركة والاضطراب فيمن غلبت عنده

---

(١) الكافي٦: ٣٢٩ ح ٧، عن علي بن إبراهيم، عن بعض أصحابنا، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم، عن شعيب، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، ولما كان الرواة لهذه الرواية هم نفس الرواة للرواية السابقة في أكثر السند، يكون الاختلاف ممن اختلفوا في طريق السند بأن يكون أحدهما نقل بالمعنى أو كلاهما، فاختلفت الألفاظ وإن كان المضمون واحداً.

(٢) دعائم الإسلام٢: ١٤٩ ح ٥٣٠.

الصفراء وأصابته حرارة الجوف وصار يغلي ويضطرب فالخل يسكن صاحب المرة وليس نفس المرة، احتمالان.

وروى الراوندي عن الصادق عليه السلام: «نعم الإدام الخل يكسر المرة، ويحيى القلب ويشد اللثة ويقتل دواب البطن»[١]، وفرقها مع الرواية الأولى هو أنها قالت المرة بصيغة المفرد التي يعلم منها عدم لزوم إرادة خصوص المرة السوداء من كلمة المرة، ويمكن أن يكون المراد الإطلاق.

## ٢_السويق

تقدم الكلام في السويق، والبحث هنا عن مكافحته المرة الغالبة، فقد روى الكليني والبرقي بسند صحيح عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ثلاث راحات سويق جاف على الريق ينشف المرة والبلغم حتى يقال: لا يكاد يدع شيئاً»[٢]، وهذه الرواية واضحة ودالة على إمكان معالجة شيء لطبيعتين هما المرة والبلغم، والتعبير بأنه ينشف المرة يشعر بأن المرة المتكلم عنها رطبة وسائلة كالماء، ويقوي احتمال إرادة الصفراء التي هي سائل، فإن السويق الجاف سيمتص ذلك السائل وينشف المعدة والأمعاء منها، ومن جميع البدن.

ولكن هناك رواية تخصّه بالمعدة، يرويها الكليني بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «السويق يجرد المرة والبلغم من المعدة جرداً، ويدفع سبعين نوعاً من أنواع البلاء»[٣].

---

(١) دعوات الراوندي: ٦٤.

(٢) المحاسن٢: ٤٨٩ ح ٥٦٥، عن إبراهيم بن محمد الثقفي، عن قتيبة الأعشى عن أبي عبد الله عليه السلام، ورواه في الكافي٦: ٣٠٦ ح ٨ عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن قتيبة... .

(٣) الكافي٦: ٣٠٦ ح ١١، عن علي بن محمد بن بندار، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن موسى بن القاسم، عن يحيى بن مساور، عن أبي عبد الله عليه السلام.

ولا تضارب بين الروايتين لأن الرواية الأولى تتكلم عن السويق الجاف، وهذه تتكلم عن مطلق السويق، كما لا ينافي جرد السويق المرة والبلغم من المعدة وجردهما من كل البدن، ولكن اجتماع المرة والبلغم في المعدة فيه نوع من التشويش والإبهام فمن أين يأتيان ولعل المراد ما يكون في جدارتها أو ما يتولد فيها.

ويزيد المسألة إشكالاً ما يرويه الكليني عن رجل من أهل مرو قال: بعث إلينا الرضا عليه السلام وهو عندنا يطلب السويق، فبعثنا إليه بسويق ملتوت فرده وبعث إليّ أن السويق إذا شرب على الريق وهو جاف أطفأ الحرارة وسكن المرة، وإذا لت لم يفعل ذلك»[(١)] حيث نفت خصوصية إسكان المرة عن الملتوت فلم يبق إلا الجاف ومعه يشكل الجمع بين الروايتين المارتين إلا أن نلتزم بأنها مثبتات والسويق نافع وإن كان ملتوتاً، لأن الرواية الأخيرة لها معارض وهي رواية الدعائم عن جعفر بن محمد قال: «المحموم يغسل له السويق ثلاث مرات ويعطاه، فإنه يذهب بالحمى وينشف المرار والبلغم ويقوي الساقين»[(٢)] إلا أن يلتزم بعدم صيرورته ملتوتاً بغسله، لاحتمال تجفيفه بعد الغسل، ولكن الرواية لم تذكر التجفيف، وغاية الأمر فإن مرسلة الدعائم قد لا تقاوم مرسلة الكافي المدعومة بمسندة طب الأئمة التي يرويها ابن بسطام عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن السويق الجاف إذا أخذ على الريق، أطفأ الحرارة، وسكن المرة، وإذا لت ثم شرب لم يفعل ذلك»[(٣)].

---

(١) الكافي٦: ٣٠٧ ح ٣، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن السياري، عن إبراهيم بن بسطام، عن رجل من أهل مرو.

(٢) دعائم الإسلام٢: ١٥٠ ح ٥٣٧.

(٣) طب الأئمة: ٦٧، عن صالح بن إبراهيم المصري، عن فضالة، عن ابن بكير، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام.

وحاصل المباحث أن السويق نافع وهناك رواية تمنع تأثير السويق الملتوت ورواية تدل على نفع السويق الملتوت بالماء، وبعد التتبع في استعمال كلمة السويق الملتوت وجدناها تستعمل في السويق الملتوت بالزيت أو السمن، وبهذا يرتفع التنافي بين جميع الروايات، وإذا كان الملتوت مطلقاً هو المراد والرواية مطلقة، فقد تقيدها الرواية الدالة على نفع الملتوت بالماء ويبقى السويق الملتوت بغير الماء تحت الرواية النافية.

والنتيجة النهائية أن السويق كله نافع لمعالجة المرة، سوى السويق الملتوت بالزيت أو السمن، وأفضل السويق هو السويق الجاف الذي لم يلت به سمن ولا ماء، يؤخذ ثلاث راحات، والمقصود فيه ما يملأ راحة اليد دون الأصابع يأخذه الإنسان على الريق فهو أفضل طريقة للمعالجة بالسويق.

### ٣_ الماء البارد

روى البرقي والكليني عن أبي طيفور المتطبب قال: دخلت على أبي الحسن الماضي عليه السلام فنهيته عن شرب الماء، فقال عليه السلام: «وما بأس بالماء وهو يدير الطعام في المعدة، ويسكن الغضب، ويزيد في اللب، ويطفئ المرار»(١).

والمهم أنه يطفئ المرار، بمعنى أنه عليه السلام يفرض للمرة لهب وحرارة، والماء يطفئها كما يطفئ كل نار ولهب، والمراد هنا تخفيف المادة القاعدية بمخالطتها الماء، وارتفاع حدتها وتأثيرها، وهو بالنسبة للصفراء واضح، وله رواية تأتي في علاج الصفراء وإطلاقه يشمل المرة السوداء، خصوصاً مع أدائه بلفظ الجمع فهو يعني كل مرة.

---

(١) المحاسن٢: ٥٧٢ ح ١٥، عن محمد بن الحسن بن شمون، عن أبي طيفور المتطبب، وفي الكافي٦: ٣٨١ ح ٢، عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون البصري... ومحمد ضعيف، وأبو طيفور مجهول.

ومقدار الماء المتداوى بشربه تابع مقدار المرة وحدتها فعليه أن يكثر الشرب بالتدريج حتى ترتفع أعراض المرض وترتفع اليبوسة إن كانت.

٤_الزيت أو الزبيب

يروي الصدوق روايتين بنفس اللفظ تذكران خصال الزبيب أو الزيت، يرويها بلفظ الزبيب في الخصال وبلفظ الزيت في العيون.

روى في العيون بإسناده عن رسول الله ﷺ قال: «عليكم بالزيت فإنه يكشف المرة ويذهب البلغم ويشد العصب ويذهب بالضنى ويحسن الخلق ويطيب النفس ويذهب بالغم»[(١)].

والرواية الثانية في الخصال عن رسول الله ﷺ قال: «عليكم بالزبيب؛ فإنه يكشف المرة، ويذهب بالبلغم، ويشد العصب، ويذهب بالإعياء، ويحسن الخلق، ويطيب النفس، ويذهب بالغم»[(٢)].

وليس هذا اختلاف في النقل ولا هي روايتان، وإنما هي رواية حدث في أحد الكتابين تصحيف من الطبّاع أو بعض النساخ والمحررين، ونسخ الوسائل مختلفة وهو يذكر الروايتين وكذا نسخ كتاب العيون بعضها الزيت، وبعضها الآخر الزبيب، وكذا في المستدرك، ومكارم الأخلاق.

وبزعمي أنّا إما أن نقبل الروايتين معاً، أو نختار الزبيب فإن رفعه للغم معروف.

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٣٩ ح ٨١.

(٢) الخصال: ٣٤٤ ح ٩، عن أبي منصور بن بكر الخوزي، عن زيد بن محمد البغدادي، عن أبي القاسم عبد الله بن أحمد الطائي، عن أبيه، عن علي بن موسى الرضا عليه السلام عن أبيه، عن آبائه، عن علي عليه السلام قال قال رسول الله ﷺ.

٥_الإجاص

روى ابن بسطام عن أبي جعفر عليه السلام قال: «شكا رجل إلى أبي جعفر مراراً هاجت به حتى كاد أن تحن، فقال: «سكنه بالإجاص»[(١)] ومعلوم أن الرجل الشاكي مبتلى بنوع واحد من المرار إما الصفراء أو السوداء، ولكنه لم يبين نوع المرار عندما سأل الإمام عليه السلام فيكون الجواب عاماً، وهو لا يخلو من الإشكال مع ورود الرواية بخصوص الصفراء كما سيأتي.

وحنّ يحنّ حنين الجارية بكى عن حزن وتألم، وقوله تحن يعني المرار كناية عن شدة هيجانه حتى وكأنها جارية تحن وتبكي، ويحتمل التصحيف عن يحن، ويقول ذلك للمخاطب ويقصد نفسه فهو متداول.

نعم هناك رواية عامة يرويها ابن بسطام أيضاً عن أبي عبد الله عليه السلام عن الإجاص فقال: «نافع للمرار ويلين المفاصل فلا تكثر منه فيعقبك رياحاً في مفاصلك»[(٢)].

وفي رواية ثانية عنه عليه السلام أنه قال: «الإجاص على الريق يسكن المرار، إلا أنه يهيج الرياح»[(٣)].

والرواية مطلقة شاملة للإجاص الجاف والطري، وفي رواية تأتي في تسكين الصفراء تذكر الإجاص الطري، والظاهر عدم زوال منافع الإجاص بجفافه؛ لما رواه ابن بسطام عنهم عليهم السلام: «عليكم بالإجاص العتيق، فإن

---

(١) طب الأئمة: ١٣٦، عن إبراهيم بن عبد الحميد الأنصاري، عن محمد بن مروان، عن خالد بن نجيح، عن عمرو بن شمر، عن جابر بن يزيد الجعفي، عن أبي جعفر عليه السلام.

(٢) طب الأئمة: ١٣٦، عن الأزرق بن سليمان قال سألت أبا عبد الله عن الإجاص.

(٣) طب الأئمة: ١٣٦.

العتيق قد بقي نفعه وذهب ضرره، وكلوه مقشراً فإنه نافع لكل مرار وحرارة ووهج يهيج منها»[١].

### ٦_دخول الحمام بعد الأكل

روى عن الصادق عليه السلام أنه قال: «من دخل الحمام على الريق أنقى البلغم، وإن دخلته بعد الأكل أنقى المرة...» وقد تقدم أن الحمام هو أحد الأدوية العامة، والمهم هنا أنه ينقي المرة، والتعبير بالإنقاء باعتبار أن المرة المتحدث عنها هي شيء زائد داخل في الزوائد والكدورات المضرة، وبكون الأثر للغسل لظاهر البدن والبخار الموجود في الحمام وحرارة بيوته ورطوبتها وبرودتها وجفافها، إذ أضيف إليه الأكل قبله، فإن الأكل في رواية أخرى يطفي المرار، رواها عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كان إذا أراد دخول الحمام تناول شيئاً فأكله، قال الراوي، قلت له: إن الناس عندنا يقولون: إنه على الريق أجود ما يكون، قال: «لا بل يؤكل شيء قبله يطفي المرار ويسكن حرارة الجوف»[٢] فقد عزى الإطفاء إلى الأكل قبل دخول الحمام.

### ٧_مشط العاج

روى الطبرسي عن أبي الحسن العسكر عليه السلام قال: «التسريح بمشط العاج ينبت الشعر في الرأس، ويطرد الدود من الدماغ، ويطفئ المرار، وينقي اللثة والعمور»[٣] ويصعب تصور ارتباط المشط بإطفاء المرار، وله نوع من الغموض، وهي رواية واحدة يرويها الطبرسي مرسلة.

---

(١) طب الأئمة: ١٣٦.

(٢) طب الأئمة: ١٣٦.

(٣) مكارم الأخلاق: ٧٢.

### ٨_الرمان عند الحجامة

عن زيد الشحام قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فدعا بالحجام فقال له: «اغسل محاجمك وعلقها» ودعا برمانة فأكلها، فلما فرغ من الحجامة دعا برمانة أخرى فأكلها وقال: «هذا يطفئ المرار»(١) والإشارة بكلمة هذا إلى أكل الرمان وليس إلى الحجامة، لأن الحجامة تثور المرة كما يستفاد من بعض الأخبار الآتية في بحث الحجامة، والرمان يكون علاجاً له.

### ٩_المشي

لعل هذا أهم علاج للمرة، فإن المشي وهو استعمال المسهل كما ذكره الأكثر، وكما هو شائع من استعمال مادة المشي في هكذا موارد، فهو علاج نافع يستنزف المرة بشكل جيد وخصوصاً الصفراء، لكثرة خروج المادة الصفراء معه، وكذا السوداء، وهو كما بينا ثلث العلاج للرواية عن النبي ﷺ «الداء ثلاث والدواء ثلاث فالداء المرة والبلغم والدم، فدواء الدم الحجامة، ودواء المرة المشي، ودواء البلغم الحمام»(٢).

وإذا كان المراد بالمشي هو المشي على الرجلين فهو الآخر معقول ويؤدي إلى هضم الطعام وخروج الصفراء واستنزاف حدته وشدتها، والخير كله في التحرك والفعالية البدنية.

### ١٠_العسل

فقد ورد فيه «أنه يحسم الصفراء، ويمنع المرة السوداء»(٣) وقد تقدم أن العسل من الأدوية العامة لكل داء ويقوم هو والحبة السوداء بتعديل الطبائع،

---

(١) مكارم الأخلاق: ٧٣.

(٢) الفقيه١: ١٢٦ ح ٢٩٩.

(٣) فقه الرضا عليه السلام: ٣٤٦

والتعبير بالقطع بالنسبة للسوداء، فهو يفرضه كالنزيف الذي يحتاج إلى القطع، أو يقطع تأثيره فلا يستمر، وذلك باستنزافه دفعة.

١١_الدواء المركب الأول

فقد جاء فيه أنه ينفع بإذن الله من المرة السوداء والصفراء والبلغم...[(١)]. وقد تقدم الكلام عنه في الأدوية المركبة.

## علاج المرة الصفراء

المراد بالمرة الصفراء هي المواد القاعدة الصفراء المنتشرة في جميع البدن وفضولها تصب في المرارة، وأقدّر عودها إلى البدن بعد امتزاجها بالغذاء أو بدونه، فتورث الحدة والغضب والشدة وغيرها مما ذكرناه، كما أن لها لهباً وحريقاً ناشئاً من حدتها وشدتها، وهناك بعض الأمور تطفئها وتعالج منها، وذلك بدليل ما جاء في الرسالة «ومن أراد أن يطفئ لهب الصفراء...» كما سيأتي، والمهم بيان الأمور التي تطفئها وتعالج غلبتها وحدتها، وهي كالتالي:

١_سويق العدس

تقدم أن السويق الجاف يعالج المرة بصورة عامة، والكلام هنا عما يعالج الصفراء من أنواع السويق، ألا وهو سويق العدس، فقد روى الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «سويق العدس يقطع العطش، ويقوي المعدة، وفيه شفاء من سبعين داء، ويطفئ الصفراء، ويبرد الجوف»، وقد تقدم الكلام في كيفية عمل السويق في التداوي بالأطعمة الخفيفة، والخاصية المدروسة هنا للعدس، فإنه بطبعه بارد مفيد جداً، ومن فوائده إطفاء سويقه للصفراء، أي إطفاء لهبها وامتصاص حدتها.

---

(١) طب الأئمة: ٧٥.

## ٢_الخل

جاء فيه أنه: «يكسر المرة ويطفئ الصفراء ويحيي القلب»[١]، وقد تقدم بعض الكلام في علاج المرة بصورة عامة.

## ٣_الإجاص الأسود

روى الكليني بسند معتبر عن زياد القندي قال: دخلت على أبي الحسن الأول عليه السلام وبين يديه تور ماء فيه إجاص أسود في إبانه: فقال: «إنه هاجت بي حرارة، وإن الإجاص الطري يطفي الحرارة، ويسكن الصفراء، وإن اليابس منه يسكن الدم ويسل الداء الدوي»[٢].

ولما كانت الرواية معتبرة حتّم علينا التدقيق فيها، كما فعله الرواي عند وصفه للواقعة فقد لاحظ جميع القرائن والشواهد حيث يقول: «تور ماء» فإن التور إناء صغير وتقييده بكونه تور ماء إما بمعنى أنه يستعمل لخصوص الماء من بين أنواع التور، أو أن التور كان فيه ماءاً، وأنا أفهم منه غسل ما فيه من الإجاص بشكل جيد بحيث ألفت نظر الداخل، يعني زياد القندي.

ثم قيد الإجاص الموجود في الإناء بأنه أسود ليس أحمر ولا أصفر، حكاية لنوعه ونضجه فإن الأسود قبل أنه ينضج يكون لونه أحمر، وأظرف ما في تدقيقه قوله «في إبانه» يعني في زمانه التفاتاً إلى أن الإجاص كان طرياً وليس يابساً وكان في زمانه وحينه عناية بما روي من أن الفاكهة في حينها دواء.

وبعد ذلك فإن الإمام قيده بالطري وذكر أنه يطفئ الحرارة التي تدل على ارتباط وثيق بين حرارة الجوف وبين المرة الصفراء أن الإجاص يسكن الصفراء ويطفئ الحرارة.

---

(١) الكافي٦: ٣٢٩ ح ٧.

(٢) الكافي٦: ٣٥٩ ح ١، عن محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر، عن يعقوب بن يزيد، عن زياد القندي، ورواه مثله في مكارم الأخلاق: ١٧٥.

والـذي يظهـر مـن جميع الأخبار أن الإجاص بارد شديد البرودة بحيث يـورث الـرياح في المفاصل إذا أكثر الإنسان منه أو كما هو معروف فهو مسهل قوي، فيدخل في العلاج بالمشي الذي هو العلاج الأساسي للمرة.

### ٤_السمك الطري

روى الكلـيني عـن محمـد بـن يحيى قال: كتب بعض أصحابنا إلى أبي محمد عليه السلام يشكو إليه دماً وصفراء، وقال: إذا احتجمت هاجت بي الصفراء، وإذا أخـرت الحجامـة أضـر بـي الـدم، فما ترى في ذلك؟ فكتب عليه السلام: «احتجم وكل على أثر الحجامة سمكاً طرياً كباباً» قال: فأعدت عليه المسألة فكتب إليّ: «احتجم وكـل عـلى أثـر الحجامـة سمكاً طرياً كباباً بماء وملح» قال: فاستعملته فكنت في عافية وصار غذائي[1].

ويظهـر مـن الـرواية أن محمـد بـن يحيى كان قد شاهد المكاتبة الأولى، وشـاهد الكتاب، إذ لم يقل: إن بعض أصحابنا أخبرني أنه كتب، بل قال «كتب» يعني أنه يخبر عن علم أو مشاهدة، نعم المكاتبة الثانية لم يكن يشهدها لأنه قال «قال» ولو تم ما ذكرناه فالرواية معتبرة قريبة الإسناد، وهي تدل على أن الحجامة تهـيج الصـفراء وهـو كذلـك ولـذا أمـرنا بـأكل الـرمان قبلها وبعدها، وأكل السـمك كما في هذه الرواية وغيرها، بل صرحت بعض الأخبار بأنها قد تهيج المـرة، كالـرواية الناهـية عن الحجامة حال الصوم مع تعليل ذلك بأنه أما يخشى أن تـثور بـه مرة، فهي _أعني ثوران المرة_متوقعة بعد الحجامة، وهو معقول لأن قلة الدم قد يصاحبه غلبة المرة.

والسـمك الطـري كالـرمان والإجاص بارد جداً يطفئ حرارة الصفراء، بل مطلق الحرارة.

---

(١) الكـافي٦: ٣٢٤ ح ١٠، ورواه في مكـارم الأخـلاق: ١٦٢، عـن الحـميري، وفيه ذيل الرواية فقط، أي مفاد المكاتبة الثانية.

والمراد بالطري هو ما يقابل السمك المجفف فإنه كثير الضرر كباقي اللحوم المجففة ويولد الأمراض العديدة.

والمراد بالكباب هو المشوي مقابل المقلي بالزيت والسمن والمطبوخ بالماء.

ولعل إضافة الماء والملح لإساغة طعمه وهو لم يثبت لأن ذيل الرواية مرسل لا يعلم راويه، بخلاف المراسلة الأولى فهي مسندة كما ذكرنا، خصوصاً وقد تقدم عدم صلاحية أكل الملح والطعام المالح بعد الحجامة، إلا أن يراد به مع الفصل المطلوب.

٥_ الماء البارد

تقدم أن الماء يطفئ المرار، وهنا تصريح بإسكانه خصوص الصفراء، فقد جاء في الفقه الرضوي: «وأروي في الماء البارد أنه يطفئ الحرارة، ويسكن الصفراء، ويهضم الطعام، ويذهب الفضلة التي على رأس المعدة، ويذهب بالحمى»[١].

وكان الصادق عليه السلام إذا اعتلّ إنسان من أهل الدار قال: «انظروا في وجهه» فإن قالوا: أصفر قال: «هو من المرة الصفراء» فيأمر بماء فيسقى، وإن قالوا: أحمر، قال: «دم»، فيأمر بالحجامة[٢].

٦_ مجموعة أدوية

جاء في الرسالة الذهبية: حزيران ثلاثون يوماً، يذهب فيه سلطان البلغم والدم، ويقبل زمان المرة الصفراء، ونهي فيه عن التعب، وأكل اللحم دسماً والإكثار منه، وشم المسك والعنبر، وينفع فيه أكل البقول الباردة كالهندباء[٣]،

---

(١) فقه الرضا عليه السلام: ٤٧، والهندباء يقال له

(٢) مكارم الأخلاق: ٧٣.

(٣) الهندباء بالفارسية «كاسنى» وبالإنكليزية Chicory، الاسم العلمي Cichoriumendivia.

وبقلة الحمقاء[(١)]، وأكل الخضر كالقثاء، والخيار، والشيرخشت[(٢)]، والفاكهة الرطبة، واستعمال المحمضات[(٣)]، ومن اللحوم لحم المعز الثني والجذم، ومن الطيور الدجاج والطيهوج، والدراج[(٤)]، والألبان، والسمك الطري.

فأنت ترى أنه عليه السلام جمع كل بارد من البقول الباردة، والخضر الباردة واللحوم الباردة كلحم المعز، والألبان، كل واحد منها ينفع للصفراء لوحده، ولا يلزم جمعها.

٧_علاجات متنوعة

جاء في الرسالة الذهبية: «ومن أراد أن يطفئ لهب الصفراء فليأكل كل يوم شيئاً رطباً بارداً، ويروح بدنه، ويقل الحركة، ويكثر النظر إلى من يحب»[(٥)] فكأن كثرة التحرك والتعب مما يثير المرة الصفراء، باعتبار أن الحركة الشديدة تحتاج إلى المحرك الشديد وهو الصفراء فيوحي الدماغ إلى مولداتها فيحركها، كما أن دوران الدم بسرعة سيكثر من نقل زوائد الصفراء إلى المرارة.

وأظرف من ذلك فإن النظر إلى من يحب يطفئ لهب الصفراء، فهو بحاجة إلى دراسة وتجربة.

٨_الدواء المركب السابع (دواء الشافية)

فقد جاء فيه أنه إذا أتى عليه ثلاثة أشهر فهو جيد من المرة الصفراء والبلغم المحترق وهيجان كل داء يكون من الصفراء يأخذه على الريق.

---

(١) البقلة الحمقاء، بالفارسية «خرقة» وبالإنكليزية Purslane وبالفرنسية Pourpier، والاسم العلمي Portulaca oleracea.

(٢) الشيرخشت بالإنكليزية Pargative manna، وبالفرنسية Mannepurgative وهو ماده بيضاء تميل إلى الصفرة وحلوة الطعم ونوع من أنواع المنّ.

(٣) المحمضات هي الأغذية الحامضة، أي التي يضاف إليها الحامض.

(٤) الطيهوج طائر أخضر طويل الرجلين والرقبة أبيض البطن والصدر من طيور الماء. والدراج بالفارسية «بلدرچين» وبالإنكليزية : «quail».

(٥) الرسالة الذهبية: ٤٢.

وجاء أيضاً: وإذا أتى عليه ثمانية أشهر ينفع من المرة الصفراء والداء الذي يخاف منه الآكلة يشرب بماء وتدهن بأي دهن شئت.

وكذلك إذا جاء عليه عشرة أشهر جيد للمرة السوداء والصفراء التي تأخذ بالبلبلة والحمى الباطنة يؤخذ منه مثل العدسة بخل وبياض البيض تشربه على الريق بأي دهن (وجه) شئت عند منامك.

يعني يعمل من الخل وبياض البيض شراب تشربه على الريق مع مقدار عدسة من دواء الشافية، مع التدهين بأي دهن عند المنام، فالظاهر أن هناك سقط، أو المراد تشربه على الريق بأي دهن شئت أو بأي وجه شئت على اختلاف النسخ_عند منامك، يعني مرتين باليوم، مرة مع الخل وبياض البيض ومرة مع أي دهن أو حتى بدون دهن.

## علاج غلبة المرة السوداء

المراد بالمرة السوداء هي المواد القاعدية السوداء التي تتواجد في جميع البدن خصوصاً أسفل البطن وتؤدي إلى اليبوسة وخروج البراز أسود اللون وتؤدي قتم لون الإنسان ويبوسة بدنه، وتجري زوائدها إلى الطحال، وهي التي تؤدي إلى حصول الفزع والوسواس، وقد ذكرت الأخبار في علاج غلبتها أموراً كثيرة، وهي أكثر ما يعالج المرة بصورة عامة، فإن المظنون أنه يعالج السوداء بالدرجة الأولى كالمشي والخل والإجاص وغيرها ولذا جاء ما يخصها أقل مما جاء في الصفراء، وهي أمور:

١_ الباذنجان

فقد روى الطوسي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الباذنجان جيد للمرة السوداء»(١) وروى البرقي عنه عليه السلام: «كلوا الباذنجان؛ فإنه جيد للمرة السوداء»(٢)

---

(١) أمالي الطوسي: ٦٦٦.

(٢) المحاسن٢: ٥٢٦ ح ٧٥٧.

فلعل المراد بكلمة جيد هو علاج غلبته، فجيد بمعنى يعالج منه، وقد يتصور أن الباذنجان إذا كان يعالج السوداء، فهو يضر بغيرها، ولكن دفعه ذلك الإمام عليه السلام وقال: «الباذنجان جيد للمرة السوداء، ولا يضر بالصفراء»[(١)].

٢_القي ، يعني تعمد القيء قبل أن يذرعه.

٣_الفصد

٤_مداومة النورة، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «ومن أراد أن يحرق السوداء فعليه بكثرة القيء وفصد العروق ومداومة النورة»[(٢)].

والحكمة في النورة أنها تؤدي إلى تعجيل خروج الشعر، وبخروجه يخرج الداء، لما ورد أن آلام البدن وأدواءه تخرج بخروج الشعر في مسامه، وبخروج الأظفار من أناملها، ولذلك أمر الإنسان بالنورة وحلق الرأس، وقص الأظفار في كل أسبوع، ليسرع الشعر والأظفار في النبات، فتخرج الآلام بخروجها، وإذا طالا تحيرا وقل خروجها فاحتبست الآلام والأدواء في البدن فأحدثت عللاً وأوجاعاً[(٣)].

٥_العسل

تقدم أن العسل يعالج المرتين، فقد روي: ومن لعق لعقة عسل على الريق يقطع البلغم ويكسر الصفراء ويقطع المرة السوداء[(٤)].

٦_الدواء المركب الأول

وقد تقدم أنه يعالج المرتين

---

(١) طب الأئمة: ١٣٩.

(٢) الرسالة الذهبية: ٤٢.

(٣) التوحيد للمفضل: ٣٣، البحار٣: ٧٧.

(٤) فقه الرضا عليه السلام: ٤٧.

٧_الافتيمون

جاء في توحيد المفضل من كلام الإمام الصادق عليه السلام: «فكر في هذه العقاقير وما خص بها كل واحد منها من العمل في بعض الأدواء، فهذا يغور في المفاصل فيستخرج الفضول الغليظة مثل الشيطرج، وهذا ينزف المرة السوداء مثل الافتيمون...»(١) والتعبير بالنزف دليل على أنها من جنس الدم أو كالدم.

٨_الدواء المركب السابع (دواء الشافية)

فقد جاء فيه أنه إذا أتى عليه أحد عشر شهراً، فإنه ينفع من المرة السوداء التي أخذ صاحبها بالفزع والوسواس قدر الحمص(٢).

# علاج البلغم

الأخبار في علاج البلغم كثيرة جداً، وبموازاتها طرق العلاج المطروحة فيها، والسبب في ذلك يعود إلى خطورة البلغم.

فهو السبب لحصول الهرم وذبول الجسد وضعف القوى، وحصول الفساد في تكون الشخص، كما ويؤدي إلى اختلال نظام الشخص حتى ينام عند القوم ويسهر عند النوم ولا يتذكر ما تقدم وينسى ما حدث في الأوقات، ويذبل عوده ويجف ماء رونقه وبهائه ويقل نبت شعره وأظفاره، ولا يزال جسمه في انعكاس وادبار ما عاش لأنه في سلطان البلغم، وهو بارد جامد، فبجموده

---

(١) توحيد المفضل: ١٠٦، والأفتيمون، فبات طفيلي يلتف ويسمى بالإنكليزية dodder، وبالفرنسية cuscute، واسمه العلمي epithymum Cuscutaوالشيطرج بالفارسية «موجه وشيتره» وبالإنكليزية Dittany، وبالفرنسية Passerage، والاسم العلمي Lepidium latifolium.

(٢) طب الأئمة: ١٢٧.

وبرده يكون فناء كل جسم يستولي عليه في آخر القوة البلغمية، كل ذلك ذكرناه في كتاب الأمراض.

ومن هنا جاء التأكيد المستمر على مكافحته وتقليله فيما تبدو صعوبة ذلك واحتياجه إلى سياسة متبعة وسلوك طرق متعددة من أجل السيطرة عليه، أستفيده من كثرة الأخبار وكثرة الطرق المطروحة لمعالجته.

وليس البلغم هو الأخلاط التي نشاهدها، بل هي علامة على غلبته وكثرته، وقد يكون الإنسان في سلطانه من دون أن تخرج تلك الأخلاط وإن كان الغالب ذلك، وليس له أعراضاً خاصة، وإنما أعراضه كل أعراض الهرم وما يصيب المرء عادة بعد مجاوزة ستين عاماً.

ونحن نذكر جميع ما هو مذكور كعلاج للبلغم.

١ـ الإفطار بالماء الفاتر

والإفطار هو الأكل والشرب بعد الإمساك والصوم، فقد روي أن رسول الله ﷺ كان إذا أفطر بدأ بحلواء يفطر عليها، فإن لم يجد فسكرة وتمرات، فإذا أعوز ذلك كله فماء فاتر وكان يقول: «ينقي المعدة والكبد ويطيب النكهة والفم، ويقوّي الأضراس، ويقوي الحدق، ويجلو الناظر ويغسل الذنوب غسلاً ويسكن العروق الهائجة والمرة الغالبة، ويقطع البلغم ويطفي الحرارة عن المعدة ويذهب بالصداع»[1].

والمهم أنه يقطع البلغم، أي الصوم ثم الإفطار على الماء الفاتر يقطع البلغم، والماء الفاتر هو الذي يفتر ويسكن بعد الغليان أو الحرارة .

---

(١) الكافي٤: ١٥٣ ح ٤، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عمن ذكره، عن منصور بن العباس، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي عبد الله عليه السلام، منصور كان مضطرب الأمر وهو واقع في أسناد كامل الزيارات.

ويحتمل أن تكون تلك الآثار للماء الفاتر بصورة عامة من دون التقييد بالصوم والإفطار عليه، ويكون شرب الماء الفاتر دائماً له كل تلك الخواص، ومنها أنه يقطع البلغم، ولا أقل من وجدانه لتلك الخواص مع فراغ المعدة وخلوّها من الطعام مطلقاً ولا يلزم الصوم الشرعي بجميع دقائقه.

ويبقى قوله يقطع البلغم، فهو ظاهر في قطع البلغم الذي نشاهده، أي الأخلاط، وهل يقوم بمعالجة زيادة البلغم وغلبته التي فيها نوع من الخطورة ويكون انقطاع البلغم علامة على تعادل البلغم الموجود في الجسم الذي هو قوامه وأحد أركانه وتحدث المضار من زيادته فهو المهم في المقام.

٢_المرأة الجميلة

إحدى الطرق للتخلص من البلغم وأضراره التي منها الهرم وغيره هو الزواج من المرأة الجميلة، فقد ورد: «المرأة الجميلة تقطع البلغم، والمرأة السوداء تهيج المرة السوداء»(١)، والظاهر إرادة المرأة ذات الجمال مطلقاً وإن لم تحسن أخلاقها، ولكن يحتمل إرادة جمال الأخلاق بقرينة مقابلتها بالمرأة السوءاء أي السيئة الأخلاق، وإن كان النقل في السوداء مختلف ففي بعضها السوداء وفي بعضها الآخر السوءاء ذكرناه في كتاب الأمراض.

وهناك قرينة أخرى تأتي في العلاج اللاحق، ولكن مع ذلك قال الصدوق في المقنع: روي عن أبي عبد الله عليه السلام أن النظر إلى المرأة الجميلة يقطع البلغم، قال: الجميلة هي الحسنة الوجه والنظر إلى المرأة السوء يهيج المرة السوداء يعني بالسوء: السمجة القبيحة الوجه(٢).

٣_المرأة الخليقة

فقد شكا بعض أصحاب أبي عبد الله عليه السلام إليه البلغم، فقال: «أما لك جارية تضحكك؟» قال، قلت: لا قال: «فاتخذها، فإن ذلك يقطع

---

(١) الكافي٥: ٣٣٦ ح ١، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أبي القاسم، عن أبيه رفعه عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) المقنع: ١٠١.

البلغم»[١]،والمستفاد أن الرجل ذا الطبيعة البلغمية الذي لا يضحك ويكون عبوساً على الدوام ويؤذي نفسه بالتحسس من كل شيء والتأثر من أقل حدث، يكون سببه البلغم الغالب فيه هو وعلاجه المرأة التي تضحكه وتؤنسه وترفع عنه الغم والهم، وقد يكون الملاك هو نفس الضحك بأي وسيلة كانت وإن لم يكن بواسطة المرأة التي تضحكه، ولكن الالتزام بظاهر النص يوقفنا على حد الضحك الحاصل بواسطة الجارية الخليقة المازحة.

٤_السويق الجاف

هو طعام يتخذ من نخالة الحنطة والشعير، أو الناعم من دقيقها، يقلى ويخلط معه الماء والعسل يلت بدهن في بعض الأحيان، والمستحسن منه ما لا يلت بدهن، والمنعوت للبلغم هو الجاف الذي لا يخلط معه حتى الماء.

فقد روى الكليني بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ثلاث راحات سويق جاف على الريق ينشف البلغم والمرة حتى لا يكاد يدع شيئاً»[٢] وهو إلى الدواء والعلاج الجذري أقرب، فليس هو مجرد قطع موقت، بل يعالج البلغم علاجاً جذرياً ويحسم مادته وينشفه، ولا أظن أن له ربطاً بالبلغم الذي هو أحد الطبائع ولا يقوم بتنظيمه وتعديله، وإن كان ذلك محتملاً.

وهناك رواية تدل على إذهابه البلغم الموجود في المعدة فقط، فقد روى الكليني بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «السويق يجرد المرة والبلغم من المعدة جرداً ويدفع سبعين نوعاً من أنواع البلاء»[٣]، ولكن الرواية تتكلم عن مطلق

---

(١) الكافي٥: ٣٣٦ ح ٢، الحسين بن محمد، عن السياري، عن علي بن محمد، عن محمد بن عبد الحميد، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) الكافي٦: ٣٠٦ ح ٨، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن قتيبة الأعشى، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) الكافي٦: ٣٠٦ ح ١١، عن علي بن محمد بن بندار، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن موسى بن القاسم، عن يحيى بن مساور، عن أبي عبد الله عليه السلام.

السويق، بينما الرواية الأولى تتكلم عن السويق على الريق وبمقدار ثلاث راحات وهي مفيدة، وتُقدَّم على هذا الإطلاق، بل هما مثبتان، فالسويق بصورة عامة يجرد بلغم المعدة ويدفع سبعين نوعاً من أنواع البلاء فيدخل في الأدوية العامة، ولو تناوله الإنسان على الريق بمقدار ثلاث راحات، فإنه ينشف البلغم من عامة البدن، ويعالج منه.

وروى النعمان عن بعضهم عليه السلام «أن السويق ينبت اللحم ويشد العظم، وقال: المحموم يغسل له السويق ثلاث مرات ويعطاه، فإنه يذهب بالحمى وينشف المرار والبلغم ويقوي الساقين»(١) ولعل الغسل ثلاثاً في خصوص الحمى، وخصوصيته معالجة البلغم لا تتوقف على ذلك، لأن المنعوت هو الجاف، وإن كان الغسل لا ينافي تناوله جافاً بعد غسله وجفافه.

### ٥_السكر الطبرزد

وهو السكر الصلب الذي يكسر بالفأس لصلابته ولعله هو المعروف بالنبات أو القند وقد تقدم الكلام عنه في التداوي بالحلو، وهو يعالج البلغم، فقد روي عن الرضا عليه السلام أنه قال: «السكر الطبرزد يأكل البلغم أكلاً»(٢) ولعله يعالج البلغم المعدود من الطبائع ويأكله بمعنى يعالج زيادته ويقلله حتى لا تؤدي زيادته إلى جمود البدن، وقد يكون المراد الأخلاط التي نشاهدها، وأكله بمعنى نفاده وعدم بقاء شيء منه يخرج مع السعال وبدونه، ويؤكد ذلك ما رواه ابنا بسطام عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «ويحك يا زرارة ما أغفل الناس عن فضل السكر الطبرزد، وهو ينفع من سبعين داء، وهو يأكل البلغم أكلاً ويقلعه

---

(١) دعائم الإسلام٢: ١٥٠ ح ٥٧٣.

(٢) الكافي٦: ٣٣٣ ح ٤، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سهل، عن الرضا عليه السلام، أو قل بعض أصحابنا عن الرضا عليه السلام. ورواه الكليني بطريق آخر في الكافي٦: ٣٣٤ ح ١٠، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ياسر، عن الرضا عليه السلام.

من أصله»[١] وهو يعني أن المعالجة جذرية قد تكون في البلغم المعدود من الطبائع، أي البلغم الغالب.

## ٦_العسل

جاء في صحيفة الرضا عليه السلام بإسناده عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «ثلاثة يزدن في الحفظ ويذهبن بالبلغم: قراءة القرآن، والعسل، واللبان»[٢].

وفي الجعفريات عن علي بن أبي طالب عليه السلام «ثلاث يذهبن بالبلغم قراءة القرآن، واللبان، والعسل» وسيأتي نقل هذه الرواية من طرق أخرى وفي المكارم عن أمير المؤمنين عليه السلام «العسل شفاء من كل داء ولا داء فيه، يقل البلغم ويجلو القلب»[٣]. ولعل ذكر التقليل قرينة على إرادة البلغم الغالب.

ولكن في فقه الرضا عليه السلام: «ومن لعق لعقة عسل على الريق يقطع البلغم ويكسر الصفراء...»[٤] فهي تقيده على خلاف الروايات السابقة والآتية بأن يكون على الريق، فيكون الالتزام بذلك أفضل.

٧_آيات القرآن، والمقصود قراءة آيات من القرآن كما هو مستفاد من عامة الروايات.

---

(١) طب الأئمة: ٦٦،عن حمدان بن أعين الرازي،عن صفوان، عن جميل بن دراج عن زرارة.

(٢) صحيفة الرضا عليه السلام: ٦١ ح ١٢٧.

(٣) الجعفريات: ٢٤١.

(٤) فقه الرضا عليه السلام: ٤٧ الكافي٦: ٣٣٢ ح ٢، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام، ورواه الصدوق في حديث الأربعمائة في الخصال: ٦٢٣.

٨ـ مضغ اللبان؛ لما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: «لعق العسل شفاء من كل داء، قال الله عزوجل: ﴿يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ﴾ وهو مع قراءة القرآن ومضغ اللبان يذيب البلغم»[١] فإني أفهم منه إذابة كل واحد من الثلاثة البلغم، لا أن الثلاثة معاً تذيب البلغم، لعلة قرائن منها أن العسل شفاء من كل داء، وهو يعني أن العسل لوحده يعالج البلغم، فيكون كل واحدة من الباقيات تعالج البلغم بنفسها أيضاً، وكذا ما جاء في وصية النبي ﷺ لعلي: «يا علي ثلاثة يزدن في الحفظ ويذهبن البلغم: اللبان والسواك وقراءة القرآن»[٢] فهي تدل على أن قراءة القرآن واللبان كل واحدة تذهب بالبلغم وتزيد في الحفظ فقد يفهم منه أن سبب النسيان هو البلغم.

والرواية السابقة تضيف العسل إلى قائمة المزيلات للبلغم وهو المروي عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «ثلاثة يزدن في الحفظ ويذهبن بالبلغم: قراءة القرآن، والعسل واللبان»[٣].

ويؤكد الأصل ما جاء في حديث الأربعمائة عن أمير المؤمنين عليه السلام: «مضغ اللبان يشد الأضراس، وينفي البلغم، ويذهب بريح الفم»[٤].

ويزيله تأكيداً ما رواه ابنا سابور عن علي عليه السلام قال: «قراءة القرآن والسواك واللبان منفاة للبلغم»[٥].

---

(١) فقه الرضا عليه السلام: ٤٧ الكافي٦: ٣٣٢ ح ٢، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام، ورواه الصدوق في حديث الأربعمائة في الخصال: ٦٢٣.

(٢) الفقيه٤: ٣٦٥.

(٣) عيون الأخبار الرضا عليه السلام١: ٤٢ ح ١١١.

(٤) الخصال: ٦١٣.

(٥) طب الأئمة: ٦٦.

والأوضح من جميع ذلك ما رواه الطبرسي عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «مضغ اللبان يشد الأضراس وينفي البلغم ويقطع ريح الفم»[١] وجاء التأكيد على اللبان عن الإمام الرضا عليه السلام قال: «استكثروا من اللبان واستفوه وامضغوه وأحبه إلي المضغ، فإنه ينزف بلغم المعدة وينظفها..»[٢] فهي تدل على وجود البلغم في المعدة ومضغ اللبان ينزفه، كما يوحي إلى وجود البلغم في مواضع كثير في البدن بل جميع البدن.

واللبان[٣] هو الكندر كأنه لبن يتحدّر من شجرة يونانية، وقد يكون هو المعروف بعلك الماء، فهو أبيض يتحدر من شجرة تزرع الآن في أماكن شتى.

وفي رواية أخرى عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كان النبي صلى الله عليه وآله يأكل العسل ويقول: آيات من القرآن، ومضغ اللبان يذيب البلغم»[٤]، فهو وإن لم يدل على أن العسل يذيب البلغم، ولكن الرواية السابقة ترفع الخلل الموجود في هذه الرواية، وتبين علة ذكر أكل النبي صلى الله عليه وآله للعسل مع آيات القرآن ومضغ اللبان التي تذيب البلغم، والمراد أن أكل العسل وآيات القرآن ومضغ اللبان كل واحد منها يذيب البلغم.

### ٩_تمر البرني

تقدم أنه من الأدوية العامة، وجاء في الرواية عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «خير تموركم البرني يذهب بالداء، ولا داء فيه، ويذهب بالإعياء، ولا ضرر له، ويذهب بالبلغم، ومع كل تمرة حسنة»[٥].

---

(١) مكارم الأخلاق: ١٩٤.

(٢) مكارم الأخلاق: ١٩٤.

(٣) اللبان بالفارسية «كندر» وبالإنكليزية Olibanum، وبالفرنسية Oliban، والاسم العلمي Boswellia carterii birdw.

(٤) الكافي٦: ٣٣٢ ح ٣، عن محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر، عن محمد بن عيسى، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن سكين، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٥) الكافي٦: ٣٤٥ ح ٥، عن علي بن إبراهيم، عن عمرو بن عثمان، عن أبي عمرو، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام.

والمستفاد من الروايات المارة أن عامة الدواء الحلو -أعني التمر والعسل والسكر- يعالج البلغم ويذهبه إما بإيجاد القوة الدافعة له، أو لأجل تفاعله معه وإبطال مفعوله، خصوصاً مع مجيء التعبير بالإذابة والأكل، أي أنه يحلله ويرفع جموده أو يتفاعل معه ولا يبقي منه شيئاً.

ويبدو أن التداوي بالتمر من البلغم كان معروفاً، لأجل ما روي عن عمار الساباطي قال: كنت مع أبي عبد الله عليه السلام فأتي برطب فجعل يأكل منه ويشرب الماء، ويناولني الإناء فأكره أن أرده فأشرب حتى فعل ذلك مراراً، قال، فقلت: إني كنت صاحب بلغم، فشكوت إلى أهرن طبيب الحجاج، فقال لي: ألك نخل في بستان؟ قلت: نعم، قال: فيه نخل؟ قلت: نعم، فقال لي: عد علي ما فيه، فعددت حتى بلغت الهيرون، فقال لي: كل منه سبع تمرات حين تريد أن تنام ولا تشرب الماء، ففعلت وكنت أريد أن أبصق فلا أقدر على ذلك، فشكوت إليه ذلك فقال لي: اشرب الماء قليلاً وأمسك حتى يعتدل طبعك ففعلت، فقال أبو عبد الله عليه السلام: «أما أنا فلو لا الماء ما باليت ألا أذوقه»(١).

والمستفاد منه عدم اختصاص العلاج من البلغم بالتمر البرني، وأن الهيرون أيضاً يعالج منه، ولعل عمار لما ذكر للطبيب أنواع التمور الموجودة في بستانه ولم يذكر البرني اختار الهيرون كبديل أو هو نفس البرني، خصوصاً وأن الحصر بسبعة تمرات مروي عن النبي ﷺ كما مر في الكلام عن التمر البرني والعجوة.

وأما قول أبي عبد الله عليه السلام أما أنا... فلعل المراد به أنه لما كان معتدل الطبع أو جافه فهو بحاجة إلى أكل التمر مع شرب الماء، طبقاً للمعادلة المستفادة من هذه الرواية، وهي أن أكل التمر لوحده يورث الجفاف، ولا أقل جفاف الفم، وأكله مع الماء الكثير خلاف ذلك أي يورث الرطوبة، وأكله مع قليل الماء

---

(١) الكافي٦: ٣٤٨ ح ١٨، عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن ابن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عن عمار الساباطي... .

يقـرب مـن الاعـتدال، ولكن الصحيح أن كلام الإمامعليه السلام يهدف إلى أمر آخر، وهـو بـيان أن أكله للتمر لا لأجل نفس التمر، بل لأجل استطابة الماء والتلذذ بـه الذي فيه نفع أخروي، لما تقدم من قول الأئمةعليهم السلام إنما آكل التمر لاستطيب عليه الماء[١]، ولقولهم من تلذذ بالماء في الدنيا لذذه الله به في الآخرة[٢].

فالراوي يتكلم عن التداوي بالتمر، والإمام عليه السلام يتكلم عن الاستطابة بالمـاء، فيكون حالهما مختلف، وإن كان في مناولة الإناء لعمار بعض الدلالة على أنه أنفع لحاله التي هو عليها.

## ١٠_التفاح

روي عن أبي الحسن موسى عليه السلام أنه قال: «التفاح ينفع من خصال عدة: مـن السـم والسحر واللمم يعرض من أهل الأرض، والبلغم الغالب، وليس شـيء أسرع منه منفعة»[٣]، فالتعبير بالبلغم الغالب يأخذ بنا إلى البلغم المعدود مـن الطـبائع التي إذا غلب أحدها جاء من ناحيته المرض وليس المراد الأخلاط الـتي تخـرج لوعكة ومرض عارض، بل البلغم الذي يغلب في أواخر العمر أو في بعض الحالات، فيكون التفاح من الضروريات لمن تجاوز الستين من العمر.

## ١١_أصول الفجل

فـإن المـروي في الفجـل أن «فـيه ثلاث خصال: ورقه يطرد الرياح، ولبه يسـربل الـبول، وأصـله يقطـع البلغم» كما جاء في بعض الأخبار[٤]، وفي رواية

---

(١) الكافي٦: ٣٨١ ح ٣.

(٢) الكافي٦: ٣٨١ ح ٦.

(٣) الكـافي٦: ٣٥٥ ح ٢، عـن أحمد بن محمد، عن بكر بن صالح، عن الجعفري قال:سمعت أبا الحسن موسى عليه السلام يقول.

(٤) الكافي٦: ٣٧١، عن علي بن محمد بن بندار، عن أبيه، عن محمد بن علي الهمداني، عن حـنان قـال سمعـت أبا عبد الله عليه السلام وكنت معه على المائدة فناولني فجلة وقال لي: «يا حنان كـل الفجـل فـإن فـيه ثـلاث خصـال...، ورواه الشيخ الصدوق في الخصال: ١٤٤ ح ١٦٨، عن أبـيه، عـن سـعد بـن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن عدة من أصحابنا، عن حـنان بـن سـديه، وهـو في المحاسن٢: ٥٢٤ ح ١٠٥، عن عدة من أصحابنا عن حنان، ولا يبعد اعتباره.

أخرى عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الفجل أصله يقطع البلغم، ولبه يهضم، وورقه يحدر البول حدراً»(١) والمراد بالأصل هو العرق وما اتصل باللب، بقرينة قوله «ولبه يهضم» فلا مجال لأن يكون المراد بالأصل هو اللب الأبيض أو الأحمر أو الأسود، بل هو العرق الأخضر الذي يتصل به الورق، بيد أن الفجل يتكون من الورق والعروق، والجذر الضخم المعبر عنه باللب والمعروف أن اللب مدر للبول ويعالج الرمل في الكلية والمثانة.

## ١٢_البصل

لأن أبا عبد الله عليه السلام ذكر البصل فقال: «يطيب النكهة، ويذهب بالبلغم، ويزيد في الجماع»(٢).

## ١٣_كثرة التمشط

فقد روي: «كثرة التمشط تقلل البلغم»(٣)، وفي رواية أخرى عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزوجل: ﴿خُذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ قال: «المشط، فإن المشط يجلب الرزق، ويحسن الشعر، وينجز الحاجة، ويزيد في ماء الصلب، ويقطع البلغم، وكان رسول الله ﷺ يسرح تحت لحيته أربعين مرة، ومن فوقها سبع مرات ويقول: إنه يزيد في الذهن ويقطع البلغم»(٤). فهي تثبت أثر قطع

---

(١) الكافي٦: ٣٧١ ح ٢، علي بن محمد بن بندار، عن السياري، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أحمد بن المبارك، عن أبي عثمان، عن درست، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) الكافي٦: ٣٧٤ ح ١، عن علة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن منصور من العباس، عن عبد العزيز بن حسان البغدادي عن صالح بن عقبة، عن عبد الله بن محمد الجعفي قال ذكر أبو عبد الله عليه السلام البصل... .

(٣) الكافي٦: ٤٨٩ ح ٨، عن علة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه قال

(٤) الخصال:٢٦٨ ح ٣، عن إسماعيل بن منصور بن أحمد القصار بفرغانة، عن أبي عبد الله محمد بن القاسم بن محمد بن عبد الله بن الحسن بن جعفر بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليها السلام، عن أحمد بن علي الأنصاري أبي علي عن، عن أحمد بن محمد بن خالد البرقي، عن الحسن بن علي بن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن أبي عبد الله، والآية في سورة الأعراف: ٣١.

البلغم لتسريح اللحية، ولكن في رواية أخرى: «تسريح العارضين يشد الأضراس وتسريح اللحية يذهب بالوباء، وتسريح الذؤابتين يذهب ببلابل الصدر، وتسريح الحاجبين أمان من الجذام، وتسريح الرأس يقطع البلغم»[(١)] ولا تنافي بينهما بدليل ما رواه ابنا بسطام عن الباقر عليه السلام قال: «كثرة التمشط تذهب بالبلغم وتسريح الرأس يقطع الرطوبة ويذهب بأصله»[(٢)] فهي تدل على أن الرطوبة هي سبب البلغم وله أصل ولعله هو المعدود من الطبائع، وكثرة التمشط على الإطلاق تعالج الأخلاط وتقطعها، بينما تسريح خصوص الرأس تعالج سببه وأصله.

### ١٤_السواك

جاء في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي: «**يا علي ثلاثة يزدن في الحفظ ويذهبن البلغم**: اللبان والسواك وقراءة القرآن»[(٣)].

وجاء عن أبي عبد الله عليه السلام في السواك عشرة خصال وذكر منها أنه يذهب بالبلغم[(٤)]، وفي رواية الشيخ الصدوق «يقطع البلغم»[(٥)].

---

(١) طب الأئمة: ١٩، عن تميم بن أحمد السيرافي، عن محمد بن خالد البرقي، عن علي بن النعمان، عن داود بن فرقد والمعلى بن خنيس جميعاً قالا، قال أبو عبد الله عليه السلام.

(٢) طب الأئمة: ٦٦.

(٣) الفقيه٤: ٣٦٥، الخصال: ٤٨١ ح ٥٤، عن أبي الحسين محمد بن علي بن الشاه، عن أبي حامد أحمد بن محمد بن الحسين.

(٤) رواه الكليني بطريقين الأول في الكافي٦: ٤٩٥ ح ٥، عن سهل بن زياد، عن محمد بن عيسى، عن الحسن بن بحر، عن مهزم الأسدي قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول في السواك عشرة خصال.... والآخر عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى، عن عبيد الله الدهقان، عن درست، عن ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال في سواك اثنتا عشر خصلة... والحسن ومهزم في الأولى لم يوثقا، وعبيد الله في الثانية ضعيف ضعفه النجاشي، الفقيه١: ٥٥ ح ١٢٦، وج ٤: ٣٦٥، ورواه الصدوق سنه عن عبيد الله الدهقان في الخصال: ٤٨١ ح ٥٣.

(٥) الخصال: ٤٤٩ ح ٥١، عن أبيه، عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن أحمد، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي، عن الحسن بن علي بن يوسف، عن معاذ الجوهري، عن عمرو بن جميع بإسناد رفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله قال السواك.... ونقله بطريق آخر عن عمرو بن جميع وفيه يقل البلغم في الخصال: ٤٨٠ ح ٥٢.

ومعلـوم أن هذا الحديث يتكلم بالدرجة الأولى عن الأخلاط التي تخرج مـن الحلق على أثر الالتهاب، وقد تشمل بالمرحلة الثانية البلغم الذي هو أحد الطبائع بحيث يؤدي السواك إلى حصول التعديل فيه.

١٥_الحمام

للـرواية المعروفة عن رسول الله ﷺ وقوله: «الداء ثلاثة والدواء ثلاثة، فأما الداء فالدم والمرة والبلغم، فدواء الدم الحجامة، ودواء البلغم الحمام، ودواء المرة المشي»[(١)].

والحمـام في اللغـة هـو البيـت الحـار، وعلـيه يكفي الجلوس في الغرفة الحارة المدفئة، ولكن المتفاهم العرفي هو الحمام الذي يغسل ويغتسل فيه ويكون فـيه المـاء الحـار، والـذي تعـرفه الأخـبار هـو الحمامـات القديمة التي تبنى على الطـبائع الأربع، أي ما يكون فيه بيت بارد جاف، وبارد رطب، وحار جاف وحار رطب.

والغالـب حيـنما يقـال عـلاج فلان الشيء الحمام، فالمقصود به الغسل المـتعارف، ولـيس مجـرد دخول الحمام والجلوس فيه، فيكون علاج البلغم بقوي الظـن هـو الغسـل في الحمـام بالطريقة التي كانت مألوفة في السابق، وإن كان احتمال إرادة الجلوس في الغرفة الحارة ليس ضعيفاً.

وهـناك روايـة تشـترط كونه قبل الريق، رواها ابن بسطام عن الصادق عليه السلام أنـه قال: «من دخل الحمام على الريق أنقى البلغم، وإن دخلته بعد الأكل أنقى المرة»[(٢)]، فالأفضل مراعاة ذلك.

١٦_الزيت

قـال رسـول الله ﷺ: «عليكم بالزيت فإنه يكشف المرة ويذهب البلغم ويشـد العصـب ويذهـب بالضـنى ويحسـن الخلـق ويطيـب الـنفس ويذهب بالغم»[(٣)].

---

(١) الفقيه١: ١٢٦ ح ٢٩٩.

(٢) طب الأئمة: ٦٦.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام١: ٣٩ ح ٨١.

والمشكلة أن نفس هذه المواصفات مروية للزبيب كما سيأتي، كما أن الآثار المذكورة تتلائم مع الزبيب، مثل إذهاب الغم، لأن المنقول أن العنب يذهب بالغم، فيكون الزبيب قد احتفظ بتلك الخاصية، ولكن قاعدة الاعتماد على نقل الرواة وضبط المحررين تلزمنا بقبول تلك الصفات للزيت والزبيب معاً، خصوصاً وأن هناك روايات كثيرة منقولة في مصادر متعددة تذكر أكثر تلك الخواص للزيت[١].

١٧_الزبيب

روى الصدوق بسنده عن علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «عليكم بالزبيب فإنه يكشف المرة، ويذهب بالبلغم، ويشد العصب، ويذهب بالإعياء، ويحسن الخلق، ويطيب النفس، ويذهب بالغم»[٢]، وأنت ترى أن هذه المواصفات نفسها التي تقدم ذكرها للزيت.

ولعل تطابُق مثلِ الزيت والزبيب في كل المواصفات والآثار والخواص بعيد، فلابد من حصول التصحيف في أحد النقلين وكما قلنا فالصحيح هو الزبيب ويؤيده الموجود في كتاب روضة الواعظين، فهو الزبيب دون الزيت[٣].

١٨_الصوم

روى الشيخ الطوسي بسنده عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «ثلاث يذهبن البلغم ويزدن في الحفظ: السواك والصوم، وقراءة القرآن»[٤].

---

(١) انظر المستدرك١٦: ٣٦٥ ح ٢٠١٩١_٢٠١٩٢.

(٢) الخصال: ٣٤٤ ح ٩، عن أبي منصور أحمد بن إبراهيم بن بكر الخوزي، عن زيد بن محمد البغدادي، عن أبي القاسم عبد الله بن أحمد الطائي، عن أبيه، عن علي بن موسى الرضا عليه السلام عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام قال قال رسول... .

(٣) روضة الواعظين: ٣١٠.

(٤) التهذيب٤: ١٩١ ح ٥٤٥.

### ١٩_الجوارش الحريف

فقد جاء في الرسالة الذهبية: «ومن أراد أن يذهب البلغم من بدنه وينقصه، فليأكل كل يوم بكرة شيئاً من الجوارش الحريف ويكثر دخول الحمام ومضاجعة النساء والجلوس في الشمس، ويجتنب كل بارد من الأغذية فإنه يذهب البلغم ويحرقه»[١]، فإني أستفيد منها وجود تأثير مستقل لكل واحدة من المذكورات ولها سهم منفرد في تقليل البلغم، خصوصاً وقد تقدم أن دخول الحمام علاج للبلغم برأسه، فيكون كل واحد من الباقيات علاج برأسه.

كما أستفيد من ذكر تلك المحاولات من أجل تقليل البلغم أن الكلام فيها عن البلغم المعدود من الطبائع، أي البلغم الغالب، وليس مجرد الأخلاط.

والمقصود بالجوارش هو الحب المطحون الذي لا ينعم طعنه، وقد يسمى بالبرغل، أو هو النخالة أي الطحين الذي يؤخذ منه ما دقَّ ولطف، ويبقى مثل القشور وما لم ينعم طحنه.

والحريف ما يكون له لذعة وحرارة، فالجوارش الحريف مثل مجروش الماش كما هو مستفاد من الأخبار.

والمقصود بالمضاجعة هو معناه اللغوي، أي مجرد النوم معهن في الفراش، ولكن الغالب أنه يكنّى بذلك عن الجماع، غير أني أرجح المعنى الأول، لما ورد في حصول الضرر من كثرة الجماع.

### ٢١_السعتر[٢] والملح

روى الطبرسي عن الصادق عليه السلام قال: «أربعة أشياء تجلو ينفعن ولا يضررن» فسئل عنهن فقال: «السعتر والملح إذا اجتمعا، والنانخواه والجوز إذا

---

(١) الرسالة الذهبية: ٤١.

(٢) السعتر بالفارسية آويشن، وبالانكليزية Thyme والاسم العلمي Thymusvulgaris .

اجتمعا_إلى أن قال_والسعتر والملح يطردان الرياح من الفؤاد، ويفتحان السدد، ويحرقان البلغم و...»[١].

## ٢٢_الإفتتاح بالهاضوم[٢] والصعتر والحبة السوداء والملح

قال الطبرسي: روي عن النبي ﷺ أنه دعا بالهاضوم والصعتر والحبة السوداء، فكان يستفه إذا أكل البياض أو طعاماً له غائلة، وكان يجعله مع الملح الجريش ويفتتح به الطعام ويقول: «ما أبالي إذا تغاذيته ما أكلت من شيء، وكان يقول: هو يقوي المعدة، ويقطع البلغم، وهو أمان من اللقوة»[٣].

## ٢٣_الاطريفل الأصفر[٤]

ففي الرسالة الذهبية: «ومن أراد أن يذهب عنه البلغم فليتناول بكرة كل يوم من الاطريفل الأصفر مثقالاً واحداً»[٥].

## ٢٤_دواء البلغم

روى ابنا بسطام عن أبي عبد الله عليه السلام أنه وصف دواء البلغم، فقال: «خذ جزءاً من علك الرومي[٦]، وجزءاً من كندر[٧]، وجزءاً من سعتر[٨]، وجزءاً

---

(١) مكارم الأخلاق: ١٩١.

(٢) الهاضوم هو النانخواه واسمه بالفارسية زنيان وبالانكليزية Ammi وبالفرنسية Ajowan والاسم العلمي Trachyspermum ammi .

(٣) مكارم الأخلاق: ١٨٧.

(٤) الاطريفل بالفارسية «شبدر باتلاقى» وبالانكليزية Marsh Trefoil وبالفرنسية MENYANTHE والاسم العلمي Menyanthes trifoliata .

(٥) الرسالة الذهبية: ٤٢.

(٦) العلك الرومي بالفارسية رماس ، مصطكى ، وبالانكليزية والفرنسية Mastic والاسم العلمي Pistacia lentiscus.

(٧) الكندر ويسمى اللبان وبالانكليزية Olibanum وبالفرنسية Oliban والاسم العلمي Boswellia carterii birdw.

(٨) السعتر بالفارسية آويشن، وبالانكليزية Thyme والاسم العلمي Thymusvulgaris .

من ناخواه[١]، وجزءاً من شونيز[٢] _أجزاء سواء_يدق كل واحد على حدة دقاً ناعماً، ثم تنخل وتعجن وتجمع وتسحق حتى يختلط، ثم تجمعه بالعسل وتأخذ منه في كل يوم بندقة عند المنام، نافع إن شاء الله تعالى[٣].

٢٥_دواء ثاني للبلغم

روى ابنا بسطام عن خالد القماط قال: أملى علي بن موسى الرضا عليه السلام هذه الأدوية للبلغم قال: «تأخذ إهليلج أصفر[٤] وزن مثقال، ومثقالين خردل[٥]، ومثقال عاقر قرحا[٦]، فتسحقه سحقا ناعماً، تستاك به على الريق، فإنه ينفي البلغم، ويطيب النكهة، ويشد الأضراس إن شاء الله تعالى»[٧].

٢٦_ماء السماء

تقدم الكلام فيه في الأدوية العامة، وقد جاء في روايته: أنه يقطع البلغم[٨].

---

(١) الناخواه بالفارسية زنيان وبالانكليزية Ammi وبالفرنسية Ajowan والاسم العلمي Trachyspermum ammi .

(٢) الشونيز هو الحبة السوداء، وبالفارسية «سياه دانه» وبالانكليزية Black cumin والاسم العلمي Nigeria satira .

(٣) طب الأئمة: ١٩، عن تميم بن أحمد السيراني، عن محمد بن خالد البرقي، عن علي بن النعمان، عن داود بن فرقد والمعلى بن خنيس قالا، قال أبو عبد الله عليه السلام: تسريح العارض يشد الأضراس، إلى أن قالا: ثم وصف...

(٤) الإهليلج الأصفر بالفارسية «هليله زرد» وبالانكليزية Myrobalan yellow .

(٥) الخردل بالانكليزية Mustard وبالفرنسية Moutarde .

(٦) عاقرقرحا بالانكليزية Pellitory of spain وبالفرنسية Pyrether والاسم العلمي Compositae .

(٧) طب الأئمة: ١٩، عن عبد الله بن مسعود اليماني، عن الطرياني، عن خالد القماط قال... .

(٨) البحار٦٣: ٤٧٨.

٢٧_دواء الشافية (الدواء المركب السابع)

المروي عن الأئمة أنهم وضعوا هذا الدواء لأوليائهم، وهو الدواء الذي يسمى الشافية، وهو خلاف الدواء الجامعة فإنه للفالج العتيق...ولكل علامات المرة والبلغم، وقد تقدم الكلام عنه في الأدوية المركبة العامة(١).

وجاء فيه أيضاً :فإذا أتى عليه ثلاثة أشهر فهو جيد من المرة الصفراء والبلغم المحترق وهيجان كل داء(٢).

وجاء فيه أيضاً: إذا أتى عليه تسعة عشر شهراً يؤخذ حب الرمان، الرمان الحلو فيعصره ويخرج ماؤه ويؤخذ من الحنظلة قدر حبة فيسقى من السهو والنسيان والبلغم المحترق...(٣)، ولعل المحترق هو ما طال مكثه، أو ما كان لونه قاتماً.

٢٨_الكحل

فقد ورد عن الصادق عليه السلام قال: «عليكم بالكحل، فإنه يطيب الفم، وعليكم بالسواك فإنه يجلو البصر» قال، قلت: كيف هذا؟ قال: «لأنه إذا استاك نزل البلغم فجلا البصر، وإذا اكتحل ذهب البلغم فطيب الفم»(٤).

وهذا الحديث لو صح فهو يتحدث عن بعض الأسرار والحِكَم الخفية، حيث يتكلم عن علاقة بين السواك وجلاء البصر، بواسطة تأثير السواك في نزول البلغم، وعلاقة أخرى بين الكحل وطيب الفم بواسطة إذهابه بالبلغم.

## الحام (الخام)

لا نعرف مرض الحام بالتحديد ولا حتى بعض عوارضه غير أن أهل اللغة وشارحي الأخبار ذكروا له بعض الأمور المختلفة التي لا تجتمع تحت عنوان، منها أنه الريح اللازمة، والريح الحارة من الحمة وهي الحرارة، وقيل هو

---

(١) طب الأئمة: ١٢٤.

(٢) طب الأئمة: ١٢٦.

(٣) طب الأئمة: ١٢٨.

(٤) مكارم الأخلاق: ٤٧.

الخام وهو بلغم لم ينضج بعد أو بلغم غير طبيعي اختلفت أجزاؤه في الرقة والغلظة، وجاء في بعض الأدوية أنه نافع لوجع الرجلين من الخام العتيق، ومنه يعلم أن الخام يكون علة لوجع الرجلين وهو معدود في الأخبار في عداد الأمراض الباردة كالأبردة والريح والفالج والفولنج، فهو مرض بارد، وإذا جمعنا ذلك مع ما قبل من أن الخام يطلق على شيء يرسب في القارورة رقيق الأجزاء، فبزعمي أن الخام هو ما يرسب في العروق من جنس البلغم ويؤدي إلى تضيقها وحصول الوجع في الرجلين والمفاصل وغيرها، وهذا معنى دقيق لا يفهمه أهل ذلك الزمان، ولذلك اختلفوا فيه.

ويؤيد هذا المعنى ويدلنا على دوائه الرواية التي يرويها الكليني عن أبي الحسن الأولعليه السلام يقول: «من الريح الشابكة، والحام، والأبردة في المفاصل تأخذ كف حلبة وكف تين يابس تغمرها بالماء وتطبخها في قدر نظيفة، ثم تصفى ثم تبرد، ثم تشربه يوماً وتغب يوماً حتى تشرب منه تمام أيامك قدر قدح روي فإن الريح هو الاستبراد والوجع الشابك الذي يشبك البدن بحيث لا يدعه يتحرك، والحام يقرب من هذا المرض لأنه إذا ضيق العروق في عضو من الأعضاء شبكه وحصل فيه الأوجاع ومنعه من الحركة، والأبردة في المفاصل تكون بمثابة الروماتزم، والكل يحتاج إلى التجربة والتمييز.

وطريقة تحضير الدواء ومكوناته تأتي في الريح إن شاء الله تعالى.

الدواء الآخر: دواء الشافية

فقد جاء فيه أنه نافع لوجع الرجلين من الخام العتيق[١]، والدواء تقدم بتفاصيله في الأدوية المركبة العامة، وجاء فيه أيضاً أنه إذا أتى عليه خمسة عشر شهراً فإنه ينفع من السحر والحامة والأبردة والأرواح... قال الحامة ولم يقل الحام.

عوذة للخام

ورد أنه يقرأ على الفالج والفولنج والخام والأبردة والريح من كل وجع: أم القرآن، وقل هو الله أحد، والمعوذتين، ثم يكتب بعد ذلك: أعوذ بوجه الله

---

(١) طب الأئمة: ١٢٤.

العظيم وعزته التي لا ترام، وقدرته التي لا يمتنع منها شيء من شر هذا الوجع، ومن شر ما فيه ومن شر ما أجد منه، يكتب هذا في كتف أو لوح ويغسله بماء السماء ويشربه على الريق وعند منامه يبرأ إن شاء الله(١).

## الريح (الالتهابات والاستبراد)

كلمة الريح في الأخبار تستعمل في عدة معاني، فواحدة منها هي إحدى الطبائع الأربع الذي جاء التعبير عنه بأنه ملك يدارى وقد فصلنا الكلام عنها في كتاب الأمراض، والمعنى الآخر هو نوع من المرض يشبه أن يكون المراد منه الالتهابات التي يمكن أن تحصل في أكثر أنحاء البدن، ولها أقسام وأنواع مثل ريح السبل، وريح الشوكة، وريح البواسير، والريح الشابكة، وريح اللثة والأضراس، وريح أم الصبيان، وقد تطلق كلمة الريح ويراد بها رياح المعدة التي يجيء التعبير عنها بالرياح عادة، ونبحثها في أمراض المعدة والبطن، وتطلق الريح رابعة ويراد بها الهواء وبعض مكوناته التي تدخل في الجسم أو تدخل في تركيبه، وقد يتداخل بعض المعاني مع بعضها والمراد هنا ما كان مرضاً من أي المعاني، وخصوصاً الالتهابات العامة والخاصة، والاستبراد والألم الشديد الذي يكون في بعض نواحي البدن، أو ما يسبب بعض الاختلالات والمسلم أنها غير رياح المعدة وأبخرة والأمعاء النتنة الخارجة من مخرج الغائط.

وهذه الريح التي نتكلم عنها لها علاجات عامة، تعالج مطلق الالتهابات والتي يكثر الابتلاء بها وتظهر أعراضها على الدوام كلما عولج ناحية من البدن منها، ظهرت في محل آخر على أثر استبراد أو تلوث وغيره.

ولذا عبرت الأخبار بأنها عدو، فقد روى ابنا بسطام عن جعفر بن محمد عليه السلام قال: «الطبائع أربع: الدم وهو عبد وربما قتل العبد سيده، والريح وهو عدو إذا سددت له باباً أتاك من آخر...»(٢).

---

(١) مكارم الأخلاق: ٣٨٣.

(٢) طب الأئمة: ٤.

فإن هذه الرواية تدل على اتحاد الريح التي هي من الطبائع مع الريح التي تكون مرضاً فكيف يكون ما هو من طبائع البدن ومقوماته من الأمراض الصعبة الكثيرة الابتلاء بها، ولكن بينا أن أكثر الروايات عبرت بأنه ملك يدارى بينما تجعل هذه الرواية البلغم عدو مشاكس، وهي رواية واحدة لا تقاوم تلك الأخبار.

ولو تمت فهي تدل على أن الريح مرض وعدو يمكن أن ينفتق من كل جانب وله انحاء مختلفة نعبر عنها بالأبواب وكلما سددت له باباً أي عالجته من جانب ومن نوع خاص أتاك من جانب آخر أي من موضع آخر وبشكل آخر، ولا يكون ذلك سوى الالتهابات المتنوعة التي يصاب بها الإنسان مرة التهاب الأذن ومرة التهاب اللثة، وثالثة التهاب اللوزتين، ورابعة التهاب العين وخروج الشعر فيها، وهكذا، وفي الغالب يصاحبها حمرة الموضع وحصول الألم الشديد وانتفاخه، وقد وجّه التسمية بالريح لفعلها فعل الريح الباردة في إيجاد الحمرة في الموضع، ويكون حالها حال الريح حينما تُزج داخل الشيء فينتفخ ويتورم.

والمهم معرفة الدواء الذي يقي منها ويعالجها وقد تقدمت بعض العلاجات في كتاب الأمراض ولكن نحاول في هذا الموضع استقصاءها وذكر جميع الأدوية المفردة والمركبة.

١_الثوم

جاء في الرسالة الذهبية: «ومن أراد أن لا يصيبه الريح في بدنه فليأكل الثوم كل سبعة أيام»(١) فهي تتكلّم عن الوقاية منه، ولا يبعد أن يراد العلاج أيضاً، ويمتاز بأنه علاج عام لكل أنواع الالتهابات وكل ما يمكن أن يحصل في كل جزء من أجزاء البدن، فالثوم يقي منه وقد يعالج منه كما ذكرنا، وأما مقدار الأكل فلم تحدده الرواية ويكفي معه صدق الأكل، فقد يحصل الترديد في صدقه على أكل حبة واحدة منه ولا أقل من أكل ثلاث حبات فصاعداً في كل أسبوع

---

(١) الرسالة الذهبية: ٤١.

مـرة، ولا يضـر كونهـا روايـة واحـدة بعد اعتضادها بالروايات الدالة على أن الثوم دواء عام المارة فراجع.

## ٢_العسل

روي أن رسـول الله ﷺ قال: «العسل شفاء لطرد الريح والحمى»[١] فإن الظاهـر مـنها إرادة الـريح بمعنى الالتهابات كما يقتضيه طبع العسل وعمومية دوائيـته، وإن احتملنا في علاج الرياح إرادة الرياح من كلمة الريح بقرينة كلمه «طـرد» ولكـن العطـف عـلى الحمى يدل على أن نحو الطرد كطرد الحمى، وهو طـرد مـثل الالتهاب الذي يصاحب الحمى عادة وفي الغالب، ولا مانع من إرادة المعنيين، بغد ملاحظة أن العسل دواء عام لجميع الأمراض كما تقدم.

## ٣_ شراب الرضا عليه السلام

جاء في الرسالة الذهبية: صفة الشراب الذي يحلّ شربه واستعماله بعد الطعـام قال عليه السلام: وصفته أن يؤخذ الزبيب المنقى عشرة أرطال فيغسل وينقع في مـاء صـاف في غمـرة وزيادة عليه أربع أصابع ويترك في إنائه ذلك ثلاثة أيام في الشـتاء وفي الصيف يوماً وليلة، ثم يجعل في قدر نظيفة وليكن الماء ماء السماء إن قـدر عليـه، وإلا فمـن المـاء العذب الذي ينبوعه من ناحية المشرق ماء براقاً أبيض خفيفاً، وهو القابل لما يعترضه عِلى سرعة من السخونة والبرودة، وتلك دلالـة عـلى صـفة المـاء، ويطبخ حتى ينشف الزبيب وينضج ثم يعصر ويصفى مـاؤه ويـبرد، ثـم يردّ إلى القدر ثانياً ويؤخذ مقداره بعود ويغلى بنار لينة غلياناً ليـناً دقـيقاً حـتى يمضـي ثلـثاه ويـبقى ثلثه، ثم يؤخذ من عسل النحل المصفى رطـل[٢] فـيلقى عليه ويؤخذ مقداره ومقدار الماء إلى أين كان من القدر، ويغلى

---

(١) الـبحار٦٣: ٢٩٤ ح ١٩ عـن كـتاب الإمامـة والتبصرة، عن سهل بن أحمد، عن محمد بن محمـد الأشـعث، عـن موسى بـن إسماعيل بن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله ﷺ.

(٢) الرطل ٩١ مثقالاً شرعياً.

حتى يذهب قدر العسل ويعود إلى حدّه، ويؤخذ خرقة صفيقة فيجعل فيها زنجبيل وزن درهم[١]، ومن القرنفل[٢] نصف درهم، ومن الدارچيني[٣] نصف درهم، ومن الزعفران درهم، ومن سنبل الطيب[٤] نصف درهم، ومن الهندباء[٥] مثله، ومن مصطكي[٦] نصف درهم، بعد أن يسحق الجميع كل واحدة على حدة وينخل في الخرقة ويشد بخيط شداً جيداً، وتلقى فيه وتمرس الخرقة في الشراب بحيث تنزل العقاقير التي فيها، ولا يزال يعاهد بالتحريك على نار لينة برفق حتى يذهب عنه مقدار العسل، ويرفع القدر ويبرد ويؤخذ مدة ثلاثة أشهر حتى يتداخل مزاجه بعضه ببعض وحينئذ يستعمل، ومقدار ما يشرب منه أوقية إلى أوقيتين من الماء القراح[٧]، فإذا أكلت مقدار ما وصفت لك من الطعام فاشرب من هذا الشراب مقدار ثلاثة أقداح بعد طعامك، فإذا فعلت ذلك فقد أمنت بإذن الله تعالى يومك وليلتك من الأوجاع الباردة المزمنة كالنقرس والرياح وغير ذلك...[٨].

والظاهر أن المراد بالرياح هو الريح بمعنى الالتهابات بقرينة قول قبل ذلك «الأوجاع الباردة».

---

(١) الزنجبيل، يقال له بالفارسية «زنجبيل» وبالإنكليزية Ginger، وبالفرنسية

(٢) القرنفل، بالفارسية ميخك، وبالإنكليزية «Pink» وبالفرنسية «Oeillet» والاسم العلمي «Dianthus chinensis».

(٣) الدارچيني بالإنكليزية «cinnamon»، وبالفرنسية Cannelle والاسم العلمي Cinnamomun zeylaicnm.

(٤) سنبل الطيب بالإنكليزية Valerian واسمه العلمي Aleriana officnali.

(٥) الهندباء بالفارسية «كاسنى» وبالإنكليزية Chicory، وبالفرنسية Chicoree، والاسم العلمي Cichoriumendivia.

(٦) المصطكي ويقال له بالفارسية أيضاً «رماس» وبالإنكليزية Mastic، وبالفرنسية Mastic والاسم العلمي Distacia lentiscus.

(٧) لعل المراد أنه يمزج بالماء القراح بمقدار أوقيتين .

(٨) الرسالة الذهبية: ٢١_٢٦.

### ٤ـ البسملة والحوقلة

روى الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من قال في دبر صلاة الفجر ودبر صلاة المغرب سبع مرات: بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، دفع الله عزوجل عنه سبعين نوعاً من أنواع البلاء، أهونها الريح والبرص والجنون...»[١]، والدفع يعني الوقاية وعدم الابتلاء، ولا تبعد إرادة الرفع بمعنى المعالجة أيضاً.

وروى الكفعمي مثل ذلك إلا أنه قال: «من بسمل وحولق في دبر كل صلاه من الفجر والمغرب سبعاً دفع الله...»[٢].

### ٥ـ عوذة للريح

روى ابنا بسطام عن ذريح قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يعود رجلاً من أوليائه من الريح قال: «عزمت عليك يا وجع بالعزيمة التي عزم بها علي بن أبي طالب عليه السلام رسول الله صلى الله عليه وآله على جن وادي الصبرة فأطاعوا وأجابوا لما أطعت وأجبت وخرجت عن فلان ابن فلان الساعة الساعة بإذن الله تعالى بأمر الله عزوجل بقدرة الله بسلطان الله بجلال الله بكبرياء الله بعظمة الله بوجه الله بجمال الله ببهاء الله بنور الله، فإنه لا يلبث أن يخرج»[٣].

ويستفاد منه أن الريح والالتهاب يكون بدخول شيء في العضو أو مجرد تواجده ويخرج إذا طلب منه ذلك بالنحو المذكور في الرواية وهو بحاجة إلى تجاوز عقبة التصديق بتأثير مثل هذا الطلب.

وروى الكليني بسند صحيح عن ذريح مثل ذلك إلا أنه قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يعوذ بعض ولده ويقول: «عزمت عليك يا ريح ويا وجع كائناً ما

---

(١) الكافي٢: ٥٣١ ح ٢٥، عن إسماعيل بن مهران، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) البلد الأمين: ٢٨، مستدرك الوسائل٥: ٩٩.

(٣) طب الأئمة: ٤٠، عن أحمد بن صالح النيشابوري، عن جميل بن صالح، عن ذريح.

كانت بالعزيمة التي عزم بها... وخرجت عن ابني فلان ابن ابنتي فلانة الساعة الساعة»[١] ولم يذكر ما بعد ذلك، وروى مثله في الطب أيضاً إلا أن فيه أنه قال ذلك ثلاثاً وبعد صحة الرواية لابد من الإذعان بصحة ذلك، ولابد من الإذعان بتأثيره.

## ٦_عوذة إسماعيل

روى ابنا بسطام عن المعلى بن أبي عبد الله عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: كنا معه في سفر ومعه إسماعيل بن الصادق عليه السلام فشكا إليه وجع بطنه وظهره، فقال: فانزل ثم ألقاه على قفاه وقال: «بسم الله وبالله وبصنع الله الذي أتقن كل شيء إنه خبير بما تعملون، اسكن يا ريح بالذي سكن له ما في الليل والنهار وهو السميع العليم»[٢].

ولما تكلمت الرواية عن وجع الظهر والبطن معاً، صار من البعيد إرادة رياح البطن، وتقرب إرادة الريح بمعنى الالتهاب والتشنج الذي يأتي الكلام عنه في الريح الشابكة، ويؤيده إنزاله وإلقاؤه على قفاه.

## ٧_عوذة البلايا الفادحة

روى ابن سابور عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: «هذه عوذة لمن ابتلى ببلاء من هذه البلايا الفادحة مثل الآكلة وغيرها، تضع يدك على رأس صاحب البلاء ثم تقول:

بسم الله وبالله ومن الله وإلى الله وما شاء الله ولا حول ولا قوة إلا بالله إبراهيم خليل الله موسى كليم الله، نوح نجي الله، عيسى روح الله، محمد رسول الله صلوات الله عليهم أجمعين من كل بلاء فادح وأمر فلجع وكل ريح وأرواح

---

(١) الكافي٨: ٨٥ ح ٤٦، عن محمد، عن أحمد، عن ابن محبوب، عن جميل بن صالح، عن ذريح.

(٢) طب الأئمة: ٧٨ عن محمد بن عبد الله من ولد المعلى بن خنيس عن يعقوب بن أبي يعقوب الزيات، عن محمد بن إبراهيم،عن الحسين بن مختار،عن المعلى بن أبي عبد الله عليه السلام.

وأوجاع، قسم من الله وعزائم منه لفلان ابن فلانة لا يقربه الآكلة ولا غيرها، وأعيذه بكلمات الله التامات التي سأل الله بها آدم عليه السلام ربه فتاب عليه إنه هو التواب الرحيم ألا إنها حرز أيتها الأوجاع والأرواح الصلخبة بإذن الله بعون الله بقدرة الله»[١].

## الريح الباردة

جاء في الرسالة الذهبية: «ومن أراد أن يذهب بالريح الباردة، فعليه بالحقنة والأدهان اللينة على الجسد، وعليه بالتكميد بالماء الحار في الابزن، ويجتنب كل بارد، ويلزم كل حار لين»[٢] فالريح باردة جافة ويعالجها كل حار، ولابد أن المراد من الحقنة هو الحقنة بالماء الحار أو الفاتر.

ويستفاد من هذه الرواية أن تدهين الأعضاء المستبردة يعالج استبرادها ويدفع التهابها.

وكذا يستفاد منها نفع التكميد بالماء الحار الذي يوضع في الآبزن، وهو كيس يوضع فيها الماء الحار ويوضع على الظهر وغيره من المواضع التي أصابها البرد.

## ريح أم الصبيان

روى ابنا بسطام أنه شكا رجل إلى أبي عبد الله الصادق عليه السلام فقال: إن لي صبياً ربما أخذه ريح أم الصبيان فآيس منه لشدة ما يأخذه، رأيت يابن رسول الله صلى الله عليه وآله أن تدعو الله عزوجل له بالعافية، قال: فدعا الله عزوجل له ثم قال: «اكتب له سبع مرات سورة الحمد بزعفران ومسك، ثم اغسله بالماء، وليكن

---

(١) طب الأئمة: ١٢٤.

(٢) الرسالة الذهبية: ٤١، البحار ٥٩: ٣٢٥.

شـرابه منه شهراً واحداً، فإنه يعافى منه»،قال: ففعلت به ليلة واحدة، فما عادت إليه واستراح واسترحنا[١].

وكـان بعضهم كتب إلى الحسن العسكري عليه السلام في صبي يشتكي ريح أم الصبيان، فقـال: «اكتـب في ورق وعلقه عليه، ففعل فعوفي بإذن الله، والمكتوب هـذا: بسـم الله العلي العظيم الحليم الكريم، القديم الذي لا يزول، أعوذ بعزة الحي الذي لا يموت من شر كل حي يموت»[٢].

ويـروي الكلـيني عـن إبراهـيم بـن محمد بن هارون أنه كتب إلى أبي جعفـر عليه السلام يسـأله عـوذة للـرياح التي تعرض للصبيان فكتب إليه بخطه بهاتين العوذتين وزعم صالح أنه أنفذهما إلى إبراهيم بخطه: «الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشـهد أن لا إلـه إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ولا رب لي إلا الله، له الملك وله الحمد لا شريك له سبحان الله، ما شاء الله كـان ومـا لم يشـاء لم يكـن، الـلهم ذا الجـلال والإكـرام، رب موسـى وعيسـى وإبراهـيم الـذي وفـى، إله إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط، ولا إله إلا أنت سبحانك مع ما عددت من آياتك وبعظمتك وبما سألك به النبيون وبـأنك رب الـناس كنـت قـبل كـل شيء وأنتَ بعد كل شيء، أسألك باسمك الـذي تمسك به السماوات أن تقع على الأرض إلا بإذنك وبكلماتك التامات الـتي تحـيي بها الموتى أن تجير عبدك فلاناً من شر ما ينزل من السماء وما يعرج إلـيها ومـا يخرج من الأرض وما يلج فيها وسلام على المرسلين والحمد لله رب العـالمين» وكتـب إليه أيضا بخطه: «بسم الله وبالله وإلى الله وكما شاء الله وأُعيذه

---

(١) طـب الأئمة: ٨٨، عن عبد الله بن زهير العابد وكان زهاد الشيعة، عن عبد الله المفضل النوفلي، عن أبيه قال شكا.

(٢) الدعوات للراوندي: ٢٠١.

بعزة الله وجبروت الله وقدرة الله وملكوت الله، هذا الكتاب من الله شفاء لفلان بن فلان، ابن عبدك وابن أمتك عبدَي الله صلى الله على محمد وآله»[١].

وينبغي أن يعالج هذا المرض الذي يبتلي به الصبيان كثيراً معالجة جذريه ومن الأيام الأولى للولادة وذلك بما رواه الكليني عن أبي يحيى الرازي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا ولد لكم المولود أي شيء تصنعون به؟» قلت: لا أدري ما نصنع به، قال: «خذ عدسة جاوشير[٢] فدفه بماء ثم قطر في المنخر الأيمن قطرتين وفي الأيسر قطرة واحدة، وأذّن في أذنه اليمنى، وأقم في اليسرى، تفعل به ذلك قبل أن تقطع سرته، فإنه لا يفزع أبداً، ولا تصيبه أم الصبيان»[٣]، ولعل المراد من الجاوشير صمغه، يؤخذ بمقدار عدسة ويحل في الماء ويقطر في أنف الصبي عندما يولد.

والدواء الحاسم لعارضة أم الصبيان هو دواء الشافية، فقد جاء فيه أنه نافع للأرواح التي تصيب الصبيان من أم الصبيان والفزع الذي يصيب المرأة في نومها وهي حامل[٤].

## ريح البحر

روى ابنا بسطام عن عم علي بن عيسى قال: شكوت إلى موسى بن جعفر عليه السلام ريح البحر فقال: «قل وأنت ساجد: يا الله يا الله يا الله يا رحمن يا رب

---

(١) الكافي٢: ٥٧١ ح١٠عن محمد بن جعفر أبو العباس، عن محمد بن عيسى، عن صالح بن سعيد، عن إبراهيم بن محمد بن هارون، أنه كتب إلى أبي جعفر عليه السلام يسأله عوذة للرياح... .

(٢) الجاوشير، ويسمى بالفارسية جاشير، وگاوشير، بالإنكليزية Opopohax tree، وبالفرنسية Opopanax، وانما يطلق الجاوشير على الصمغ المأخوذ من نبتة الجاوشير.

(٣) الكافي٦: ٢٣ ح ١، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن أبي إسماعيل الصيقل، عن أبي يحيى الرازي.

(٤) طب الأئمة: ١٢٤.

الأرباب يا سيّد السادات يا إله الآلهة يا مالك الملك يا ملك الملوك اشفني بشفائك من هذا الداء، واصرفه عني فإني عبدك وابن عبدك اتقلّب في قبضتك» فانصرفت من عنده فوالله الذي أكرمهم بالإمامة ما دعوت به إلا مرة واحدة في سجودي فلم أحس به بعد ذلك[١].

وريح البحر هي الحالة التي تنتاب الإنسان عند ركوب السفينة، ويحتمل إرادة المرض الحاصل بسبب رطوبة الجو لمن يقطن الساحل.

## ريح الشوكة

علاج ريح الشوكة هو دواء الشافية، فقد جاء في طب الأئمة عن الأئمة أنهم وضعوا هذا الدواء لأوليائهم وهو الدواء الذي يسمى الشافية وهو خلاف الدواء الجامعة فإنه للفالج العتيق والحديث وهو للقوة العتيقة والحديثة والدبيلة ما حدث منها وما عتق والسعال العتيق والحديث والكزاز وريح الشوكة ووجع (العنق) العين، وريح السبل وهي الريح التي تنبت الشعر في العين ولوجع الرجلين...[٢] وقد تقدم هذا الدواء في الأدوية المركبة العامة، ويبقى المراد بريح الشوكة فمقتضى الاسم أنه الالتهاب الحاصل على أثر دخول شوكة في العين أو البدن، وهناك رواية قد يستفاد منها أنه مرض برأسه يرويها في غريب الحديث عن أم غسان المكفوفة لما قيل لها: ما أذهب بصرك؟ قالت: كانت ريح الشوكة وكنت أحمّ إذا أخذتني فعلقتني في عيني فمكثت أربعة أشهر لا أنام في ليلي[٣].

وهناك رياح أخرى كريح البواسير وريح القولنج وريح الأذنين وريح السبل التي تنبت الشعر في العين وغيرها نتعرض لها في مواضعها.

---

(١) طب الأئمة: ١١٨.

(٢) طب الأئمة: ١٢٤ عبد الله بن بسطام، عن إبراهيم بن النضر من ولد ميثم التمار.

(٣) غريب الحديث٢: ٩٨١.

## الريح الشابكة

أصل الشبك الاختلاط وتداخل الشيء مع الشيء، ولكن المراد به هو التشنج، ومعنى الريح الشابك هي الالتهابات التي تكون في الجسد أو بعض أعضائه وتؤدي إلى حصول التشنج وكأن الإنسان في شبكة لا يمكنه التحرك، كالالتهابات والأوجاع التي تحصل في الظهر.

وإنما الكلام في علاجه وقد ذكرت الأخبار له علاجين

الأول الحلبة والتين

روى الكليني عن أبي الحسن الأول عليه السلام: قال: «من الريح الشابكة والحام والأبردة في المفاصل تأخذ كفي حلبة[١] وكف تين يابس تغمرهما بالماء وتطبخها في قدر نظيفة ثم تصفى ثم تبرد ثم تشربه يوماً وتغب يوماً حتى تشرب منه تمام أيامك قدر قدح روي»[٢] وتقدم تفسير كلمة حام وسيأتي معنى الأبردة، والمهم هناك الريح الشابكة فقد ذكرت الرواية أن هذا الدواء المركب من الحلبة والتين يعالج منها، والظاهر إرادة الحلبة والتين الطازج وبإطلاقه يشمل اليابس لعدم توفر الطازج منهما دائماً وقد لا يجتمعان لغلبة تواجد الحلبة في الشتاء و غلبة تواجد التين في الربيع.

والعملية أن يغمرا بالماء ويطبخا حتى ينضجا ويتحقق الطبخ ثم يصفى بأن يخرج الثفل ويبقى الماء لوحده، ويشرب المريض منه يوماً ويتركه يوماً ويستمر في الشرب حتى يشرب بمقدار قدح روي، والقدح هو الإناء الذي يشرب به الكبار، وتقييده بالروي قرينة على إرادة القدح الكبير الذي يروي

---

(١) الحلبة تسمى بالفارسية «شنبليله» وبالإنكليزية Fenugreck، وبالفرنسية Trigonelle واسمها العلمي Trigonellafoenum-graecuml.

(٢) الكافي٨: ١٩١ ح ٢٢١ عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن بكر بن صالح قال سمعت أبا الحسن الأول يقول... وبكر ضعيف يتفرد بالغرائب.

مـن يشـرب به ويكفيه من الماء، كناية عن سعته، أي يشرب هذا القدح الروي من الدواء في مجموع الأيام، ولا يراد أنه يرتوي منه كل مرة يشرب، فهو دواء.

الثاني: سعوط العنبر[١]الزنبق[٢]

روى ابنا بسطام أن جابر بن حسان الصوفي كتب إلى أبي عبد الله عليه السلام قـال: يـا بـن رسول الله منعتني ريح شابكة شبكت بين قرني إلى قدمي فادع الله لي، فدعا له وكتب إليه: «عليك بسعوط العنبر والزنبق على الريق تعافى منها إن شاء الله»[٣] ففعل ذل فكأنما نشط من عقال.

وهـذه الـرواية أوضح في الدلالة على التشنج، لأنها ذكرت شبك جميع الـبدن، كمـا ذكـرت السـعوط دواءاً له، وهو الدواء الذي يدخل في الأنف، وفي كـتاب الطب «الزيبق» وفي البحار نقلاً عن الطب «الزنبق» وتبعد إرادة الزيبق لأنه مادة سمية، بينما الزنبق هو نوع من الورد.

## الأبردة

قـيل: الإبـردة برد في الجوف، وهو علة معروفة من غلبة البرد والرطوبة تفـتر عـن الجمـاع همـزتها زائـدة، ولكـن جـاء في بعض الأدوية أنه ينفع من الابـردة في المفاصـل، ومـنه يعـلم عـدم كونه مختص بالجوف ولا هو برودة عامة الـبدن، ويتناسـب مـع مـا تفعله الرطوبة من الروماتزم وغيره، وقيل إن الأبردة بـرد في الجـوف والمفاصل وهي علة معروفة من غلبة البروده، وهناك أمور تعالج الأبردة.

---

(١) العنـبر، ويقـال له «مـيعة سائلة» وهو بالإنكليزية Levant storax، وبالفرنسية Amber liquide، والاسم العلمي Liquidambar styraciflua.

(٢) الزنبق هو السوسن، ويقال له بالإنكليزية Orris، وبالفرنسية Iris.

(٣) طـب الأئمـة: ٧٠، عن جعفر بن جابر الطائي، عن موسى بن عمر بن يزيد، عن عمر بن يزيد، قال كتب جابر بن حسان الصوفي إلى أبي عبد الله عليه السلام فقال.

منها: التين

فقد روي عن رسول الله ﷺ قال: «كلوا التين الرطب واليابس، فإنه يزيد في الجماع، ويقطع البواسير، وينفع من النقرس والأبردة»(١).

ومنها: دواء الشافية

فقد جاء فيه أنه إذا أتى عليه خمسة عشر شهراً فإنه ينفع من السحر والحامة والأبردة والأرواح(٢).

ومنها: عوذة بماء السماء

فقد ورد: وتقرأ على الفالج والقولنج والخام والأبردة والريح من كل وجع أُم القرآن، وقل هو الله أحد، والمعوذتين، ثم تكتب بعد ذلك: أعوذ بوجه الله العظيم، وعزته التي لا ترام، وقدرته التي لا يمتنع منها شيء من شر هذا الوجع ومن شر ما فيه، ومن شر ما أجد منه، يكتب هذا في كتف أو لوح ويغسله بماء السماء ويشربه على الريق عند منامه يبرأ إن شاء الله تعالى(٣).

## البرودة

المقصود بالبرودة هو برودة الجوف الحاصلة من الإكثار من الأطعمة الباردة أو برودة الهواء أو كثرة البلغم أو سبب آخر، وهي بخلاف حرارة الجوف التي تتهيج بغلبة المرة وغيرها، ولا يزال البدن يبرد مرة ويحمى أخرى ولكل واحد علل وأسباب كثيرة وله علامات، فقد ورد أن من الحرارة الحدة، ومن البرودة الأناة، فإن مالت به اليبوسة كان عزمه القسوة، وإن مالت به الرطوبة كانت لينته مهانة، وإن مالت به الحرارة كانت حدته طيشاً وسفهاً، وإن مالت به البرودة كانت أناته ريباً وبلداً، فإن اعتدلت أخلاقه وكن سواء واستقامت فطرته كان جازماً في أمره ليناً في عزمه حاداً في لينه متأنياً...(٤).

---

(١) مكارم الأخلاق: ١٧٣.

(٢) طب الأئمة: ١٢٧.

(٣) مكارم الأخلاق: ٣٨٣.

(٤) علل الشرائع١: ١١١.

والمعروف أن الأمراض الحاصلة من البرودة صعبة تحتاج إلى معالجة ومراجعة الطبيب، بينما الحرارة وهيجان الحرارة يعالج بالأشياء الباردة الرطبة ما حضر منها كالرمان والخيار وما شابه ذلك.

ويستفاد من قول الإمام الصادق عليه السلام للطبيب الهندي وأُعالج الحار بالقار والقار بالحار، أن الأمراض منها بارد ومنها حار ويعالج البارد منها بالأدوية الحارة.

ولا زال المعتقد عند الناس أن البرودة هي المسببة للأمراض في الغالب، وهذا مروي عن النبي ﷺ فإنه قال «**أصل كل داء البرودة كل وأنت تشتهي، وامسك وأنت تشتهي**»(١).

ويرى البعض أن أصل الرواية البردة وليس البرودة، والبردة هي التخمة وبرودة المعدة وصيرورتها بحالة لا تهضم الطعام ولا تنضجه، والقرينة قوله كل وأنت تشتهي، فإنه لا علاقة له بالبرودة وله علاقة بالتخمة ويؤيده أن المعدة بيت الداء.

ولكني لا أستبعد كون التخمة هي أحد أسباب البرودة، لأجل أن اختلال عمل المعدة والجهاز الهضمي يمنع من وصول المواد الغذائية إلى البدن وتحصل البرودة على أثره.

والمهم معرفة ما يعالج البرودة ويدفعها، وهي أمور:

١_البطيخ

روى عن النبي ﷺ أنه قال: «عليكم بالبطيخ، فإن فيه عشر خصال: هو طعام، وشراب، واشنان، وريحان، ويغسل المثانة، ويغسل البطن، ويكثر ماء الظهر، ويزيد في الجماع، ويقطع البرودة، وينقي البشرة»(٢).

ولعل المراد منه ما يسمى بالرقي.

---

(١) طب النبي ﷺ للمستغفري: ١٩، مستدرك الوسائل١٦: ٢٢٤ ح ١٩٦٥٧.

(٢) طب النبي ﷺ للمستغفري: ٢٧.

٢_ماء السماء

تقدم في التداوي بالمياه، وقد جاء فيه أن الله يدفع عمن يشرب هذا الماء كل داء... ويقطع عنه البرودة وحصر البول.

٣_الباذنجان

لما ورد في عدة روايات أنه «حار في وقت الحرارة، وبارد في وقت البرودة»[١]، وقد تقدم الكلام فيه.

# علاج غلبة الدم

المبحوث هنا غلبة الدم التي يترتب عليها طائفة من الأمراض التي تتم معالجتها الجذرية بمعالجة غلبة الدم ودفع تبيغه بالأمور التي سنذكرها وأهمها الحجامة والفصد، ولكن نُقَدم عليها ما ينفع لغلبة الدم وهيجانه الذي يعني كدورته وتحيره وغلظته واحتراقه ويبوسته، وهي أمور:

١_الخس

روي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «عليكم بالخس، فإنه يصفي الدم»[٢] فالخس يعالج غلبة الدم وهيجانه بمعنى كدورته وتلوثه خصوصاً وهو مدر يدفع تلك الزوائد عن طريق الإدرار، وفي رواية أخرى عنه عليه السلام: «عليك بالخس؛ فإنه يقطع الدم»[٣]، والمراد بقطع الدم إما هو قطع نزفه وليس هذا محل الكلام فيه ويبحث في أمراض الدم، وأما إذا كان بمعنى قطع الغلبة فهو نافع ولكنه بعيد، ولذا احتمل البعض كون الرواية تصحيف يطفئ أو يصفي.

---

(١) الكافي٦: ٣٧٣ ح ٣، المحاسن٢: ٢٦ ح ٧٥٩، طب الأئمة: ١٣٩.

(٢) الكافي٦: ٣٦٧ ح١،عن علة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن بعض أصحابه، عن أبي حفص الابار، عن أبي عبد الله عليه السلام، ورواه البرقي في المحاسن٢: ٥١٤ ح٩١.

(٣) مكارم الأخلاق: ١٨١.

## ٢_السلق

فقد ورد «أنه يشد العقل ويصفي الدم»[١] فيكون مثل الخس رافعاً لكدورة الدم ودافعاً لزوائده، وهناك رواية أخرى تدل على إسكانه هيجان الدم، رواها الطبرسي عن الرضا عليه السلام قال: «عليكم بالسلق، فإنه ينبت على شاطئ نهر في الفردوس، وفيه شفاء من كل داء، وهو يشد العصب، ويطفئ حرارة الدم، ويغلظ العظم»[٢].

## ٣_سويق العدس

روى الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كان يقول إذا هاج الدم بأحد من حشمه قال له: «اشرب من سويق العدس، فإنه يسكن هيجان الدم ويطفئ الحرارة»[٣]، وهذا نهاية ما نقصد له في البحث، وهو معالجة هيجان الدم، الذي يعني إحساس الحرارة الزائدة وسيأتي تفصيله في الحجامة.

## ٤_الإجاص اليابس

روي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «الإجاص الطري يطفي الحرارة، ويسكن الصفراء، وإن اليابس منه يسكن الدم ويسل الداء الدوي»[٤] وإسكان الدم معناه إسكان هيجانه وظهوره على الوجه.

---

(١) المحاسن: ٥٢٠ ذ ج ٧٢٥.

(٢) الكافي٦: ٣٠٧ ح١، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن موسى رفعه عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) الكافي٦: ٣٥٩ ح١، عن محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر، عن يعقوب بن يزيد، عن زياد القندي قال دخلت على أبي الحسن الأول عليه السلام، والرواية معتبره، ورواه الطبرسي في مكارم الأخلاق: ١٧٥.

(٤) الكافي٦: ٣٥٩ ح١، عن محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر، عن يعقوب بن يزيد، عن زياد القندي قال دخلت على أبي الحسن الأول عليه السلام، والرواية معتبره، ورواه الطبرسي في مكارم الأخلاق: ١٧٥.

### ٥_الرمان

عن أبي الحسن العسكري‏ؑ: «كل الرمان بعد الحجامة_رماناً حلوًا_فإنه يسكن الدم ويصفي الدم في الجوف»(١). فإن هذه الرواية وإن دلت على أكله بعد الحجامة، ولكن المستفاد منها هو إسكان الرمان للدم، لأن الحجامة إما أن تهيج الدم أو تسكنه، فإذا كانت تهيجه فإن الرمان سيسكنه، ولا فرق في كون ذلك بعد الحجامة أولا، وإن كانت تسكن الدم فلا حاجة للرمان بعدها، إلا إذا كان المراد إسكان حرارة الدم العارضة بعد الحجامة فهو أمر آخر، ويمكن القول بأن الحجامة والرمان معاً يسكنان الدم وضمير «فإنه» راجع إلى أكل الرمان بعد الحجامة.

ويقوي احتمال إسكان حرارة الدم ما روي من أن النبي ﷺ كان إذا احتجم هاج به وتبيغ فاغتسل بالماء البارد ليسكن عنه حرارة الدم(٢).

### ٦_الاغتسال بالماء البارد

وذلك للرواية السابقة.

### ٧_عوذة للدم المحترق

روى ابن بسطام عن أبي عبد الله ؑ قال: «إن هذه الدماميل والقروح أكثرها من هذا الدم المحترق الذي لا يخرجه صاحبه في إبانه، فمن غلب عليه شيء من ذلك فليقل إذا آوى إلى فراشه:

---

(١) طب الأئمة: ٥٩.

(٢) طب الأئمة: ٥٨، عن أبي زكريا يحيى بن آدم، عن صفوان بن يحيى بياع السابري، عن عبد الله بن بكير، عن شعيب العقرقوفي، عن أبي إسحاق الأزدي، عن أبي إسحاق السبيعي عمن ذكره أن أمير المؤمنين كان يغتسل من الحجامة والحمام قال شعيب فذكرت لأبي عبد الله ؑ الصادق ؑ فقال.

أعـوذ بوجـه الله العظيم، وكلماته التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر مـن شـرّ كـل ذي شـر، فإنه إذا قال ذلك لم يؤذه شيء من الأرواح، وعوفي فيها بإذن الله تعالى»[١].

والالـتفاتة حانـت إلى كـلمة «الأرواح» الـتي نجدهـا في بعـض الأخـبار وخصوصـاً العـوذات والدعـوات والرقى، فهو إما ما كان روحاً فقط وليس له بـدن مـن الموجـودات، والـروح مادة غير محسوسة باعتقادي فلنا أن نفرض لهذه الأرواح فعالـية حياتـية، وهـي تستطيع أن تورد الضرر على الإنسان من طرف خفي، فيمكن أن يدخل فيها مثل المكروب والفيروس وبعض الفطريات، وغير ذلـك ممـا يعـبر عنه بالجن وغيره، فإنها موجودات حية ولها فعالية حياتية ولكن وجودهـا غـير محسـوس، أو يكـون المقصود من الأرواح هي نفس خلايا الجسم الـتي تـتورم وتـتحول إلى بـثر وتؤذي الإنسان إذ لكل خلية روح وحياة وموت والعوذة من آذاها فهو احتمال آخر، ويحتمل إرادة الاحتمالين معاً.

وعـلى الاحـتمال الأول تلـزم معـرفة دور مـثل هذه الأرواح وارتباطها بالدمامـيل والقروح، فلعل المقصود أن غلبة الدم تولد القروح والأرواح تعفن تلـك القروح وتضاعفها فتصل إلى حالة قبيحة، وهذه العوذة تحيل دون ذلك أو أن زيـادة الـدم تسـهل الطـريق لدخول تلك الأرواح وتزيد في فعاليتها، لرواية «ضيقوا مجاريه بالجوع».

---

(١) طـب الأئمـة: ١٠٨، عـن علـي بـن محمـد بن هلال، عن علي بن مهران، عن حماد بن عيسى، عن حريز عن أبي عبد الله عليه السلام.

# الحجامة

هناك تناقض حقيقي بين أصالة الحجامة ورجوع استخدامها إلى أغوار التاريخ السحيقة السابقة على كل تاريخ وكل تمدّن ولها خيوط في العصور الأولى لتواجد الإنسان على الأرض .

وبين إعراض الطب الحديث بما عُرف له من التطوّر والتقدّم وفتح القمم الصعبة والبقاع البكر النائية في أقاصي عالم الطب والعلاج والتجربة والتشريح والوقاية، فكيف حدثت هذه الفجوة الواسعة التي لا يسدّها رجوع بعض النواحي والدول خصوصاً الإسلامية منها إلى هذا العلاج مثل ايران والحجاز ؟

لامحيص من وجود سرٍ في ذلك الإعراض القاسي، بل هناك أسرار عديدة ونقاط مظلمة نحاول تسليط الضوء عليها خلال هذه الدراسة.

فنحن نعتقد بأن الحجامة من دواء الأنبياء الذين لهم تواجد مستمر في شرائح التاريخ البشري، بل إن أول من وطأ الأرض من البشر كان نبياً من الأنبياء، أعني النبي آدمعليه السلام وكانت الحجامة من دوائه، ولابد له من ذلك لما أشرنا سابقاً إلى حاجته الماسة للتداوي والعلاج بعد هبوطه إلى ظروف الأرض الصعبة، فكانت ولادة علم الطب على يديه بتعليم الله سبحانه مهما كانت حقيقة ذلك التعليم.

ومن ناحية أخرى فإن الشواهد التاريخية والآثار التنقيبية تدل على ممارسة الحجامة قبل ولادة المسيح بآلاف السنين.

ثم جاء آخر الرسل وخاتمهم ليؤكد على هذا العلاج أشد التأكيد ويكشف الستار عن أسراره المتعددة التي أولها رجوع توصيف هذا السنخ من العلاج إلى الطبيب الأول، أعني الباري تعالى حيث نزل جبرئيل الأمين على النبي ﷺ بهذه التوصية وهذه الوصفة النافعة.

ولما عرج بالنبي ﷺ إلى السماء ما مر بملأ من الملائكة إلا قالوا: يا محمد مر أُمتك بالحجامة؛ ليشكّل تساؤلاً حول علة توصية الملائكة والملأ الأعلى وما علاقتهم بذلك بعد عدم حاجتهم إلى مثل ذلك العمل وعدم تجربتهم له، سؤالاً يطلب له الجواب عبر الزمان وبعد تقدم العلم وملاحظة الارتباط المنسجم بين العوالم.

ومن ثم جاء التأكيد من النبي والأئمة عليهم السلام على الحجامة بشكل واسع ومكثّف وتعريفها بأنها خير ما يتداوى به على الإطلاق بل نفوا وجود الخير في غيرها مهما حصل منه الشفاء كالعمليات الجراحية، لتبقى الحجامة هي الخيار الأول على الدوام، بعد توفير الشروط الأساسية لها، وأهمها تقوية الاعتقاد والتصديق بنفعها من خلال بيان التأكيد المنقول والمستأنف بلسان العصر.

وقد بلغ من شدة التأكيد عليها من قبل الوحي وجبرئيل الأمين حتى ظن الرسول ﷺ أنه لابد من الحجامة[١].

ونحن نذكر بعض الأخبار الدالة على ذلك التأكيد والتشويق المستمر، وباقي الأخبار ستتم الإشارة إليها في غضون المباحث القادمة في شتى جوانب الحجامة.

---

(١) مكارم الأخلاق:٧٦ عن الفردوس، قال رسول الله ﷺ: «ولقد أوصاني جبرئيل بالحجم حتى ظننت أنه لابد منه».

جاء في الخبر الصحيح في خبر المعراج عن رسول الله ﷺ أنه قال: «صعدنا إلى السماء السابعة، فما مررت بملك من الملائكة إلا قالوا: يا محمد احتجم ومُر أُمتك بالحجامة»[١]، ورواه المستغفري.

ومهما كانت حقيقة ذلك العروج والصعود فهو ينبئ عن استلهام أهمية الحجامة من منبع أرقى من مستوى العقل البشري المعتمد على التجربة والقياس.

وبعدما كانت الملائكة هي القوى الخيرة الفاعلة في الكون، فإنه سيبرهن على ارتباط متشابك بين العوالم بحيث يترك كل حدث في هذا العالم تأثيره على العوالم الأخرى بما لا نفهمه ونعيه اليوم، ولا أقل من بروز علائمه في تلك العوالم، فيدركون ضرورة مثل عمل الحجامة ومدى صلاحه بحال البشر.

ولم تنحصر التوصية بذلك بالملائكة، بل صار جبرئيل ينزل على النبي ﷺ بالحجامة لتستمد أهميتها ولزومها من مستوى أعلى من عالم الملائكة، بيد أن جبرئيل ينزل على النبي ﷺ من الله سبحانه وتعالى، فقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال:«نزل عليّ جبرئيل عليه السلام بالحجامة واليمين مع الشاهد»[٢]، ثم يتكرر نزول جبرئيل لبيان بعض شروط الحجامة ومواضعها كما سيأتي في غضون المباحث القادمة.

وبعد ذلك فقد انبرى النبي ﷺ لوضع الحجامة في موضعها اللائق من المستشفى الإسلامية، فنجله مرة يعدّها خير الأدوية، فقد روي عنه ﷺ أنه

---

(١) تفسير القمي٢:٩، مستدرك الوسائل١٣:٧٧ح١٤٨٫٣، علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام، ورواه المستغفري في طب النبي ﷺ ٣٦ بلفظ آخر.

(٢) الوسائل٢٧:٢٧٠ح٣٣٧٥٠.

قال:«خير ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري»(١)، وفي رواية أُخرى:«خير ما تداويتم به الحجامة والشونيز والقسط»(٢).

بل جعله ﷺ ثلث الدواء وما يعالج به، فيقول ﷺ على ما رواه الصدوق:«الداء ثلاثة والدواء ثلاثة، فأما الداء فالدم والمرة والبلغم، فدواء الدم الحجامة، ودواء البلغم الحمام، ودواء المرّة المشي»(٣) ليُشير إلى حقيقة خطيرة، وهي أن ثلث الأمراض يرجع سببه إلى الدم وعلاجه هو الحجامة، ولا أقل هي الوقاية منه.

وإذا لم نقل هي ثلث الدواء، فلا أقل من أنها ربع الدواء لأجل ورود ذلك في الخبر المعتبر الذي أورده الكليني والصدوق برواية الثقات عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال:«الدواء أربعة: الحجامة والسعوط والحقنة والقيء» وفي الكافي «النورة»(٤) بدل القيء... .

وانتقل النبي ﷺ في تعريف الحجامة بأنها دواء إلى أنها دواء حتمي، فعبّر عنها بالشفاء، فقد روى الصدوق عن النبي ﷺ أنه قال:«شفاء أمتي في ثلاث: آية من كتاب الله العزيز، أو لعقة عسل، أو شرطة حجام»(٥)، ثم جاء التعبير بأنها شفاء في روايات متعددة سنشير إلى بعضها.

---

(١) عوالي اللئالي ١: ١٠٣ ح٣٤، مستدرك الوسائل١:٢٢٧ح١٠٧٠. وماهية القسط هي ديسقوريدوس وهو ثلاثة أنواع عربي أبيض وهندي أسود مثل القثاء وأجوده البحري.

(٢) طب النبي ﷺ: ٣١، البحار٥٩:٣٠٠.

(٣) الفقيه١:١٢٦ح٢٩٩،الوسائل١:٣٦١ح١٣٨٥.

(٤) الكافي ٨:١٩٢ح٢٢٦، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن عيسى، عن الحسن بن علي، عن أبي سلمة، عن معتب، عن أبي عبد الله عليه السلام، الخصال:٢٤٩ح١١١عن محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٥) علة الداعي :٢٧٤، البحار ٨٩: ١٧٦ ح٥.

والسبب في جعلها شفاء الأمة هو دخل الاعتقاد في تأثير الدواء بصورة عامة، والمتيقن هو اعتقاد الأمة بما وصى به النبي ﷺ دون غيرهم.

ثم كان سعي النبي ﷺ هو بيان الحقيقة لكل العالم في مجال بيان أفضلية هذا العلاج، فيقول معقباً على ترجيح الحجامة على العملية الجراحية :«إن كان في شيء شفاء ففي شرطة الحجام أو شربة عسل»[١]، ليشير إلى الحقيقة القائلة بأن الدواء بجميع أنواعه إذا كان فيه خير ففيه عوارض وجوانب أخرى من الشر، وهذا العلاج هو خير محض.

بل إن باقي الأدوية لما فيها من العوارض التي تظهر بمرور الأيام حتى لا يمكن القول بأنها خير، بل هي شر، ولذا ورد أن رسول الله ﷺ قال:«إن كان في شيء مما يتداوون به خير ففي بزعة حجام أو لدغة بنار»[٢].

وهذا يعني ضرورة رجوع العالم إلى هذا العلاج بعد تقدّم العلم والوقوف على النافع من الدواء الذي لا ضرر فيه والضارّ منه.

وبعد كل تلك التوصيات بادر الرسول ﷺ إلى العمل بما وصى به الآخرين، فقد روي عن علي‌ عليه السلام أنه قال:«ما وجع رسول الله ﷺ وجعاً قط إلا كان فزعه إلى الحجامة»[٣].

فلا نترك الإشارة إلى الخسارة التي أصابت البشرية بمصادرة الاعتقاد الذي حمله البشر عبر العصور المتمادية وانتفاعهم بهذا العلاج، فلولا وجود النفع القطعي له لما استدام كل ذلك الدوام من الأيام الأولى لتواجد الإنسان على الأرض إلى ما قبل النهضة العلمية الحديثة التي جرفت كل ذلك الاعتقاد باتجاه الأدوية الكيماوية والعمليات الجراحية المليئة بالعوارض الفورية

---

(١) مكارم الأخلاق : ١٦٥.

(٢) عوالي اللئالي ١: ٧٥ ح١٤٧، مستدرك الوسائل ١٦: ٤٣٨ ح٢٠٤٨٣.

(٣) الجعفريات :١٦٢، مستدرك الوسائل ١٣: ٧٧ ح١٤٨٠٥.

واللاحقة التي أقلها ضعف بنية البشر وضعف مناعتهم وكثرة حاجتهم إلى الدواء بنسب تفوق التصور ولا يستوعبها الخيال.

ولكن مع كل ذلك اللوم يجب أن نعطي الأطباء الحق في اختيار المنحى الذي فرضته نشوة الإنقلاب العلمي الحديثة؛ لأنها لما جاءت بالتقنية الحديثة حصل ذلك الانجراف الاعتقادي عفواً، خصوصاً مع مزامنته لإهمال الأوساط العلمية الدينية لدراسة الجانب الطبي وعدم الاعتناء به مثل باقي الجوانب الاعتقادية والفقهية، بل تركوه بالمرة وأهملوه غاية الإهمال، بل العلماء أنفسهم قد جرف بعضهم ذلك التيار العارم وفقدوا بعض الاعتقاد بما وصى به الأنبياء والأئمة عليهم السلام.

وبعد ذلك فنحن بحاجة إلى رعاية أمرين صعبين للغاية أحدهما صنع الاعتقاد من جديد بين الأوساط الشعبية وإعادة ماجرفه السيل المذكور إلى مجراه الأول وهو بحاجة إلى عمل جماعي جادٍّ ومستمر ودائب نتجاوز معه شبه المستحيل.

والثاني القيام بدراسة شاملة فيما ورثناه من العلوم النبوية من الطرق السليمة وفي جوانب الحجامة المختلفة.

فإنا بعد مراجعة روايات الحجامة وجدناها تدور حول محاور عديدة منها مواضع الحجامة من البدن ومنها زمانها وآثارها، والأمراض التي تنفع لها الحجامة وغير ذلك.

غير أني استشعرت من الأخبار أن الحجامة ليست نوعاً واحداً، بل هي أنواع تختلف عن بعضها البعض وإن اتفقت بحسب الظاهر في أصل إيجاد الخلأ والمص والشرط وإخراج الدم، ولكن تختلف عن بعضها في الشروط والغايات والمنافع.

# أنواع الحجامة

يستفاد من مجموع الأخبار أن الحجامة ثلاثة أنواع أو أكثر، والفارق بينها اختلاف الحالات واختلاف الغايات والمعالج بها، ويدل على اختلافها ما روي عن ذريح المحاربي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المحرم هل يحتجم؟ قال:« نعم إذا خشي الدم، فقلت : إنما يحرم من العقيق، وإنما هي ليلتين ؟! قال:« إن الحجامة تختلف» وقال:« إن أخذ الرجل الدوران فليحتجم»[1] فقوله «الحجامة تختلف» يعني أنها أنواع ومواردها تختلف، فإذا خشي الانسان الدم وأخذه الدوران فهذه حجامة تختلف عن باقي الأنواع ويجب فيها التعجيل وعدم الصبر حتى ليلتين .

وهناك تقسيم آخر للحجامة وهي في الغالب للحجامة العلاجية، أعني التقسيم بحسب موضع الحجامة، كحجامة الرأس وحجامة الكاهل وحجامة الساق وغيرها، نبحثها ضمن الحجامة العلاجية.

ومهما يكن من ذلك فأول أنواع الحجامة هي حجامة تبيّغ الدم وهيجانه التي تعالج أمراض نفس الدم وترفع الخلل الموجود فيه، والنصوص الواردة فيها جاءت بهذا المضمون :«إذا تبيغ الدم بأحدكم فليحتجم في أي الأيام» وفي بعضها« ليلاً كان أو نهاراً» فلا يشترط فيها وقت معين، ولاحتى انتظار الحجّام ولا استعمال آلات مناسبة؛ لأن في بعضها« فاهرقه ولو بمشقص» أي السهم، كما لا يراعى فيها موضع معين ولا هي علاج لداء معين، ولا يراد بها سوى دفع تبيغ الدم المتصف بنوع من الخطورة، لأن الموجود في أكثر تلك الروايات «فليحتجم لا يقتله» وستأتي تفاصيلها.

---

(١) الأُصول الستة عشر: ٨٥، مستدرك الوسائل ٩: ٢٣١ح١٠٧٦٩، كتاب محمد بن المثنى الحضرمي، عن جعفر بن شريح الحضرمي، عن ذريح المحاربي.

والنوع الثاني من الحجامة هي حجامة المواضع والحجامة العلاجية التي يراد بها علاج بعض أمراض الأعضاء والتداوي من بعض الأوجاع غير أمراض نفس الدم، خصوصاً أمراض الأعضاء التي تكون في موضع الحجامة أو ما فوقه من الأعضاء والأجهزة في العادة.

ولهذه الحجامة شروط كثيرة وأوقات معينة وسياسة متبعة، أول شروطها تحديد الموضع الصالح لمعالجة العضو المتوجع والمصاب، ولها أوقات معينة يترقب فيها زيادة حجم الدم وقوة البدن بحيث يتعاضد كثرة الدم وقوة الدفع على إخراج الداء من العضو، أو استخراج عوامل الداء والمرض، وأسبابه، وكذا تلحظ الساعات التي تصلح لإيجاد الجروح كاعتدال الهواء ويتجنب الساعات التي لا يندمل فيها الجرح ولا ينقطع فيها النزف، ويتحرى الظروف التي يتمكن الإنسان فيها من رعاية شروط الحجامة كتوفر الغذاء المناسب والوسائل المناسبة، والتمكن من الاستراحة المطلقة وغيرها.

والمهم أنّ هذه الحجامة تكون بعد حصول المرض، والابتلاء بالوجع ومن هذا النوع ما روي عن الإمام الباقر عليه السلام أنه قال:« ما اشتكى رسول الله ﷺ وجعاً قط إلا كان مفزعه إلى الحجامة»[١] ومثل ما روي عنه ﷺ:« إن يكن في شيء شفاء ففي شرطة الحجام أو شربة عسل»[٢] ومثل قوله ﷺ:«خير ما تداويتم به الحجامة والشونيز والقسط» [٣] ومثل ما روي أنه ﷺ قال: « إن كان في شيء مما يتداوون به خير ففي بزعة حجام ، أو لدغة بنار»[٤] ومثل قوله ﷺ :«شفاء أمتي في ثلاث: آية من كتاب الله العزيز، أو لعقة من عسل، أو شرطة

---

(١) طب الأئمة: ٥٦، محمد بن الحسين عن فضالة بن أيوب، عن إسماعيل عن أبي عبد الله جعفر الصادق، عن أبي جعفر عليهما السلام، والرواية معتبرة.

(٢) مكارم الأخلاق:١٦٥.

(٣) طب النبي ﷺ:٣١، مستدرك الوسائل١٦: ٤٥٠ح٢٠٥١٥.

(٤) عوالي اللئالي١: ٧٥ح١٤٧، مستدرك الوسائل١٦: ٤٣٨ح٢٠٤٨٣، والبزعة: الشق والشرط.

حجام»[١] ومثل الروايات التي جاء فيها:« الدواء أربعة: الحجامة والطلي والقيء والحقنة»[٢]، والروايات بهذه المعاني كثيرة تبلغ حد التواتر وهي تبرهن على أن الحجامة هي دواء وعلاج لمجموعة من الأمراض. وأغلب روايات هذا النوع من الحجامة يذكر فيها موضع الحجامة والعلة والمرض الذي يحتجم لأجله وتنفع الحجامة له، وتختص به أكثر روايات زمان الحجامة وشروطها، وسيأتي تفصيل ذلك.

وهناك نوع ثالث للحجامة، لا هو حجامة التبيغ ولا الحجامة العلاجية، بل هو الحجامة الوقائية.

ومنها قول رسول الله ﷺ المروي:« من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة أو تسع عشرة أو لإحدى وعشرين من الشهر كانت له شفاء من كل داء من أدواء السنة كلها، وكانت لما سوى ذلك شفاء من وجع الرأس والأمراض والجنون والجذام والبرص»[٣] والمقصود هي أمراض السنة القادمة بمعنى لا يصيبه مرض فيها، وليس الحديث عن أمراض السنة الماضية لأنها لا تجتمع عادة وليس هناك أمراض معينة اسمها أمراض السنة.

وقد يلحق بها حجامة العادة، وهي التي ذكرها الرسول ﷺ فقال: «نعم العيد الحجامة _ يعني العادة _ تجلو البصر وتذهب بالداء»[٤].

---

(١) عدة الداعي: ٢٧٤.

(٢) طب الأئمة: ٥٤.

(٣) الخصال : ٣٨٥، محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبي الخزرج، عن سليمان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري.

(٤) معاني الأخبار ٢٤٧، البحار٥٩: ١١٦ح٣، محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن أبي عبد الله بإسناده رفعه قال. قال رسول الله ﷺ.

# حجامة التبيغ

بينا أن المستفاد من الأخبار الواردة عن النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام أن الحجامة ثلاثة أنواع تختلف فيها الحالات والغايات والمعالج بها.

فالحجامة الأولى هي حجامة تبيغ الدم وهيجانه لعلاج الخلل الموجود في الدم والعروق، والحجامة الثانية لاستخراج الداء والتداوي من الأمراض والآلام والأوجاع التي تصيب الأعضاء والبدن عامة، والحجامة الثالثة الحجامة الوقائية.

أما الحجامة الأولى فالمقصود الأول فيها نفس إخراج الدم كيفما كان والهدف منها خفض نسبته والحد من غلبته وهيجانه وتبيغه في الحالات التي يكون فيها نوع من الخطورة والتخوف ويتوقع فيها انفجار العرق فتحتاج إلى المبادرة وعدم التريث والانتظار، وليس له وقت معين، ولاينتظر به وجه الصبح إذا تبيغ بليل، ولايؤخر إلى الساعات التي تصلح فيها الحجامة، بل الحديث فيه هو التخوف من الإنهيار والموت المفاجئ ويكون الدم هو القاتل لصاحبه، عندما يكون الدم هو الداء وإخراجه هو الدواء وهو المستفاد من أحاديث كثيرة منها الحديث المروي عن النبي ﷺ أنه قال:«**الداء ثلاثة، والدواء ثلاثة، فأما الداء: فالدم والمرة والبلغم، فدواء الدم الحجامة، ودواء البلغم الحمام، ودواء المرة المشي**»[١].

فإن المستفاد من هذه الرواية وأمثالها أن الداء والمشكلة نفس الدم وإنما يكون حصول الخلل فيه، والمهم هو إخراج الدم بالحجامة ليحل محله دم واجد للصفات المطلوبة.

---

(١) الفقيه١:١٢٦ح٢٩٩.

وتؤيد ذلك الروايات القائلة: «أما الدم فإنه عبد عارم، وربما قتل العبد مولاه»[١] فإن المستفاد منها أن الدم هو القاتل للشخص وهو الداء والضرر مع أن الدم هو قوام البدن وماء الحياة، فالمقصود هو زيادته وغلبته، وبتعبير أدق هيجانه وتبيغه، وعلاج هذه الحالة هو إخراجه وإهراقه.

ويؤكد هذه الحالة الحديث المروي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا تبيغ بأحدكم الدم فليحتجم لايقتله»[٢] وفي رواية أخرى: «احتجموا إذا هاج بكم الدم؛ فإن الدم ربما تبيغ بصاحبه فيقتله»[٣] حيث إن المستفاد منها أن الدم هو الذي يتبيغ بصاحبه وهو الذي يقتل صاحبه، يعني أنه هو الداء وإخراجه بالحجامة هو الدواء وسيأتي الكلام عن معنى الهيجان والتبيغ.

والذي يدلّ على أن هذه الحجامة ليس لها وقت معين ولا يراعى فيها زمان ولا مكان روايات منها المروي عن النبي ﷺ في حديث: «إذا تبيغ الدم بأحدكم فليحتجم في أي الأيام كان، وليقرأ آية الكرسي...»[٤]، فهي تدل بمنطوقها على لزوم الحجامة عند تبيغ الدم في أي يوم كان، وبمفهومها على عدم الأمر بالحجامة في أي يوم كان مع عدم تبيغ الدم، ولا تدل على رفض رعاية الأيام بالكلية.

ومهما يكن من ذلك فهي تدل على عدم اشتراط الساعات والأيام في حجامة التبيغ ولايراعى فيها ساعة جيدة ولايوم معين.

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٧٨ ح ٨، البحار ٥٨: ٢٩٤ ح ٤ عن هاني بن محمد بن محمود العبدي، عن أبيه باسناد رفعه عن موسى بن جعفر عليه السلام.

(٢) طب الأئمة : ٥٦، عن محمد بن يحيى البرسي، عن محمد بن يحيى الأرمني، عن محمد بن سنان، عن المفضل بن عمر.

(٣) طب الأئمة : ٢٥٦.

(٤) الجعفريات: ١٦٢، مستدرك الوسائل ١٣: ٧٧ ح ١٤٨,٤.

ومنها المروي عن محمد بن رباح القلاء، قال:«رأيت أبا إبراهيمعليه السلام يحتجم يوم الجمعة فقلت: جعلت فداك تحتجم يوم الجمعة؟!قال:«اقرأ آية الكرسي، فإذا هاج بك الدم ليلاً كان أو نهاراً فاقرأ آية الكرسي واحتجم»[١].

وسيأتي أن الحجامة يومي الجمعة والأربعاء منهي عنها في الأخبار أشدّ النهي بينما تجد أن الإمام يحتجم يوم الجمعة ويأمر به إذا تبيغ الدم، فمنه يعلم أن النهي عن الحجامة في أيام وساعات خاصة مختص بالحجامة من النوع الثاني أو الثالث فهي التي تراعى فيها الأيام والساعات، ولا يراعى في حجامة التبيغ -أي النوع الأول- شيء من ذلك.

وكذا فإن المعتاد والمعروف هو الحجامة في النهار، بينما تأمر هذه الرواية بالحجامة عند تبيغ الدم ليلاً أونهاراً، وروي أنّ الإمام الرضاعليه السلام ربما تبيغه الدم فاحتجم في جوف الليل[٢].

نعم هناك رواية مطلقة يرويها الطبرسي في كتاب الكافي بسند معتبر عن أبي عبد اللهعليه السلام أنه قال:«اقرأ آية الكرسي واحتجم أي يوم شئت»[٣]ولكنها مخصصة بمفهوم الروايات المقيدة لذلك بصورة التبيغ كالروايات المارة ورواية الدعائم عن النبي ﷺ قال:«فإذا تبيغ الدم بأحدكم فليحتجم في أي الأيام»[٤]فإن مفهومها إذا لم يتبيغ فلا يحتجم أي الأيام.

---

(١) الخصال:٥٩٠ح٨٢ عن أبيه، عن سعدبن عبد الله، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن زكريا المؤمن، عن محمد بن رباح القلاء والأخيران لم يوثقا ولو إجمالاً.

(٢) مكارم الأخلاق:٧٣.

(٣) الكافي ٨: ٢٧٣ ح ٤٠٨، الوسائل ١٧:١١٢ح٢٢١١٥محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن عبد الرحمن بن الحجاج وهي معتبرة.

(٤) دعائم الإسلام ٢: ١٤٥ ح ٥١٢، مستدرك الوسائل١٣,٨٦ح١٤٨٤٩.

ومهما يكن من ذلك فالرواية المطلقة تحمل على الروايات المقيدة الكثيرة، وسيأتي الكلام في أيام الحجامة.

ولايشترط في حجامة التبيغ حتى مثل استعمال الآلات المخصوصة للحجامة، بل أي آلة توفرت، لما روي عن النبي ﷺ:« إذا تبيغ الدم فليهرقه ولو بمشقص»[١] والمشقص نوع من نصال السهم المعد للحرب لا للحجامة.

ولا يعني ذلك عدم اشتراط نظافته وعدم تعقيمه؛ لأن ذلك مطلوب على الدوام بالغسل والإحماء بالنار ثم استعماله في الحجامة، فيبقى الأمر بإهراقه بمشقص كدليل على لزوم المبادرة وعدم التأخير.

وكذا لا يراعى في هذه الحجامة ما سيأتي من اشتراط كونها بعد الأكل، بل حتى لو كان الإنسان صائماً في شهر رمضان رغم النهي وقول رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يعرض أحدكم نفسه لهن وهو صائم: الحجامة والحمام والمرأة الحسناء»[٢]، وكان علي عليه السلام يكره للصائم أن يحتجم مخافة أن يعطش فيفطر[٣].

ورغم ذلك فقد روي عن جعفر بن محمد عليه السلام قال: يحتجم الصائم في غير شهر رمضان متى شاء، فأما في شهر رمضان فلا يضر بنفسه، ولا يخرج الدم إلا أن يتبيغ به»[٤].

وأيضاً فإن هذه الحال -أي حالة تبيغ الدم- تُبيح المحظورات الشرعية كإخراج الدم حال الإحرام فإنه محظور وفيه الفدية غير أن المروي أن أبا عبد الله عليه السلام سئل عن المحرم يحتجم؟ قال:«لا، إلا أن يخاف التلف ولايستطيع الصلاة»وقال:«إذا أذاه الدم فلا بأس به، يحتجم ولا يحلق الشعر»[٥].

---

(١) دعائم الإسلام ٢: ١٤٥ ح٥١٢، مستدرك الوسائل١٣: ٨٦ح١٤٨٤٩.

(٢) النوادر للراوندي: ٢٢٩، الوسائل١٠: ٨٦ح١٢٩٤٩، الوسائل١٢,٥١٤ح ١٦٩٤٧.

(٣) نوادر الراوندي: ١٨٢.

(٤) مكارم الأخلاق : ٧٣، الوسائل١٠: ٨١ح١٢٨٨.

(٥) التهذيب ٥: ٣٠٦ ح١٠٤٤، الوسائل١٢:٥١٣ح١٦٩٤٢.

وفي رواية أُخرى: عن المحرم يحتجم؟ قال:«نعم إذا خشي الدم»[١].

# تبيغ الدم وهيجانه

يـأتي عـند التعبير عن الحالة التي تجب فيها الحجامة وعند الحديث عن علائـم الـدم في الأخـبار غالـباً لفـظ التبـيغ بأن يقول النبي ﷺ «إذا تبيغ الدم بـأحدكم فليحتجم لا يقتله»[٢] أو يقول بعض الأئمة عليهم السلام: «إذا ثار الدم بأحدكم فليحـتجم، لا يتبـيغ بـه فيقـتله»[٣] و الـروايات بهذا المعنى كثيرة[٤]، وقد يجيء التعبير بالهيجان، بأن يقول النبي ﷺ «احتجموا إذا هاج بكم الدم، فإن الدم ربما يتبيغ بصـاحبه فيقتله»[٥] وهكذا نشاهد أكثر الأخبار بصيغة تبيّغَ بكم، أو بك، أو بأحدكم، ولكن في رواية: «فإذا تبيغ الدم في أحدكم».

فـيجيء السـؤال عـن معـنى التبـيّغ ومـا هـو المتبـيغ، هل هو الدم أو الإنسـان، أو كلاهمـا بـأن يتبـيغ الـدم فيؤدي إلى تبيغ الإنسان؟ وهل إن هناك اخـتلالات تحـدث في الـدم والعروق بأن تزيد وتنقص مكونات الدم أو تتزايد الفضول والرواسب وإفرازات الغدد والخلايا، أو يحترق الدم لطول مكثه وعدم تبدله فلا يعود نافعاً بل يكون ضاراً، أو يحدث ضيق وانسداد في العروق لكثرة الرواسب وأسباب أخرى، والوجه الآخر هو أن يكون السبب نفس زيادة نسبة الـدم في الـبدن مـن دون حصـول اخـتلال فيه ولا أي نقص مما يؤدي إلى تحيره

---

(١) الفقيه ٢: ٢٢٢ ح ١٠٣٥، الوسائل١٢: ٥١٤ح١٦٩٤٧.

(٢) طب الأئمة : ٥٦، مستدرك الوسائل ١٣: ٨٠ ح ١٤٨١٥ عن محمد بن يحيى البرسي عن محمد بين يحيى الأرمني ، عن محمد بن سنان، عن المفضل بن عمر عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) مكارم الاخلاق: ٧٥، مستدرك الوسائل ١٣: ٨٥ ح ١٤٨٤٤.

(٤) انظر الوسائل : ١٧ ١١٢ باب استحباب الحجامة، و مستدرك الوسائل ١٣: ٧٦ باب استحباب الحجامة .

(٥) طب الائمة: ٥٧، مستدرك الوسائل ١٣ : ٨٠ ح ١٤٨١٩.

وعـدم حركته بسلاسة ويأخذ بالضغط على جدران العروق فتمتلئ وتنتفخ، أو تـزيد نسبته على سائر الطبائع مما يؤدي إلى حصول الاختلال في عمل الأعضاء والأجهـزة، أو شـيء آخـر فـإن كل ذلك يمكن استفادته من الأخبار والروايات ويتماشى مع المعاني اللغوية لمادة التبيغ.

فـإن التبـيغ له معنى واحد عام وهو حصول خلل في الدم وخروجه عن طـوره وإن كـان يسـتعمل في عدة معان تدخل جميعها ضمن هذا المفهوم العام، أحدهـا: الغلـبة، فيقال: تبيّغ به النوم أيْ غلبه، وهو يحتمل معنى كثرة الدم كما يحـتمل إرادة غلـبة الـدم على الشخص وقهره، بأن يجعله متوعكاً، أو حتى مثل غلبة الدم على سائر الطبائع.

الـثاني: الـبغي فهـو مقلـوب أي بغى مثل جذب وجبذ، والمعنى البغي على الفرد وتجاوز الحد.

والثالـث: الهـيجان، والهـيجان يـأتي بمعـنى الـثوران وشـدة الحـركة والاضطراب مثل هاج البحر، ويأتي بمعنى اليبوسة والاصفرار،مثل قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا﴾ أي ييبس.

وعـلى الأول يكـون المعـنى ثـوران الـدم وشـدة تحـركه أو كـثرة تأثيره وظهـوره عـلى الوجه والشفة وسائر البدن وانتفاخ العروق وضغط الدم مهما كانـت علته، أو يكون هو السبب في حصول حالة الهيجان عند الشخص وعدم الاستقرار وشدة الاضطراب.

وعـلى الـثاني هـو فقدانـه الطـراوة والسلاسـة وحصول اليبوسة فيه والغلظة وفقدانه لبعض المكونات كالحالة التي تحصل للزرع حين يبسه[١].

والرابع: التردد والتحير، يقال تبيغ الدم إذا تردد فيه، وتبيغ الماء إذا تردد وتحيّر في مجـراه، ويكـون ذلك نتيجة لضيق المجرى أو كثرة التفافاته، أو حصول

---

(١) ذكر هذه المعاني ابن منظور في لسان العرب٨: ٤٢٢، وغيره.

الانسداد فيه أو تكاثر الدم بحيث لا تستوعبه منافذ الدم وأقطار العروق فيتحير ويتردد ويبحث عن منفذ(١).

أما المعنى الأول للتبيغ وأعني الغلبة فيمكن استفادة ذلك بمعنى زيادة الدم من بعض الأخبار مثل ما جاء في الحديث القدسي في مورد الطبائع الأربع: «فإن زاد منهن واحدة عليهن فقهرتهن ومالت بهن دخل على البدن السقم من ناحيتها بقدر ما زادت»(٢).

والمهم في هذا الحديث تصديق زيادة مقدار الدم(٣) وحصول الخلل من ناحية هذه الزيادة، ومعه يكون إخراج الدم هو العلاج لهذه الحالة بأنحائه ومنها الحجامة. ولكن يحتمل أن تكون الزيادة بنفسها غير ضارة وإنما يجيء الضرر من ناحية غلبة الدم مثلاً على المرة بحيث لو كانت المرة أيضاً زائدة ما حصل المرض، فنحن بحاجة إلى دليل دال على تسبيب زيادة الدم للمرض حتى لو كانت المرة زائدة.

ويمكن استفادة ذلك من مكاتبة الحميري قال: كتبت إلى أبي محمد عليه السلام أشكو إليه أن بي دماً و صفراء، فإذا احتجمت هاجت الصفراء، وإذا أخرت الحجامة أضرّ بي الدم، فما ترى في ذلك ؟ فكتب إليّ: «احتجم وكل على أثر الحجامة سمكاً طرياً»(٤) فإن فرض زيادة الدم والصفراء(٥) وإن جاء في كلام

---

(١) النهاية١: ١٧٤.

(٢) البحار٥٨: ٢٨٧.

(٣) ويؤيد زيادة الدم ونقصانه بصورة كلية رواية زيادة الدم بزيادة الهلال الآتية.

(٤) الكافي ٦: ٣٢٤ ح١، والسند معتبر على ما يبدو، فإن في الكافي: محمد بن يحيى قال: كتب بعض أصحابنا إلى أبي محمد، مما يدل على أن محمد بن يحيى كان عالماً بالمكاتبة، إذ لم يقل أخبرني بعض أصحابنا إلى أنه كتب ... حتى تكون مرسلة وقل كتب بعض أصحابنا، وفي مكارم الأخلاق : ١٦٢ أن الكاتب هو الحميري.

(٥) والرواية وإن لم تصرح بالزيادة لأنه قال : «بي دم وصفراء» ولم يقل زيادة دم ولكن يظهر من ذلك إرادة الزيادة؛ لأن جميع الناس فيهم دم وصفراء فلابد أن المراد الزيادة أو الهيجان، وتوصيته بالحجامة وإخراج الدم قرينة أخرى على وجود زيادة في الدم.

الحميري دون كلام الإمام ﷺ، ولكن إقرار الإمام له على ذلك، أي أن سكوت الإمام ﷺ وعدم نفيه لذلك دليل على صحته وإمكان تحققه.

ومهما يكن من ذلك فإني جازم بإضرار كثرة الدم ويتضح من ملاحظة كثير من الأخبار مثل رواية «الداء ثلاثة» ورواية«إذا تبيغ الدم فليهرقه ولو بمشقص» ورواية حمرة الوجه الآتية وغيرها.

ولعل دلالة الرواية الأولى على التضرر بغلبة الدم على سائر الطبائع وخصوصاً المرة قد لا تخفى، بمعنى أن مجرد زيادة نسبة الدم على سائر الطبائع ضارة وإن كان الدم قليلاً في نفسه ولكن بالنسبة إلى سائر الطبائع كثيراً على فرض إمكان تحقق ذلك ويمكن استفادة تسبيبه المرض من الخبر الأول بوضوح.

والنتيجة أن زيادة الدم بنفسها مرض، وغلبة الدم على سائر الطبائع مرض آخر، وعلاجهما هو الحجامة وإخراج الدم من أجل خفض مقدار الدم أو نسبته بالقياس إلى سائر الطبائع.

وأما قهر الدم للإنسان وسيطرته عليه فعلى فرض تفسير كلمة التبيغ بالبغي وأنه من مقلوب بيَغَ أي بغى فيكون الدليل عليه روايات التبيغ إذا كانت خالية عن القرائن الصارفة إلى المعاني الأخرى، وهو ممكن ومعقول لرواية أحوال الإنسان فإن فيها:«الحالة الأولى خمس عشرة سنة وفيها شبابه وحسنه وبهاؤه وسلطان الدم في جسمه»(١) إذا أضيفت إلى الرواية الدالة على أن مقدار الحجامة بحسب عمر الإنسان، فمن له عشرون سنة يحتجم كل عشرين يوم مرة، وصاحب الثلاثين كل شهر مرة وهكذا، فإنهما تدلان على بغي الدم وتسلّطه في ابتداء العمر وعند بغي الدم تستحب الحجامة ويزيد عدد المرات كلما كان أقرب إلى أول العمر مما يعني وجود الملازمة بين غلبة الدم والحجامة بل وتكريرها.

---

(١) البحار٥٩: ٣٦٧.

وأما التبيغ بمعنى الهيجان والثوران، فمن الممكن إرادة شدة الحركة والضخ الناتجة من ضيق العروق أوكثرة الدم وغيره مما يسمى هذه الأيام بضغط الدم فهو أحد معاني التبيغ اللغوية ويمكن استفادته من بعض الأخبار مثل المروي عن رسول الله ﷺ أنه قال:«احتجموا إذا هاج بكم الدم فإن الدم ربما تبيغ بصاحبه فيقتله»(١) والمروي عن الإمام الصادق عليه السلام:« إذا ثار الدم بأحدكم فليحتجم لا يتبيغ به فيقتله»(٢).

ولكن المستفاد من هاتين الروايتين أن الهيجان والثوران مما تجب عندهما الحجامة ولا يستفاد أنهما نفس التبيغ، بل يستفاد منها أنهما مرحلة ما قبل التبيغ أو أن التبيغ هو حالة خاصة من حالات الهيجان والثوران، وإن كان الأظهر أن المراد أن الهيجان والثوران قد يؤديان إلى ضغط الدم على جدران العروق وتحير الدم وتردده في العروق مما يؤدي إلى الموت، فتكون الحجامة مانعة من حصول التبيغ، وهل تمنع من نفس الهيجان وشدة الحركة؟ فنقول: هو محتمل ومظنون به قوياً، وإن كان المستفاد من بعض الأخبار أن الحجامة قد تكون سبباً للهيجان، ولكن الهيجان الذي لا يؤدي إلى الموت، مثل ما روي «أن النبي ﷺ كان إذا احتجم هاج به وتبيغ فاغتسل بالماء البارد ليسكن عند حرارة الدم»(٣) ولعل هذا الهيجان يختلف عن ذلك الهيجان، فذلك الهيجان الحاصل من كثرة الدم وضيق العروق، وهذا الهيجان الحاصل من نقصان الدم في بعض المواضع واتساع العروق المسهل للحركة والدوران العارض، بل ليس هيجان الدم وتبيغه بعدها بمعنى شدة الحركة والضغط، وانما هو مجرد إحساس الحرارة والحمى الوقتية بدليل زوالها بإراقة الماء البارد على الجسد.

---

(١) طب الأئمة : ٧٥.

(٢) مكارم الأخلاق : ٧٥.

(٣) طب الأئمة : ٥٨، الحسين بن بسطام، عن أبي زكريا يحيى بن آدم ، عن صفوان بن يحيى بياع السابري، عن عبد الله بن بكير ، عن شعيب العقرقوفي ، عن إسحاق الأزدي، عن أبي إسحاق السبيعي، عمن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام .

ومثل ذلك رواية الحجامة يوم الثلاثاء حيث ذكروا أنه يوم الدم فقال أبو عبد الله عليه السلام: «صدقوا فأحرى أن لا يهيجوه في يومه»(١) يعني لا يعملوا عملاً يؤدي إلى هيجانه أي لا يحتجموا فيؤدي إلى هيجانه بمعنى استمرار النزف، فإن الرواية فسرته بعدم انقطاع النزف وليس المراد به تبيغ الدم.

ومهما يكن من ذلك فقد فسر أهل اللغة التبيغ بالهيجان والثوران وهم يصرون على هذا المعنى ويستفاد من بعض الأخبار أن الهيجان من الموراد التي تلزم الحجامة فيها، مثل المروي عن أبي إبراهيم عليه السلام أنه قال: « فإذا هاج بك الدم ليلاً كان أو نهاراً فاقرأ آية الكرسي واحتجم»(٢).

ومن الشواهد على حصول شدة الحركة الرواية الآمرة بأكل الرمان بعد الحجامة، فإن فيها: «كل الرمان بعد الحجامة رماناً حلوا فإنه يسكن الدم»(٣) مما يدل على أن الدم له شدة حركة وسكون وله هيجان واضطراب مقابل السكون والسير الطبيعي.

وأما التبيغ بمعنى اليبوسة التي هي إحدى معنيي الهيجان، فيمكن استفادته من الروايات مثل ما ورد«أن الباقلاء يولد الدم الطري»(٤) فمنه يعلم أن هناك دم غير طري، أي جاف وغليظ، وإن كان المحتمل إرادة الجديد من الطري في مقابل المحترق الذي دام مكثه ولم يتحلل.

---

(١) الكافي.٨: ١٩١ ح ٢٢٣ ، الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن محمد بن جمهور، عن حمران، قال أبو عبد الله.

(٢) الخصال : ٢٩٠ ح٨٣، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن زكريا المؤمن، عن محمد بن رباح القلاء، عن أبي إبراهيم عليه السلام.

(٣) طب الأئمة : ٥٩.

(٤) الكافي ٦: ٣٤٤ ح١، المحاسن : ٥٠٦ ح٦٤٩.

وأما التبيغ بمعنى التردد والتحير، فهو المستظهر من مثل قوله:«إذا ثار أو هاج الدم بأحدكم فليحتجم لا يتبيغ به فيقتله»[١] بعد الالتفات إلى أن أرجح معاني التبيغ في اللغة هو التحير والتردد.

وهو مستشعر من مثل قوله عليه السلام:«إذا شبع الرجل ثم احتجم اجتمع الدم وأخرج الداء وإذا احتجم قبل الأكل خرج الدم وبقي الداء»[٢] مما يدل على أن الداء هو الرواسب وغيرها الموجودة في العروق يحتاج إخراجها إلى اجتماع الدم واخراجه الداء كما هو مألوف في فتح المجاري المغلوقة فإن الماء القليل لا يفتحها إلا إذا اجتمع مع نوع من الشدة.

ويبقى هنا أمران يتوخاهما المرء من وراء الحجامة كما هو مستفاد من الأخبار أحدهما هو تصفية الدم بعد كدورته ومخالطته للشوائب والزوائد الضارة، حيث يستفاد من مثل قوله عليه السلام:«ثلاث سكرات بعد الحجامة يورد الدم الصافي ويقطع الحرارة»[٣] ومن مثل قول أبي الحسن العسكري: «كل الرمان بعد الحجامة رماناً حلواً فإنه يسكن الدم ويصفي الدم في الجوف»[٤]، مما يدل على أن عملية الحجامة يتم بواسطتها تصفية الدم خصوصاً إذا صاحب استعمال بعض الأغذية النافعة، ولعل هذا أمر طبيعي فإن الدم المتولد بعد الحجامة يحتفظ بنسب مطلوبة ويكون خالياً من الزوائد بخلاف الخارج الذي طال مكثه وتزايدت نسب بعض عناصره على العناصر الأخرى أو اجتمعت فيه زوائد البدن وفضوله فيخرج الدم ليحل محله دم صاف.

والأمر الآخر عملية تبدل الدم الذي طال مكثه وفقدت عناصره حيويتها فصار كالمحترق الذي لا فائدة فيه: وبل يكون ضاراً حيث ورد عن

---

(١) مكارم الأخلاق : ٧٥.

(٢) مكارم الأخلاق : ٧٣.

(٣) الرسالة الذهبية: ٥٤.

(٤) طب الأئمة : ٥٩، مستدرك الوسائل ١٣: ٨٣ ح ١٤٨٢٩.

الصادق﵇ أنه قال:« إن هذه الدماميل والقروح أكثرها من هذا الدم المحترق الذي لا يخرجه صاحبه في إبانه...»[(١)] مما يدل على أن للدم عمراً معيناً ووقتاً محدداً يجب أن يخرج من مجاريه أو يُخرج بالحجامة ولا أقل بعض مكوناته.

وقد يلحق بهذا المعنى تغير الدم المشار إليه في الأخبار مثل ما ورد في مقدار الحجامة«يخرج من الدم بقدر ما ترى من تغيره»[(٢)]، ولعل هذا التغير هو فقدانه لصفات الدم السالم النقي، والمراد الإخراج بحسب مقدار التغير والنسب المختلة فإذا كانت نسبة التغير كثيرة أخرج دماً أكثر وإذا كانت قليلة أخرج الأقل بنسبة ما يرى من التغير. ولا أظن أن المراد هو أن يداوم إخراج الدم إلى أن يخرج الدم الصافي الطري، وإن كان محتملاً. كما ويحتمل إرادة مقدار الغلظة والرقة أو التغير الموضعي أي خصوص دم العضو المصاب يستخرج حتى ينفذ ويحل محله الدم النقي فيأخذ الدم النقي بالتدفق والخروج من المحاجم عندها يتوقف عن إخراج الدم وهو محتمل أيضاً.

فيعلم من جميع ذلك أن الحجامة لازمة في موارد عديدة وهي كالآتي:

١ـ زيادة نسبة الدم وكثرته.

٢ـ غلبة الدم على سائر الطبائع وإن قل.

٣ـ قهر الدم للإنسان وتغلبه عليه بظهور الحمرة والتوعك.

٤ـ هيجان الدم وثورانه وشدة حركته الشامل لزيادة ضغط الدم بأسبابه المختلفة.

٥ـ غلظة الدم وفقدانه الطراوة.

---

(١) طب الأئمة: ١٠٨، علي بن محمد بن هلال، عن علي بن مهران، عن حماد بن عيسى، عن حريز بن عبد الله، عن أبي عبد الله ﵇، والعليان لم يوثقا.

(٢) الرسالة الذهبية :٥٤، مستدرك الوسائل ١٣: ٨٨ ح١٤٨٥٠.

٦ـ ضيق العروق وانسدادها وكثرة الرواسب.

٧ـ كدورة الدم وكثرة الزوائد والفضول فيه.

٨ـ تغير الدم عن حالته وكثرة نسب بعض مكوناته الشامل لزيادة الكرستول والسكر والكريات الحمر والأمراض وغيرها.

٩ـ طول مكثه وعدم تحلل أجزائه وانقضاء مدتها المفيدة.

هذه الموارد مستفادة من الأخبار كما بينا وقد يتداخل بعضها مع بعض بينما ينقسم بعضها إلى تقسيمات عديدة يحتاج التعرف على حقائقها وتمييز مواردها إلى إجراء التجارب والدراسات الحديثة، ولسنا بصدد تحديدها بالدقة سوى توخي العلائم الدالة على الدم وهيجانه وتبيغه بعد ما كان العلاج واحداً.

## علائم التبيغ والدم

وأما العلائم فهي عدة أمور:

الأولى: البثرة في الجسد

وهي الخراج الذي يظهر على الجسد وخصوصاً الوجه ويعدُّ من أهم علائم الدم وهيجانه، والموجود في الأخبار أنه أول علائم الدم وهيجانه، والظاهر أن المراد من الدم هو زيادته أو تبيغه بكل معانيه، أو مرضه، والأول أولى.

فقد ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: «إن للدم وهيجانه ثلاث علامات: البثرة في الجسد، والحكة، ودبيب الدواب»[1] ولما عطف الهيجان على الدم علمنا أن الدم غير الهيجان، والأقوى إرادة الزيادة أو التبيغ الذي ذكرنا أنه غير الهيجان سابقاً.

---

(١) الخصال : ٢٥٠.

ولا يلـزم أن يمتلـئ الجسد بالبثور من أوله إلى آخره بل مقتضى إطلاق الخبر كفايـة أصـل ظهور البثور بل وإن كانت بثرة واحدة بيد أنها علامة وقد تكـون هـي عـبارة أخـرى عـن هيجان الدم الذي يكون معه في حالة يحتمل أن يطفح في كل ناحية من البدن وخصوصاً الوجه.

وقد يلحق بها الحرة التي طلعت بين أصابع النبي ﷺ فوضع يده عليها وقـال: «الـلهم مطفـئ الكـبير ومكبر الصغير اطفئها عني برحمتك»(١) فهو يدل على أنها تشبه النار في إيلامها عند مسها حيث شبّه علاجها وشفائها بالإطفاء. كمـا يحـتمل أن يكـون المـراد شيئاً آخر غير البثرة الدالة على هيجان الدم التي ذكرناها أولاً.

ولا يـبعد شمـول البـثور لمـا يسمى بحب الشباب فتكون الحجامة علاجاً مناسبا له.

الثاني: الحكة

فقـد روي بسند معتبر عن أبي الحسن عليه السلام أنه قال: «علامات الدم أربع: الحكـة والبـثرة والـنعاس والـدوران»(٢) وهي تجعل الحكة علامة على الدم ولم تذكر الهيجان بينما الرواية السابقة تعدّه علامة على الدم والهيجان معاً.

والمـراد بهـذه الحكـة هـي الحكـة التي يمكن أن تكون في كل ناحية من الـبدن وخصوصـاً موضـع الحجامـة، ولـيس الحكة التي هي مرض مثل الجرب وغـيره، فإنـه وإن كان علاجه الحجامة في الرجل ثلاثاً ولكنه مرض وليس مجرد علامة كما نحن فيه وسيأتي الكلام عنه.

---

(١) المجازات النبوية:٤٣٥.

(٢) الخصال: ٢٥٠ ، عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس، وليس من يتوقف في شأنه سوى ابن مرار ولكنه لما وقع في أسناد علي بن إبراهيم فقد يكفي لمثل المقام.

الثالث: دبيب الدواب

والمراد هو نوع من الخدر، وبالتعيين هو التنميل كالذي يحدث عند طول الجلوس على الرجل، وقد يكون المراد هو مجرد تحسس حركة تشبه حركة الحشرات في بعض أنحاء الجسد.

والأول علامة على عدم وصول الدم إلى المحل لغلظة الدم أو ضيق العروق أو وجود مشكلة في القلب وغير ذلك ويغلب إحساس ذلك في اليد والرجل. بينما المعنى الثاني مجرد توهم حركة حشرة في بعض أنحاء الجلد خصوصاً الظهر والبطن والصدر.

ومهما يكن من ذلك فقد تقدم ذكر هذه العلامة في رواية الإمام الصادق عليه السلام.

الرابع: الدوران

ولعل الدوران هو دوار يأخذ الرأس ويصير معه الشخص بحال يتخيل معه أن الأرض تدور و الثابتات تتحرك، وقد يكون المراد مطلق وجعٍ الرأس وما يعبر عنه بالدوخة الذي هو إحساس الثقل في الرأس والذي دلّ على علائميته رواية أبي الحسن عليه السلام المعتبرة المارة.

الخامس: النعاس

والمقصود هنا الميل إلى النوم والراحة وفقدان الحيوية، وقد يكون المراد كثرة النوم وثقل الرأس بحيث أنه مهما نام يشعر بالنعاس.

السادس: حمرة الوجه

روي أن الإمام الصادق عليه السلام كان إذا اعتلّ إنسان من أهل الدار قال:«انظروا في وجهه» فإن قالوا: أصفر، قال:«هو من المرة الصفراء» فيأمر بماء فيسقى، وإن قالوا: أحمر، قال:«دم» فيأمر بالحجامة(١).

---

(١) مكارم الأخلاق : ٧٣.

وليس كل وجه أحمر دليل على الدم أو هيجانه، بل إذا صاحب الاعتلال والتوجع.

ولا يبعد أن يشمل الحمرة الحاصلة من الحمى وحرارة البدن، لما جاء من أن الإمام عليه السلام أصابته الحمى فاحتجم فذهب عنه الحمى.

ويمكن إضافة مثل غشاوة العين ووجع الرأس وإحساس الحرارة لما روي أن الحجامة تجلو البصر وتنفع لوجع الرأس كما سيأتي.

السابع: الحمى

والمقصود هنا إحساس الحرارة، الناشئة من حرارة الدم، وليس الحمى الشائعة، وإن أمكن أن تكون الحجامة علاجاً من علاجات الحمى الشائعة.

فقد ورد «أن أمير المؤمنين عليه السلام كان إذا دخل الحمام هاجت به الحرارة صب عليه الماء البارد فتسكن عنه الحرارة»(١) ومعلوم أن هذه الحرارة ليست هي الحمى الشائعة، ولعل منها ما رواه عبد الرحمن بن عمرو بن أسلم، قال: رأيت أبا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام احتجم يوم الأربعاء وهو محموم فلم تتركه الحمى فاحتجم يوم الجمعة فتركته الحمى(٢). وإن كان من المحتمل إرادة الحمى الشائعة، ويأتي الكلام عنها في الحجامة العلاجية.

وهناك رواية تدل على أن الحجامة هي التي تتسبب في حدوث هذا النوع من الحمى فقد روي «أن النبي صلى الله عليه وآله كان إذا احتجم هاج به الدم وتبيغ فاغتسل بالماء البارد ليسكن عنه حرارة الدم»(٣) ولكن لا ينافي أن تكون هي

---

(١) طب الأئمة : ٥٨.

(٢) قرب الإسناد : ٣٠٢، البحار ٥٩: ١٢٢.

(٣) الخصال:٣٨٦ح٧.

علاجاً لمثل هذه الحمى كما أنها علاج للتبيغ وإن دلت هذه الرواية على أنها سبب للتبيغ والمهم أنها جعلت التبيغ هو نفس حرارة الدم، الأمر الذي نرغب في إثباته.

والحصيلة النهائية هي أن الحجامة سبب لخروج الحرارة الكامنة في البدن، وخروج الحرارة يصاحب عادة نوعاً من الشدة وإحساس الحرارة والهيجان، غير أنه موقت ويسكنه الماء البارد، هذا معنى دقيق.

والذي يؤيد أو يدل على علاج الحجامة للحرارة الرواية الآتية في حجامة الصبي في النقرة في كل شهر يقول فيها الإمام بأنها تجفف لعابه وتهبط الحرارة من رأسه ومن جسده[١].

# موضع حجامة التبيغ

مقتضى إطلاق الأخبار عدم تعيّن موضعٍ خاص لحجامة التبيغ؛ لأن الموجود فيها مثل فليحتجم أو احتجموا، أو احتجم أو فليهرقه ولو بمشقص وليس فيها فليحتجم في رأسه أو بين كتفيه، ومعه يمكن أن يحتجم في أي موضع من الجسد إذا رآه مناسباً، وإن كان هناك احتمال الانصراف إلى حجامة الكاهل بحسب المأنوس في أذهان العرف، ويمكن استفادته من بعض الأخبار مثل ما ورد «أن رسول الله ﷺ كان يحتجم في الأخدعين فأتاه جبرئيل عن الله تبارك وتعالى بحجامة الكاهل»[٢] إذ المستفاد من قوله «كان» دوام ذلك العمل واستمراره الذي يولّد انطباعاً عن إرادة الحجامة الأكثر شيوعاً، وهي حجامة التبيغ، وخصوصاً وأن الرواية لم تذكر لهذه الحجامة فائدة معينة ولا مرضاً معيناً، فإذا لم تكن الحجامة لمرض معين فالمناسب الحجامة في الكاهل وتليها حجامة الأخدعين وهي شاملة لحجامة التبيغ.

---

(١) الكافي٦: ٥٣ح٧.

(٢) معاني الأخبار : ٢٤٧.

ويـزيد ذلـك تأييداً ما ورد في الرسالة الذهبية في أن الفصد ينوب عن حجامـة الأخدعـين[(١)]، المسـتفاد مـنه أن الهـدف هو إخراج الدم وتقليل حجمه وتعديل نسبه.

ومهما يكن من ذلك فإنا وإن قلنا بكفاية الحجامة في أي موضع ولكنه لايعـني عـدم ملاحظـة الأخبار الدالة على أن الحجامة إنما تأخذ دمها من صغار العـروق، فلابـد من تجنب المواضع التي تكون فيها العروق كبيرة، كما أن هناك روايـات تـدل عـلى وجـود أضـرار في الحجامة في بعض مواضع البدن مما يأتي الحديـث عنه مثل الحجامة في نقرة الرأس التي تورث النسيان وفي الساقين التي توجب الضعف وهكذا.

## زمان حجامة التبيغ

قلـنا إن حجامـة التبـيغ لا يـراعى فيها وقت معين من ليل ولانهار ولا يـوم صـالح ولا سـاعة جيدة، غير أن المستفاد من بعض الأخبار تأخيرها إلى آخر الـنهار إذا أمكـن ذلـك، فقد روي عن الصادق عليه السلام، قال:« إذا ضارّ بأحدكم الدم فليحـتجم، لا يتبـيغ به فيقتله، فإذا أراد أحدكم ذلك، فليكن من آخر النهار»[(٢)] وهـذا مختص بحال التبيغ ويشمل حتى يوم الخميس الذي سنرجح الحجامة فيه قبل الظهر، فنقول هنا بأن حجامة التبيغ آخر النهار أفضل حتى يوم الخميس.

## الحجامة النوع الثاني

وهي الحجامة التي يحدد فيها موضع الحجامة وزمانها والداء الذي تُعمل الحجامـة لأجلـه، فـإن الأخـبار تـدل على اختلاف منافع الحجامة بحسب موضع

---

(١) الرسالة الذهبية : ٥٤.

(٢) مستدرك الوسائل١٣: ٨٥.

الحجامة وزمانها، ويكون لحجامة الرأس مثلاً فوائد تختلف عن حجامة الكاهل أو القفا أو الساقين وغيرهما، مما يدلّ على أن تخلية العضو المريض من الدم أو تخلية المواضع القريبة منه من الدم ومن جميع محتويات العروق بإيجاد الخلأ في الفضاء المتصل بالعروق المقطوعة بسكين الحاجم وتكرار ذلك ليخرج جميع ما فيها من الدم الماكث وما يحمله من الزوائد وأسباب المرض والرواسب (الدم المنجمد الذي يكثر تجمعه في العروق الصغيرة عادة وتكون للدم كالمصافي) وغيرها ليحل محله دم جديد بمكونات أكثر حيوية وأقل زوائد وفضولاً وتخرج مسببات المرض بل نفس المرض ليستعيد ذلك العضو سلامته وحيويته من جديد. خصوصاً مع الالتفات إلى أن الضغط الوارد من جراء الخلأ واجتماع الدم على مقاطع العروق لا يتفاوت بكثير عن الضغط الوارد على الطرف الآخر للعرق في أعماق البدن كما هو حال جميع الأنابيب فالحجامة هي امتصاص جميع ما هو موجود في منطقة الحجامة بقوة وعنف تؤدي إلى تخلية الموضع من كل ما هو موجود فيه مما هو قابل للخروج، والذي يدل على ذلك عدم خروج الدم عند تكرار العملية مرتين أو ثلاثة.

وتعود هذه التخلية هي السبب لصحة العضو وخروج الداء والعفونة ولا أقل من حصول الضعف والوهن في أسباب المرض الموجودة في تلك الأعضاء[١]، أو حصول السعة في تلك العروق والتخلخل والمؤدي إلى سرعة حركة وانتقال الدم المؤدي إلى وصول المواد الغذائية والمدافعات الأكثر حيوية ونشاطاً بشكل أفضل.

مع الالتفات إلى أن جميع ما ذكرناه وما سنذكره في آثار الحجامة وما تفعله وما تحدثه وتتركه من آثار مجرد احتمالات مدعومة ببعض الاستدلال

---

(١) أوردنا في كتاب الأمراض رواية تدل على ذلك جاء فيها إن الشيطان يجري في العروق فضيقوا مجاريه بالجوع، وبينا أن المراد بالشيطان هنا هو ما يشمل مثل المكروب والفيروس، والحجامة هي غاية التضييق.

بينما المظنون من بين ذلك أن الآفة التي تصيب العضو تتواجد غالباً في العروق والشعيرات الدموية فإن تجمع الدم المنجمد والخلل بصورة عامة إنما يكون هناك بالمرحلة الأولى لضيقها وتعمل كمصافي للدم على الدوام، فإخراج محتويات العروق هو إخراج لسبب المرض ولوسائل ظهور آثاره وعلائمه المؤلمة، وللحيلولة دون سرايتها إلى سائر الأعضاء خصوصاً الحيوية منها.

والمقطوع من جميع ذلك هو أن إخراج الدم ومحتويات العروق من العضو المصاب يؤدي إلى سلامته مهما كانت حكمة ذلك.

وبعد ذلك يمكن إلفات نظر الأطباء إلى أن العمليات الجراحية قد تطال أعمالاً غير ضرورية مثل استئصال بعض الأعضاء وإيجاد التشويه بينما كانت تخلية ذلك العضو أو الأعضاء القريبة من الدم ومحتويات العروق كافية في رفع الاختلال الموجود فيها.

وبعبارة أخرى فإن سكين الجراح تقوم بإخراج الدم المتراكم من ذلك العضو وما يحيط به كما تقوم باستئصاله، ولعل الأول كان كافياً في حصول الشفاء، خصوصاً إذا كان ذلك الإخراج بقوة و إيجاد الخلأ أو المص الشديد.

ولذلك لما جاءوا إلى النبي ﷺ وقالواله: يا رسول الله، إن لنا جاراً اشتكى بطنه أفتأذن لنا أن نداويه؟ قال:«بماذا تداوونه؟» قالوا: يهودي ههنا يعالج من هذه العلة، قال:«بماذا؟» قالوا: بشق البطن فيستخرج منه شيئاً؟ فكره ذلك رسول الله ﷺ فعاودوه مرتين أو ثلاثاً، فقال:«افعلوا ما شئتم» فدعوا اليهودي فشق بطنه ونزع منه رجرجاً كثيراً ثم غسل بطنه ثم خاطه وداواه فصح، وأخبر النبي ﷺ فقال:«إن الذي خلق الأدواء جعل لها دواء، وإن خير الدواء الحجامة والفصاد والحبة السوداء، يعني الشونيز»[(١)].

فقد جعل الحجامة والفصد الذي هو إخراج الدم خير من إجراء العملية الجراحية بشق البطن وإخراج ما يُخرج منها وخياطتها، والفرق بينهما

---

(١) دعائم الإسلام٢: ١٤٤ح٥٠٠.

بعد اشتراكهما في إخراج الدم هو شق البطن وقطع العضو في العملية وعدمه في الحجامة.

ونرجع إلى حجامة المواضع التي أول فوائدها هو التخفيف على تلك المواضع من وطأة الدم المجتمع والمتكاثر والراكد نوعاً ما والمكتسب لنوع من الغلظة والانجماد والكدورة والتلوّث وغيره.

بالإضافة إلى كون ذلك نوعاً من الرياضة القهرية لخلايا الجسد بعد تراكم الغذاء والزوائد والنفايات فيها وحاله بالنسبة للخلايا كالصوم للجسد فإنه يورث الصحة ويعطي للجسد الفرصة لإخلاء الدسم الزائد وغيره من المخزونات الضارة.

كما يتيح الفرصة لمثل الجينات الموجودة في نواة كل خلية للتخلص مما دخل فيها وسبب في هيجانها وشذوذها لأن نعر الجينات والتي نسميها العروق معلول للدخول شيء فيه عادة يثير ما كمن فيها ويكون السبب في بعض الظروف في تحريكها وشذوذها.

والجامع لجميع ذلك هو إيجاد التعديل في عمل الخلايا وأعضاء البدن خصوصاً إذا كانت الحجامة قريبة من محل اجتماع الغدد المنظمة لعمل الأعضاء والأجهزة كالرأس، فإن ايجاد التخفيف من وطأة الدم المجتمع المحترق بطول مكثه، سينظم إفرازات تلك الغدد فتستعيد بذلك حيويتها بانفتاح العروق المحيطة وورود دم أكثر طراوة وأكثر اعتدالاً وأقل مكثاً.

ولذا سنشرع الكلام في حجامة الرأس التي هي حجامة احتجمها رسول الله ﷺ وجاء في بعض الأخبار التعبير بأنها دواء لكل داء، ثم نذكر حجامة الكاهل وحجامة القفا وحجامة الساقين والكفين والذقن وغيرها.

وقبل ذلك تجب الإشارة إلى أن هذه الحجامة لما لم تكن هي حجامة التبيغ وزيادة الدم بل الهدف الأول فيها إخراج الداء من العضو أو البدن ومعالجة أمراض الأعضاء وهو الأمر الذي يحتاج إلى تحري أماكن اجتماع الدم

وأيـام تزايده بعد اعتقادنا بلختلاف نسبة الدم في أيام الشهر وفصول السنة بل في ساعات اليوم الواحد، بالإضافة إلى اجتماع الدم في مواضع الحجامة وتفرقه، وكذا تحري حال امتلاء العروق بعد تناول الغذاء وقوة البدن، كل ذلك من أجل توقف إخراج الداء على اجتماع الدم وتكاثره وسرعة خروجه المؤدية إلى خروج الـداء والرواسـب معـه، بخـلاف حالة قلة الدم وتفرقه فإن قلته تؤدي إلى بطء خروجه وتثاقله فلا يخرج معه الداء والرواسب وغيرها.

فكـل الشـرائط المذكـورة لـلحجامة والأيام المحبذة والمحظورة والفصول المعيـنة والمخـتارة وجمـيع الـتدابير اللازمـة تُـراد لهـذا الـنوع من الحجامة دون الحجامة من النوع الأول.

## حجامة الرأس

روي بطـرق مـتعددة أن الرسول ﷺ احتجم في رأسه وسماها باسم من الأسمـاء، غـير أن الروايات اختلفت في ذلك الاسم فبعضها تذكر أنه ﷺ سماها المغيثة وفي بعضها الآخر أنه سماها المنقذة وفي رواية أن اسمها النافعة وروي أنها المتقدمة.

فقـد روى الصـدوق عن أبي جعفر عليه السلام قال:«احتجم النبي ﷺ في رأسه وبـين كتفـيه وفي قفـاه ثلاثـاً، سمـى واحـدة الـنافعة والأخـرى المغيـثة والثالـثة المنقذة»(١).

وروى بسند معتبر عن أبي عبد الله عليه السلام «أن رسول الله ﷺ كان يسميها المـنقذة»(٢) قـال وفي حديـث آخـر قـال:«كـان رسـول الله ﷺ يحتجم على رأسه ويسميها المغيثة أو المنقذه»(٣).

---

(١) معاني الأخبار: ٢٤٧، قال: أبي عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن أبي عبد الله رفعه إلى أبي عبد الله جعفر بن محمد عن أبيه عليها السلام.

(٢) معاني الأخبار:٢٤٧، قال وبهذا الإسناد عن أحمد بن أبي عبد الله، عن الحسن بن علي، عن أحمد بن عائذ عن ابن سلمة وهو أبو خديجة سالم بن مكرم عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) معاني الأخبار:٢٤٧.

فنحن نجد أن الوارد في الخبر المعتبر هو تسميتها بالمنقذة، بينما يروي الكليني المعروف بالضبط عن أبي عبد الله عليه السلام قال:«الحجامة في الرأس هي المغيثة»(١) والرواية مرسلة غير أن المرسل ابن فضال الوارد فيه وفي عامة بني فضال: «خذوا ما رووا».

وروى الطبرسي عن الصادق عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ وأشار بيده إلى رأسه عليكم بالمغيثة، فإنها تنفع من الجنون والجذام والبرص والآكلة ووجع الأضراس»(٢).

ويروي ابن سابور بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كان رسول الله ﷺ يحتجم بثلاث: واحدة منها في الرأس يسميها المتقدمة، وواحدة في الكتفين يسميها النافعة، وواحدة بين الوركين يسميها المعينة»(٣).

والملاحظ اختلاف الروايات في الاسم اختلافاً شديداً، والمهم بيان كثرة الأخبار في حجامة الرسول ﷺ في رأسه مهما كان اسمها.

والأهم من ذلك معرفة المنافع المتوخاة من حجامة الرأس، فقد ورد في عدة أخبار أنها شفاء من كل داء أو تنفع من كل داء، فقد روى ابن سابور بسند معتبر عن زرارة بن أعين قال: سمعت أبا جعفر محمد بن علي عليه السلام يقول: «قال رسول الله ﷺ: الحجامة في الرأس شفاء من كل داء إلا السام»(٤).

وفي رواية الكليني المتقدمة: «الحجامة في الرأس هي المغيثة تنفع من كل داء إلا السام»، وروى القاضي النعمان عن رسول الله ﷺ:«الحجامة في الرأس شفاء من كل داء»(٥).

---

(١) الكافي ٨: ١٦٠ح١٦، سهل بن زياد، عن ابن فضال، عمن ذكره، عن أبي عبد الله.

(٢) مكارم الأخلاق: ٧٦.

(٣) طب الأئمة: ٥٧، الخضر بن محمد، عن الجراذيني، عن أبي محمد البردعيني، عن صفوان، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٤) طب الأئمة: ٥٧، الفصول المهمة٣: ١٦٣، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن خالد، عن عبد الله بن بكير، عن زرارة بن أعين، ومحمد بن خالد وثقه الشيخ وضعفه النجاشي.

(٥) دعائم الإسلام٢: ١٤٥ح٥١٢، البحار٥٩: ١٣٥

وبذلك تدخل حجامة الرأس في العلاجات العامة والتي هي دواء لكل داء.

ولا ينافي ذلك ما ورد في بعض الأخبار من أنها علاج لأمراض معينة، لأن إثبات الشيء لاينفي ماعداه، ومنها رواية الطبرسي المتقدمة حيث تجعل حجامة الرأس نافعة من خمسة أمراض هي الجنون والجذام والبرص والآكلة ووجع الأضراس، بينما يروي الطبرسي نفسه عن الرسول ﷺ قوله: «الحجامة في الرأس شفاء من سبع: من الجنون و الجذام والبرص والنعاس ووجع الضرس وظلمة العين والصداع»(١).

ويدل مجموع الروايتين على أنها شفاء من ثمانية أمراض حيث أضافت الرواية الأولى مرض الآكلة إلى الأمراض السبعة المذكورة في الرواية الثانية، والمراد بالآكلة هو داء في العضو يأتكل منه، وقيل هو الحكة.

واختلاف الروايات في العدد مع ضعف سندها يعين الروايات الأولى الدالة على أنه لكل داء، ولعل سببه هو أن الحجامة في الرأس تؤدي إلى تنظيم عمل الغدد الموجودة في الرأس كي تقوم بتنظيم عمل الدماغ المؤدي إلى سلامة الإيعازات التي يصدرها في مجال عمل أجهزة سائر الجسم وكذا جميع غدده وعامة ما يتحكم في حفظ تعادله.

## موضع حجامة الرأس

روي أن رسول الله ﷺ احتجم وسط رأسه، والظاهر أن المراد على الرأس، وقد فسرته الروايات الأخرى التي يرويها الصدوق بسند معتبر عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الحجامة على الرأس على شبر من طرف الأنف وفتر ما بين الحاجبين»(٢) فإذا كان المراد الأنف الأسفل وهو الظاهر حيث يتساوى مع ما

---

(١) مكارم الأخلاق: ٧٦.

(٢) معاني الأخبار: ٢٤٧.

كان على فتر من بين الحاجبين إذا كان المراد هو الشبر والفتر إلى أعلى الرأس، فيكون المراد الحجامة على أم الرأس.

ولكن في رواية الكليني: «الحجامة على الرأس هي المغيثة تنفع من كل داء إلا السام وشبر من الحاجبين إلى حيث بلغ إبهامه ثم قال: ههنا»[(١)] وقيل: المراد شبر من الحاجبين، أي من منتهى الحاجبين من يمين الرأس وشماله حيث انتهى، شبران إلى النقرة خلف الرأس، ومن بين الحاجبين إلى حيث انتهت من مقدم الرأس كما رواه الصدوق، فهو بهذا المعنى يشمل منطقة واسعة من الرأس تبدأ من النقرة وتنتهي إلى الموضع الذي ذكرناه من مقدم الرأس.

ولكن الصحيح هو ما ذكرناه أولاً من أن الحجامة على الرأس لها موضع واحد وهو أعلى الرأس ومقدمه على فتر من بين الحاجبين وشبر من طرف الأنف، وأن حجامة النقرة هي حجامة أخرى لها خواصها وشروطها.

ويؤيد ما اخترناه حجامة الرسول ﷺ وسط رأسه.

ولو تركنا رواية الكليني على ظاهرها فهي تدل على الحجامة إما على خلف الرأس أي القمحدونة والموضع المرتفع خلف الرأس الذي يضعه النائم على الأرض، وليس النقرة التي هي أسفل من القمحدونة، ولكن الرواية كما ترى مضطربة ولعل فيها كلام ساقط فما معنى قوله «وشبر» وأين المعطوف عليه، ولعل العبارة التامة «على شبر من طرف الأنف وفتر من بين الحاجبين» كما جاء في رواية الصدوق المعتبرة.

ولو سلّمنا رواية الكافي وعملنا بظاهرها يثبت موضعان للحجامة في الرأس أحدهما مقدم الرأس الذي ذكرناه، والآخر خلف الرأس على القمحدونة، والأولى تعين الموضع الأول، وهو موضع التطبير، خصوصاً مع الالتفات إلى أن الموجود في رواية الكليني: «الحجامة على الرأس» ويغلب

---

(١) الكافي ٨: ١٦٠ ح١٦.

استعماله في مقدم الرأس وأعلاه، ولكن تقدم في بعض الأخبار «الحجامة في الرأس» ومقتضى إطلاقها كفاية حجامة أي موضع في الرأس ولكن يبدو أن رواية «على شبر» مفسرة لها، ناظرة إليها وهو معنى الحكومة.

## حجامة النقرة

جاء في الرسالة الذهبية للإمام الرضا عليه السلام: «وحجامة النقرة تنفع من ثقل الرأس»[١] ولكن روى الطبرسي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: «الحجامة في نقرة الرأس تورث النسيان»[٢] فإن الرواية الأولى وإن أطلقت ذكر النقرة لكن قوله «تنفع من ثقل الرأس» قرينة على إرادة نقرة الرأس، مع الالتفات إلى أن النقرة في اللغة تطلق على نقرة القفا ونقرة الورك.

ومهما يكن من ذلك فإن رواية الطبرسي تدل على إيراثها النسيان ويؤيدها ما رواه الصدوق في الخصال بسنده عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال في وصيته له: «يا علي تسعة أشياء يورثن النسيان، إلى أن قال والحجامة في النقرة»[٣] ومثلها رواية إبراهيم بن عبد الحميد عن أبي الحسن عليه السلام[٤]، وفي رواية أبي العباس المستغفري في طب النبي صلى الله عليه وآله قال: «عشر خصال تورث النسيان...» وذكر منها الحجامة على النقرة[٥]. فقد دلّت على أن حجامة النقرة

---

(١) الرسالة الذهبية: ٥٤، مستدرك الوسائل ١٣: ٨٦ ح ١٤٨٥٠.

(٢) مكارم الأخلاق: ٧٦، البحار ٥٩: ١٢٧ ح ٨٢.

(٣) الخصال: ٤٢٢ ح ٢٣. عن أبي الحسن محمد بن علي بن الشاه، عن أبي حامد أحمد بن محمد بن الحسين، عن أبي يزيد أحمد بن خالد الخالدي، عن محمد بن أحمد بن صالح التميمي عن أبيه، عن أنس بن محمد أبي مالك، عن أبيه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام.

(٤) الخصال: ٤٢٢ ح ٢٢، الصدوق، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى، عن عبيد الله بن عبد الله الدهقان، عن درست بن أبي منصور، عن إبراهيم بن عبد الحميد.

(٥) دعائم الإسلام ٢: ١١٣ ح ٣٧٢، مستدرك الوسائل ١٦: ٣٩٩ ح ٢٠٣١٥.

مهما كان معنى النقرة تورث النسيان، وهي مروية بطرق متعددة لا يسهل إنكارها.

ولا يمكن تركها مع رواية الصدوق للروايتين بسندين طويلين عريضين، كما لا يمكن إنكار وجود النفع فيها مع رواية الطبرسي:«أن الحجامة التي في الرأس المنقذة والتي في النقرة المغيثة والتي في الكاهل النافعة»[١]،وفي رواية عبد الرحمن بن عمر بن أسلم قال: حجمني الحجام فحلق من موضع النقرة، فرآني أبو الحسن عليه السلام فقال:«أي شيء هذا اذهب فاحلق رأسك»، قال:فذهبت وحلقت رأسي[٢]، فهي تدل على أن حجامة النقرة كانت رائجة بين أصحاب الإمام ولكن لا تعدو هذه الرواية أن تكون مؤيدة لأجل عدم ذكر حجامة النقرة، ولكن حلق موضع النقرة وحده يستشعر منه حجامة ذلك الموضع؛ لأنه لا يعقل حلق النقرة وحجامة موضع آخر من الرأس.

فلم يبق إلا بيان المراد من نقرة الرأس، والظاهر أنها الحفرة التي في القفا فوق فقرات العنق بأربعة أصابع وتحت القمحدونة أي تحت الموضع المرتفع خلف الرأس الذي يقع على الأرض عند النوم على القفا، وفي مجمع البحرين: نقرة الرأس هي التي تقرب من أصل الرقبة[٣].

## حجامة الأطفال في النقرة

وردت روايات في حجامة النقرة في خصوص الطفل إذا بلغ أربعة أشهر لضرورة تخصه في هذا السن، روى ذلك الكليني بسنده عن سفيان السمط قال، قال لي أبو عبد الله عليه السلام: «إذا بلغ الصبي أربعة أشهر فاحجمه في

(١) مكارم الأخلاق: ٧٦.

(٢) الكافي ٦: ٤٨٤ ح٥.

(٣) مجمع البحرين٣: ٥٠١.

كل شهر في النقرة، فإنها تجفف لعابه وتهبط الحرارة من رأسه وجسده»[١] فهي تفرض للصبي في هذا السن عدة عوامل يتخوف منها أو يعود من المفضّل إزالتها وهي كثرة اللعاب، ووجود الحرارة في الرأس والجسد، ولعلها حرارة الدم لأنه في سلطان الدم حينها.

وبمضمون هذه الرواية رواية أخرى يرويها زيد الزراد في أصله، قال:سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول:«إذا أتى على الصبي أربعة أشهر، فاحجموه في كل شهر حجمة النقرة، فإنها تخفف لعابه وتهبط الحر من رأسه ومن جسده»[٢].

ونحن في نستفيد من الأمر الموجود في هذه الرواية وقول الإمامعليه السلام «فاحجموه» ضرورة ذلك العمل بحيث يمكن التخرص برجوع أكثر ما يصيب الأطفال في ذلك السن من الأمراض معلول لكثرة اللعاب أو عوامل كثرته كالرطوبة وكذا الحرارة التي تكون في الرأس والجسد، وحتى نفس كثرة الدم وزيادته وأن هاتين الروايتين تؤكدان على الحجامة في كل شهر، الأمر الذي يصعب على الناس قبوله وإجراء مثل هذه العملية على الطفل الصغير الذي له أربعة أشهر فقط.

لكن يؤكد ذلك رواية الطبرسي لهذا المعنى عن الإمام الصادق عليه السلام: قال: «إذا بلغ الصبي أربعة أشهر فلحتجموه في كل شهر مرة في النقرة، فإنه يخفف لعابه ويهبط بالحر من رأسه وجسده»[٣].والتدقيق في ألفاظها يوصلنا إلى أنها رواية ثالثة تختلف عما رواه الكليني والزراد في أصله، فتكون منقولة بثلاث طرق.

---

(١) الكافي٦: ٥٣ح٧، الوسائل٢١: ٤٩٦ح٢٧٦٨٤.

(٢) أصل زيد الزراد:٢.

(٣) مكارم الأخلاق:٧٦

ولكن يأتي السؤال عن إيراثه النسيان وعدمه، فمقتضى إطلاق رواية النسيان شموله للطفل، ولكن من المحتمل عدم تأثيره على الطفل لعدم الإشارة إليه، أو عدم بقاء أثره وزوال النسيان بمرور الزمان إلى حين نشوئه وحاجته إلى الذاكرة، وعلى الأقل عدم وقوفه أمام المصالح المترتبة على ذلك، وإن كان المستشم من الأدلة عدم إيراثه النسيان من الأساس في الطفل.

## حجامة القفا

القفا في اللغة أصل العنق، وهو قريب من الكاهل الذي يأتي الكلام عنه، وكذا قريب من النقرة التي تبعد عن القفا بأربعة أصابع، فلو ثبت ذلك فهو يدل على مدى الدقة في عمل الحجامة وتغير الآثار بأدنى تغيير في موضعها مما يؤيد اختلاف أنواع الحجامة وتفاوت حجامة التبيغ وحجامة المواضع التي هي حجامة علاجية ودواء لأمراض معينة.

ومهما يكن من ذلك فقد ورد:«أن النبي ﷺ احتجم في رأسه وبين كتفيه وفي قفاه ثلاثاً سمّى واحده النافعة، والأخرى المغيثة، والثالثة المنقذة»(١) ومقتضى الترتيب الذكري أن اسمها المنقذة بل مهما كان اسمها النافعة أو المغيثة أو المنقذة فهو يدل على نفعها وفائدتها.

ولكن ابن سابور روى أن رسول الله ﷺ كان يحتجم بثلاثة، وذكر حجامة الوركين، مكان حجامة القفا، ومعه يأتي احتمال إرادة ما بين الوركين من القفا، وهو ضعيف، لأن القفا في اللغة خلف الرقبة.

---

(١) معاني الأخبار٢٤٧، الشيخ الصدوق عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن رفعه إلى أبي عبد الله جعفر بن محمد بن أبيه عليها السلام.

ويؤيد ذلك ما ورد عن أبي الحسن عليه السلام في حلق القفا للمحرم قال: «إن كان أحدكم يحتاج إلى الحجامة فلا بأس به»[١] فهي وإن دلّت على عدم إرادة ما بين الوركين لا يدل على إرادة خلف العنق لأنه لا يحلق ولا شعر عليه إذا كان المراد أصل الرقبة، فيحتمل إرادة خلف الرأس الشامل للنقرة والقمحدونة والمؤيد لذلك ما ورد عن إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال قلت: جعلت فداك ربما كثر الشعر في قفاي فيغمني غماً شديداً، فقال لي: «يا إسحاق أما علمت أن حلق القفا يذهب بالغم»[٢].

والذي يكثر فيه الشعر ويحلق ويطلق عليه القفا هو خلف الرأس، إلا أن يراد بالحلق هو التقصير والأخذ من الشعر، فيكون المراد هو الشعر المتدلي على القسمة الخلفية للرقبة، والمراد بحلقه تقصيره والأخذ منه كي لا يزعج الإنسان، أو هو الشعر الخفيف الذي ينبت على الرقبة ويحلق عادة، وهو محتمل.

ومعه يتطابق مع المعنى الأول الذي ذكرناه للقفا وهو أصل العنق.

## حجامة الأخدعين

الأخدعان عرقان في جانبي العنق وهذه الحجامة تكون في موضع العرقين أي في جانبي العنق، وقد ورد «أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يحتجم في الأخدعين، فأتاه جبرئيل عن الله تبارك وتعالى بحجامة الكاهل»[٣].

---

(١) التهذيب٥: ٣٠٦ح١٠٤٧، الشيخ الطوسي عن عبد الرحمن، عن جعفر، عن مهران بن أبي نصر وعلي بن اسماعيل بن عمار جميعاً عن أبي الحسن عليه السلام.

(٢) الكافي ٦: ٤٨٥ ح٨، الوسائل١: ٤١٧ح٢.

(٣) معاني الأخبار٢٤٧، الشيخ الصدوق، عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن رفعه إلى أبي عبد الله جعفر بن محمد بن أبيه عليهما السلام.

وكلمة«كان» في هذه الرواية تدل على استمرار ذلك ودوامه مما يدل على أنها حجامة العادة كما يأتي وحجامة التبيغ، ويبقى الكلام في علة استبدالها بحجامة الكاهل، وهل يعني عدم صلاحية حجامة الأخدعين؟

فالذي أظنه أن ذلك العدول ليس لعدم صلاحيتها، بل لأجل عدم الصلاح في مداومة ذلك، خصوصاً مع قرب الموضع من العرقين الصاعدين إلى الرأس لما فيه من الخطورة والتشويه وظهور الموضع للناظرين، مع أن حجامة الكاهل تعطي نفس النتائج وتقلل من نسبة الدم المطلوبة في حجامة التبيغ وتخفف على الرأس والعينين كما سيأتي.

والدليل على صلاحيتها ما جاء في الرسالة الذهبية:«وحجامة الأخدعين تخفف عن الرأس والوجه والعينين وهي نافعه لوجع الأضراس»[(١)] فقد بين منافعها، ودلّ على عدم كون العدول عنها لوجود ضرر فيها ولا لعدم صلاحيتها، بل للحيلولة دون اعتياد ذلك ولظهور محلها للرائي، وعدم استعمالها في حجامة التبيغ كما كان مألوفاً بقرينة قولهﷺ بعد ذلك: «وربما ناب الفصد عن جميع ذلك» يعني حجامة النقرة والأخدعين.

## حجامة الذقن

جاء في الرسالة الذهبية: «وقد يحتجم تحت الذقن لعلاج القلاع في الفم، ومن فساد اللثة، وغير ذلك من أوجاع الفم»[(٢)]، والقلاع من أمراض الفم والحلق.

---

(١) الرسالة الذهبية:٥٤.

(٢) الرسالة الذهبية:٥٤.

# حجامة الكاهل

تقدم أن جبرئيل أتى النبي ﷺ بحجامة الكاهل بعدما كان ﷺ يحتجم في الأخدعين، واستظهرنا من هذا العدول أهمية حجامة الكاهل، لا أقل من قلة ضررها ورجحانها على حجامة الأخدعين.

والمستفاد من اختيار النبي ﷺ لحجامة الاخدعين هو أهميتها ورجحانها، والمستفاد من اختيار الله سبحانه وتعالى لنبيه حجامة الكاهل أهميتها ورجحانها على حجامة الأخدعين وقلة الخطورة الناشئة من شيوع استعمال الحجامة بعد عمل النبي ﷺ واقتداء الناس به مع عدم رعاية الدقة اللازمة في حجامة الأخدعين مع قربها من العروق الرئيسية.

ولعل جميع الروايات التي تأمر بالحجامة من دون تقييدها بموضع خاص يراد بها حجامة الكاهل، وإن كنا نستفيد بالدرجة الأولى الإطلاق يعني إخراج الدم كيفما اتفق ومن أي موضع خصوصاً في حجامة التبيغ ولكن لا يبعد دعوى الانصراف إلى حجامة الكاهل كما بينا، خصوصاً وأن المتداول في البلاد الإسلامية اليوم هو هذا النوع من الحجامة المنبئ عن تداولها في العصور السالفة.

ولما كان الكاهل هو ما بين الكتفين، وهو مقدم أعلى الظهر، أمكن الاستدلال عليها بما ورد من حجامة النبي ﷺ ما بين الكتفين مثل ما رواه الصدوق عن أبي جعفر عليه السلام قال: «احتجم النبي ﷺ في رأسه وبين كتفيه وفي قفاه ثلاثاً، سمى واحدة النافعة، والأخرى المغيثة والثالثة المنقذة»(١) وبمقتضى الترتيب الذكري يكون اسمها المغيثة.

---

(١) معاني الأخبار:٢٤٧.

ولكن جاء في رواية ابن سابور: «كان رسول الله ﷺ يحتجم ثلاثة واحدة منها في رأس يسميها المتقدمة، وواحدة بين الكتفين يسميها النافعة...»[(١)].

ومهما كان اسم حجامة الكاهل، سواء المغيثة أو النافعة فالروايتان تدلان على أهميتها، ونفعها وعلاج الأمراض بها.

وفي الرسالة الذهبية:«وكذلك الحجامة بين الكتفين تنفع من الخفقان الذي يكون من الامتلاء والحرارة»[(٢)].

# حجامة الساقين

جاء في الرسالة الذهبية:«والذي على الساقين قد ينقص من الامتلاء نقصاً بيناً، وينفع مع الأوجاع المزمنة في الكلى والمثانة والأرحام ويدر الطمث، غير أنها تنهك الجسد، وقد يعرض منها الغشي الشديد، إلا أنها تنفع ذوي البثور والدماميل»[(٣)].

والساق ما بين الكعب والركبة، ولم تعين الرواية موضعه بالدقة، ولكن عدول الرسول من حجامة الأخدعين إلى حجامة الكاهل قد يشعر بأفضلية تحرّي الأماكن الملحمة والبعيدة عن العروق الرئيسية.

ثم إن هذه الرواية فصّلت منافع هذه الحجامة وذكرت عوارضها، وهي عوارض شديدة وفيها مضار صعبة مما يدل على فوائدها بحيث لم ينه عنها رغم تلك العوارض، وأن عِظَم الفائدة بحد أنها ترجّح على كل تلك العوارض التي منها إنهاك الجسد وعروض الغشي.

---

(١) طب الأئمة : ٥٧.

(٢) الرسالة الذهبية:٥٤.

(٣) الرسالة الذهبية:٥٤.

وأي فـائدة أكبر من معالجة أمراض وأوجاع الكلى المزمنة مع أن علاج أوجـاع الكـلى المزمـنة صعب للغاية، بحيث يبادر الأطباء اليوم إلى قلعها وزرع كلية مأخوذة من حي مكانها.

وكـذا أوجـاع المثانة والأرحام، فهي الأخرى تخضع هذا الأيام لعمليات جراحية ويتم الاستئصال في خصوص الرحم.

وأمـا أنها تدر الطمث، فهو يدل على أن الطمث مفيد في النساء بحيث احتاج انقطاعه أو قلة الدم إلى إجراء هذه الحجامة ليدر ويخرج الدم بوفرة.

ويسـتفاد مـن آخـر هـذا المقطـع مـن الـرواية أن إزالـة عارضة البثور والدمامـيل كافية في احتمال مضار حجامة الساقين، أعني إنهاك الجسد وعروض الغشـي، ولا شك في ذلك بعد ما كانت البثور أول علائم تبيغ الدم وهيجانه، ومعـه تكـون حجامـة السـاقين مقترحـة لمـن تبيغ به الدم، وهي حجامة النوع الأول.

## حجامة ما بين الوركين

روي ابـن سـابور عـن أبـي عـبد الله عليه السلام أنـه قال:«كان رسول الله صلى الله عليه وآله يحتجم ثلاثـاً: واحـدة في الـرأس يسـميها المنقذة، وواحدة في الكتفين يسميها النافعة، وواحدة بين الوركين يسميها المغيثة»[1].

وروي مـثل هـذا الـرواية الشـيخ الصـدوق إلا أن فـيها بـدل مـا بـين الوركـين«وفي قفـاه»[2]فقـد يوجـد بعض الإرباك، ولكن القواعد تقضي بقبول الروايتين إن صح سندهما، لأنهما مثبتان.

---

(١) طب الأئمة:٥٧، مستدرك الوسائل١٣: ٨١ح١٤٨٢٢.

(٢) معاني الأخبار:٢٤٧، والرواية مرفوعة كما مر.

ومهما يكن من ذلك، فإن صحت رواية ابن سابور فهي تدل على نفع الحجامة التي بين الوركين في الجملة، وذلك لتسمية النبي ﷺ لها بالمغيثة، ولم تذكر الأخبار منافعها والأمراض التي تعالج منها، فهو بحاجة إلى التجربة والاختبار.

والأفضل تحري ذلك فيما كان فوق الموضع من الأجهزة كالقلب والرئة والعمود الفقري، فإنه المستشعر من الأخبار، وذلك مثل خبر حجامة الساقين المار حيث دلت الرواية على نفعها للكلى والمثانة والرحم، مع أنها فوقها بمسافة، وما ذلك إلا لاقتضاء الخلأ وقوة التفريغ لذلك، وكذا حجامة القدمين الآتية.

# حجامة القدمين

وردت أكثر من رواية في حجامة القدمين على أنها علاج الحكّة الأمثل، فقد روي عن الصادق؈ أنها شكا إليه رجل الحكة، فقال: «احتجم ثلاث مرات في الرجلين جميعاً فيما بين العرقوب والكعب» ففعل الرجل ذلك فذهب عنه، وشكا إليه آخر، فقال: «احتجم في أحد عقبيك أو الرجلين جميعاً ثلاث مرات تبرأ إن شاء الله»(١) والمراد إما الحجامة في أحد العقبين ثلاث مرات أو في الرجلين معاً أينما كان ثلاث مرات.

وظاهر الرواية هي الحكة المتعارفة، ولكن نوع العلاج المذكور فيها أعني الحجامة ثلاث مرات في الموضع المذكور دليل على صعوبة المرض المعالج، وليس هو حكة متعارفة.

ويؤيد ذلك الرواية الأخرى، فقد روي أن رجلاً شكا إلى أبي عبد الله؈ الحكة، فقال له:«شربت الدواء؟» فقال:نعم، فقال:«فصدت العرق؟»فقال:نعم فلم انتفع به، فقال: «احتجم ثلاث مرات في الرجلين جميعاً فيما بين العرقوب والكعب» ففعل فذهب عنه(٢).

---

(١) مكارم الأخلاق:٧٧.

(٢) مكارم الأخلاق:٧٧.

فليست الحكة المتكلم عنها هي الحكة المتعارفة، لعدم بقائها بعد جميع هذه المحاولات من شرب الدواء والفصد، ولابد من كونها حكة خاصة كالجرب، وهو داء له حكة شديدة ويحدث في الجلد بثوراً صغاراً.

ولذا ورد أن البعض شكا إلى أبي الحسن عليه السلام كثرة ما يصيبه من الجرب، فقال: «إن الجرب من بخار الكبد، فاذهب وافتصد من قدمك اليمنى...»[١] والذي يجمع بينهما هو إخراج الدم من القدمين، والفصد هو العلاج الثاني المقترح للحكة في الرواية السابقة بعد الحجامة.

ونرجع إلى الرواية الأولى الدالة على الحجامة في القدمين لأجل الحكة، وتعين موضعه بما بين العرقوب والكعب، والعرقوب هو العصب الغليظ فوق العقب الذي هو مؤخر الرجل، والكعب في اللغة يطلق على ثلاثة أشياء أحدها العظم الناتئ في ظهر القدم، والثاني هو مفصل الساق والقدم، والثالث هو كل واحد من العظمين الناتئين عن يمين القدم وشماله، وكعب التشريح هو العظم الذي يكون في مفصل الساق والقدم.

ومقتضى إطلاق ذلك صحة الحجامة عن يمين القدم وعن يساره، والمتيقن هو المنطقة الفاصلة ما بين العرقوب والكعب بأقرب معانيه، أي العظمان الناتئان عن يمين القدم وشماله، وإن كنت إلى اختيار الحجامة على يمين القدم أميل، لصغر العروق، والحجامة تأخذ دمها من صغار العروق كما مر.

بقي أن المستفاد من كلام البعض أن العرقوب هو العصب الغليظ أمام الساق في مفصل الساق والقدم، فيكون على أساسه موضع الحجامة في ظهر القدم؛ لأن الكعب عند الفقهاء، هو ظهر القدم، ولكن الأول أقرب للمعنى اللغوي.

---

(١) مكارم الأخلاق:٧٧.

# حجامة باطن الرجل

روي:«أن النبي ﷺ احتجم في باطن رجله من وجع أصابه»[١].

بعض الأمراض التي تعالجها الحجامة:

فقد مر أن حجامة كل موضع هي علاج لأمراض معينة على أن المذكور في الأخبار هو بعض الأمثلة وبعض موارد الحجامة ويمكن التعرف على كل أنواع الحجامة في شتى المواضع بالتجربة، وقد جاء في بعض الأخبار ذكر بعض الأمراض التي تعالجها الحجامة من دون ذكر موضع الحجامة نذكر منها.

١ـ الحمى، فقد ورد أن أبا الحسن موسى عليه السلام احتجم يوم الأربعاء وهو محموم فلم تتركه الحمى، فاحتجم يوم الجمعة فتركته الحمى[٢].

٢ـ ضعف العقل، فقد ورد أنّ أمير المؤمنين عليه السلام قال: «إن الحجامة تصح البدن وتشدّ العقل»[٣].

٣ـ النسيان، للرواية المارة، ولما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الحجامة تزيد العقل وتزيد الحافظ حفظاً»[٤].

٤ـ غشاوة البصر، لما ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال:«نعم العيد الحجامة- يعني العادة – تجلو البصر وتذهب بالداء»[٥].

---

(١) الجعفريات:١٦٢.

(٢) قرب الإسناد : ٣٠٢ ح١١٨٧، البحار٥٩:٣٦، عن أحمد بن محمد، عن عبد الرحمن بن أسلم قال رأيت أبا الحسن... .

(٣) الخصال:٦١٠ح١.

(٤) مكارم الأخلاق : ٧٦.

(٥) معاني الأخبار:٢٤٧، البحار٥٩: ١١٦، محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي رفعه.

٥ـ وجع الضرس، فقد روى الكليني بسنده عن حمزة بن الطيار، قال:كنت عند أبي الحسن الأول عليه السلام فرآني أتأوّه، فقال:مالك؟ قلت:ضرسي، فقال:«لو احتجمت» فاحتجمت فسكن فأعلمته، فقال لي:«ما تداوى الناس بشيء خير من مصة دم أو مزعة عسل»(١) والرواية لم تبين موضع الحجامة، فقد يستفاد من إطلاقها كفاية أي موضع كان، و هو بعيد، والمتيقن منه هو حجامة الأخدعين لما ورد من أنها نافعة لوجع الأضراس.

# النوع الثالث
# الحجامة الوقائية

يستفاد من كثير من الأخبار أن الحجامة في كثير من الموارد وقائية لتحاشي الابتلاء بالأمراض والحيلولة دون تبيغ الدم، ومنها الأخبار التي مضمونها «احتجموا لا يتبيغ بكم الدم» يعني احتجموا قبل أن يتبيغ بكم الدم حتى لا يتبيغ.

ومنها:ما رواه الصدوق بسنده عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة أو أربعة عشرة أو لإحدى وعشرين من الشهر كانت له شفاء من أدواء السنة كلها، وكانت لما سوى ذلك شفاء من وجع الرأس والأضراس والجنون والجذام والبرص»(٢) فالذي يظهر من الرواية أنها شفاء لأمراض السنة القادمة أي وقاية من الابتلاء بها، ولعل الروايات بهذا المعنى متعددة.

---

(١) الكافي٨: ١٩٤ح٢٣، أحمد بن محمد الكوفي، عن علي بن الحسن بن فضال، عن محمد بن عبد الحميد، عن الحكم بن مسكين، عن حمزة بن الطيار.

(٢) الخصال : ٣٨٥ ح٦٨، محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبي الخزرج، عن سليمان، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري.

ومنها: ما رواه ابن سابور الزيات عن عبد الله بن موسى الطبري، عن إسحاق بن أبي الحسن، عن أمة محمد قالت، قال سيدي عليه السلام: «من نظر إلى أول محجمة من دمه أمن من الواهية إلى الحجامة الأخرى» فسألت سيدي: ما الواهية؟فقال:«وجع العنق»[١].وفي نقل النوري:«الواهنة» بدل الواهية.

ومنها: ما رواه ابن سابور أيضاً بسنده عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام قال: «من احتجم فنظر إلى أول محجمة دمه أمن من الرمد إلى الحجامة الأخرى»[٢].

والرواية تجعل الوقاية هي النظر، فهل إن النظر إلى أول محجمة له دخل في الأمن من الإصابة بالواهية والرمد، أو أن المقصود هو أول حجامة وأول مصة من الدم تمنع من الابتلاء بذلك، والتعبير بالنظر إلى أول محجمة كناية عن الحجامة، وليس للنظر دخلٌ في ذلك، خصوصاً في الواهية التي لا ربط لها بالعين والنظر؟

فإن المألوف من كنايات العرب يلجئنا إلى الثاني، وإن كان الاحتياط بعدم ترك النظر إلى الدم، فلا خسارة فيه.

وقد يلحق بالحجامة الوقائية مثل ما ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال:وأشار بيده إلى رأسه:«عليكم بالمغيثة فإنها تنفع من الجنون والجذام والبرص والاكلة ووجع الأضراس»[٣]فإنه لايريد احتجموا لأنكم مبتلون بهذه الأمراض، بل يريد القول احتجموا حتى لاتبتلوا بهذه الأمراض، خصوصاً مع ذكر الجنون؛ لعدم كون المخاطبين من المجانين عادة.

---

(١) طب الأئمة:٥٨، مستدرك الوسائل١٣: ٨١ح١٤٨٢٣.

(٢) طب الأئمة:٥٨.

(٣) مكارم الأخلاق:٧٦.

وقد يلحق بهذا النوع من الحجامة حجامة العادة، فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «نعم العيد عيد الحجامة- يعني العادة- تجلو البصر وتذهب بالداء»[(١)].

# زمان الحجامة

الأخبار في اختيار الأيام التي تصلح للحجامة وترك التي لا تصلح فيها الحجامة كثيرة ومتضاربة للغاية، كما أن أصل وجود يوم وساعة لا تصلح فيها الحجامة وعدم وجوده مما تضاربت فيه الأخبار، فثمة أخبار تنهى عن الحجامة في يوم معين كيوم الأربعاء ويوم الجمعة حتى أن بعضها يدل على أن من احتجم فيها مات، بينما نجد أن هناك أخباراً تدل على أن النبي ﷺ أو بعض الأئمة عليهم السلام كان يحتجم في يوم الأربعاء أو يأمر بذلك، وجاء في بعض الأخبار: احتجم أي الأيام شئت.

والذي يرفع ذلك التناقض والتضارب الشديد هو تنويع الحجامة، فحجامة التبيغ كما بينا لا يراعى فيها يوم معين ولا ساعة معينة من ليل أو نهار، بينما الحجامة العلاجية والحجامة الوقائية يلاحظ فيها ذلك، وهناك حلول ميدانية تحاول التعرض لها عند دراسة الروايات الواردة في كل يوم وساعة وشهر وفصل على حدة.

وأهم تلك الأزمان المرعية هي أيام الأسبوع ثم أيام الشهور العربية والميلادية ويليها فصول السنة.

# الحجامة في أيام الأسبوع

### ١ـ السبت

والأخبار بين آمرة وناهية، فالآمرة مثل ما يرويه الطبرسي عن الإمام الكاظم قال: «قال رسول الله ﷺ: من كان منكم محتجماً فليحتجم يوم

---

(١) معاني الأخبار: ٢٤٧ ح١، البحار٥٩: ١١٦.

السبت»[١] وليست هذه هي حجامة التبيغ؛ لأن حجامة التبيغ لا ينتظر فيها يوم صالح ولا يحبذ تأخيرها ولا ينتظر بها الصبح كما مر، وهذه الرواية تأمر باختيار يوم السبت وانتظار حلوله الذي قد يطول ستة أيام.

والناهية أو المحذرة هي رواية دعائم الإسلام عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من احتجم يوم الأربعاء أو يوم سبت فأصابه وضح فلا يلومن إلا نفسه»[٢] فهي تحذّر من عروض الوضح الذي هو البرص أو البهق لمن يحتجم يوم السبت، إذ لم يكن عروض ذلك إلا لاختيار الشخص الحجامة يوم السبت، والمراد إن صح الخبر هو قوة احتمال الإصابة وكون الشخص في معرض الابتلاء به أكثر من غيره.

والذي يبدو أن الرواية الثانية هي رواية عامية، لما رواه ابن سابور الزيات بسنده عن المفضل بن عمر الجعفي، قال: سأل طلحة بن زيد أبا عبد الله عليه السلام عن الحجامة يوم السبت ويوم الأربعاء وحدّثته بالحديث الذي ترويه العامة عن رسول الله ﷺ وأنكروه وقالوا: «الصحيح عن رسول الله ﷺ إذا تبيغ بأحدكم الدم فليحتجم لا يقتله» ثم قال: «ما علمت أحداً من أهل بيتي يرى به بأساً»[٣]. فأنت ترى أن هناك منعاً ترويه العامة وإنكاراً لذلك المنع لم يعلم المنكر، ولعله ما يقابل العامة من الخاصة وهم الشيعة أو خصوص الأئمة عليهم السلام، إلا أن الإنكار في خصوص حجامة التبيغ كما ترى مما ينبئ عن نوع من الخلط، ولكن الإمام بالنتيجة ينفي عنه البأس ويوافق الرواية الآمرة به، ولا أقل من الترخيص بذلك، ولا أقل من نفي الأمر الذي ترويه العامة وهو الإصابة بالوضح، وهذا لا يعني أن الحجامة يوم السبت صالحة بالمرة، فقد روى ابن سابور بسنده عن طلحة بن زيد، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الحجامة يوم السبت، قال: «يضعف»[٤].

---

(١) مكارم الأخلاق:٧٤، مستدرك الوسائل١٣: ٨٤ح١٤٨٣٨، البحار٥٩: ٣٦.

(٢) دعائم الإسلام٢: ١٤٥ح٥١٢، مستدرك الوسائل١٣: ٧٦ح١٤٨٠٠.

(٣) طب الأئمة:٥٦.محمد بن يحيى.

(٤) طب الأئمة:٥٩، عن الأشعث بن عبد الله، عن إبراهيم بن المختار، عن محمد بن سنان عن طلحة بن زيد.

وبهذا لا يكون يوم السبت هو الخيار الأول، وهو بحاجة إلى أن يكون الشخص قوياً أوقد تبيغ به الدم، وسيأتي أن يوم السبت يقل فيه الدم.

## ٢ـ الأحد

ورد أن جعفر بن محمد عليهما السلام مرَّ بقوم كانوا يحتجمون فقال: «ما كان عليكم لو أخرتموه إلى عشية الأحد»[(١)] وهذه قضية في واقعة يحتمل فيها أرجحية عشية الأحد وأصلحيتها للحجامة من بين سائر الأوقات، أو من خصوص الوقت الذي كانوا يحتجمون فيه، كما يحتمل أن الرجحان باعتبار آخر مثل أن يكون الأحد حينها يطابق يوم السابع من حزيران الذي جاء التأكيد على الحجامة فيه أو أنه وسط الشهر، فذمهم على استعجالهم وعدم انتظارهم لذلك الظرف الصالح، ولكن ذكر عشية الأحد يشعر أن الخصوصية والصلاحية فيه، وإلا لقال: ما كان عليكم لو أخرتموه إلى السابع من حزيران، ومعه يمكن استفادة صلاحية هذا اليوم.

وروى الصدوق هذه الرواية بزيادة عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «ما كان عليكم لو أخرتموه إلى عشية الأحد، فكان أنزل للداء»[(٢)] حيث علل اختيار عشية الأحد بأنه أنزل للداء، ولعل المسبب لنزول الداء هو زيادة الدم فيقوى احتمال كون الأحد آنذاك وسط الشهر، وباعتبار كونه وسط الشهر صار أنزل للداء ولا خصوصية لعشية الأحد، وإن كان الظاهر أنه أنزل للداء باعتبار أنها عشية الأحد لخصوصية فيها لا نعلمها.

---

(١) طب الأئمة:٥٧، مستدرك الوسائل١٣: ٨٠ح١٤٨١٨،عن أحمد بن عبدالله بن رزيق قال مر.

(٢) الخصال : ٣٨٣ ح٦٠، الوسائل١٧: ١١٤ح٢٢١٢٢،عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن الحسين بن سعيد، عن الحسين بن أسد، عن الحسين بن سعيد عمن ذكره، عن خلف بن حماد، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام.

وهل يثبت بذلك صلاحية نفس يوم الأحد؟ فهو المطلوب الأول لنا، إذ لا بُعد في استفادة مطلوبيته من تلك الرواية لاحتمال إرادة عشية الأحد ويومه.

خصوصاً وهناك رواية تبالغ في حجامة يوم الأحد يرويها الطبرسي عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: «الحجامة يوم الأحد فيها شفاء من كل داء»[١] ولا يحتمل في هذه الرواية الاحتمالات المارة، لأنها جعلت الحجامة في مطلق يوم الأحد نافعة، بل فيها شفاء من كل داء.

ولعل ذلك مختص بهم عليهم السلام، أي أنها شفاء من كل داء لهم عليهم السلام لتحليهم بصفات وخصائص تختصهم وانفرادهم بأمور لا يرعاها سواهم أو لا يعرفها سواهم.

والذي يرددني في البت بالعموم لجميع الناس ما رواه الطبرسي مرسلاً عن الإمام جعفر بن محمد عليه السلام حيث يقول: «حجامتنا يوم الأحد، وحجامة موالينا يوم الاثنين»[٢] إذا كان المراد بمواليهم عامة شيعتهم، ولو كان المراد خصوص العبيد فلا دلالة فيها على الاختصاص.

وبعد كل ذلك النقض والإبرام فالمصير إلى صلاحية الحجامة عشية الأحد وهو الراجح في النظر لأجل أن الروايات الدالة على ذلك مسندة ومروية في الكتب المعتبرة، وأما يومه فروايته مرسلة، ولكن لا يترك العمل بها لعدم ما يدل على عدم صلاحيته.

### ٣- الاثنين

روى الصدوق بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «احتجم رسول الله ﷺ يوم الاثنين وأعطى الحجام براً»[٣].

---

(١) مكارم الأخلاق:٧٤، مستدرك الوسائل١٣: ٨٤ح١٤٨٣٩.

(٢) مكارم الأخلاق:٧٣، مستدرك الوسائل١٣: ٨٣ح١٤٨٣٢.

(٣) الخصال:٣٨٤ح٦٢، الوسائل١٧: ١١٤ح٢٢١٢٣، عن أبيه، عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري، عن علي بن السندي، عن محمد بن عمرو بن سعيد، عن يونس بن يعقوب.

فهـذا يـدلّ على صلاحية يوم الاثنين للحجامة، خصوصاً بعد الظهر لما رواه الصـدوق أيضـاً عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله يحتجم يوم الاثنين بعد العصر»[١].

وهـناك روايـات تـدل عـلى وجـود امتـياز ليوم الاثنين وخصوصاً بعد العصـر، فقـد روى الصـدوق بسـنده عـن أبـي عبد الله عليه السلام قال: «الحجامة يوم الاثنين من آخر النهار تسلّ الداء سلاً من البدن»[٢].

وقـد يسـتفاد مـن بعض الأخبار اختصاص ذلك بالنبي صلى الله عليه وآله وأهل بيته عليهم السلام مثل ما رواه ابنا بسطام عن الرضا عليه السلام أنه قال: «حجامة الاثنين لنا، والـثلاثاء لـبني أمـية»[٣] ولكـن إذا ضـممنا إلـيه الـرواية المارة في يـوم الأحد وقولهـم: «حجامتـنا يـوم الأحـد وحجامة موالينا يوم الاثنين» ثبت عموميتها لهم ولشيعتهم.

بيـنما يرى البعض أن روايات يوم الاثنين كلها صدرت للتقية، لأن يوم الاثـنين يـوم يتيمن به أعداء آل محمد، بينما يتشاءم منه آل محمد عليهم السلام لأننا فقدنا فـيه نبيـنا ويـوم قـتل فـيه الحسين عليه السلام وغير ذلك، ولكن صدور كل ذلك للتقية بعيد.

### ٤- الثلاثاء

جاء في الديوان المنسوب إلى أمير المؤمنين عليه السلام

لنعم اليوم يوم السبت حقاً    لصيد إن أردت بلا امتراء

---

(١) الخصال: ٣٨٤ح٦.

(٢) الخصال: ٣٨٥ح٦٥، عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن حماد بن عيسى، عمن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) طب الأئمة : ١٣٩، مستدرك الوسائل١٣: ٧٦ح١٤٧٩٩.

وفي الأحد البناء لأن فيه		تبدى الله في خلق السماء
وفي الاثنين إن سافرت فيه		ستظفر بالنجاح وبالثراء
ومن يرد الحجامة فالثلاثاء		ففي ساعاته هرق الدماء
وإن شرب امرؤ يوماً دواء		فنعم اليوم يوم الأربعاء(١)

وقد تقرر في علم النجوم أن الثلاثاء متعلق بالمريخ، ومناسبة المريخ بالحجامة وسفك الدم لأنه السيارة الحمراء.

ولكن ورد النهي عن الحجامة فيه مع ذكر العلة، فقد روى الكليني عن حمران قال، قال أبو عبد الله عليه السلام: «فيم يختلف الناس؟» قلت:يزعمون أن الحجامة في يوم الثلاثاء أصلح قال، فقال:«وإلى ما يذهبون في ذلك؟» قلت: يزعمون أنه يوم الدم، قال، فقال:«صدقوا، فأحرى أن لا يهيجوه في يومه، أما علموا أن في يوم الثلاثاء ساعة من وافقها لم يرق دمه حتى يموت أو ما شاء الله»(٢).

فإن هذه الرواية وكلام المنجمين يدلان على وجود رابطة بين الدم وبين يوم الثلاثاء، ولكن الرواية بينت أنه يلزم من هذا الارتباط أن لا يحتجم ولا يهريق الدم ولا يهيجه في يومه.

وهل إن قولهم يوم الدم يعني أنه يوم زيادة الدم أو يوم سلطانه أو هو يوم نزف الدم، فالرواية تشير إلى أنه يوم نزف الدم وأن فيه ساعة من احتجم فيها لم ينقطع دمه حتى يموت أو يشاء الله برئه، بينما الشعر المنسوب يدل على أنه يوم الحجامة ويوم إهراق الدماء.

وقد يجمع بينهما بأن مقتضى الرواية أن المحظور ساعة واحدة منها، وطبقها البعض على ساعة المريخ وهي الساعة الثامنة بالتوقيت للشمس، ولا يتعين ذلك.

---

(١) مستدرك الوسائل٨: ١١٩ح٩٢٠٨.

(٢) الكافي٨: ١٩١ح٢٢٢، عن الحسين بن محمد، عن المعلى، عن محمد بن جمهور، عن حمران.

ولما كانت الساعة غير معينة لزم التحذر وعدم الحجامة يوم الثلاثاء بل التحذر من مطلق حصول الجرح وإجراء العمليات الجراحية، لشدة الخطر وخصوصاً وأن الرواية مروية في الكافي، وإن كان المستفاد منها أن المظور هو ساعة واحدة، ولكن الجهل بها واحتمال أن تكون كل ساعة هي الساعة المذكورة يقضي بالاحتياط وترك المجازفة ما أمكن.

ويؤيد ذلك ما تقدم في يوم الاثنين من أن حجامة الاثنين لهم والثلاثاء لبني أمية.

ثم إن هناك موارد خاصة مستثناة من هذه القاعدة وردت في الأخبار مثل أول ثلاثاء من شهر آذار الرومي، فقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام: «إن أول ثلاثاء تدخل في شهر آذار بالرومية الحجامة فيه مصحة سنته بإذن الله»(١).

ومنها يوم الثلاثاء إذا صادف اليوم السابع عشر من الشهر القمري، فقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: «الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشرة تمضي من الشهر دواء لداء سنة»(٢)، وروي أن النبي صلى الله عليه وآله قال: «الحجامة في سبع وعشر من الشهر شفاء، ويوم الثلاثاء صحة للبدن» إذا كان المراد اجتماعهما، ولو أريد كل على حدة كما هو الظاهر فهو ينافي الرواية الأكثر اعتباراً الناهية عن الحجامة يوم الثلاثاء.

وفي رواية أخرى عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: «من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة أو تسع عشرة أو لإحدى وعشرين من الشهر كانت له شفاء من كل داء من أدواء السنة كلها، وكانت لما سوى ذلك شفاء من وجع الرأس والأضراس والجنون والجذام والبرص»(٣).

---

(١) طب الأئمة:٥٦، البحار٥٩: ١١٨، مستدرك الوسائل١٣: ٨٠ح ١٤٨١٦.

(٢) طب الأئمة:٥٦، مستدرك الوسائل١٣: ٨٠ح١٤٨١٧.

(٣) الخصال:٣٨٥ ح ٦٨، محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبي الخزرج، عن سليمان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله.

ولكـن هذه الروايات -أعني روايات السابع عشر فما فوق- أقرب إلى مضامين روايات العامة وأبعد عن رواياتنا كما سيأتي إن شاء الله.

### ٥- الأربعاء

الأخـبار في حجامـة يـوم الأربعاء متضاربة جداً ناهية وآمرة وهي كثيرة من الطرفين، ولكن فيها تفاصيل وكلام يوحي إلى أصل ذلك الخلاف، بل أصل الخـلاف في نحوسـة الأيـام وسـعودها ومـن أين يجيء ذلك، ونحن نورد الأخبار الناهية ثم الآمرة ونأخذ النتائج النهائية.

أما الأخبار الناهية فهي عديدة:

منها: ما رواه الصدوق بسنده عن الصادق عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله ﷺ في حديث المناهي، أنه نهى عن الحجامة يوم الأربعاء[(١)].

ومنها: ما رواه الصدوق في حديث الأربعمائة قال، قال أمير المؤمنين عليه السلام: «توقـوا الحجامـة و الـنورة يوم الأربعاء، فإن يوم الأربعاء يوم نحس مستمر وفيه خلقت جهنم»[(٢)].

ومـنها: مـا رواه الصدوق عن رسول الله ﷺ أنه قال: «توقوا الحجامة و النورة يوم الأربعاء، فإن يوم الأربعاء يوم نحس مستمر، وفيه خلقت جهنم»[(٣)].

---

(١) الفقيه ٤: ١٠، الوسائل١٧: ١١٠ح٢٢١١٠ محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن شعيب بن واقد، عن الحسين بن زيد، عن الصادق.

(٢) الخصال:٣٨٧ح٧٦، مستدرك الوسائل١: ٣٩١ح٩٥، عن محمد بن الحسن، عن أحمد بن إدريس عن محمد بن أحمد بن يحيى عن إبراهيم بن إسحاق، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) الخصال: ٦٣٧.

ومنها: ما ذكره الطبرسي وقال: وفي الحديث: «نهى عن الحجامة في الأربعاء»(١).

ومنها: ما رواه الطبرسي أيضاً عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «نزل عليّ جبرئيل بالنهي عن الحجامة يوم الأربعاء، وقال: إنه يوم نحس مستمر»(٢).

وهناك روايات تذكر ما يصيب الإنسان إذا احتجم يومه:

منها: ما رواه الصدوق بسنده عن أحمد بن عامر الطائي، قال: سمعت أبا الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام يقول: «يوم الأربعاء يوم نحس مستمر من احتجم فيه خيف عليه أن تخضرّ محاجمه، ومن تنوّر فيه خيف عليه البرص»(٣)، واخضرار المحاجم هو اسودادها وتعفّنها.

ومنها: ما رواه في الدعائم عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من احتجم يوم الأربعاء أو يوم السبت فأصابه وضح فلا يلم إلا نفسه»(٤).

ومنها: ما رواه الطبرسي عن زيد بن علي، عن آبائه، عن علي عليهم السلام قال، قال رسول الله ﷺ: «من احتجم يوم الأربعاء فأصابه وضح فلا يلومن إلا نفسه»(٥)، والوضح هو البياض من البرص أو البهق.

وهناك روايات تخصه بأفراد خاصين:

منها: ما رواه الكليني بسنده عن شعيب العقرقوني، قال: دخلت على أبي الحسن عليه السلام وهو يحتجم يوم الأربعاء في الحبس، فقلت: إن هذا يوم يقول

---

(١) مكارم الأخلاق: ٧٥.

(٢) مكارم الأخلاق: ٧٥.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٢٤٨ح٢، عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن إبراهيم بن هاشم، عن أحمد بن عامر الطائي.

(٤) دعائم الإسلام ٢: ١٤٥ح٥١٢.

(٥) مكارم الأخلاق: ٧٥.

الناس من احتجم فيه أصابه البرص، فقال: «إنما يخاف ذلك على من حملته أمه في حيضها»[١]،وهي مبنية على تحقق الحيض في أيام الحمل، وعلى فرض وجود هكذا أفراد بعد تحريم الله سبحانه وتعالى للوطء في الحيض. وقد تقدم في كتاب الأمراض أن البرص يتخوف على كل من حملته أمه في حيضها وإن لم يحتجم يوم الأربعاء، ولعل هذا هو المراد من هذه الرواية فلا تخصّه بفرد وتكون من الروايات المرخصة.

وهناك رواية تخصه بساعة خاصة:

وهي رواية الطبرسي عن النبي ﷺ: أنه نهى عن الحجامة في الأربعاء إذا كانت الشمس في العقرب[٢].

وهناك رواية تخص الأربعاء النحس المستمر:

وهي رواية الصدوق بسنده عن رسول الله ﷺ أنه قال: آخر أربعاء في الشهر يوم نحس مستمر[٣].

وأما الروايات المجوّزة أو الآمرة:

فمنها: الرواية المكذبة لما يرويه الناس من النهي، فقد روى الصدوق عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن بعض أصحابنا، قال: دخلت على أبي الحسن علي بن محمد العسكري عليهما السلام يوم الأربعاء وهو يحتجم فقلت له: إن أهل الحرمين يروون عن رسول الله ﷺ أنه قال: من احتجم يوم الأربعاء فأصابه بياض فلا يلومن إلا نفسه، فقال: «كذبوا، إنما يصيب ذلك من حملته أمه من طمث»[٤].

---

(١) الكافي٨: ١٩٢ح٢٢ علة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن يعقوب بن يزيد، عن رجل من الكوفيين، عن أبي عروة آخي شعيب وعن شعيب العقرقوني.

(٢) مكارم الأخلاق:٧٥.

(٣) الخصال: ٣٨٧ح٧٢.

(٤) الخصال: ٣٨٦ح٧٠.

فقد نفت هذه الرواية وجود ارتباط بين الحجامة والبرص، لأن البرص والبياض يخاف على من حملته أمه في حيضها- على فرض إمكانه- احتجم أو لم يحتجم، والمراد بقوله «إنما يصيب ذلك من حملته أمه من طمث» هو اختصاص عروض البياض والبرص وسببه بالحمل في الحيض، وبعبارة أدق فيمن يطأ زوجته في الحيض ثم تحمل بعد الحيض في أيام إمكانه وتؤيدها رواية الكافي المارة.

ومنها الرواية الدالة على حجامة بعض الأئمة يوم الأربعاء، فقد روى الصدوق بسنده عن حذيفة بن منصور قال: رأيت أبا عبد الله عليه السلام احتجم يوم الأربعاء بعد العصر.

ومنها: الرواية الآمرة التي يرويها الطبرسي عن أبي الحسن عليه السلام قال:«قلموا أظفاركم يوم الثلاثاء، و احتجموا يوم الأربعاء»[1].

ولما كانت الروايات من الطرفين مروية في الكتب المعتبرة من طرق متعددة وإن لم يكن بينها ما هو معتبر من حيث السند، فلا بد من تحري منشأ الاختلاف وأساس النهي وأسبابه وعلله، وله منشآن:

المنشأ الأول: هو رواج الطيرة والاعتقاد بشؤم الأيام وسعدها قبل مجيء الإسلام وبعده، والمستفاد من الأخبار أن هذا الاعتقاد له الأثر الكبير في حصول الشؤم وعدمه، لما ورد أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال:«لا تعادوا الأيام فتعاديكم»[2] حيث أقر معاداة الأيام وحصول الضرر، فيكون النهي عن الحجامة يوم الأربعاء على أساس ما يعتقدونه من شؤم يوم الأربعاء وغيره، فلو تمكن الإنسان من إزاحة ذلك الاعتقاد وخالف اعتقاده كلام أهل الطيرة، كانت حجامة يوم الأربعاء له غير ضارة بل نافعة.

---

(١) الخصال: ٣٨٧،ح٧٥، عن أبيه، عن محمد بن يحيى العطار، عن أبي سعيد الآدمي، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن محمد بن سنان، عن حذيفة بن منصور.

(٢) مكارم الأخلاق:٥٥، عن كتاب الأئمة.

والذي يدل على ذلك ما رواه الصدوق بسنده عن محمد بن أحمد الرقاق البغدادي قال: كتبت إلى أبي الحسن الثاني عليه السلام أسأله عن الخروج يوم الأربعاء لا يدور؟ فكتب عليه السلام: من خرج يوم الأربعاء لا يدور خلافاً على أهل الطيرة وقي من كل آفة وعوفي من كل داء وعاهة وقضى الله له حاجته، قال: وكتبت إليه مرة أخرى أسأله عن الحجامة يوم الأربعاء لا يدور؟ فكتب عليه السلام: «من احتجم في يوم الأربعاء لا يدور خلافاً على أهل الطيرة عوفي من كل آفة، ووقي من كل عاهة، ولم تخضر محاجمه»[١].

والمعنى أنا نذهب إلى خلاف ما يذهب إليه أهل الطيرة، ويحتمل إرادة أن من احتجم خلافاً على أهل الطيرة، أي خالفهم في المعتقد وفعل ذلك بقصد مخالفتهم كانت تلك الحجامة نافعة، وهو الذي استفاده الصدوق منها[٢].

ويؤيد الاحتمال الأخير ما رواه ابن سابور عن أبي بصير قال سألت الصادق عليه السلام عن الحجامة يوم الأربعاء فقال: «من احتجم يوم الأربعاء يريد خلافاً على أهل الطيرة عوفي من كل عاهة، ووقي من كل آفة»[٣]، ولكن نقل المجلسي والنوري هذه الرواية عنه بنحو آخر يشبه الرواية السابقة[٤].

---

(١) الخصال: ٣٨٦ح٧٧، عن محمد بن الحسن، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري، عن السياري، عن محمد بن أحمد الرقاق البغدادي. وكلمة يدور بمعنى نزول مصيبة وبلاء على الشخص، ومنها دائرة السوء.

(٢) فإنه قال: قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه: من اضطر إلى الخروج في سفر يوم الأربعاء أو تبيغ به الدم في يوم الأربعاء فجائز له أن يسافر، ولا يكون ذلك شوماً عليه لاسيما إذا فعل ذلك خلافاً على أهل الطيرة.

(٣) طب الأئمة:٥٨، عن داود بن سليمان البصري الجوهري، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبيه قال قال أبو بصير.

(٤) مستدرك الوسائل١٣: ٨٢ح١٤٨٢٧، البحار٥٩: ١٢٢ح٥٠.

المنشأ الثاني:

التفصيل بين أنواع الحجامة، فحجامة التبيغ لا يراعى فيها صلاحية الأيام وسعدها ونحسها، بينما يراعى ذلك في حجامة المواضع والحجامة الوقائية، وهو المستفاد من الأخبار.

مثل المروي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا تبيغ الدم في أحدكم فليحتجم في أي الأيام كان»[١].

وكذا ما روي عنه ﷺ: «لا تعادوا الأيام فتعاديكم، فإذا تبيغ الدم بأحدكم فليهرقه ولو بمشقص»[٢].

هذا بصورة كلية وفي خصوص يوم الأربعاء والسبت روى ابن سابور بسنده عن المفضل بن عمر الجعفي قال سأل طلحة بن زيد أبا عبد الله عليه السلام عن الحجامة يوم السبت ويوم الأربعاء وحدثته بالحديث الذي ترويه العامة عن رسول الله ﷺ وأنكروه وقالوا الصحيح عن رسول الله ﷺ: إذا تبيغ بأحدكم الدم فليحتجم لا يقتله، ثم قال: «ما علمت أحداً من أهل بيتي يرى به بأساً»[٣].

والظاهر أن قوله «حدثته» إلى قوله: «لا يقتله» من كلام المفضل، وكلام الإمام هو قوله: ما علمت أحداً من أهل بيتي يرى به بأساً، ويحتمل أن يكون كلامه عليه السلام من قوله إذا تبيغ إلى آخره، والنتيجة يكون الكلام عن حجامة التبيغ، فهي التي لا بأس بها يوم الأربعاء.

---

(١) دعائم الإسلام٢: ١٤٥ح٥١٢.

(٢) دعائم الإسلام٢: ١٤٥ح٥١٢.

(٣) طب الأئمة:٥٦، عن محمد بن يحيى البري، عن محمد بن يحيى الأرمني، عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر الجعفي.

ولذا قال الصدوق بعد ذكر جواز الحجامة لمن تبيغ به الدم يوم الأربعاء: ومن استغنى عن إخراج الدم فالأولى أن يتوقى ولا يحتجم فيه[١].

وهناك احتمال ثالث لرفع الخلاف بين الروايات وهو التزام عدم صلاحية يوم الأربعاء للحجامة ونلتزم بعدم الضرر إذا قرأ آية الكرسي و احتجم وهو مستفاد من عدة روايات يأتي بعضها في يوم الجمعة، روي عن المفضل بن عمر قال: دخلت على الصادق عليه السلام وهو يحتجم يوم الجمعة فقال: «أو ليس تقرأ آية الكرسي»[٢].

وفي رواية عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «اقرأ آية الكرسي و احتجم أي يوم شئت، تصدق واخرج أي يوم شئت»[٣].

وقد يستفاد من بعض الأخبار اختصاص ارتفاع الضرر بقراءة آية الكرسي بحجامة التبيغ، مثل ما روي عن النبي ﷺ أنه قال:« إذا تبيغ الدم في أحدكم فليحتجم في أي الأيام كان وليقرأ آية الكرسي...»[٤].

ولكن إثبات الشيء لا ينفي ما عداه، فقد تكون آية الكرسي نافعة لحجامة غير التبيغ.

٦- الخميس

لعلّ أسلم يوم هو يوم الخميس تكاد الأخبار فيه أن تكون متفقة سوى خبر ضعيف ويحتمل أن يكون عامياً.

---

(١) الخصال:٣٨٩.

(٢) مستدرك الوسائل١٣: ٧٦.

(٣) فقه الرضا عليه السلام:٥٣، مستدرك الوسائل١٣: ٨٦ح١٤٨٤٨.

(٤) دعائم الإسلام٢: ١٤٥ح٥١٢.

ومن الروايات الدالة على صلاحيته، هي رواية الصدوق بسنده، عن أبي الحسن عليه السلام أنه قال: «قلموا أظفاركم يوم الثلاثاء، واستحموا يوم الأربعاء، وأصيبوا من الحجامة حاجتكم يوم الخميس، وتطيبوا بأطيب طيبكم يوم الجمعة»(١).

وهناك روايات تعلل ذلك باجتماع الدم فيه وتفرقه عشية الجمعة أو بعد الزوال على اختلاف الروايات، فمن النوع الأول ما رواه الصدوق في الخصال بسنده عن معتب بن المبارك، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام في يوم خميس وهو يحتجم، فقلت له: يابن رسول الله تحتجم في يوم الخميس؟! قال: «نعم، من كان منكم محتجماً فليحتجم في يوم الخميس، فإن كل عشية جمعة يبتدر الدم فرقاً من القيامة ولا يرجع إلى وكره إلى غداة الخميس»(٢)، ويبتدر معناه أن بعضه يسبق بعضاً، وفرقاً أي فزعاً من القيامة، ولعل المراد من وكر الدم هو محل الحجامة، فيكون الابتدار هو التفرق في الجسد.

ولو صحت هذه الرواية فإن فيها من المعاني ما لا يمكن الإحاطة بها، فما معنى وكر الدم وهل له موضع غير القلب والعروق، وإذا كانت هي وكره فأين يفترق ويبتدر فهل يخرج منها؟ هذا ما لا نفهمه، وكذا ما هو تأثير الخوف من القيامة على الدم؟ فلعله ينسحب من سِطح البدن إلى داخل البدن، ولذلك يصفر وجه الخائف، فيكون الوكر هو العروق الصغار التي يمكث فيها وهي التي تتواجد قريباً من البشرة ومن سطح البدن ويكون ابتداره قلة نسبته في هذه العروق وانسحابه إلى داخل البدن. وينبغي التذكير أن اعتراض الراوي

---

(١) الخصال: ٣٩٢ح٨٩، عن أبيه عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن بكر بن صالح، عن الجعفري قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام. ورواه في الفقيه١: ١٣١ح٣٤٧.

(٢) الخصال : ٣٨٩ ح ٧٩، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن مروك بن عبيد، عن محمد بن سنان، عن معتب بن المبارك.

على حجامة الإمام في يوم الخميس يشعر بوجود نهي فيه، ولا أقل من منع الأخبار أو أهل الطيرة منه.

ومن النوع الثاني رواية الطبرسي عن الصادق عليه السلام أنه قال: «إن الدم يجتمع في موضع الحجامة يوم الخميس، فإذا زالت الشمس تفرّق، فخذ حظك من الحجامة، قبل الزوال»[١] فقد تفسر الرواية السابقة وتبين المراد من وكر الدم وهو موضع الحجامة، وكذلك معنى الابتدار، وهو التفرق، ولكنها اختلفت مع الأولى في زمان التفرق،فتلك تحدده بعشية الجمعة، وهذه تحدده بالزوال.

وهناك رواية تؤيد الرواية الثانية لكنها تخصه بخميس آخر الشهر، رواها ابن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من احتجم في آخر خميس من الشهر في أول النهار سلّ منه الداء سلاً»[٢].

والمهم في هذه الأخبار هو استفادة التنويع الذي ذكرناه للحجامة، حيث إنها لا تتكلم عن حجامة التبيغ ولا تعالج كثرة الدم ولا تبيغه، بل تأمر بتحري الوقت الذي يزداد فيه الدم ويجتمع، وهو غداة الخميس، أو يوم الخميس على اختلاف الروايات.

ومهما يكن من ذلك فالروايات كلها تحث على الحجامة في يوم الخميس، ولم نجد رواية تنهى عنها سوى ما جاء في كتاب المجمع بأنه روي فيه منع عن الحجامة وقال: التجويز أصح وأقوى، وأيد المنع بأن الرشيد احتجم فيه ومات، وهذا مؤيد لسعادة هذا اليوم[٣].

---

(١) مكارم الأخلاق : ٧٥، البحار ٥٩: ١٢٥.

(٢) الخصال : ٣٨٩ ح٧٩، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن مروان بن عبيد، عن محمد بن سنان، عن معتب بن المبارك، وعن طب الأئمة في مستدرك الوسائل ١٣:٧٨ح١٤٨٠٧.

(٣) البحار٥٦: ٥٣.

### ٧- الجمعة

يـوم الجمعة مثل يوم الأربعاء اختلفت فيه الأخبار اختلافاً شديداً، فثمة روايات تمنع من الحجامة فيه، وأخرى تدل على عدم المنع.

فمن الطائفة الأولى رواية الصدوق عن النبي ﷺ أنه نهى عن الحجامة يوم الأربعاء والجمعة(١).

وفي تحـف العقـول عـن الـنبي ﷺ: «توقّـوا الحجامة يوم الأربعاء ويوم الجمعـة؛ فـإن الأربعـاء يـوم نحـس مستمر، وفيه خلقت جهنم، وفي يوم الجمعة ساعة لا يحتجم فيه أحد إلا مات»(٢).

فهـذه الـرواية تـدل على الحكمة التي من أجلها منعنا عن الحجامة يوم الجمعـة، وهـناك روايـات أخرى تدل على هذه العلة، فقد روى الصدوق بسنده عـن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: «في الجمعة ساعة لا يحتجم فيها أحد إلا مات»(٣) وهاتان روايتان تشهدان بأن في يوم الجمعة ساعة من احتجم فيها مات.

وهـناك روايـات تحـذّر مـن الحجامة يوم الجمعة مع الزوال، ولعلها هي السـاعة المـنهي عـنها، فقـد روى الكلـيني بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا تحـتجموا في يـوم الجمعـة مـع الـزوال؛ فـإنِ من احتجم مع الزوال يوم الجمعة فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه»(٤).

---

(١) آمالي الصدوق:٥١٢.

(٢) تحف العقول:١٢٥.

(٣) الخصال : ٦٣٧،عن أبيه،عن سعد بن عبد الله،عن محمد بن عيسى اليقطيني،عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن، عن أبي بصير ومحمد بن مسلم. ورواه جعفر بن محمد في كتاب العروس كما في مستدرك الوسائل٦: ٤٨ح،ورواه عن رسول الله ﷺ في الخصال:١٣٧.

(٤) الكافي٨: ١٩٢ح٢٢٥ عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل عن صالح بن عقبة، عن إسحاق بن عما ر عن أبي عبد الله عليه السلام.

وروى الطبرسي عن المفضل بن عمر قال: دخلت على الصادق‏عليه السلام وهو يحتجم يوم الجمعة، فقال: « أو ليس تقرأ آية الكرسي، ونهى عن الحجامة مع الزوال في يوم الجمعة»[١]، ومعه يقوى الحدس بأن الساعة المنهي عنها هي ساعة الزوال.

وأما الروايات الدالة على عدم المنع من الحجامة يوم الجمعة فمنها الرواية السابقة حيث دلت على أن الإمام كان يحتجم يوم الجمعة.

ومنها: ما رواه الصدوق بسنده عن محمد بن رباح القلاء قال: رأيت أبا إبراهيم‏عليه السلام يحتجم يوم الجمعة، فقلت: تحتجم يوم الجمعة؟! فقال: «اقرأ آية الكرسي، فإذا هاج الدم ليلاً كان أو نهاراً فاقرأ آية الكرسي و احتجم»[٢] وهي من الروايات التي تدل على أن آية الكرسي تنفع في حجامة التبيغ.

والظريف أنه مع كل ذلك التأكيد على ترك الحجامة يوم الجمعة وأن فيها ساعة من احتجم فيها مات وورود النهي الأكيد عن الحجامة مع الزوال مما يقوي الحدس بأنها الساعة التي من احتجم فيها مات، روى الصدوق بسنده عن مقاتل قال: رأيت أبا الحسن الرضا‏عليه السلام في يوم الجمعة في وقت الزوال على ظهر الطريق يحتجم وهو محرم[٣].

وهذه الرواية وأمثالها تقتضي الترديد في أصل دخل الزمان في صلاحية الحجامة وعدمها خصوصاً مع الالتفات إلى أن الروايات الواردة في زمان الحجامة كلها ضعيفة السند وليس هناك في أخبار الزمان والأيام ما تركن إليه النفس من حيث السند سوى ما رواه الكليني عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن

---

(١) مكارم الأخلاق : ٧٥، مستدرك الوسائل١٣: ٧٦ح١٤٧٩٨.

(٢) الخصال: ٣٩٠ح٨٢، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن زكريا المؤمن، عن محمد بن رياح القلاء.

(٣) عيون أخبار الرضا‏عليه السلام ١ : ١٩ ح ٣٨، عن محمد بن موسى المتوكل، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسحاق بن إبراهيم، عن مقاتل بن مقاتل، البحار٥٦: ٣٢.

محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «اقرأ آية الكرسي واحتجم في أي يوم شئت، وتصدق واخرج أي يوم شئت»[١] وهي صحيحة السند توحي إلى عدم ارتباط الأيام بالحجامة، وإنما أمرت بقراءة آية الكرسي والتصدق لإزالة وساوس النفس وما تخلّف في نفوس البعض من عقيدة الطيرة وشؤم الأيام.

وإن كان ولابد، فلا بد من تخصيص رعاية الأيام بحجامة المواضع وهي الحجامة العلاجية.

## الحجامة في أيام الشهر العربي

القاعدة الكلية في الحجامة هي رجحانها في أواسط الشهر دون أوّله وآخره لما جاء في الرسالة الذهبية: «فإذا أردت الحجامة فليكن في اثني عشرة ليلة من الهلال إلى خمس عشرة، فإنه أصح لبدنك، فإذا انقضى الشهر فلا تحتجم إلا أن تكون مضطراً إلى ذلك، وهو لأن الدم ينقص في نقصان الهلال، ويزيد في زيادته»[٢].

والمستفاد منها بوضوح هو تقسيم الحجامة إلى قسمين وهي حجامة الاضطرار التي عبّرنا عنها بحجامة التبيغ، فلا يراعى فيها يوم معين، والأخرى هي الحجامة التي يراد منه صحة البدن وخلاصه من المرض والوجع، أو الحجامة الوقائية، وهي التي يتحرى فيها حالة زيادة الدم.

والمهم في هذا النص هو الإشارة إلى وجود العلاقة بين زيادة الهلال ونقصه وبين زيادة الدم في البدن ونقصه، لنأخذ قاعدة كلية في تعيين الأيام الصالحة للحجامة.

---

(١) الكافي ٨: ٢٧٤ ح ٤٠٨، الوسائل١٧: ١١٢، محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) الرسالة الذهبية : ٥٤، البحار٥٩: ٣١٨.

وعلى أساس ذلك نجد أن أغلب النصوص تدور حول أواسط الشهر.

ومنها ما رواه الطبرسي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**احتجموا لخمس عشرة وسبع عشرة وإحدى وعشرين لايتبيغ بكم الدم فيقتلكم**»[١]، وروى الطبرسي أيضاً عن رسول الله ﷺ أن الحجامة في سبع وعشر من الشهر شفاء[٢]. وفي طب الأئمة عنهم عليهم السلام: أن الحجامة يوم الثلاثاء لسبعة عشر من الهلال مصحة سنة[٣].

وما رواه الصدوق بسنده عن أبي سعيد الخدري قال، قال رسول الله ﷺ: «**من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة أو تسع عشرة أو لإحدى وعشرين من الشهر كانت له شفاء من كل داء من أدواء السنة كلها، وكانت لما سوى ذلك شفاء من وجع الرأس والأضراس والجنون والجذام والبرص**»[٤].

ولكني أعتقد أن هذين الخبرين عاميان وتتوافق مع معلوماتهم، والصحيح هو ترجيح اليوم الثاني العشر إلى الخامس عشر، وغايته السابع عشر، ولكن ورد في خصوص اليوم الحادي والعشرين عن الإمام الصادق عليه السلام أنه يصلح فيه إراقة الدماء، وفي طب المستغفري عن رسول الله ﷺ أنه يستحب الحجامة في تسعة عشر من الشهر وواحد وعشرين[٥].

ومهما يكن من ذلك فهناك بعض الاستثناءات.

---

(١) مكارم الأخلاق:٧٥.

(٢) طب الأئمة:٥٦.

(٣) مكارم الأخلاق:٧٤، مستدرك الوسائل١٣: ٨٤ح١٤٨٤٠.

(٤) طب النبي ﷺ:٣١.

(٥) الخصال: ٣٨٥، عن محمد بن الحسن عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبي الخزرج عن سليمان، عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري.

منها: خميس آخر الشهر، فقد روى الصدوق عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «من احتجم في آخر خميس من الشهر في أول النهار سل عنه الداء سلاً»(١).

ومنها: ما ورد أن اليوم السادس صالح للتزويج والسفر والحجامة(٢).

# الحجامة في الأشهر الرومية

الملحوظ أن الأئمة عليهم السلام يأخذون الأشهر الرومية أو الفارسية بنظر الاعتبار بالنسبة للحجامة وغيرها مما يرتبط بفصول السنة لما فيها من الثبات وتعيين الفصول وشروعها وانتهائها.

والمستفاد من عامة الروايات أن حال الدم كحال المياه في الأنهار تزيد في الربيع وأول فصل الصيف لذوب الثلوج وتقل في الخريف والشتاء وحال الحجامة حال نزح البئر والنهر لتصفيته، وكذا يستفاد منها ملاحظة فصل زيادة الثمار والتغذية التي يزيد معها الدم.

فقد جاء في الرسالة الذهبية: «أما فصل الربيع فإنه روح الأزمان وأوله آذار وعدد أيامه ثلاثون يوماً وفيه يطيب الليل والنهار، وتلين الأرض، ويذهب سلطان البلغم ويهيج الدم إلى أن قال: ويستعمل فيه الفصد والحجامة»(٣).

وروي عن أبي عبد الله عليه السلام: «أن أول ثلاثاء تدخل في شهر آذار بالرومية، الحجامة فيه مصحة سنته بإذن الله تعالى»(٤).

---

(١) الخصال: ٣٨٦.

(٢) البحار٥٦: ١٠٥.

(٣) الرسالة الذهبية : ١٣، البحار٥٩: ٣١٢.

(٤) طب الأئمة: ٥٦، البحار٥٩: ١١٨.

وفي مورد شهر نيسان جاء في الرسالة الذهبية أنه يتحرك فيه الدم، ولم يذكر الحجامة[١].

وأما فصل الصيف، فأوله حزيران، وقد ورد عن أبي الحسن عليه السلام أنه قال: «لا تدع الحجامة في سبع من حزيران، فإن فاتك فالأربع عشرة»[٢].

وأما فصل الخريف فقد جاء في الرسالة الذهبية: «تشرين الأول أحد وثلاثون يوماً، فيه تهب الرياح المختلفة، ويتنفس فيه ريح الصبا، ويجتنب فيه الفصد وشرب الدواء»[٣].

وأما فصل الشتاء، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «كانون الأول أحد وثلاثون يوماً، يقوى فيه العواصف، ويشتد فيه البرد... ويُتقى فيه الحجامة والفصد...»[٤].

## الحجامة في الأشهر الفارسية

والخبر الوارد في ذلك يذكر الفصد في الغالب ولا يتعرض للحجامة ومطلق إخراج الدم إلا في اليوم التاسع عشر من الشهر الفارسي فقد جاء عن الإمام الصادق عليه السلام: «وليحذر فيه إخراج الدم»[٥]،وفي اليوم الثلاثين فقد جاء في روايتين أنه صالح للفصد وإهراق الدم، وفي رواية أخرى يكره فيه الفصد والحجامة[٦].

---

(١) الرسالة الذهبية : ١٣، البحار٥٩: ٣١٢.

(٢) مكارم الأخلاق:٧٥.

(٣) الرسالة الذهبية : ١٣، البحار٥٩: ٢١٣.

(٤) الرسالة الذهبية : ١٣، البحار٥٩: ٣١٤.

(٥) مستدرك الوسائل٨: ١٧٢ح٩٢٥٥.

(٦) مستدرك الوسائل٨: ١٧٤ح٩٢٥٥.

# كيفية الحجامة وشرائطها

أول ما يشترط في الحجامة أن تكون في زمان زيادة الدم وقوة البدن بأن تكون بعد أن يأكل الإنسان شيئاً على خلاف ما يرويه بعض العامة من أن الحجامة على الريق الحجامة أمثل وأفضل.

ولذا روى الكليني بسنده عن عمار الساباطي قال، قال أبو عبد الله عليه السلام: «ما يقول من قبلكم في الحجامة؟»

قلت: يزعمون أنها على الريق أفضل منها على الطعام، قال: «لا، هي على الطعام أدرّ للعروق وأقوى للبدن»[١]. وروى الطبرسي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «لا تحتجم حتى تأكل شيئاً؛ فإنه أدر للعروق، وأسهل لخروجه، وأقوى للبدن»[٢].

ولذا ورد عن أبي عبد الله عليه السلام: «إياك والحجامة على الريق»[٣].

ويستفاد من رواية أخرى اعتبار الشبع، فقد روي عن العالم عليه السلام أنه قال: «الحجامة بعد الأكل، لأنه إذا شبع الرجل ثم احتجم اجتمع الدم وخرج الداء، وإذا احتجم قبل الأكل خرج الدم وبقي الداء»[٤].

والمستفاد من هذه الروايات لزوم تحرّي السبل التي تؤدي إلى خروج الدم بغزارة وشدة بعد اجتماعه وتراكمه، ويلزم أن يكون خروجه بسهولة، وإن كانت هذه التدابير تلزم في حجامة المواضع، دون حجامة التبيغ، لأن المطلوب فيها خروج الدم كيفما اتفق، ولو كان مع الشدة كان أفضل لإخراجه الداء معه.

---

(١) الكافي٨: ٢٧٣ح٤٠٧، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحجال، عن ثعلبة بن ميمون، عن عمار الساباطي.

(٢) مكارم الأخلاق:٧٣.

(٣) مكارم الأخلاق:٧٣.

(٤) مكارم الأخلاق:٧٣.

ويبقى الكلام في الخارج مع الدم مما تسميه الروايات بالداء، فهل هو المكروب أو رسوبات العروق أو جميعها ومع الالتفات إلى الرواية المارة في بحث الشيطان من علل الأمراض أن الشيطان يجري في العروق فضيقوا مجاريه بالجوع[١]، ومن هذه الروايات قد يستفاد أن هناك علاقة بين امتلاء العروق بالدم وبين توسعها وأن لتوسعها دخلاً في سهولة انتقال المكروب وفي الحجامة خروجه، وكذا خروج باقي أسباب المرض من الرسوبات والدم المتكتل المتواجد في العروق الصغيرة عادة وغيرها.

ويؤيد أفضلية الحجامة بعد الأكل وحال قوة البدن الروايات الكثيرة الواردة في النهي عن الحجامة للصائم.

منها: ما رواه في الدعائم عنه ﷺ أنه سئل عن الصائم يحتجم؟ فقال:«**لا، أكره له ذلك مخافة الغشي وأن تثور به مرة فيقيء، فإن لم يتخوف ذلك فلا شيء عليه ويحتجم إن شاء**»[٢].

فقد دلت على أن الحجامة حال الجوع أو الصوم توجب ثوران المرة أو الغشيان، وإن دلت على أن البُنى مختلفة وأن هذه العوارض تعرض على ضعفاء البنية.

ولكن هناك رواية تدل على أن النهي لأجل أن لا يضطر للإفطار، فقد روي عن علي عليه السلام:«أنه كان يكره للصائم أن يحتجم مخافة أن يعطش فيفطر»[٣]وفي رواية أخرى:كان أمير المؤمنين عليه السلام يكره أن يحتجم الصائم خشية أن يغشى عليه فيفطر[٤].ولكن لا ينافي أن تكون العلة مركبة من المضار المترتبة على ذلك ومن الاضطرار إلى الإفطار.

---

(١) دراسة في طب الرسول المصطفى ﷺ (الأمراض): ٢٦٩.

(٢) دعائم الإسلام١: ٢٧٥.

(٣) النوادر للراوندي:١٨٢، مستدرك الوسائل ٧: ٣٣٥ح٨٣٣٥.

(٤) الفقيه٢: ١١٠ح١٨٦٥.

ويؤيد ذلك ما روي عن أبي عبد الله عليه السلام قوله: «لا بأس بأن يحتجم الصائم إلا في شهر رمضان؛ فإني أكره أن يغرر بنفسه إلا أن لا يخاف على نفسه، وإذا أردنا الحجامة في رمضان احتجمنا ليلاً»(١).

وفي رواية صحيحة السند يرويها الكليني عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال:سألته عن الصائم أيحتجم؟ فقال: «إني أتخوف عليه، أما يتخوف على نفسه؟» قلت: ماذا يتخوف عليه؟ قال:«الغشيان، أو تثور به مرة» قلت: أرأيت إن قوي على ذلك ولم يخش شيئاً؟ قال: «نعم إن شاء»(٢). والروايات بهذا المعنى كثيرة، تدل على أن المسألة جدية أكثر مما يتصور للعامة.

الشرط الثاني: غسل المحاجم وتعقيمها.

فقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه دعا بالحاجم فقال له: «اغسل محاجمك وعلقها»(٣)والتعليق لعله من أجل التجفيف.

وورد في صفة طبابة النبي صلى الله عليه وآله عن علي عليه السلام قال: «طبيب دوّار بطبه، قد أحمى مواسمه»(٤)، وعملية الإحماء هذه هي تعقيم قطعي لها.

الشرط الثالث: قراءة آية الكرسي

فقد روى الكليني بسند معتبر عن أبي عبدِ الله عليه السلام أنه قال: «اقرأ آية الكرسي واحتجم أي يوم شئت، وتصدّق واخرج أي يوم شئت»(٥)، ولكن هذه الرواية ناظرة إلى الحجامة في الأيام المنهي عنها، وبالخصوص حجامة التبيغ.

---

(١) الاستبصار ٢: ٩١ ح٢٨٩، الوسائل١٠: ٨٠ح١٢٨٨٥.

(٢) الكافي٤: ١٠٩، الوسائل١٠: ٧٨، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي.

(٣) مكارم الأخلاق : ٧٤، البحار٥٩: ١٢٤.

(٤) نهج البلاغة : ٢٠٦.

(٥) الكافي ٨ : ٢٧٣ ح٤٠٨.

ويؤيد هذا المعنى ما رواه الصدوق بسنده عن محمد بن رباح القلاء، قال: رأيت أبا إبراهيم عليه السلام يحتجم يوم الجمعة، فقلت: جعلت فداك تحتجم يوم الجمعة؟ قال: «اقرأ آية الكرسي، فإذا هاج بك الدم ليلاً كان أو نهاراً فاقرأ آية الكرسي واحتجم»(١).

ولكن الرواية الأولى مطلقة تأمر بقراءة آية الكرسي للحجامة في جميع الأيام، ويؤيدها ما رواه في الجعفريات بسنده عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا تعادوا الأيام فتعاديكم، إذا تبيغ الدم بأحدكم فليحتجم في أي الأيام كان، وليقرأ آية الكرسي ويستخير الله ثلاثاً، ويصلي على محمد ﷺ وآله»(٢).

ورواه في الدعائم إلا أن فيه: وليستغفر الله، بدل ويستخير الله(٣)، وهو أولى؛ لأن النصوص أثبتت أنه ليس في حجامة التبيغ نظرة، ولا استخارة.

وفي رواية المفضل بن عمر قال: دخلت على الصادق عليه السلام وهو يحتجم يوم الجمعة فقال: «أو ليس تقرأ آية الكرسي» فهي تدل على مفروغية قراءة آية الكرسي في كل حجامة.

الشرط الرابع: الاستخارة

تقدم في رواية الجعفريات الأمر بالاستخارة، ولكن في رواية الدعائم وليستغفر الله، فلا تثبت الاستخارة إلا في حالة الاختيار وإرادة الحجامة في غير اليوم الصالح لها؛ لعدم تصور ترك الحجامة في حال التبيغ إذا منعت الخيرة، خصوصاً وأن في بعض الأخبار: استخر الله ثلاثاً، فلا بد من حمله على حالة الترديد والتخوف لعدم صلاحية اليوم أو عدم ضرورة الحجامة، أو هما معاً وهناك احتمال آخر وهو أن الاستخارة في الروايات تختلف عن المعهودة، وإنما هي قول«استخير الله» ثم ينظر ما يقع في ذهنه.

---

(١) الخصال: ٣٩٠ح٨٢.

(٢) الجعفريات:١٦٢.

(٣) دعائم الإسلام٢: ١٢٥ح٥١٢.

الشرط الخامس: الاستغفار والصلاة على النبي ﷺ

والاستغفار بناءاً على رواية الدعائم، وهو معقول لما قدمنا في بحث الأمراض من إضرار الذنوب وإضرار المنحفظ منها في الأعضاء فراجع.

وأما الصلاة على النبي ﷺ فهي مفتاح كل خير ويترتب عليها آثار كبيرة ولعل منها نجاح الحجامة والانتفاع بها.

الشرط السادس: أكل السمك.

وهو شرط ترجيحي فقد روى الكليني بسنده عن معتب قال، قال لي أبو الحسن عليه السلام يوماً: «يا معتب اطلب لنا حيتاناً طرية، فإني أريد أن احتجم» فطلبنا له فأتيته بها، فقال لي: «يا معتب سكبج لي شطرها واشو لي شطرها، فتغدّى منها أبو الحسن وتعشى»[(١)].

وليس في هذا الخبر دلالة على أن أكل الحيتان كان قبل الحجامة، فليس المراد أنه عليه السلام تغدّى منها وتعشى ثم احتجم في ليلته أوفي غيره.

وهناك رواية أخرى تدل على أن أكل السمك يكون بعد الحجامة وهي رواية الطبرسي عن الحميري قال: كتبت إلى أبي محمد عليه السلام أشكو إليه أن بي دماً وصفراء، فإذا احتجمت هاجت الصفراء، وإذا أخرت الحجامة أضر بي الدم، فما ترى في ذلك؟ فكتب عليه السلام إلي:«احتجم وكل على أثر الحجامة سمكاً طرياً»[(٢)].

الشرط السابع: أن يكون في يوم لا غيم فيه ولا ريح.

فقد جاء في الرسالة الذهبية: «ويحتجم في يوم صاح صاف لا غيم فيه ولا ريح شديدة»[(٣)].

---

(١) الكافي٦: ٣٢٣ح٢ الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن محمد بن علي الهمداني، عن معتب، ورواه البرقي عن معلى بن محمد في المحاسن٢: ٤٧٧ح٤٩١.والسكباج هو الطعام الذي يصنع من اللحم والخل والزعفران.

(٢) الكافي ٦: ٣٢٤ ح ١٠، مكارم الأخلاق:١٦٢.

(٣) الرسالة الذهبية:٥٤.

الشرط الثامن: ترك الجماع قبله لمدة ١٢ ساعة

لما جاء في الرسالة الذهبية بعد ذكر الحجامة والفصد: « ويجب في كل ما ذكرنا من إخراج الدم اجتناب النساء قبل ذلك باثني عشر ساعة»[(١)] إذا كان المراد بالساعة هي ساعتنا اليوم، ويحتمل إرادة غير ذلك في زمانهم، فقد تعني الساعة الطائفة من الليل أو النهار، والاحتياط لذلك ترك الجماع يوماً كاملاً قبله.

الشرط التاسع: أكل الرمان.

وهو شرط ترجيحي، روى البرقي بسنده عن يزيد بن عبد الملك النوفلي، قال دخلت على أبي عبد الله عليه السلام وفي يده رمانة، فقال: يا معتب أعطني رماناً، فإني لم أشرك في شيء أبغض إليّ من أن أشرك في رمانة، ثم احتجم، فاحتجمت ثم دعا لي برمانة وأخذ رمانة أخرى ثم قال: يا يزيد أيما مؤمن أكل رمانة حتى يستوفيها أذهب الله الشيطان عن إنارة قلبه أربعين يوماً...»[(٢)].

وهي تدل على أن الاستيفاء شرط، أي أكل جميع حب الرمانة من دون أن يترك حبة واحدة؛ ولذا طلب رمانة أخرى للداخل أعني يزيد بن عبد الملك.

وهناك رواية أخرى تدل على فائدته يرويها الطبرسي عن زيد الشحام قال كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فدعا بالحجام، فقال له:«اغسل محاجمك وعلقها» ودعا برمانة فأكلها فلما فرغ من الحجامة دعا برمانة أخرى فأكلها وقال: «هذا يطفي المرار»[(٣)].

الشرط العاشر: حلق موضع الحجامة.

---

(١) الرسالة الذهبية:٥٤.

(٢) المحاسن٢: ٥٤٤ح٨٥، الكافي٦: ٣٥٣ح٥، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن الحسين جميعاً، عن محمد بن اسماعيل بن بزيع، عن صالح بن عقبة، عن يزيد بن عبد الملك النوفلي.

(٣) مكارم الأخلاق: ٧٤.

يستفاد من بعض الأخبار أن المعمول في زمان الأئمة هو حلق موضع الحجامة، ولا شك في حسن ذلك إذا كان الموضع كثير الشعر مثل الرأس، فإن حلقه والحال هذه يكون مقدمة للحجامة، إذ مع وجود الشعر لا تستمكن المحجمة من الرأس ولا يحصل الخلأ بالشكل المطلوب، بالإضافة إلى احتمال اجتماع الأوساخ تحت الشعر.

ولكن الروايات تدل على أن حلق الشعر كان معمولاً في مطلق الحجامة، فقد ورد: «إذا احتاج المحرم فليحتجم، ولا يحلق موضع المحاجم»[(١)] وفي رواية أخرى يرويها الحميري قال: وسألته هل يصلح له أن يحتجم؟ قال: «نعم ولكن لا يحلق مكان المحاجم ولا يجزه»[(٢)].

## كيفية الحجامة

والكيفية أن يتربع المحتجم أمام الحاجم لما ورد: « فإذا أردت الحجامة فاجلس بين يدي الحجام وأنت متربع، وقل: بسم الله الرحمن الرحيم»، وتقرأ آية الكرسي كما مر.

ويظهر من الأخبار أن الأفضل في الحجامة أن يستعمل عدة محاجم في زمان واحد بأن يضعها في مواضع متباعدة أو متقاربة، وينبغي أن يضع المحاجم بشكل مناسب منطبقة على الجلد، ويشرع بالمص الخفيف ثم يأخذ بتشديده شيئاً فشيئاً وذلك لتخفيف الألم، ثم يشدد المص في المرة الثانية والثالثة وهكذا.

فقد جاء في الرسالة الذهبية:«والذي يخفف من ألم الحجامة تخفيف المص عند أول ما يضع المحاجم ثم يدرج المص قليلاً قليلاً، والثواني أزيد في المص من الأوائل، وكذلك الثوالث فصاعداً، ويتوقف عن الشرط حتى يحمرّ الموضع جيداً بتكرير المحاجم عليه ويلين الشرط على جلود لينة، ويمسح الموضع قبل

---

(١) دعائم الإسلام١: ٣٠٤.

(٢) قرب الإسناد: ٢٤٠ح٩٤٦.

شرطه بالدهن»[١] والمراد بتليين الشرط جعله هيناً سهلاً لينا من دون شدة وعنف وقوة بخلاف الجلود اليابسة الشديدة، فكل بحسب ما يناسبه.

وفي رواية أخرى يرويها الصدوق أن أبا عبد الله عليه السلام أراد الحجامة فالتفت إلى غلامه ربيح فقال: «يا ربيح اشدد قصب الملازم، واجعل مصّك رخياً، واجعل شرطك زحفاً»[٢]، والقصب هو رأس المحجمة يشدّ بعد المص بجلد كي لا يدخل الهواء على الظاهر.

ومعنى اجعل شرطك زحفاً أي جرّه جراً ضعيفاً قليلاً، ولا يكون نبتاً وليكن من دون إسراع.

ثم جاء في الرسالة الذهبية: «ويخرج من الدم بقدر ما ترى من تغيّره»[٣] وفيه احتمالان، أحدهما يخرج منه ويخرج منه حتى يخرج الدم المتغير لطول المكث واختلال النسب ومخالطة المرض ولوازمه، والاحتمال الآخر: هو أن يخرج من الدم بمقدار التغير الموجود في الدم، فإذا كان التغير كثيراً أخرج دماً كثيراً وإذا كان تغيره قليلاً أخرج دماً قليلاً، والكل محتمل وإن كان الثاني أرفق.

## دعاء الحجامة

جاء في فقه الرضا عليه السلام: «إذا أردت الحجامة فاجلس بين يدي الحجام وأنت متربع وقل: بسم الله الرحمن الرحيم أعوذ بالله الكريم في حجامتي من العين في الدم ومن كل سوء وأعلال وأمراض وأسقام وأوجاع، وأسألك العافية والمعافاة والشفاء من كل داء»[٤].

---

(١) الرسالة الذهبية : ٥٤.

(٢) الخصال: ٣٨٩، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن مروان بن عبيد، عن محمد بن سنان، عن معتب بن المبارك، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام في يوم خميس وهو يحتجم.

(٣) الرسالة الذهبية:٥٤.

(٤) فقه الرضا عليه السلام:٣٩٤.

وهذا أكمل ما روي، ولكن يظهر منه أن الدعاء قبل الحجامة أو هو أعم.

بينما يروي ابن سابور بسنده عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال لرجل من أصحابه: «إذا أردت الحجامة فخرج الدم من محاجمك فقل قبل أن تفرغ، وقل والدم يسيل:

بسم الله الرحمن الرحيم: أعوذ بالله الكريم من العين في الدم ومن كل سوء في حجامتي هذه».

وهذه الرواية أفضل سنداً من السابقة، وهي تؤكد على كلمة «سوء» لأن الإمام قال بعدها: «إنك إذا قلت هذا فقد جمعت الأشياء كلها، إن الله عزوجل يقول في كتابه: ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ﴾ يعني الفقر، وقال جل جلاله: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَن رَّأَىٰ بُرْهَانَ رَبِّهِ كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ﴾ فالسوء ههنا الزنا، وقال عزوجل في قصة موسى عليه السلام: ﴿أَدْخِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجْ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ﴾ يعني من غير مرض، واجمع ذلك عند حجامتك والدم يسيل بهذه العوذة المتقدمة»(١).

ورواه الصدوق بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام(٢).

## توصيات لما بعد الحجامة

١- اجتناب دخول الحمام.

---

(١) طب الأئمة:٥٥، محمد بن القاسم بن منجاب عن خلف بن حماد، عبد الله بن مسكان، عن جابر بن يزيد الجعفي، قال، قال أبو جعفر عليه السلام.

(٢) معاني الأخبار: ١٧٢، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن عبد الله بن سنان، عن خلف بن حماد، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام.

والحمام هو البيت الحار المعد للغسل، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «ولا تدخل يومك ذلك الحمام فإنه يورث الداء» ولعل المراد من قوله «يومك» هو يوم وليلة، أي أربعة وعشرين ساعة، ويحتمل يوم لوحده، أي ١٢ ساعة.

وقال بعدها: «وصبّ على رأسك وجسدك الماء الحار ولا تفعل ذلك من ساعتك، وإياك والحمام فإن الحمى الدائمة يكون فيه»[١] فالمراد صب الماء بعد أكثر من ساعة من دون دخول الحمام.

٢- الاغتسال من الحجامة.

فقد روى ابن سابور بسنده أن أمير المؤمنين عليه السلام كان يغتسل من الحجامة والحمام، قال شعيب: فذكرته لأبي عبد الله الصادق عليه السلام فقال: «إن النبي ﷺ كان إذا احتجم هاج به الدم وتبيغ، فاغتسل بالماء البارد»[٢].

فهي تدل على الاغتسال من الحجامة ولكن لم تذكر أنه مباشرة أوبعد فترة، نعم في الرسالة الذهبية: «وصبّ على رأسك وجسدك الماء الحار، ولا تفعل ذلك من ساعتك» على ما نقله في البحار، وفي المستدرك «ولا تغفل ذلك من ساعتك» والأول أنسب، ولو أراد النهي عن الغفلة لقال «ولا تغفل عن ذلك».

فهي تدل على تأخير ذلك ساعة.

٣- إلقاء خرقة على موضع الحجامة.

فقد جاء في الرسالة الذهبية: «فإذا اغتسلت من الحجامة فخذ خرقة مرعزي فألقها على محاجمك أو ثوباً ليناً من قز أو غيره»[٣] والمرعزي اللين من

---

(١) الرسالة الذهبية : ٥٤.

(٢) طب الأئمة : ٥٨، عن أبي زكريا بن آدم، عن صفوان بن يحيى، عن ابن بكير، عن شعيب العقرقوفي، عن أبي إسحاق الأزدي، عن أبي إسحاق السبيعي، عمن ذكره.

(٣) الرسالة الذهبية : ٥٤.

الصوف، والمهم أن يكون ثوباً ليناً لا يؤذي الجروح و الأفضل أن يكون من الحرير أو الصوف الناعم، أو القطن.

٤- تناول بعض الأشربة.

فقد جاء في الرسالة الذهبية: «وخذ قدر حمصة من الترياق الأكبر وامزجه بالشراب المفرح المعتدل وتناوله، أو بشراب الفاكهة، وإن تعذّر ذلك فشراب الاترج، فإن لم تجد شيئاً من ذلك فتناوله بعد عركه ناعماً تحت الأسنان واشرب عليه جرع ماء فاتر، وإن كان في زمان الشتاء والبرد فاشرب عليه السكنجبين العنصلي العسلي، فإنك متى فعلت ذلك أمنت من اللقوة والبرص والبهق والجذام بإذن الله تعالى»[(١)].

الترياق دواء يستعمل لدفع السموم، ويقال اسمه الفاروق، والشراب المفرح يأتي الكلام عنه في كتاب الوقاية.

والسكنجبين شراب يتخذ من الخل والعسل أو السكر، والعبارة في بعض النسخ السكنجبين الخلّي، وفي أكثر النسخ سكنجبين عسلي، والعنصلي هو المعمول من خل العنصل وهو البصل البري، واللقوة هي انحراف الوجه وميله إلى جانب.

٥- أكل الرمان

تقدمت الروايات الدالة على أكل الرمان قبل الحجامة وبعدها، ونضيف هنا رواية يرويها في طب الأئمة عن أبي الحسن العسكري عليه السلام قال: «كل الرمان بعد الحجامة- رماناً حلواً- فإنه يسكن الدم ويصفي الدم في الجوف»[(٢)].

---

(١) الرسالة الذهبية : ٥٤.

(٢) طب الأئمة:٥٩، مستدرك الوسائل١٣: ٨٣ح ١٤٨٢٩.

ولا يخالفه ما في الرسالة الذهبية: «وامتص من الرمان المز، فإنه يقوي النفس ويحيي الدم»[١]، مع أن المز ما كان طعمه بين الحموضة إلى الحلاوة، لأجل أن هذه تأمر بالمص وتلك بالأكل، بينما تجعل الأولى أثره سكونة الدم وصفائه، وتجعل الثانية أثره تقوية النفس وإحياء الدم، فالكيفية مختلفة والأثر مختلف، ومعناه أنهما أمران كل واحد منهما على حدة له أثره وكيفيته، فأكل الرمان الحلو محبذ، وكذا مص الرمان المز محبذ، ولا تنافي بينهما.

بقي أن الرواية عبّرت عن مص الرمان المز بأنه يحيي الدم، مما يدل على أن الدم قبل الحجامة يكون في بعض الأحوال بلا حيوية ولا نشاط ولا آثار نافعة ولا نموّ ولا ازدياد، بينما إذا احتجم الإنسان وامتص من الرمان المز يحيي الدم ويكون له حيوية ونشاط وآثار نافعة ونمو وازدياد.

٦- عدم أكل الطعام المالح

فقد جاء في الرسالة الذهبية: «ولا تأكل طعاماً مالحاً بعد ذلك بثلاث ساعات، فإنه يخاف أن يعرض بعد ذلك الجرب»[٢]. وقد تخصّه رواية أخرى باللحم المملوح فقد ورد: «واللحمان المملوحة وأكل السمك المملوح بعد الفصد والحجامة يعرض منه البهق والجرب»[٣].

٧- الأكل المفضل بعد الحجامة

جاء في الرسالة الذهبية: «وإن كان شتاءاً فكل من الطياهيج إذا احتجمت، واشرب عليه من الشراب المذكى الذي ذكرته أولاً» و الطياهيج جمع طيهوج طائر، والشراب المذكى ذكره في الرسالة يعمل من الزبيب النقيع والعسل والزنجبيل والقرنفل والدارجيني والزعفران والهندباء والمصطكي، يأتي وصفه في كتاب الوقاية إن شاء الله.

---

(١) الرسالة الذهبية : ٥٤.

(٢) الرسالة الذهبية : ٥٤.

(٣) مستدرك الوسائل١٦: ٤٥٨.

ثم قال: «وأما في الصيف، فإذا احتجمت فكل السكباج والهلام والمصوص أيضاً والحامض» والسكباج طعام يصنع من خل وزعفران ولحم، والهلام طعام يتخذ من لحم عجلة بجلدها، والمصوص طعام يتخذ من لحم ينقع في الخل ويطبخ، والجامع هو أن يأكل لحم وخل.

٨- التدهين بعد الحجامة

فقد جاء في الرسالة الذهبية عن التدهين بعد الحجامة في الشتاء: «وادهن موضع الحجامة بدهن الخيري أو شيء من المسك وماء ورد، وصب منه على هامتك ساعة فراغك من الحجامة».

وعن التدهين في الصيف قال: «وصب على هامتك دهن البنفسج بماء الورد وشيء من الكافور»

٩- ترك كثرة الحركة والغضب والجماع

لما في الرسالة: « وإياك وكثرة الحركة والغضب ومجامعة النساء ليومك»(١).

١٠- أكل السمك الطري لمن به مُرة

روى الكليني عن محمد بن يحيى قال: كتب بعض أصحابنا إلى أبي محمد عليه السلام يشكو إليه دماً وصفراء فقال: إذا احتجمت هاجت الصفراء، وإذا أخرت الحجامة أضرني الدم، فما ترى في ذلك؟ فكتب عليه السلام: «احتجم وكل على أثر الحجامة سمكاً طرياً كباباً» قال: فأعدت عليه المسألة بعينها، فكتب عليه السلام: «احتجم وكل على أثر الحجامة سمكاً طرياً كباباً بماء وملح» قال: فاستعملت ذلك فكنت في عافية وصار غذائي.

---

(١) مستدرك الوسائل١٦: ٤٥٨.

ولـو كـان محمـد بـن يحيى رأى الكـتاب لكانـت عالـية السند، ورواه الطبرسي عن الحميري قال: كتبت إلى أبي محمد عليه السلام[1] ولكن يبقى السؤال لماذا أضـاف الإمـام المـاء والمـلح إلى السمك الطري، ولعله لاستساغته والشهوة إلى أكله.

وإلا فـأكل الطعـام المـالح مذمـوم، قد يستفاد ذلك من تردده أولاً ثم أنه جعله غذاءه الدائم.

١١- تناول السكر

روى في كـتاب الطـب بسـنده عن أبي عبد الله عليه السلام أنه احتجم فقال: يا جاريـة هـلمي ثـلاث سـكرات، ثـم قـال: «إنّ السـكر بعـد الحجامة يورد الدم الصافي ويقطع الحرارة»[2].

وفي نقـل الطبرسي: «إن السكر بعد الحجامة يردّ الدم الطمي ويزيد في القوة»[3] والطمي يعني المرتفع والمالئ.

وفي نقـل العلامـة المجلسي: «يرد الدم الطري ويزيد في القوة»[4] والطري مقابل اليابس الغليظ.

ومهمـا يكن من ذلك فقد حبذت هذه الروايات تناول ثلاث سكرات، ويـبدو أنـه كـان للسكرة قدر معلوم والمراد بها السكر المتبلور مما يسمى عندنا بالنبات.

---

(١) الكافي ٦: ٣٢٤ ح ١٠ مكارم الأخلاق : ١٦٢.

(٢) الطب:٥٩، عن إبراهيم بن سنان، عن أحمد بن محمد الدارمي، عن زرارة عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٣) مكارم الأخلاق:٧٤.

(٤) البحار٥٩: ١٢٣ح٩٣.

وليس المقصود من تناول السكر والرمان والسمك هو تناول كل ذلك معاً، وإنما المراد أن كل واحد منها نافع وله فوائد إذا تناوله المحتجم لوحده.

١٢- تناول الهندباء والخل

روي عن أبي بصير قال، قال أبو جعفر(عليه السلام): «أي شيء تأكلون بعد الحجامة؟» فقلت: الهندباء والخل، قال: «ليس به بأس»[1]، والذي يبدو أنه خالٍ من الضرر، وليس فيه من المنافع المذكورة للأغذية السابقة.

تنبيهات:

## الأول: مقدار الحجامة

والذي يظهر من الرسالة الذهبية أن الحجامة تابعة لعمر الإنسان، فابن العشرين يتمكن أن يحتجم كل عشرين يوم مرة، وابن الثلاثين كل ثلاثين يوم مرة وهكذا في طرف الزيادة، قال(عليه السلام): « وليكن الحجامة بقدر ما يمضي من السنين: ابن عشرين سنة يحتجم في كل عشرين يوماً، وابن الثلاثين في كل ثلاثين يوماً مرة واحدة، وكذلك من بلغ من العمر أربعين سنة يحتجم في كل أربعين يوماً، وما زاد فتحسب ذلك»[2]، وظاهر قوله فتحسب ذلك، أن ابن خمس وأربعين يحتجم في كل خمس وأربعين مرة، وهكذا.

وأما في طرف النقيصة أي الأقل من عشرين سنة، فلا يمكن التزام ذلك على الرغم من أن الإنسان في السنين الأولى من عمره يكون في سلطان الدم، وذلك لأنه يلزم منه أن يحتجم ابن سنة كل يوم مرة، ولكن ورد أنه إذا بلغ الصبي أربعة أشهر يحجم في كل شهر مرة، ولابد أن هذا يستمر إلى العشرين الذي جاء الدليل فيه على أنه يحتجم كل عشرين يوم مرة، فمن كان

---

(١) مكارم الأخلاق:٧٤.

(٢) الرسالة الذهبية : ٥٤.

عمـره دون عشـرين سنة وأكثر من أربعة أشهر فأقل الفصل بين الحجامتين له شهر، وما زاد على العشرين فبالنسبة.

ومـع الالـتفات إلى المـنع عـن الحجامة في الشتاء والخريف، فيكون ذاك الحسـاب في فصـلي الصـيف والربيع، وعليه فغايته كل عشرين يوم أو ثلاثين يوم حسب العمر في هذين الفصلين.

والأفضـل أن نلـتزم بذلك فيما لو كانت علائم التبيغ موجودة، وليس في جميع الأحـوال، وإنمـا تريد هذه الرواية بيان أصل الفصل بين الحجامتين، لا استمرار الحجامة كل عشرين يوم.

## الثاني: حجامة من به ضعف

روى في طـب الأئمـة بسنده عن طلحة بن زيد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الحجامة السبت، قال: «يضعف» قلت: إنما علّتي من ضعفي وقلة قوتي، قـال: «فعليك بأكل السفرجل الحلو مع حبه، فإنه يقوّي الضعف ويطيب المعدة ويزكي المعدة»[١].

فـالذي يفهم أن من به ضعفاً لا يحتجم ويتناول بدل الحجامة السفرجل الحلو بحبه، ليتقوى.

## الثالث: الحجامة لفقر الدم

يسـتفاد من الأخبار التي تعتبر الحجامة كعادة، مثل قول النبي ﷺ: «نعم العـيد الحجامـة» أي العادة، هي أن الحجامة تزيد في الدم إذا كان الإنسان قليل الـدم، بـيد أنهـا تنشط مولدات الدم وتجعلها أكثر حيوية، وحال مولدات الدم

---

(١) طب الأئمة: ١٣٦، الأشعث بن عبد الله بن الأشعث من ولد محمد بن الأشعث بن قيس الكندي، عن إبراهيم بن المختار من ولد المختار بن أبي عبيدة، عن محمد بن سنان، عن طلحة بن زيد.

حال كثير من أعضاء البدن تتفعل بالتمرين والاستخدام، فلذا قيل إن من اعتاد الحجامة فليس له أن يترك تلك العادة، وليس ذلك إلا لزيادة الدم والحاجة إليه في الوقت المعتاد.

## الرابع: حجامة من به صفراء

من كانت به صفراء لا بأس أن يحتجم، خصوصاً إذا ظهرت عليه علامة التبيغ ولكن ينبغي أن يأكل بعد الحجامة سمكاً طرياً كما مر.

## الخامس: بدل الحجامة

ليست الحجامة هي الدواء الوحيد على الدوام، بل حتى في صورة ظهور علائم الدم يتمكن الإنسان من الاستعانة بعلاج آخر مثل ماء نيسان إذا قرأ عليه الحمد والمعوذات سبعين مرة، فقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «والذي بعثني بالحق نبياً إن جبرئيل قال: إن الله يرفع عن الذي يشرب من هذا الماء كل داء في جسده ولا يشتكي المعدة، ولا الدود، ولا يصيبه قولنج، ولا يحتاج إلى الحجامة»(١) وقد يستفاد منها كونه وقاية من هيجان الدم مثلاً وليس علاجاً إذا حصل الهيجان.

والآخر هو الفصد، ففي الرسالة الذهبية بعد ذكر حجامة النقرة وحجامة الأخدعين قال: «وربما ناب الفصد عن جميع ذلك»(٢).

وهناك أمور أخرى تنفع لهيجان الدم تعرضنا لها في كتاب الأمراض.

## السادس: الحجامة في المناطق الباردة

يرى البعض أن الحجامة إنما تصلح للمناطق الحارة؛ لميل الدم إلى سطح البدن، ولأن خطاب الحجامة لأهل الحجاز، وله مؤيدات فإن أكثر ما نقل عن

---

(١) مستدرك الوسائل١٧: ٢٣.

(٢) مستدرك الوسائل١٧: ٢٣.

الإمام الصادق عليه السلام هو الحجامة، أي أنه كان يحتجم كثيراً، وكان بلده هو الحجاز، بينما المنقول عن الإمام الرضا عليه السلام في الغالب هو الفصد، وبلده هو خراسان، فقد تقدم في عدّة روايات أن الراوي يقول: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام وهو يحتجم، بينما المنقول عن الإمام الرضا عليه السلام الفصد.

ولكن نجد أن الرسالة الذهبية التي كتبها الإمام الرضا عليه السلام للمأمون تؤكد على الحجامة وأنواعها وفوائدها، وإنما كتبها له في خراسان كما يعلم من أولها.

ثم إن الروايات والأخبار مطلقة غير مختصة بأهل الحجاز والمناطق الحارة، مع إمكان تكميد موضع الحجامة بالماء الحار، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «والواجب تكميد موضع الفصد بالماء الحار ليظهر الدم، وخاصة في الشتاء فإنه يلين الجلد ويقلل الألم ويسهل الفصد» فهو وإن كان في الفصد، ولكن العلة المذكورة فيه عامة تتأتي في الحجامة أيضاً، وهذه الرواية تذكر أن الفصد أيضاً يحتاج إلى الحرارة.

هذا كله بالإضافة إلى مثل زماننا مع وجود وسائل التدفئة والغاز والنفط فلا أظن أنه يفرق فيه الحال بين أهل الحجاز وخراسان مثلاً.

## السابع

لا يبعد عن التصورات دخل مثل حالة التقزز التي تطرأ على الشخص حين الحجامة في حصول الشفاء، لأنها تعطي للنفس قوة يتغلّب معها الجسم على المرض، فمحاولة النفس لتلافي ألم الحجامة يوجد قوة من الجانب الأخر للسيطرة على المرض، أستفيد ذلك من مثل عد الرسول ﷺ الدواء هو الحجامة والكي، فإنهما يشتركان في هذا الحال وإن نهى النبي ﷺ عن الكي لما يوجده من التشويه، وهناك حِكَم أخرى تظهر بمرور الأيام.

بسم الله الرحمن الرحيم

## النتائج النهائية لبحث الحجامة

-الحجامة من دواء الأنبياء

-وصية الملائكة بالحجامة

-نزول جبرئيل على النبي ﷺ بالحجامة

-الحجامة لابد منها

-ما أصاب الرسول ﷺ وجع إلا وكان مفزعه إلى الحجامة

-الحجامة خير ما يتداوى به

-الحجامة ثلث الدواء أو ربعه

-الحجامة الصحيحة دواء لا ضرر فيه ولا عوارض.

-الحجامة أنواع وأقسام.

-النوع الأول حجامة التبيغ وهيجان الدم.

-إذا تبيغ الدم بادر إلى الحجامة لا يقتلك الدم.

-لا يشترط في حجامة التبيغ زمان ولا مكان ولا آلة معينة(والأفضل الحجامة في الكاهل).

-إذا تبيغ الدم فاحتجم وإن لم تأكل شيئاً أو كنت صائماً وهي بعد الأكل أفضل على الدوام.

-إذا هاج الدم فاحتجم أي الأيام لا يتبيغ بك الدم.

-الهيجان هو شدة حركة واضطرابه وظهور آثاره على البدن

-إذا حصل انسداد في العروق أو ضيق فاحتجم ولا تؤخر الحجامة قريباً من موضع الانسداد.

-إذا صار الدم غليظاً غير طري فاحتجم.

-إذا تغير الدم عن لونه وحاله الطبيعي فاحتجم.

-إذا لم يتمكن البدن من دفع عناصر الدم المحترقة فاحتجم

-إذا حصل اختلال في نسب الدم فاحتجم كي تتعادل.

-إذا زاد الدم عن حدّه فاحتجم في الكاهل.

-إذا ظهرت الحكة فاحتجم في القدمين أو الكاهل، مرة إلى ثلاث مرات.

-إذا ظهرت البثرة في الجسد فاحتجم في الكاهل.

-إذا حصل عندك خدر وتنميل(دبيب الدواب) فاحتجم.

-إذا حصل الدوران والدوخة فبادر إلى الحجامة ولا تؤخرها والأفضل في الرأس ثم الأخدعين ثم الكاهل.

-إذا كثر النعاس والميل إلى النوم فاحتجم في الرأس أو الأخدعين أو الكاهل.

-إذا مرضت وكان وجهك أحمر فاحتجم في الرأس أو الكاهل.

-إذا حممت أو أحسست بالحرارة فاحتجم مرة أو مرتين.

-لا تؤخر حجامة التبيغ أكثر من انتظار آخر النهار.

-قد يغني بعض التدابير عن الحجامة مثل استعمال الفصد (التبرع بالدم) واستعمال مصفيات الدم كالرمان والأجاص والخس وغيرها.

## حجامة المواضع

## (العلاجية)

-تخلية العضو المصاب من الدم دواء له.

-حجامة وسط الرأس دواء وشفاء لكل داء إلا السام(مرض الموت).

-الحجامة في وسط الرأس على بعد شبر من طرف الأنف وفتر من بين الحاجبين.

-المصاب بالجنون يحجم في رأسه من اليوم الثاني عشر للشهر وحتى الواحد وعشرين في صبح الخميس أو عصره أو عصر الاثنين أو الأحد أو السبت، ولا يحتجم في غير هذه الأيام.

-المصاب بالجذام يحتجم في رأسه فيما أواسط الشهر ما عدا الثلاثاء والأربعاء والجمعة.

-المصاب بالبرص يحتجم في رأسه أواسط الشهر في غير الأيام الثلاثة.

-المصاب بالأكلة يحتجم في رأسه.

-المبتلى بوجع الضرس يحتجم في رأسه أو في الأخدعين.

-من كان في عينه غشاوة يحتجم في رأسه في وسط الشهر.

-صاحب الصراع يحتجم في رأسه في وسط الشهر في الأيام الصالحة.

-علاج النعاس الدائم وكثرة النوم هو الحجامة في وسط الرأس وفي وسط الشهر.

- ثقل الرأس يعالج بحجامة النقرة(أسفل خلف الرأس) إلا أنها تورث النسيان.

-الطفل إذا بلغ أربعة أشهر وكان كثير اللعاب والحرارة يحتجم في النقرة كل شهر في الأيام الصالحة.

-أمراض الفم يحتجم لها تحت الذقن.

-فساد اللثة والتهابها يحتجم الذقن.

-وجع الأسنان يحتجم له تحت الذقن.

-الخفقان في القلب يحتجم له على الكاهل ما بين الثاني عشر إلى الواحد والعشرين من الشهر.

-الامتلاء والتخمة ينفع لها حجامة الساقين

-الأمراض المزمنة في الكلى يحتجم لها في الساقين ما بين ١٢-٢١ من الشهر عدا الثلاثاء والأربعاء والجمعة.

-أمراض المثانة يحتجم لها في الساقين في الأيام المارة.

-أمراض الرحم ينفع لها حجامة الساقين في الأيام

-المرأة التي ينقطع حيضها ويقل دمها، تحتجم في الساقين.

-حجامة الساقين لها فوائد كثيرة ولكنها تنهك الجسد وقد يعرض منها الغشي الشديد.

-صاحب البثور والدماميل يحتجم في الساقين في الأيامالصالحة.

-وردت حجامة ما بين الوركين ولم تذكر الأخبار فوائدها.

-مرض الحكة والجرب يحتجم له من القدمين ما بين العرقوب(العصب فوق العقب) والكعب(العظم الناتئ فوق القدم) في الأيام الصالحة.

-مرض الحكة يحتجم له في أحد العقبين ثلاثاً.

-وردت حجامة باطن الرجل ولم يذكر فوائدها.

-ضعف العقل يعالج بالحجامة.

-ضعف البصر وغشاوته تعالجه الحجامة.

-وجع الضرس والأسنان تعالجه الحجامة وخصوصاً حجامة الأخدعين، وليكن في الأيام.

## النوع الثالث

## الحجامة الوقائية

-الحجامة يوم الثلاثاء في السابع عشر أو التاسع عشر أو الواحد وعشرين وقاية لأمراض السنة.

-الحجامة بصورة عامة وقاية من وجع الرأس والأضراس والجنون والجذام والبرص.

-إذا نظر الإنسان إلى أول محجمة من دمه يكون وقاية من الواهنة(وجع العنق) إلى الحجامة الأخرى.

-الحجامة إذا نظر الإنسان إلى أول محجمة من دمه وقاية من الرمد إلى الحجامة الأخرى.

-الحجامة وقاية من مرض الإكلة(الحكة الشديدة)

## زمان الحجامة

-لا بأس بالحجامة يوم السبت ولكنها تضعف

-الحجامة يوم الأحد أنزل للداء وربما كانت شفاء من كل داء.

-الحجامة يوم الاثنين وخصوصاً بعد الظهر تسلّ الداء سلاّ.

-في يوم الثلاثاء ساعة من احتجم فيها قد لا ينقطع نزف الدم حتى يموت الشخص.

-الثلاثاء يوم الدم والأولى عدم تهييجه بالحجامة إلا أن يتبيغ بالشخص الدم فليقرأ آية الكرسي وليحتجم.

-الحجامة يوم الثلاثاء في سبع عشرة من الشهر وقاية للسنة القادمة.

-لا تصلح الحجامة يوم الأربعاء إلا حجامة التبيغ يقرأ آية الكرسي ويحتجم.

-لا تضر الحجامة يوم الأربعاء لمن لا يعتقد بشؤمه واحتجم على خلاف أهل الطيرة.

-الحجامة يوم الخميس أفضل الحجامة خصوصاً قبل الظهر.

-الحجامة في آخر خميس من الشهر تسلّ الداء سلاً.

-في الجمعة ساعة لا يحتجم فيها أحد إلا مات، وهي ساعة الزوال، فلا يحتجم إلا من تبيغ به الدم ويقرأ آية الكرسي.

-ليس لحجامة التبيغ يوم معين ولا ساعة معينة.

-أيام الحجامة الصالحة من اليوم الثاني عشر وحتى الخامس عشر لأن الدم يزيد بزيادة الهلال وينقص بنقصانه.

-الأيام السابع عشر والتاسع والواحد والعشرين من الشهر العربي يصلح فيها الحجامة.

-الدم في عروق البدن كالمياه في الأنهار، يزيد في الربيع وأول الصيف، ويحمل معه الكدورة إذا قوى جريانه، ويجتمع فيه الزوائد إذا ركدت، وعلاجها التصفية والنزح وتعاقب الجريات، وهذا ما تفعله الحجامة.

-الحجامة لا تصلح في فصلي الخريف والشتاء إلا لمن اضطر.

-ورد الأمر بالحجامة في سبع حزيران وإلا ففي أربع عشرة.

-الحجامة بعد الأكل أقوى للبدن وأدّر للعروق.

-لا تصح الحجامة للصائم إلا من أضر به الدم.

-يلزم غسل أدوات الحجامة وإحماءها بالنار وتجفيفها.

-تجب قراءة آية الكرسي قبل الحجامة.

-يحبذ الاستغفار والصلاة على النبي وآله ﷺ قبل الحجامة.

-يشترط أن لا يكون اليوم غائماً ولا شديد الريح.

-يترك الجماع قبل الحجامة ١٢ ساعة.

-يأكل المحتجم الرمان أو السمك الطري قبل الحجامة.

-يفضّل حلق موضع الحجامة وخصوصاً حجامة الرأس.

-الأولى أن يجلس المحتجم متربعاً أمام الحاجم.

-يضع الحاجم المحجمة بدقة ويشرع بالمص الخفيف ثم يشدده شيئاً فشيئاً من أجل تخفيف ألم الحجامة.

-يكرر المص ويكون المص في الثانية أشد منه في الأولى، والثالثة أشد من الثانية وهكذا.

-ينتظر الحاجم حتى يحمر الموضع جيداً.

-يلين الحاجم الشرط ويجعل شرطه زحفاً لا نبتاً.

-يخرج من الدم بقدر ما يرى من تغيّره، أي حتى يخرج دم متعادل، أو يخرج بمقدار التغيّر فإن كان كثيراً أخرج دماً كثيراً، وإن قليلاً أخرج دماً قليلاً.

-دعاء الحجامة تقول والدم يسيل :أعوذ بالله الكريم من العين في الدم ومن كل سوء في حجامتي هذه.

-لا يدخل المحتجم الحمام بعد الحجامة لأنه يورث الحمى الدائمة.

-يغسل موضع الحجامة، ويصب على رأسه وجسده الماء الحار بعد ساعة من الحجامة.

-يشرب المحتجم عصير الفواكه وفي الشتاء يشرب السكنجبين العسلي.

-يحبذ أكل الرمان الحلو، أو امتصاص الرمان المز بعد الحجامة

-من كان به صفراء ودم يأكل على أثر الحجامة سمكاً طرياً كباباً(مشوياً).

-ترك أكل الطعام المالح وخصوصاً اللحوم المملوحة المجففة والسمك المملوح المجفف ثلاث ساعات بعد الحجامة.

-يحبذ أكل اللحم والخل بعد الحجامة.

-يحبذ أكل ثلاث سكرات بعد الحجامة.

-يدهن موضع الحجامة بدهن الخيري وشيء من السمك وماء الورد ويصب منه على هامته.

-ترك كثرة الحركة والغضب والجماع لمدة ١٢ ساعة.

-عدد مرات الحجامة يتبع العمر فمن له عشرون سنة يفصل بين الحجامتين عشرين يوماً على الأقل، ومن له ثلاثون عاماً يفصل بينهما بثلاثين يوم وهكذا ومن له أقل من عشرين عاماً يفصل بينهما شهراً على الأقل.

-لا يحتجم من أصابه الضعف ويعمد إلى أكل السفرجل الحلو بحبه.

-لا مانع من الحجامة لمن به فقر الدم؛ لأن الحجامة تنشط مولدات الدم وتزيده.

# الفصد

لم يرد التأكيد على الفصد مثل ما ورد التأكيد على الحجامة، ولم تتعرض الأخبار لشروط الفصد وفوائده إلا القليل، على الرغم من كون الفصد كان شائعاً في زمان الأئمة عليهم السلام، ونهاية ما ورد عنه أخبار آحاد متفرقة، لا يمكن الاعتماد عليها بشكل قطعي، مع وجود إجمال في أمهات أخبارها سنشير إليه.

ولما كانت المراحل التي طويناها في الحجامة عبارة عن بيان أهميتها وأنواعها وزمانها وشروطها وكيفيتها ومعقباتها وغيرها، ونحن نفصّل الكلام في تلك المراحل في الفصد.

أما أهمية الفصد:

فقد روي أن النبي ﷺ جعلها أفضل من العملية الجراحية على الرغم من موفقيتها وقد أوردنا الرواية بكاملها في بحث الحجامة، والمهم هنا أن اليهودي لما عمل العملية الجراحية لشخص كان في بطنه وجع وصحّ وبرئ وأُخبر النبي ﷺ بذلك، قال: «إنّ الذي خلقَ الأدواء جعل لها دواء، وإن خير الدواء الحجامة والفصاد والحبة السوداء، يعني الشونيز»[1].

والمهم هو معرفة الفرق بين الحجامة والفصد، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «إن الحجامة إنما تأخذ دمها من صغار العروق المبثوثة في اللحم، ومصداق ذلك ما أذكره أنها لا تضعف القوة كما يوجد من الضعف عند الفصد».

---

(١) دعائم الإسلام٢: ١٤٤.

فهناك فروق عديدة بين الفصد والحجامة نشير إليها كالآتي:

١-مقدار الدم المخرج بالفصد والمخرج بالحجامة، فإن الأول يحتاج إلى نوع من الدقة والمهارة الخاصة بحيث يلزم تقديره أول الأمر ثم القيام بتسريحه وإمساكه في الوقت المناسب كي لا يخرج المقدار الأكثر من اللازم فيتضرر المفتصد، بينما في الحجامة لا يخرج أكثر من المقدار اللازم، وينقطع بعد تكرار المص مرة أو مرتين، فلا يحتاج إلى مهارة وتشخيص سابق، لأن الدم لا يظهر في العروق السطحية بوفرة إلا إذا كثر وزاد.

٢-الفصد هو إخراج الدم من كبار العروق بينما الحجامة هو إخراج الدم من صغار العروق المبثوثة في اللحم، فيكون الدم المخرج بالفصد هو الدم النقي الجاري في الجسد، بينما في الحجامة هو إخراج الدم الذي أصابه نوع من الركود وصار محترقاً وانتهى عمره المفيد، ليحل محله دم جديد وأقل ركودا.

٣- إخراج الدم في الفصد من دون مص ولا خلأ، وإنما هو تسريح وخروج ببطء فيكون الخارج هو الدم، بينما يكون إخراج الدم في الحجامة بإيجاد الخلأ والشدة بحيث يخرج جميع ما في العروق من الرسوبات والأمراض، وأسبابها، وخصوصاً إذا كانت الحجامة في حال قوة البدن وبعد الأكل فإن الدم يجتمع ويخرج الداء كما جاء في الخبر.

٤- الفصد يضعف البدن، لخروج الدم الذي يحتاج تعويضه بشكل كامل إلى مدة طويلة، فإن البدن وإن كان يبادر إلى تعويض بعض مكونات الدم ولكن لا يتمكن من تعويض جميع المكونات بسرعة ويحتاج إلى مدة طويلة، فيأخذ من البدن قوته، بينما الخارج بالحجامة هو مقدار قليل من الدم الذي فقد أكثره فعاليته وفوائده وصار ضاراً أكثر مما هو نافع.

٥- الفصد له مواضع معينة ومحدودة فلا يمكن أن يكون علاجاً لمواضع مختلفة من البدن لأنه لا يقوم بتخليتها فلا يخرج الدم إلا ويحل محله دم مثله،

بينما تقوم الحجامة بتخلية أي موضع أضر به الدم أو حصل في عروقه انسداد أو ضيق، أو عفونة وميكروب وغيره.

ولعل هناك فروق أخرى يجدها المتخصصون إذا أمعنوا النظر في ذلك واستفادوا من الوسائل التي يمتلكونها، والعلوم التي تعلّموها واكتسبوها بالتجربة شيئاً فشيئاً.

## وأما الكلام في أنواع الفصد:

فهل للفصد أنواع يمكن استفادتها من الأخبار تختلف في الشرائط والغاية؟ الظاهر ليس هناك أنواع، وإنما الفصد واحد عمله هو تقليل الدم والتخفيف على الموضع المفصود وما فوقه، ولذا لم يذكروا في نيابة الفصد مناب الحجامة إلا ما كان من الحجامة ما يتوخى منه التخفيف كما سيأتي.

نعم هناك رواية يستشعر منها وجود تفاوت بين مواضع الفصد بحيث يصلح بعضها لبعض ولا يصلح لآخر وهي التي يرويها ابن شهر آشوب عن ياسر الخادم، قال: كان لأبي الحسن عليه السلام في البيت صقالبة وروم، وكان أبو الحسن قريباً منهم، فسمعهم بالليل يتراطنون بالصقلبية والرومية ويقولون: إنا كنا نفصد كل سنة في بلادنا ثم ليس نفصد ههنا، فلما كان من الغد وجّه أبو الحسن إلى بعض الأطباء فقال له: «افصد فلاناً عرق كذا، وافصد فلاناً عرق كذا» ثم قال: «يا ياسر لا تفصد أنت، فافتصدت فورمت يدي واخضرت، فقال: «يا ياسر مالك؟» فأخبرته، فقال لي: «ألم أنهك عن ذلك هلم يدك» فمسح يده عليها وتفل عليها ثم أوصاني أن لا أتعشى، فكنت بعد ذلك كلما أغفل فأتعشى تضرب عليّ»[1].

---

(١) مناقب آل أبي طالب ٣: ٤٤٦.

فقد يستفاد منها أن الفصد في المواضع المختلفة يختلف في الأثر وكذا بحسب الأشخاص حتى صار فصد كل عرق يصلح لشخص، كما أن هناك فصد ضار وفي حالات خاصة يورث ورم اليد واخضرارها خصوصاً إذا كان الفصد بالبضع وقطع العرق.

والمهم هو معرفة منافع الفصد -بعد ما روي عن الرسول ﷺ أنه عدّه من أفضل ما يتداوى به كما مر- وفوائده كالآتي:

١- علاج ثقل الرأس

٢- التخفيف عن الوجه

٣- التخفيف عن العينين

٤- وجع الأضراس

كل ذلك لما جاء في الرسالة الذهبية: «وحجامة النقرة تنفع من ثقل الرأس، وحجامة الأخدعين تخفف عن الرأس والوجه والعينين وهي نافعة لوجع الأضراس، وربما ناب الفصد عن جميع ذلك»[(١)]،ولم تجزم الرواية بذلك بل جعلته«ربما» وهو يعني التقليل.

وبذلك يكون عمل الفصد الأول هو تقليل مقدار الدم، وجذب بعض مكوناته من خلايا الجسد، فهو أيضاً تخفيف عليها، لا نعلم مدى أهميته.

٥- الفزع في النوم، فقد روى ابن سابور بسنده عن ميسر عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام، قال: إن رجلاً قال له: يا ابن رسول الله إن لي جارية يكثر فزعها في المنام، وربما اشتدّ بها الحال فلا تهدأ ويأخذها خدر في عضدها، وقد رآها بعض من يعالج فقال: إن بها مس من أهل الأرض وليس يمكن علاجها، فقال عليه السلام: «مرها بالفصد، وخذ لها ماء الشبت المطبوخ بالعسل وتسقى ثلاثة أيام، فإن الله تعالى يعافيها» قال: ففعلت ذلك فعوفيت بإذن الله عزوجل[(٢)].

---

(١) الرسالة الذهبية : ٥٤.

(٢) طب الأئمة عليهم السلام:١١٠، عن أبي عبيلة بن محمد بن عبيد، عن أبيه محمد بن عبيد، عن النضر بن سويد، عن ميسر، والشبت هو ما يسمى اليوم بالشبنت وبالفارسية شويد.

فهـذه الـرواية وإن ذكـرت الفصد غير أنها لم تجعله العلاج الكامل بل هو جزء العلاج والجزء الآخر تناول الدواء.

ولكـن هـناك رواية أخرى تذكر الفصد فقط يرويها ابن بسطام بسنده عـن الحلبي قال، قال أبو عبد الله عليه السلام لرجل من أوليائه وقد سأله الرجل، فقال:يا بـن رسـول الله صلى الله عليه وآله إن لـي بنـية، وأنا أرق لها وأشفق عليها، وإنها تفزع كثيراً ليلاً ونهاراً، فإن رأيت أن تدعو لها بالعافية، قال: فدعا لها ثم قال: «مرها بالفصد فإنها تنتفع بذلك»[1].

وهـي تـدل على أن الفصد علاج الفزع في الليل والنهار، وحال النوم والـيقظة، ولعـل المراد حالة الانهيار والبكاء، والمهم هو الخدر في العضد الذي أشارت إليه الرواية الأولى، وهو علامة على غلظة الدم والتبيغ.

٦- الحكـة، فقـد روي أن رجـلاً شـكا إلى أبي عبد الله عليه السلام الحكة، فقال لـه:«شربت الدواء؟» فقال: نعم، فقال: «فصدت العرق؟» فقال:نعم فلم أنتفع به، فقـال: «احـتجم ثـلاث مـرات في الـرجلين جميعاً فيما بين العرقوب والكعب» ففعل فذهب عنه[2].

وهـذه الـرواية تـدل عـلى عـدم لزوم المبادرة إلى الحجامة عند عروض الحكـة، والـلازم هـو شرب الدواء المزيل للحكة، ثم القيام بالفصد، وأنه نافع للحكة في بعض الأحوال، ولو لم تنفع فيلجأ إلى الحجامة.

والمهم دلالتها على نفع الفصد للحكة في بعض أنواعها.

---

(١) طب الأئمة عليهم السلام: ١٠٨، الحسين بن بسطام، عن جعفر بن حنان الطائي، عن محمد بن عبد الله بن مسعود، عن محمد بن مسكان، عن الحلبي .

(٢) مكارم الأخلاق : ٧٧.

٧-السوداء، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «ومن أراد أن يحرق السوداء فعليه بكثرة القيء وفصد العروق ومداومة النورة»(١) فهي تدل أن الفصد جزء العلاج أو واحد من علاجات السوداء، والسوداء يراد بها المرة السوداء التي تفيض إلى الطحال وهي مركز اليبوسة، وتغلب في الخمسين من العمر وتؤدي إلى يبوسة الجسد، وفقدانه للطراوة، وكذا اليبوسة في الهضم وصعوبة دفع الفضول والزوائد.

٨- لسع الهوام، فقد ورد: «وقد ينفع من لسع الهوام فصد العرق، لا سيما إذا كان الملسوع شاباً ممتلئ البدن»(٢)وظاهره هو الفصد المتعارف ومطلق إخراج الدم لتخفيف شدة السم في الدم، ويحتمل إرادة شد العضو الملسوع وتشريطه وإخراج السم بمص الشرط.

## كيفية الفصد وشروطه

١- الفصد بخلاف الحجامة يختار فيه الموضع القليل اللحم، وذلك لتقليل الأنسجة المقطوعة وبالتالي تقليل الألم، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «وليعمد الفاصد أن يفصد من العروق ما كان في المواضع القليلة اللحم؛ لأن في قلة اللحم من العروق قلة الألم، وأكثر العروق ألماً إذا فصد هو حبل الذراع والقيفال؛ لاتصالهما بالعضل وصلابة الجلد، فأما الباسليق و الأكحل فإنهما في الفصد أقلّ ألماً إذا لم يكن فوقهما لحم»(٣).

فهي تدلّ على عدّة أمور:

الأول: القاعدة الكلية في الفصد هو اختيار الموضع القليل اللحم، والبعيد عن العضل وكان الجلد الذي في ذلك الموضع ليناً وغير صلب، وذلك لتجنب شدة الألم، وليس لفائدة أخرى.

---

(١) البحار ٥٩: ٣٢٥.

(٢) الأمان من أخطار الأسفار:١٩٤.

(٣) الرسالة الذهبية : ٥٤.

الثاني: هو معرفة أن الفصد يكون في مواضع متعددة وعروق مختلفة، ومعينة وهي حبل الذراع والقيفال والباسليق والأكحل، وهي عروق في الذراع.

وهذا يدل على أن موضع الفصد الأول هو الذراع، وإنما يفصد غيره إذا لا يمكن فصد الذراع.

الثالث: والمستفاد من هذا الكلام مطلوبية تحرّي الطرق التي يقلّ معها الألم، ويقل القطع والشرط، فلا مانع من استخراج الدم بالأُبرة أو غيرها لتوفر الأمرين فيها، إلا ما يتحمل من عدم خروج المكروب بشكل كامل لضيق مجراها.

٢- يلزم ترك الجماع قبل الفصد بـ١٢ ساعة، لما في الرسالة: «ويجب في كل ما ذكرناه من إخراج الدم اجتناب النساء قبل ذلك باثني عشر ساعة»[1].

٣- يحبذ مسح موضع الفصد بالدهن قبل الفصد، لما في الرسالة الذهبية: «ويمسح الموضع قبل شرطه بالدهن، وكذلك الفصد يمسح الموضع الذي يفصد فيه بالدهن؛ فإنه يقلل الألم» والشرط في أوله للحجامة، والجملة الثانية للفصد، والثالثة لبيان مطلوبية تقليل الألم بأي نحو كان حتى لو كان بالبنج الموضعي وغيره.

٤-يلزم تكميد موضع الفصد بالماء الحار؛ لما في الرسالة: «والواجب تكميد موضع الفصد بالماء الحار؛ ليظهر الدم، وخاصة في الشتاء؛ فإنه يلين الجلد، ويقلل الألم، ويسهل الفصد» والتكميد هو التسخين بوضع الكمادة على المحل أو وضعه في الماء الحار وغير ذلك.

٥- يحبذ تدهين المبضع، وهي الآلة التي يشق بها الجلد في الفصاد، لما في الرسالة الذهبية بعد الكلام المار: «وكذلك يلين المشرط والمبضع بالدهن عند

---

(١) الرسالة الذهبية : ٥٤.

الحجامة»[١] ولما كان المبضع والمشرط من الفلز عادة فكيف يلين بالدهن، فإما أن يراد هو تدهينه ليسهل الشرط والبضع، أو يراد من الشرط والمبضع المحل الذي يشرط ويبضع ويراد بهذا الكلام بالتدهين حال الحجامة ووسطها بعد ما كان الكلام الأول عن التدهين قبل الحجامة.

٦- تقطير الدهن على العروق المفصودة، ففي الرسالة الذهبية: «وليقطر على العروق إذا فصد شيئاً من الدهن؛ لئلا يحتجب فيضرّ ذلك بالمقصود»[٢] والاحتجاب إما بمعنى الضيق، أو الانسداد، ويحتمل إرادة العفونة والاسوداد.

٧- الأولى رعاية جميع ما يراعى في الحجامة من الشرط والأكل قبل الحجامة وبعدها.

٨- يترك أكل اللحوم المملوحة والسمك المملوح، فقد جاء في الرسالة الذهبية: «واللحمان المملوحة وأكل السمك المملوح بعد الفصد والحجامة يعرض منه البهق والجرب»[٣] ولعل المراد باللحوم المملوحة هي المجففة، وإن كان الظاهر هو الذي يرش عليه الملح ليبقى مدة أكثر.

وينبغي التنبيه على أمرين:

الأمر الأول: يستفاد من رواية ياسر الخادم المارة أن هناك حالات يضر فيها الفصد ولا ينفع، وليست هي مجرد عدم صلاحية الزمان وقلة الدم فيه، بل هي حالة يصلح فيها الفصد في العادة، ولكن لا تصلح باعتبار الشخص، بحيث كان فيه مرض لا يندمل معه الجرح الذي يكون بالفصد ويؤدي إلى عفونته،

---

(١) الرسالة الذهبية : ٥٤.

(٢) الرسالة الذهبية : ٥٤.

(٣) الرسالة الذهبية : ١٣، مستدرك الوسائل١٦: ٤٥٧ ح ٢٠٥٣٤.

ففـي مثل هذه الحالات لا يصلح فيها الفصد، كما إذا كانت أقراص الدم قليلة أو كان في الشخص قلة فيتامينk وغيرها.

الأمر الثاني: الفصد الخاص

هـناك فصـد خـاص افتصـد بـه النبي عيسىعليه السلام والإمام الرضاعليه السلام ولم يعـلمه لأحـد، فلعلـه ينفع أمثالهم ولا يحتاجه من سواهم، فقد روى الكليني في الكـافي بسـنده عن بعض فصادي العسكر من النصارى أن أبا محمدعليه السلام بعث إلـيّ يوماً في وقت صلاة الظهر، فقال لي: «افصد هذا العرق» قال: وناولني عرقاً لم أفهمـه مـن العـروق التي تفصد، فقلت في نفسي:ما رأيت أمراً أعجب ومن هـذا يأمـرني أن أفصـد في وقـت الظهـر ولـيس بوقت فصد، والثانية عرق لا أفهمـه، ثـم قـال لـي: «انتظر وكن في الدار» فلما أمسى دعاني وقال لي: «سرّح الـدم» فسـرحت، ثـم قـال لي: أمسك، فأمسكت، ثم قال لي:كن في الدار، فلما كان نصف الليل أرسل إليّ وقال لي: سرّح الدم، قال: فتعجبت أكثر من عجبي الأول وكرهـت أن أسـأله، قال: فسرحت، فخرج دم أبيض كأنه الملح، وقال، ثم قـال لـي: احـبس،قال فحبسـت، قـال، ثم قال: كن في الدار، فلما أصبحت أمر قهـرمانه أن يعطـيني ثلاثـة دنـانير، فأخذتها وخرجت حتى أتيت ابن بختيشوع النصـراني فقصصـت علـيه القصـة، قـال، فقال لي: والله ما أفهم ما تقول ولا أعـرفه في شـيء من الطب ولا قرأته في كتاب، ولا أعلم في دهرنا أعلم بكتب النصـرانية مـن فـلان الفارسـي، فاخـرج إلـيه، قال: فاكتريت زورقاً إلى البصرة وأتيـت الأهـواز، ثـم صـرت إلى فـارس إلى صـاحبي فأخـبرته الخبر، قال، وقال: انظـرني أيامـاً، فأنظرته ثم أتيته متقاضياً قال، فقال لي: إن هذا الذي تحكيه عن هذا الرجل فعله المسيح في دهره مرة[1].

---

(١) الكافي١: ٥١٢ح٢، عن علي بن محمد، عن الحسن بن الحسين، عن محمد بن الحسن المكفوف، عن بعض أصحابه، عن بعض فصادي العسكر من النصارى.

وقبل أن نتعرض لمفاد الرواية لابد من الإشارة إلى أن الراوي لها من النصرانيين قد يحصل الترديد فيها من هذه الجهة، ولكني لا أطرح مثل هذه الرواية والحال أن حالها حال الروايات التي يرويها المخالفون في فضائل أهل البيت والشيعة.

وبعد قطع النظر عن سندها فهي تدل على فصد خاص وفي احتمالات منها اختصاص هذا الفصد في دفع غائلة بعض السموم، حيث كان النبي عيسى عليه السلام والأئمة كثيراً ما يتعرضون للتسميم من قبل أعدائهم من اليهود والخلفاء الظلمة، وقد سمت اليهودية رسول الله.

فيكون هذا الفصد لاستخراجه أو استخراج أثره، ولعل هذا الأبيض هو السم أو الدم الذي خالط السم وغيره.

ويحتمل أن هذا من مكونات الدم التي تكتلت لأجل زيادة الكريات البيض أو الأقراص أو حتى مثل الدهن الموجود في الدم، وهي حالات تنتاب الأنبياء والأئمة عليهم السلام من كثرة ما يعرض لهم من الهموم والآلام.

ومثل هذا يحتاج إلى تجربة وتكرار الفصد كما جاء في الرواية و رؤية خروج مثل هذا الدم الأبيض وعدمه وما هي مكوناته وحقيقته.

# فهرس الموضوعات

التمهيد ............................................................................. ٥
مقومات العلاج ................................................................... ١٧
عدم حصول المرض صدفة ........................................................ ٢١

## خطوات في طريق الطب الإسلامي

الخطوة الأُولى فهو يشفين ....................................................... ٢٣
الخطوة الثانية التصديق بالطبيب ................................................ ٢٩
الخطوة الثالثة الإعتقاد بالدواء ................................................... ٣٣
العلاج الإسلامي ودخل الإعتقاد فيه ............................................ ٣٦
تشديد الإعتقاد ...................................................................... ٣٩
لماذا الإصرار على الإعتقاد ......................................................... ٤١
الخطوة الرابعة الإقدام على التداوي ............................................ ٤٧
وقت التداوي ......................................................................... ٤٨
كيفية التداوي ........................................................................ ٥٠
الخطوة الخامسة اختيار الطبيب .................................................. ٥٤

## الخطوط الكلية للطب الإسلامي

الخط الأول ........................................................................... ٥٥
الخط الثاني .......................................................................... ٥٧
الخط الثالث ......................................................................... ٥٧
الخط الرابع .......................................................................... ٥٨
الخط الخامس ........................................................................ ٦٤
الخط السادس ....................................................................... ٦٢

الخط السابع ........................ ٦٣
الخط الثامن ........................ ٦٥
التداوي بالخمر والكحول ........................ ٦٥
العلاج بسائر المحرمات ........................ ٧٥

## تقسيم العلاج

الحمية ........................ ٨٣
معنى الحمية ........................ ٨٨
لاتكرهوا مرضاكم على الطعام ........................ ٩٤
ترك المشي للمريض ........................ ٩٥
الإستشفاء بالذكر والكلام ........................ ٩٧
لاحول ولاقوة إلا بالله ........................ ١٠١
الإستشفاء بالصلاة ........................ ١١٣
صلاة لجميع الأمراض ........................ ١١٤
الإستشفاء بالدعاء ........................ ١١٧
الدعاء دواء ........................ ١٢١
الدعاء دواء لكل داء ........................ ١٢٣
لكل داء دعاء ........................ ١٢٤

## الأدعية العامة

دعاء المريض لنفسه ........................ ١٢٤
دعاء الآخرين للمريض ........................ ١٢٧
أدعية وجع الموضع الخاص ........................ ١٢٩
العوذة للآخرين ........................ ١٣٢
الدعاء بكيفية مخصوصة ........................ ١٣٤
كيفية الدعاء ........................ ١٤١
الرقية والنشرة ........................ ١٣٦

الأمراض التي تعالج بالرقى........................ ١٣٩
صيغ الرقية........................................ ١٤٤
السر في دوائية الرقية ............................ ١٤٥
النشرة ........................................... ١٤٦
التمائم ........................................... ١٤٨
**الإستشفاء بالقرآن........................... ١٥١**
القرآن دواء للأمراض الجسمية ..................... ١٥٣
القرآن دواء لكل داء .............................. ١٥٤
القرآن شفاء أو دواء.............................. ١٥٦
مقدار القراءة..................................... ١٥٦
الدواء القراءة أو الإستماع؟........................ ١٥٩
السر في دوائية القرآن ............................ ١٥٩
فاتحة الكتاب ..................................... ١٦٢
كيفية قراءة الحمد................................. ١٦٥
السر في دوائية الحمد ............................. ١٦٧
ضمائم الفاتحة .................................... ١٧٠
سورة الأنعام لكل علة............................. ١٧١
سورة يس لكل داء ................................ ١٧٢
سورة الحشر لكل داء.............................. ١٧٣
سورة القدر لكل داء .............................. ١٧٣
البسملة لكل داء .................................. ١٧٤
**الإستشفاء بالصدقة.......................... ١٧٧**
كيفية الصدقة..................................... ١٧٨
الصدقة تدفع الموت ............................... ١٨١

مقدار ما يتصدق به........................................ ١٨٣
هل الصدقة دواء لكل داء ........................................ ١٨٣
السر في دوائية الصدقة ........................................ ١٨٤
**التداوي بالمياه ........................................ ١٨٧**
ماء السماء........................................ ١٨٨
ماء نيسان ........................................ ١٩١
البرَد ........................................ ١٩٤
ماء زمزم ........................................ ١٩٥
ماء الميزاب........................................ ١٩٩
ماء الفرات ........................................ ٢٠٠
سؤر المؤمن........................................ ٢٠٢
الماء المغلي ........................................ ٢٠٣
الماء الفاتر ........................................ ٢٠٤
المياه الكبريتية........................................ ٢٠٤
**التداوي بالحلو........................................ ٢٠٧**
العسل ........................................ ٢١٠
كيفية تكون العسل ........................................ ٢٢٢
التداوي بالتمر........................................ ٢٢٣
تمر العجوة........................................ ٢٢٤
تمر البرني ........................................ ٢٢٦
التمر الصيحاني........................................ ٢٢٩
السر في دوائية التمر........................................ ٢٣١
السكّر ........................................ ٢٣٢
السر في دوائية السكر ........................................ ٢٣٨

السكر الطبرزد ........................................................ ٢٣٩
ما يخلط مع السكر ........................................................ ٢٤٠
قصب السكر ........................................................ ٢٤١
**التداوي بالملح ........................................................ ٢٤٣**
**التداوي بالطين ........................................................ ٢٥٥**
تربة قبر الحسين عليه السلام ........................................................ ٢٥٥
موضع تربة الشفاء ........................................................ ٢٥٧
شروط التداوي بالتربة ........................................................ ٢٦٠
حكم تربة غير الإمام الحسين عليه السلام ........................................................ ٢٧٥
مرات الأخذ من التربة ........................................................ ٢٧٦
ما يخلط مع التربة ........................................................ ٢٧٧
التربة أفضل ما يتداوى به ........................................................ ٢٧٨
التربة للمعتقد ........................................................ ٢٧٨
**التداوي باللبن ........................................................ ٢٨١**
ألبان البقر ........................................................ ٢٨٤
ألبان الإبل ........................................................ ٢٨٧
ألبان الأتن ........................................................ ٢٨٨
لبن الشاة ........................................................ ٢٨٩
التداوي بالأبوال ........................................................ ٢٩٠
أبوال الإبل ........................................................ ٢٩١

## التداوي بالأعشاب

الحبة السوداء ........................................................ ٢٩٣
شروط العلاج بالحبة السوداء ........................................................ ٢٩٨
بعض الأمراض التي تعالجها الحبة السوداء ........................................................ ٢٩٩
تنبيه ........................................................ ٣٠١

الحرمل ........................ ٣٠٢
السنا ........................ ٣٠٤
الإهليلج ........................ ٣٠٦
القسط ........................ ٣٠٨
الثفاء والنانخواه ........................ ٣١٠

## التداوي بالبقول

الكراث ........................ ٣١١
الحلبة ........................ ٣١٦
السعتر ........................ ٣١٨
الهندباء ........................ ٣٢٠
السلق ........................ ٣٢٤

## التداوي بالخضر

الباذنجان ........................ ٣٢٩
الثوم ........................ ٣٣٢
البصل ........................ ٣٣٤
الشلغم ........................ ٣٣٦

## التداوي بالفاكهة

التين ........................ ٣٤٠
التفاح ........................ ٣٤٢
الزبيب ........................ ٣٤٩
الرمان ........................ ٣٥١
السفرجل ........................ ٣٥٥
الغبيراء ........................ ٣٥٥
العناب ........................ ٣٥٦

## التداوي بالشحم والسمن واللحم

الشحم ........................................ ٣٥٩
السمن........................................ ٣٦٠
اللحم ........................................ ٣٦٣
الزيت ........................................ ٣٦٤
التداوي بالكي........................................ ٣٦٥

## التداوي بأنواع التخلية وتقوية المناعة

الحقنة ........................................ ٣٦٩
القيء ........................................ ٣٧٣
الاستمشاء........................................ ٣٧٥
أكل ما يسقط من الخوان ........................................ ٣٧٦

## التداوي بالأطعمة

السويق ........................................ ٣٨١
التلبينة........................................ ٣٨٨
خبز الشعير ........................................ ٣٩٠

## التداوي بالتطهير والتدهين

الحمام........................................ ٣٩٤
النورة ........................................ ٣٩٧
التداوي بالتدهين........................................ ٣٩٩
دهن البنفسج ........................................ ٣٩٩
الغمز والتمريخ ........................................ ٤٠١
السعوط ........................................ ٤٠٢

## التداوي بالأدوية المركبة

الدواء الأول ........................................ ٤٠٥
الدواء الثاني........................................ ٤٠٧
الدواء الثالث........................................ ٤٠٨

الدواء الرابع ........................ ٤٠٩
الدواء الخامس دواء الجامع ........................ ٤١١
الدواء السادس ........................ ٤١٣
الدواء السابع دواء الشافية ........................ ٤١٤
الدواء الثامن دواء محمد ﷺ ........................ ٤٢٠
**معالجة غلبة الطبائع ........................ ٤٢٣**
علائم غلبة الدم ........................ ٤٢٥
علائم غلبة الصفراء ........................ ٤٢٥
علائم غلبة السوداء ........................ ٤٢٦
علائم غلبة البلغم ........................ ٤٢٧
الريح ........................ ٤٢٧
أمراض كل طبيعة ........................ ٤٢٧
علاج غلبة المرة مطلقاً ........................ ٤٢٨
علاج الصفراء ........................ ٤٣٧
علاج السوداء ........................ ٤٤٢
علاج البلغم ........................ ٤٤٤
علاج الحام(الخام) ........................ ٤٦١
الريح(الالتهابات والاستبراد) ........................ ٤٦٣
الريح الباردة ........................ ٤٦٩
ريح أم الصبيان ........................ ٤٦٩
ريح البحر ........................ ٤٧١
ريح الشوكة ........................ ٤٧٢
الريح الشابكة ........................ ٤٧٣
الأبردة ........................ ٤٧٤

البرودة ........................................................ ٤٧٥
علاج غلبة الدم ........................................................ ٤٧٧

## الحجامة

مقدمة حول الحجامة ........................................................ ٤٨١
أنواع الحجامة ........................................................ ٤٨٧
**النوع الأول حجامة التبيغ ........................................................ ٤٩٠**
تبيغ الدم وهيجانه ........................................................ ٤٩٤
علائم التبيغ والدم ........................................................ ٥٠٢
موضع حجامة التبيغ ........................................................ ٥٠٦
زمان حجامة التبيغ ........................................................ ٥٠٧
**النوع الثاني الحجامة العلاجية ........................................................ ٥٠٧**
حجامة الرأس ........................................................ ٥١١
موضع حجامة الرأس ........................................................ ٥١٣
حجامة النقرة ........................................................ ٥١٥
حجامة الأطفال في النقرة ........................................................ ٥١٦
حجامة القفا ........................................................ ٥١٨
حجامة الأخدَعين ........................................................ ٥١٩
حجامة الذقن ........................................................ ٥٢٠
حجامة الكاهل ........................................................ ٥٢١
حجامة الساقين ........................................................ ٥٢٢
حجامة ما بين الوركين ........................................................ ٥٢٣
حجامة القدمين ........................................................ ٥٢٤
حجامة باطن الرجل ........................................................ ٥٢٦
**النوع الثالث الحجامة الوقائية ........................................................ ٥٢٧**
زمان الحجامة ........................................................ ٥٢٩

الحجامة في أيام الأسبوع ............................. ٥٢٩
الحجامة في أيام الشهر العربي ............................. ٥٤٧
الحجامة في الأشهر الرومية............................. ٥٤٩
الحجامة في الأشهر الفارسية ............................. ٥٥٠
شرائط الحجامة ............................. ٥٥١
كيفية الحجامة............................. ٥٥٧
دعاء الحجامة ............................. ٥٥٨
توصيات لما بعد الحجامة ............................. ٥٥٩
مقدار الحجامة ............................. ٥٦٥
حجامة من به الضعف............................. ٥٦٦
الحجامة لفقر الدم ............................. ٥٦٦
حجامة من به صفراء............................. ٥٦٧
بدل الحجامة ............................. ٥٦٧
**النتائج النهائية لبحث الحجامة ............................. ٥٦٩**
حجامة المواضع ............................. ٥٧٠
الحجامة الوقائية............................. ٥٧٣
زمان الحجامة............................. ٥٧٣
كيفية الحجامة............................. ٥٧٤
**الفصد............................. ٥٧٧**
كيفية الفصد وشروطه ............................. ٥٨٢
فهرست الموضوعات ............................. ٥٨٧